

المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
كلية الدعوة وأصول الدين
الجمعية العلمية السعودية
لعلوم العقيدة والأديان والفرق والمذاهب



مجلة الدراسات الإسلامية والعقائدية

مجلة علمية محكمة متخصصة

العدد ٢٨ - السنة الرابعة عشرة - محرم ١٤٤٣هـ

جميع حقوق الطبع محفوظة
لمجلة الدراسات العقديّة

ردمد - النسخة الورقية: ١٦٥٨-٥١٦X

رقم الإيداع: ١٤٣٠/ ٧٦١٧

ردمد - النسخة الإلكترونيّة: ١٦٥٨-٨٤٠١

رقم الإيداع: ١٤٤١/ ٢٠٨٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عنوان المراسلات:

تكون المراسلات باسم مدير التحرير

جوال: ٠٥٥٢٥٣٤٢٨٢

هاتف: ٠١٤٨٤٧١١٥٥

فاكس: ٠١٤٨٤٧٣٠٧٦

البريد الالكتروني

aqeedaamm@gmail.com

تعريف بالمجلة

مجلة الدراسات العقديّة: مجلة علمية محكمة تصدر عن الجمعية العلمية السعودية لعلوم العقيدة والأديان والفرق والمذاهب، بإشراف الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية، تختصّ بنشر البحوث والدراسات العلمية والمخطوطات المحقّقة، المتخصّصة في حقل علوم العقيدة والأديان والفرق والمذاهب الفكرية؛ يتولّى تحريرها هيئة علمية مختصة مكونة من عددٍ من أساتذة جامعيين، تجيز نشر البحث بموافقة اثنين من المختصين، صدر أول عدد من المجلة في محرّم ١٤٣٠هـ، وتصدر دورياً بواقع عشرين سنوياً.

قواعد النشر في مجلة الدراسات العقديّة

تلتزم المجلة في نشر المواد العلمية بالقواعد الآتية:

- ١ - أن لا تكون منشورة ولا مقدمة للنشر في جهة أخرى.
- ٢ - أن تكون خاصة بالمجلة.
- ٣- أن تكون أصيلة من حيث الجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- ٤ - أن تراعى فيها قواعد البحث العلمي الأصيل ومنهجيته.
- ٥ - أن تكون في مجال تخصص الجمعية.
- ٦ - أن لا تكون أجزاء من بحوث مستفيضة قد تمّ نشرها للباحث، ولا أجزاء من رسالته العلمية في (الدكتوراه) أو (الماجستير).
- ٧ - أن تكون مطبوعة على قرص حاسب آلي.
- ٨ - أن لا يزيد عدد صفحاتها عن مائة صفحة للإصدار الواحد، ولا يقل عن عشر صفحات، ولهيئة تحرير المجلة الاستثناء عند الضرورة.
- ٩ - أن تصدر بنبذة مختصرة - لا تزيد عن نصف صفحة - للتعريف بها.
- ١٠ - أن يُرافقها نبذة مختصرة عن صاحبها تبين عمله وعنوانه وأهم أعماله العلمية.
- ١١ - أن يُقدّم صاحبها خمس نسخ منها.
- ١٢ - تقدم المادة العلمية مطبوعة وفق المواصفات الفنية التالية:

أ- البرنامج: الورد xp أو ما يماثله.

ب- نوع الحرف: *Lotus Linotype*.

ج- نوع حرف الآيات القرآنية على النحو التالي: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ

لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣].

د- مقاس الصفحة الكلي: ١٢ سم × ٢٠ سم = (إعداد الصفحة:

٥ أعلى، ٤.٧٥ أسفل، ٤.٥ أيسر وأيمن).

هـ- حرف المتن: ١٦ غير مسود.

و- حرف الحواشي السفلى: ١٢ غير مسود.

ز- رأس الصفحة: ١٢ أسود.

ح- العنوان الرئيسي: ١٨ أسود.

ط- العنوان الجانبي: ١٦ أسود.

١٣- أن يقدم البحث في صورته النهائية في ثلاث نسخ، منها نسختان قرصان

مستقلان، ونسخة على ورق.

١٤- لا تلتزم المجلة بإعادة البحوث إلى أصحابها، نشرت أم لم تنشر.

١٥- يعطى الباحث ثلاث نسخ من العدد المنشور فيه بحته + ١٥ مستلّة منه.

مَجَلَّةُ الدِّينِ وَالسَّنَةِ الْعَقْدِيَّةِ

هيئة التحرير

رئيس التحرير:

أ. د. سليمان بن سالم السحيمي

مدير التحرير:

د. فهد بن عيسى العنزي

الأعضاء:

أ. د. علي بن عتيق الحربي

أ. د. فهد بن سليمان الفهيد

أ. د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري

د. أطفاف الرحمن بن ثناء الله

أمين المجلة:

عبد الله أحمد عبد الله

**المواد المنشورة
في المجلة
تعبّر عن آراء أصحابها**

محتويات العدد

الصفحة

الموضوع

- ❁ تزكية الله تعالى لرسوله محمد ﷺ في القرآن الكريم
د. أيمن بن محمد الحمدان ١٣
- ❁ حديث: "لا يردُّ القدرَ إلا الدعاء" دراسة عقديّة
الشيمااء بنت محمد الحوتي ٥٩
- ❁ مقالة الخوارج في تفسير مرتكب الكبيرة: دراسة عقديّة تحليلية
د. بوفلجة بن عباس ١٥١
- ❁ آية حَبَسَ الشَّمْسُ وَرَدَّهَا بَيْنَ أَهْلِ السَّنَةِ وَالشَّيْعَةِ الْإِثْنِي عَشْرِيَّةِ
«دراسة عقديّة نقديّة مقارنة»
د. إسماعيل عبد المحسن قطب عبد الرحمن ٢١٩
- ❁ حُسْنُ الصِّيَاغَةِ فِي إِثْبَاتِ ثَنَاءِ عَلِيِّ عَلِيٍّ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنْ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ
د. المرابط محمد يسلم المجتبى الشنقيطي ٢٧٩
- ❁ موقف البرقعي من نظرية ولاية الفقيه عند الشيعة الإمامية
د. محمد مصطفى الجدي ، وآ. مي عوني طه ٣٦١
- ❁ عقيدة النظرة عند الصوفية: دراسة عقديّة في ضوء نصوص الكتاب والسنة
د. شرف الدين بن حامد البدوي محمد ٤٤٥
- ❁ أثر النصرانية على الإمامية الاثني عشرية في مسألة الإمامة:
المظاهر والأسباب
د. فهد بن كريم بن محمد الأنصاري ٥٢٣

تزكية الله تعالى

لرسوله محمد ﷺ

في القرآن الكريم

د. أيمن بن محمد الحمدان

أكاديمي سعودي، أستاذ العلوم الإسلامية المساعد
بكلية الملك عبد العزيز الحربية

ملخص البحث

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فهذا بحثٌ مختصرٌ عن جانبٍ من جوانب الإيمان برسالة النبي محمد ﷺ، تتمثل في دراسة ما جاء في القرآن الكريم من تزكية الله تعالى لرسوله ﷺ، ليكون ذلك من أسباب تعظيم النبي ﷺ تعظيماً موافقاً للشرع، من غير وكس ولا شطط.

والمقصود بهذه الدراسة ذكر أهم وأبرز ما جاء في القرآن الكريم من تزكية الله تعالى للنبي ﷺ في شخصه الكريم، وذلك يتمثل في تمهيد وعشرة مطالب وخاتمة:

تمهيد: في معنى التزكية.

المطلب الأول: تزكيته في نفسه.

المطلب الثاني: تزكيته في عقله وفؤاده.

المطلب الثالث: تزكيته في بصره.

المطلب الرابع: تزكيته في كلامه.

المطلب الخامس: تزكيته في سمعه.

المطلب السادس: تزكيته في صدره.

المطلب السابع: تزكيته في معلّمه.

المطلب الثامن: تزكيته في تعليمه.

المطلب التاسع: تزكيته في أخلاقه.

المطلب العاشر: تزكيته في حياته كلها.

الخاتمة.

د. أيمن بن محمد الحمدان

aymn797@gmail.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن نبينا محمداً عبد الله ورسوله، صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه، وسلّم تسليماً كثيراً. أما بعد؛ فإن الإيمان بالرسول أحد أركان الإيمان الستة، ومن الإيمان بالرسول الإيمان برسالة رسول الله محمد بن عبد الله بن عبد المطلب ﷺ. وإن من فروع الإيمان برسالة النبي ﷺ، الإيمان بفضائل النبي ﷺ وما اختصه الله تعالى به من الفضل والشرف والرفعة العظيمة في الدنيا والآخرة، التي بسببها كان سيد ولد آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، ليعظم المسلم النبي ﷺ تعظيماً موافقاً لأمر الله تعالى في قوله: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً * لِيُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ﴾ [الفتح: ٨ - ٩]، والتوقير هو الاحترام والإجلال والإعظام؛ أي: لتعظّموا النبي ﷺ وتجلّوه وتحترموه^(١)، ومن حق النبي ﷺ على أمته أن يعظّم التعظيم الذي عظّمه الله تعالى وزكّاه به، «فإنّ تعظيم الرسول ﷺ وإجلاله ومحبته وطاعته، تابع لتعظيم مرسله - سبحانه - وإجلاله ومحبته وطاعته»^(٢).

❁ أهمية الموضوع:

مما يبيّن أهمية هذا الموضوع أنّه فرع من معرفة النبي ﷺ التي هي من أصول الإيمان، قال الله تعالى: ﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ﴾ [المؤمنون: ٦٩]، ومعرفة

(١) ينظر: تفسير ابن كثير ٣٢٩/٧.

(٢) جلاء الأفهام، ص: ٣٩٥.

تزكية الله تعالى للنبي ﷺ داخله في عموم الأمر بمعرفته، والإيمان برسالته، ومن تحقيق هذا المطلب العظيم دراسة ما جاء في القرآن الكريم من تزكية الله تعالى للنبي ﷺ، إذ حفل القرآن الكريم بتزكية النبي ﷺ تزكية عظيمة لم تكن لأحد غيره، أظهر الله تعالى بها فضله ﷺ وعظيم منزلته، وما اختصه به من الفضل، وما جبلة عليه من الأخلاق العظيمة، وما تحلّى به من صفات الكمال البشرية.

ومن شأن العلم بذلك أن يزيد المسلم بصيرة بجوانب عظيمة من رسالة النبي ﷺ، تتمثل في شخصية النبي ﷺ التي زكاها الله تعالى أعظم ما زكى به بشراً، إذ اختاره الله تعالى لختام الرسالات، والله تعالى أعلم حيث يجعل رسالته. كما يزداد فرحاً بنعمة الله تعالى عليه إذ كان من أمة النبي ﷺ، ليزداد تمسكاً بسنته، وثباتاً على هديه، واستقامة على شرعه.

وحسبنا أهمية هذه الدراسة أن المزكى هو الله تعالى، والمزكى هو النبي محمد ﷺ، الذي اختاره الله تعالى لتزكية الناس، كما في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمَمِينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢].

❖ الدراسات السابقة:

مسائل هذا البحث ماثورة في كتب التفسير وكتب الحديث وشروحاته، وكتب السيرة النبوية، لذا أحببت جمع أصول مسائل هذا البحث على ضوء ما ورد في القرآن الكريم، ليستطيع القارئ أن يفرع عليه نظائره، ولم أجد من أفرد هذا الموضوع بالبحث، فلذلك استعنت الله تعالى وجعلت عنوانه:

تزكية الله تعالى لرسوله محمد ﷺ في القرآن الكريم.

✽ حدود الموضوع:

جمع ما ورد في القرآن الكريم من تزكية الله تعالى للنبي ﷺ، ومن ثم ترتيبها حسب موضوعاتها، ودراستها، والمراد من التزكية في هذه الدراسة، التزكية التي تتمثل في شخص النبي ﷺ، كتزكيته في نفسه، وفي عقله، وفي سمعه، وفي بصره، ونحو ذلك، على أن هذه الدراسة لا تعدو أن تكون أنموذجاً لتزكية الله تعالى لرسوله محمد ﷺ في القرآن الكريم، وليست كل التزكية الإلهية لنبينا محمد ﷺ في القرآن الكريم.

✽ منهج البحث:

سلك الباحث منهج التتبع والاستقراء للآيات التي فيها تزكية للنبي ﷺ من القرآن الكريم، وذلك على مفهوم معنى التزكية الوارد في التمهيد، وإبراز معنى ذلك، من خلال بيان معنى الآية، وما يشرحها من السنة النبوية، وأقوال أهل العلم، وانتخب منها ما هو أصل في موضوعها.

كما التزم منهج البحث العلمي في العزو والتوثيق ونسبة الأقوال لأصحابها، وعزو الآيات بذكر السورة ورقم الآية، وكذلك تخريج الأحاديث مع ذكر حكم أهل العلم عليها، وإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، مع ضبط الغريب من الألفاظ، وبيان معناه.

وقد اشتملت الخطة على تمهيد، وعشرة مطالب، وخاتمة.

وتفصيل ذلك كما يلي:

تمهيد: في معنى التزكية.

- المطلب الأول: تزكيته في نفسه.
- المطلب الثاني: تزكيته في عقله وفؤاده.
- المطلب الثالث: تزكيته في بصره.
- المطلب الرابع: تزكيته في كلامه.
- المطلب الخامس: تزكيته في سمعه.
- المطلب السادس: تزكيته في صدره.
- المطلب السابع: تزكيته في معلّمه.
- المطلب الثامن: تزكيته في تعليمه.
- المطلب التاسع: تزكيته في أخلاقه.
- المطلب العاشر: تزكيته في حياته كلها.
- الخاتمة.
- المصادر.
- الفهارس.



تهييد

في معنى التزكية

التزكية مأخوذة من الزكاء، وهي من مادة (ز ك و)، يقال: زكا يزكو زكاءً، وزكواً، والراء والكاف والحرف المعتل أصلٌ يدلُّ على نماء وزيادة، ويقال: زكَّى الرجل نفسه إذا وصفها وأثنى عليها.

وأصل معاني الزكاة في اللغة: الطهارة، والنماء، والبركة، والمدح^(١).

قال الراغب: «أصل الزكاة: النَّمُو الحاصل عن بركة الله تعالى، ويعتبر ذلك بالأموال الدنيويَّة والأخرويَّة، يقال: زكا الزَّرْع يزكو: إذا حصل منه نمو وبركة...، ومنه الزكاة لما يخرج الإنسان من حقِّ الله تعالى إلى الفقراء، وتسميته بذلك لما يكون فيها من رجاء البركة، أو لتزكية النَّفس؛ أي: تنميتها بالخيرات والبركات، أو لهما جميعاً، فإنَّ الخيرين موجودان فيها»^(٢).

وتطلق التزكية على الصلاح في الذات، وذلك أنَّ في النفس البشرية في أصل خلقتها كمالات وطهارات، قد يعترضها ما ينافيها، إما عن ضلال، أو تضليل، فتهديب النفس وتقويمها يزيداها من ذلك الخير المودع في أصل خلقتها، فالتزكية هي تطهير النفس، ونفي ما يستقبح منها قولاً، أو فعلاً، وحققتها الإخبار عما ينطوي عليه الإنسان من الطهارة^(٣).

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ١٧/٣، ولسان العرب ١٤/٣٥٨.

(٢) المفردات في غريب القرآن ص ٣٨٠.

(٣) ينظر: التحرير والتنوير ٢/٤٩، والتوقيف على مهمات التعاريف ص ١٧٤، والمصباح المنير

فمعنى تزكية النفس هو نقاؤها من الخبائث، وكثرة خيرها وبركتها، وتحقق الأسباب الجالبة للمدح والثناء^(١).

هذا معنى التزكية من جهة أصلها اللغوي، وجاء بيان مفهوم التزكية في السنة النبوية من حديث عبد الله بن معاوية الغاضري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ثلاث من فعلهن فقد ذاق طعم الإيمان، من عبد الله عَزَّجَلَّ وحده بأنه لا إله إلا هو، وأعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه في كل عام، ولم يعط الهرمة ولا الدرنة ولا المريضة، ولكن من أوسط أموالكم، فإنَّ الله عَزَّجَلَّ لم يسألكم خيرها ولم يأمركم بشرها، وزكَّى نفسه، فقال رجل: وما تزكية النفس؟ فقال: أن يعلم أن الله عَزَّجَلَّ معه حيث كان»^(٢).

ففي هذا الحديث بين النبي ﷺ العقد الجامع لمعنى التزكية، وهي أن يكون المسلم في كل شؤونه على حال المراقبة لله تعالى، واستشعار اطلاع الله تعالى عليه، إذ لا تخفى عليه خافية، ومن أثر ذلك أن تزكو نفسه بفعل الصالحات، ومجانبة السيئات.

والتزكية نوعان^(٣):

الأول: تزكية فطرية جبلية، وهي الفطرة التي يُولد عليها الإنسان، وهي تعني النقاء والصفاء والإيمان الفطري بالله تعالى، كما قال الله تعالى: ﴿قَالَ أَقْنَلَتْ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ [الكهف: ٧٤]، والنفس الزكية هي المطهرة التي لا ذنب لها، ولم

(١) ينظر: التحرير والتنوير ٢٣/١١، و٣٠/٣٧١.

(٢) أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في المعجم الصغير، رقم الحديث (٥٥٥)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ٣/٣٨.

(٣) ينظر: موسوعة التفسير الموضوعي للقرآن الكريم ٩/٢٢.

تذنب قطّ لصغرها، ولم تجن شيئاً^(١).

الثاني: التزكية المكتسبة، وهي التي يكتسبها الإنسان في حياته بتطهير نفسه من السوء وما لا يرضي الله تعالى، وتحليتها بالإيمان والأعمال الصالحة، والاستجابة لدعوة الرسل -عليهم السلام- كما قال الله تعالى تنويهاً بشأن هذه التزكية المكتسبة بعد أحد عشر قسمًا، وهو أطول قسم ورد في القرآن الكريم، قال في جواب ذلك القسم: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّهَا﴾ [الشمس: ٩]، ليبين أن الفلاح الذي هو الفوز بالمطلوب والنجاة من المرهوب، قد تحقق فيمن زكّى نفسه^(٢)، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِ﴾ [فاطر: ١٨]، والمعنى: «ومن يتطهر من دنس الكفر والذنوب بالتوبة إلى الله، والإيمان به، والعمل بطاعته، فإنما يتطهر لنفسه»^(٣).

والتزكية منها المحمود، ومنها المذموم، فأما المحمود منها فهو كان من قبيل تزكية الإنسان نفسه بفعله، التي هي التزكية المكتسبة، كما تقدم أنفًا.

وأما المذموم منها فهو ما كان من قبيل تزكية الإنسان نفسه بمدحها والثناء عليها بالقول، وذلك ما نبى الله تعالى عنه بقوله: ﴿فَلَا تُزَكُّوْا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢]؛ أي: لا تمدحوها على وجه نسبتها «إلى زكاء الأعمال والطهارة عن المعاصي، ولا تشنوا عليها واهضموها، فقد علم الله منكم الزكي والتقي قبل إخراجكم من صلب آدم، وقبل إخراجكم من بطون أمهاتكم»^(٤).

(١) ينظر: تفسير الطبري ١٥/٣٤٠.

(٢) ينظر: تفسير أبي السعود ٩/١٦٤.

(٣) تفسير الطبري ١٩/٣٥٥.

(٤) تفسير البحر المحيط ٨/١٢٤، وينظر: المفردات في غريب القرآن، ص: ٢١٨، وتفسير ابن

ومادة (زك و) وردت في القرآن الكريم في تسعة وخمسين موضعاً بصيغ واشتقاقات مختلفة، جاءت بصيغة الفعل الماضي، والفعل المضارع، وصيغة المبالغة، وصيغة أفعال التفضيل، وصيغة المصدر، وهي أكثر الصيغ وروداً في القرآن الكريم^(١).

ويجمع معانيها في استعمال القرآن الكريم أربعة معاني^(٢):

الأول: الصلاح والطهارة.

ومنه قوله تعالى: ﴿فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِمَّنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رَحْمًا﴾ [الكهف: ٨١]، قال ابن جرير: «خيراً من الغلام الذي قتله، صلاحاً وديناً»^(٣).

الثاني: الثناء والمدح والرفعة والبراءة من الذنوب.

ومنه قوله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النجم: ٣٢]، أي: «لا تشهدوا لأنفسكم بأنها زكية بريئة من الذنوب والمعاصي»^(٤)، وقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٩]، وهم «الذين يزكون أنفسهم من اليهود فيبرئونها من الذنوب ويطهرونها»^(٥).

كثير ٤٦٢/٧.

(١) ينظر: المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، ص ٣٣١.

(٢) ينظر: المحرر الوجيز لابن عطية ٦٢٩/٨، والوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز

للدماغاني، ص: ٢٤٩، والتحرير والتنوير ٢٩٧/٢٩، والتفسير الموضوعي للقرآن الكريم

٩/٩، والتزكية بالقرآن الكريم، ص ١٤.

(٣) تفسير الطبري ٣٦٠/١٥.

(٤) تفسير الطبري ٧١/٢٢.

(٥) تفسير الطبري ١٢٤/٧.

الثالث: النماء والزيادة.

ومنه قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّهَا﴾ [الشمس: ٩]، أي: قد أفلح من زكّى نفسه بطاعة الله تعالى^(١).

الرابع: أداء الفريضة الشرعية.

وذلك بمعنى: أداء الزكاة الشرعية والصدقات، كما قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ﴾ [المؤمنون: ٤]، وأطلقت الزكاة هنا على إنفاق المال لوجه الله مجازاً، لأنَّ القصد من ذلك المال تزكية النفس، أو لأنَّ ذلك يزيد في مال المعطي، فأطلق اسمُ المسبَّب على السبب، واستعمال لفظ الزكاة في معنى المال المبذول لوجه الله، من مصطلحات القرآن التي زادها على المعنى اللغوي^(٢).

المطلب الأول

تزكيته في نفسه

لقد زكّى الله تعالى عبده ورسوله محمداً ﷺ في نفسه، وذلك يتمثل في تطهيره من الأدران الحسية والمعنوية، وبتكثير خيراته ومباركتها، وبمدحه وثنائه عليه، وهذا قد جمع معاني التزكية المتقدم ذكرها في التمهيد، وبيان ذلك فيما يلي:

أولاً: طهره الله تعالى من الأدران المعنوية بغفران ما تقدم من ذنبه وما

(١) ينظر: تفسير ابن كثير ٨/٤١٢.

(٢) بتصرف: التحرير والتنوير ١٨/١٢.

تأخر، وذلك في قول الله تعالى: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢٢]، وهذه من خصائص النبي ﷺ لم يشركه فيها أحد من العالمين، وهذا فيه تشریف عظيم للنبي ﷺ، وبيان مقامه عند الله تعالى.

وذلك في شأن الفتح وهو صلح الحديبية الذي كان مقدمة لفتح مكة، ومعنى ذلك: أن الله جعل عند حصول هذا الفتح غفران جميع ما قد يؤاخذ الله تعالى على مثله رسله، حتى لا يبقى لرسوله ﷺ ما يقصر به عن بلوغ نهاية الفضل بين المخلوقات، فجعل هذه المغفرة جزاءً له على إتمام أعماله التي أرسل لأجلها، من تبليغ الرسالة، والجهاد في الله حق جهاده، والنَّصَب، والرغبة إلى الله، وجميع أنواع الشكر التي أفصح عنها النبي ﷺ لما سُئِلَ عن طول قيامه في صلاة الليل حتى تنفطر قدماه، وقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، فقال: «أفلا أكون عبداً شكوراً»^(١).

والمعنى أن الله تعالى قد فتح له ذلك الفتح المبين، ليشكر الله تعالى ويحمده على ذلك، فيغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر^(٢)، وقد غفر الله تعالى له ﷺ أعظم مغفرة، وهي المغفرة التي تليق بأعظم مَنْ تاب على تائب، قال ابن كثير «هذا من خصائصه - صلوات الله وسلامه عليه - التي لا يشاركه فيها غيره، وليس في حديث صحيح في ثواب الأعمال لغيره غُفِرَ له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وهذا فيه تشریف عظيم لرسول الله ﷺ، وهو - صلوات الله وسلامه عليه - في جميع أموره على الطاعة والبر والاستقامة التي لم ينلها بشر سواه، لا من

(١) أخرجه مسلم في صحيحه من حديث عائشة، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، رقم الحديث: (٢٨٢٠).

(٢) ذكر هذا المعنى ابن جرير، ينظر تفسيره ٢٣٧/٢١.

الأولين، ولا من الآخرين، وهو أكمل البشر على الإطلاق، وسيدهم في الدنيا والآخرة»^(١).

وكذلك في قوله تعالى من سورة الشرح: ﴿وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ﴾ [الشرح: ٢]، فقد فُسر الوزر هنا بمثل معنى الآية التي من سورة الفتح ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]، كما ذكر ذلك ابن كثير^(٢).

ومن تمام تزكية الله تعالى للنبي ﷺ بتطهيره أن أمره في أوائل النبوة بالطهارة الحسية في ثيابه، وذلك في قول الله تعالى: ﴿وَتِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ [المدثر: ٤]، والثياب في هذه الآية يراد بها الثياب الحسية، كما يراد بها أيضاً ما تنطوي عليه النفس من الأخلاق والنيات^(٣).

ثم أمره الله تعالى صراحةً بالطهارة المعنوية من كل ما أوجب العذاب من الأعمال^(٤)، وذلك في قول الله تعالى: ﴿وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [المدثر: ٥]، والرجز يطلق في اللغة على العذاب، «وعلى تقدير كونه العذاب فلا بد من حذف مضاف، أي: اهجر أسباب العذاب المؤدية إليه»^(٥).

وكذلك يطلق على الأصنام والأوثان^(٦)، «ويحتمل أن المراد بالرجز أعمال الشر كلها وأقواله، فيكون أمراً له بترك الذنوب، صغيرها وكبيرها، ظاهرها

(١) تفسير ابن كثير ٧/٣٢٨.

(٢) ينظر: تفسير الطبري ٢٤/٤٩٢، وتفسير ابن كثير ٨/٤٣٠.

(٣) ينظر: تفسير ابن كثير ٨/٢٦٣.

(٤) ينظر: تفسير البغوي ٨/٢٦٥.

(٥) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ١٠/٥٣٥، وينظر: تفسير الطبري ٢٣/٤١٠.

(٦) ينظر: تفسير الطبري ٢٣/٤١٠.

وباطنها، فيدخل في ذلك الشرك وما دونه»^(١).

ومؤدّي معنى الرجز - سواء أطلق على العذاب، أو على الأصنام والأوثان - واحد، إذ هو أمر بترك كل ما يسخط الله تعالى من الأقوال والأفعال والاعتقادات، التي هي سبب للعذاب.

وهذا على القاعدة المشهورة أنّ التخلية قبل التحلية، فلما زكاه الله تعالى بتطهيره من الأدران الحسية والمعنوية، قال الله تعالى في آية سورة الفتح بعد ذكر غفران ما تقدم وما تأخر من الذنوب: ﴿وَيُتَرِّعُ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ٢]، وبيانه في ما يلي:

ثانياً: إتمام النعمة على النبي ﷺ وهدايته للصراط المستقيم، وهذا من قبيل التحلية بعد التخلية.

وإتمام النعمة عليه، إعطاؤه ما لم يكن أعطاه إياه من أنواع النعمة الدنيوية والأخروية، كما قال الله تعالى: ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى﴾ [الضحى: ٥]، وهذه النعم من عموم الخير العظيم الذي نوه الله تعالى بشأنه في قوله: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾ [الكوثر: ١]، ومن تمام النعمة على النبي ﷺ أن أتمها على أمته كذلك، كما قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣]، فشمّل تمام النعمة على النبي ﷺ خيرات الدنيا والآخرة وبركاتهما، فما أعظمها من زكاة^(٢).

والهداية للصراط المستقيم، هي الهداية لما شرعه الله تعالى من الشرع

(١) تفسير السعدي، ص: ٨٩٥.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير ٧/٣٢٨، والتحرير والتنوير ٢٦/٤٨.

العظيم والدين القويم، إذ نوه الله تعالى بشأنها في قوله: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا﴾ [الجاثية: ١٨].

ولكن هداية الله تعالى للنبي ﷺ هنا هداية خاصة، سيما وأن هذه الآية نزلت بعد صلح الحديبية، وهي هداية «أعطاه إياها بعد فتح الحديبية... فَإِنَّ السَّالِكَ إِلَى اللَّهِ لَا يَزَالُ يَتَقَرَّبُ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ بَعْدَ شَيْءٍ، وَيَزِيدُهُ اللَّهُ هُدًى بَعْدَ هُدًى»^(١)، وهذا من أعظم تزكية الله تعالى لعباده، أن يزيدهم من الهداية والاستقامة: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ وَقَوْهُمْ﴾ [محمد: ١٧]، والنبي ﷺ له في ذلك النصيب الأوفى، والقدر الأزكى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، مَا زَكَا مِنكُمْ مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ [النور: ٢١].

ثالثاً: رفع الله تعالى ذكر النبي ﷺ، وجعل له من الذكر الحسن، ولسان الصدق، والثناء الصالح ما لم يجعله لأحد من الخلق، وهذا مدلول قوله الله تعالى: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾ [الشرح: ٤]، ومن رفع ذكره قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥٦]، فقد رفع الله تعالى ذكر النبي ﷺ في الملائكة الأعلى، كما رفعه في الأرض، وذلك أن الله تعالى لا يذكر إلا ذكر معه النبي ﷺ، وحسبك من ذلك الشهادتان، وهما أول أركان الإسلام: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً رسول الله.

وما أحسن ما قاله حسان بن ثابت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في هذا المعنى مادحاً النبي ﷺ:
أغرُّ عليه للنَّبوة خاتمٌ من الله مشهورٌ يلوح ويشهد

(١) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية ٤/ ١٢٨.

وضمّ الإله اسم التَّبِيِّ إلى اسمه إذا قال في الخمس المؤدّن أشهد
 وشقّ له من اسمه ليجلّه فذو العرش محمودٌ، وهذا محمدٌ^(١)

المطلب الثاني

تزكيته في عقله وفؤاده

من تزكية الله تعالى للنبي ﷺ أن زكاه في عقله، إذ قال تعالى: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ﴾ [النجم: ٢]، وهذه الآية وقعت جواباً للقسم الذي قبلها في قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ [النجم: ١]، أقسم الله تعالى بالنجم إذا اختفى بعد ظهوره، لأنّ في ذلك من الآيات ما أوجب القسم به، وجاء جواب القسم بالشهادة للنبي ﷺ بأنّه على الحق والسداد، وأنّه بارٌّ راشد تابع للحق^(٢).

وذلك بنفي أمرين عنه، وهما:

الضلال: وهو عدم الاهتداء إلى الطريق الموصل إلى المطلوب، وهو مجاز في سلوك ما ينافي الحق.

والغواية: وهي فساد الرأي، وتعلقه بالباطل^(٣).

فلما نفى الله تعالى عنه الضلال والغواية، كان دليلاً على اتصافه بكمال العقل، ووفور الرشد، وتضمن ذلك تزكية النبي ﷺ في كونه مهتدياً في علمه، حسناً في قصده.

(١) ديوان حسان بن ثابت، ص ٥٤.

(٢) تفسير ابن كثير ٧/ ٤٤٢.

(٣) ينظر: التحرير والتنوير ٢٧/ ٩٢.

ولما كان النبي كما وصفه الله تعالى قال في موضع آخر: ﴿ وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ ﴾ [التكوير: ٢٢]، وذلك لأجل الرد على شائتيه من الكفار حين اتهموا النبي ﷺ بما هم حقيقون به، قال الله تعالى عنهم: ﴿ أَفَتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَمْ بِهِ جِنَّةٌ ﴾ [سبأ: ٨]، وفي موضع آخر ﴿ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلِّمٌ مَّجْنُونٌ ﴾ [الدخان: ١٤]، «فأبطل قولهم إبطالاً مؤكداً ومؤيداً، فتأكيده بالقسم وبزيادة الباء بعد النفي، وتأييده بما أومأ إليه وصفه بأن الذي بلغه صاحبهم، فإنَّ وصف (صاحب) كناية عن كونهم يعلمون خلقه وعقله، ويعلمون أنه ليس بمجنون، إذ شأن الصاحب أن لا تخفى دقائق أحواله على أصحابه... وبأنه معروف عندهم بصحة العقل، وأصالة الرأي»^(١).

وكيف يتصف بالجنون وذهاب العقل، وقد أعطاه الله تعالى قوت العقول وغذاء الأرواح: ﴿ مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴾ [القلم: ٢].

وكما زكى الله تعالى النبي ﷺ في عقله، فكذلك زكاه الله تعالى في الملاء الأعلى لما عرج به إلى السموات السبع، ورأى من آيات الله تعالى الكبرى، وهو مقام عظيم في ثبات القلب، وقوة العقل، وجزالة الرأي، سيما أنه وصل إلى مكان لم يصل إليه بشر، قال الله تعالى: ﴿ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ﴾ [النجم: ١١]، والفؤاد: هو العقل في كلام العرب، وقال به جماعة من المفسرين^(٢).

وحسبنا في المقام الوصف الجامع للنبي ﷺ إذ وصفه الله تعالى بقوله في سورة الحاقة: ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴾ [الحاقة: ٤٠]، والكريم هو النفيس من نوعه

(١) التحرير والتنوير ٣٠/١٥٧.

(٢) ينظر: تاج العروس ٨/٤٧٧، والتحرير والتنوير ٢٧/٩٩.

والأفضل، فكما أنّ النبي ﷺ أفضل البشر، فكذلك هو أكمل الناس عقلاً، وأصحهم رأياً، وذلك أنّ الله تعالى ربّ على طاعته الاهتداء، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤]، ومفهوم ذلك أنّ من لم يطعه ليس على الاهتداء.

المطلب الثالث

تزكيته في بصره

ورد في شأن معراج النبي ﷺ إلى السماوات العلّاء أنّه رأى آيات عظيمة، كما وصف الله تعالى: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١]، وهذه الآيات الكبرى هي غير ما رأى من سدرة المنتهى وما غشيها من الأمر العظيم، وجنة المأوى، ورؤية جبريل عليه السلام على خلقته وصورته، لقد رأى آيات كبرى من دلائل عظمة الله تعالى، مما لا يعلمه إلا الله عزّ وجلّ، وفي ذلك الموقف المهيب، والمقام الرفيع الجليل زكّى الله تعالى النبي ﷺ في بصره إذ قال: ﴿مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى﴾ [النجم: ١٧]. والزيغ: الميل عن القصد، والطغيان: تجاوز الحد. أي: ما مال بصره إلى مرئي آخر غير ما ذكر، ولا زاغ يمنة، ولا يسرة عن مقصوده، وما تجاوز البصر، هذا معنى ما قاله ابن عباس (١).

وهذا من كمال الأدب منه ﷺ، أنّ قام مقاماً عظيماً في الملكوت الأعلى الذي لا عهد للبشر به، أقامه الله فيه، ولم يقصر عنه، ولم يتجاوز به، ولم يحد عنه، وهذا أكمل ما يكون من الأدب العظيم، الذي فاق فيه الأولين والآخرين، وما أحسن قول القائل في هذا المعنى:

(١) ينظر: تفسير الطبري ٢٢ / ٤٤.

رأى جنة المأوى وما فوقها، ولو رأى غيره ما قدره لآهها^(١)

المطلب الرابع

تزكيتة في سمعه

كان المنافقون في المدينة يؤذون النبي ﷺ بالقول والفعل، وكان من أذاهم القول ما أخبر الله تعالى به في سورة التوبة: ﴿وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ﴾ [التوبة: ٦١].

ومعنى قولهم: ﴿هُوَ أُذُنٌ﴾ [التوبة: ٦١]: الإخبار عن النبي ﷺ بأنه آله سمع^(٢)، وهي الأذن «أي: من قال له شيئاً صدقه»^(٣).

وصفوا النبي ﷺ أنه يسمع كل ما قيل له ويقبله من غير تمحيص ولا تحقيق، فهو كآلة السمع، يقبل كل ما يسمع من المسموعات من غير تمييز بين الصحيح والخطأ، والمقبول والمردود، ولذلك شبهوا النبي ﷺ بآلة السمع وهي الأذن، بسبب أنهم يجدون من النبي ﷺ أدباً كريماً وحُلُقاً عظيماً في الاستماع إلى أقوال الناس، والإقبال عليهم بسماحة نفس، وكرم خلق، ويعاملهم على حسب ظواهرهم، ولا يمتحنهم في سرائرهم، فيصفون هذا الأدب العظيم على غير حقيقته، ويقولون: هو أذن، يقصدون به المذمة والتقصير بفتنته، وأنه سليم القلب، سريع الاعتذار بكل ما يسمعه، «يقبل كل ما يقال له، لا يميز بين صادق

(١) تفسير ابن كثير ٤٥٤/٧.

(٢) ينظر: تفسير ابن عطية المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ٥٢/٣.

(٣) تفسير ابن كثير ٣٥٠/٤.

وكاذب»^(١).

فردَّ الله تعالى عليهم قولهم، وقلب عليهم مقصدهم، وزكى نبيه ﷺ في سمعه من جهتين:

الأولى: قال تعالى: ﴿قُلْ أَدُنُّ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ [التوبة: ٦١]، وهذا إبطال للمعنى الذي أرادوه من الهم، وأخبر الله تعالى أنه ﷺ أذن خير، يسمع الخير ويعمل به، ولا يعمل بالشر إذا سمعه، كما أنه «أذن خير، يعرف الصادق من الكاذب»^(٢)، وأذن خير يستمع إلى أقوالهم ومعاذيرهم بأدب عظيم، وخلق كريم، فيقبل أعدارهم ولا يكشفهم بنفاقهم، ولا يرميهم بكذبهم وخداعهم، بل يعرض عن ذلك كله، ويقبل منهم الطواهر، ويكل إلى الله تعالى أمر السرائر، فهو يعامل الناس بما أمر الله تعالى به من المعاملة بالعفو، والصفح، والأمر بالمعروف، والإعراض عن الجاهلين، «وعدم تعنيفه لكثير من المنافقين المعتذرين بالأعدار الكذب، فلسعة خلقه، وعدم اهتمامه بشأنهم»^(٣).

ولما تمادى المنافقون في خداعهم وكذبهم، وكان النبي ﷺ يقبل منهم، بين الله تعالى حالهم بلطف عتاب، ظهر به عظيم مقام النبي ﷺ من ربه جلَّ جلاله، قال الله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذْنَتْ لَهُمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَتَعْلَمَ الْكَذِبِينَ﴾ [التوبة: ٤٣].

الثانية: قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾

(١) تفسير السعدي ص ٣٤١.

(٢) تفسير ابن كثير ٤/ ١٧٠.

(٣) تفسير السعدي ص ٣٤٢.

منكم ﴿ [التوبة: ٦١] ، وهنا بين الله تعالى أن النبي ﷺ مستمع خير، يصدق بالله تعالى وما جاء عنه، ويصدق المؤمنين في أقوالهم، لا أهل النفاق والكفر^(١).

المطلب الخامس

تزكيته في كلامه

لما زكى الله تعالى النبي في عقله كما تقدم، زكاه في كلامه ونطقه، كأن تزكيته في كلامه مسبب عن تزكيته في عقله، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

و(ما) هنا نافية، نفت أن ينطق النبي ﷺ عن الهوى.

والهوى هو ميل النفس إلى ما تحبه، دون أن يقتضيه العقل السليم الحكيم، ولذلك يختلف الناس في الهوى، ولا يختلفون في الحق، فالمراد بالهوى إذا أطلق أنه الهوى المجرد عن الدليل^(٢).

والمعنى: أن النبي ﷺ ما ينطق بما نطق به، عن هوى متسلط من أهواء النفس، يتبع به شهوة من الشهوات، أو يتصيد به مطلباً من مطالب الحياة، بل ينطق عن وحي ورسالة من الله تعالى، فدل على أن كلام النبي ﷺ مصون عن الهجر من القول، ويوضح هذا ويبينه ما رواه أبو داود عن عبد الله بن عمرو قال: كنت أكتب كل شيء أسمع من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهتني قريش، وقالوا: أتكتب كل شيء تسمعه، ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الغضب والرضا،

(١) ينظر: تفسير الطبري ٥٣٨/١١.

(٢) التحرير والتنوير ٩٣/٢٧.

فأمسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأوماً بأصبعه إلى فيه، فقال: اكتب فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق^(١).

وهكذا كان كلام النبي ﷺ مشتملاً على الحق، حتى ولو كان على وجه الدعابة فإنه حق، كما جاء في حديث أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: إني لا أقول إلا حقاً، قال بعض أصحابه: فإنك تداعبنا يا رسول الله، فقال: إني لا أقول إلا حقاً^(٢).

ولذلك جاء في وصف النبي ﷺ أنه لم يكن فاحشاً ولا متفحشاً^(٣)، والفاحش: ذو الفحش في كلامه، والمتفحش: الذي يتكلف ذلك ويتعمده^(٤)، والنبي ﷺ منزه عن ذلك، بما جُبل عليه من الأخلاق العظيمة.

ومن نافلة القول أن النبي ﷺ أفصح الناس وأبلغهم، فقد أوتي جوامع الكلم، واختصر له الكلام اختصاراً، وهذا مما فُضِّل به النبي ﷺ على سائر الرسل والأنبياء، وحسبنا في ذلك أن الله تعالى اصطفاه لإنزال أعظم كتبه وخاتمها، وهو القرآن الكريم، والذكر الحكيم، والقول الفصل: ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ [النجم: ٣ - ٤].

(١) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب في كتاب العلم، رقم الحديث (٣٦٤٦)، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم الحديث (٦٥١٠)، وقال محققوه: إسناده صحيح.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم الحديث (٨٤٨١)، وقال محققوه: إسناده قوي.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المناقب، باب مناقب عبد الله بن مسعود، رقم الحديث (٣٥٤٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب كثرة حياته ﷺ، رقم الحديث (٢٣٢١).

(٤) مطالع الأنوار على صحاح الآثار ٥/ ١٩٨.

ولقد كان منطق النبي ﷺ من الكلام الذي قلَّ عدد حروفه، وكثر في معانيه، ونُزّه عن التكلف، كما وصفه الله تعالى: ﴿وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦]، فلم ينطق إلا عن ميراث حكمة، ولم يتكلم إلا بكلام قد حُفَّ بالعصمة، وشيّد بالتأييد، ويسر بالتوفيق، ألقى الله المحبة عليه، وغشاه بالقبول، وجمع له بين المهابة والحلاوة، كما جمع بين حسن الإفهام، وقلة عدد الكلام، ومع استغنائه عن إعادته، لم تسقط له كلمة، ولا زلّت له قدم، ولا بارت له حجة، ولم يقم له خصم، ولا أفحمه خطيب، ثم لم يسمع الناس بكلام قط أعم نفعاً، ولا أصدق لفظاً، ولا أعدل وزناً، ولا أجمل مذهباً، ولا أكرم مطلباً، ولا أحسن موقعاً، ولا أسهل مخرجاً، ولا أفصح عن معناه ولا أبين في فحواه من كلامه صلوات الله وسلامه عليه دائماً وأبداً إلى يوم الدين^(١).

المطلب السادس

تزكيته في معلمه

من تزكية الله تعالى للنبي ﷺ أن زكاه في معلمه، وهو جبريل عليه السلام الذي علمه الوحي، وذلك جاء في سورة النجم في بيان كيفية تلقي النبي ﷺ للوحي، فقال تعالى: ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى * ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى * وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى * ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى * فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى﴾ [النجم: ٥ - ٩]، وكذلك ما جاء في سورة التكوير من أوصاف جبريل عليه السلام، قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ * ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ * مُطَاعٍ ثُمَّ أَمِينٍ﴾ [التكوير: ١٩ - ٢١].

وهذا تضمن أمرين:

(١) بتصرف، من كتاب البيان والتبيين للجاحظ، ١٧/٢.

الأول: أن الوحي الذي أعظمه القرآن الكريم، علّمه جبريل ﷺ النبي ﷺ، بأمرٍ من الله تعالى، كما قال الله تعالى ﴿ قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [البقرة: ٩٧]، وقال: ﴿ نَزَّلَ بِهِ الرُّوحَ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ ﴾ [الشعراء: ١٩٣ - ١٩٤].

الثاني: أن جبريل له أوصافٌ وصفه الله تعالى بها، تزكيةً لتعليمه النبي ﷺ، ومنها ما يلي:

أولاً: ﴿ شَدِيدُ الْقُوَى ﴾ [النجم: ٥]، أي: ملك شديد القوى، والمراد بشدة القوى: استطاعة تنفيذ ما يأمر الله به من الأعمال العظيمة؛ أي: شديد القوة الظاهرة والباطنة، قوي على تنفيذ ما أمره الله بتنفيذه، قوي على إيصال الوحي إلى الرسول ﷺ، ومنعه من اختلاس الشياطين له، أو إدخالهم فيه ما ليس منه، وهذا من حفظ الله لوحيه، أن أرسله مع هذا الرسول القوي الأمين^(١)، وجاء أيضاً مثل هذا الوصف في سورة التكوير ﴿ ذِي قُوَّةٍ ﴾ [التكوير: ٢٠]؛ أي: «جعل الله مقدره جبريل تخوّله أن يقوم بعظيم ما يوكله الله به مما يحتاج إلى قوة القدرة وقوة التدبير»^(٢).

﴿ ذُو مِرَّةٍ ﴾ [النجم: ٦]، أي: صاحب مرّة، والمرّة هي الشدة والقوة، وتطلق على قوة الذات بصحة الجسم وسلامته من الآفات والعاهات^(٣)، وتطلق على متانة العقل وأصالته وحصافته^(٤).

(١) التحرير والتنوير ٢٧/٩٥، وتفسير السعدي، ص ٨١٨.

(٢) التحرير والتنوير ٣٠/١٥٦.

(٣) ينظر: تفسير ابن جرير ٢٢/١١.

(٤) ينظر: الدر المصون في علوم الكتاب المكنون ١٠/٨٤، وتاج العروس من جواهر القاموس

ثانياً: ﴿فَاسْتَوَىٰ * وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ﴾ [النجم: ٦ - ٧]، وقوله: ﴿فَاسْتَوَىٰ﴾ [النجم: ٦] معطوف على قوله: ﴿عَلَّمَهُ﴾ [النجم: ٥]، أي: استوى جبريل عليه السلام، ومعنى استوائه: قيامه بعزيمة لتلقي رسالة الله تعالى، كما يقال: استقل قائماً، فاستواء جبريل عليه السلام هو مبدأ التهيؤ لقبول الرسالة من عند الله تعالى، ولذلك قيّد هذا الاستواء بجملة الحال في قوله: ﴿وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ﴾، والأفق الأعلى هو من ناحية العلو من جهة السماء، وهذا فيه بيان كمال تلقي جبريل عليه السلام الوحي من الله تعالى.

وما بعد ذلك من الآيات يبيّن كيف يلقي جبريل عليه السلام الوحي على النبي ﷺ بعد أخذه عن الله تعالى^(١).

ثالثاً: ﴿ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ * فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ﴾ [النجم: ٨-٩]، والدنو هو القرب، والتدلي هو الانخفاض من العلو إلى الدنو شيئاً فشيئاً، والمراد من ذلك هو جبريل عليه السلام حتى كان من النبي ﷺ قدر قوسين قرباً منه، وهذا فيه بيان قرب جبريل عليه السلام من النبي ﷺ لتبليغ الوحي، فكان أقرب ما يكون منه، على بعد ما بين القوسين أو أدنى، وهو تعبير عن منتهى القرب.

وهذا القرب معطوف على ما قبله بالحرف (ثم) الدال على التراخي الرتبي، أي: أن ما بعدها أهم مما قبلها، لأنّ دنو جبريل عليه السلام من النبي ﷺ لتبليغ الوحي هو الأهم في هذا المقام، وهذا فيه دلالة على كمال المباشرة

للسول ﷺ بالرسالة والوحي، وأنه لا واسطة بينه وبين جبريل عَلَيْهِ السَّلَام^(١)، وعند ذلك أوحى الله تعالى بواسطة جبريل عَلَيْهِ السَّلَام ما أراد وحيه للنبي ﷺ، ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠]، وبهذا بين الله تعالى كيفية تلقي النبي ﷺ للوحي.

رابعاً: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [التكوير: ١٩]، والرسول هنا جبريل عَلَيْهِ السَّلَام وصفه الله تعالى بالكرم، والكريم من كل شيء هو النفيس من نوعه، والمعنى: أن جبريل عَلَيْهِ السَّلَام هو أشرف الملائكة^(٢).

خامساً: ﴿مُطَاعٌ ثَمَّ﴾، أي: له وجاهة في الملائكة الأعلى، لا يعصى له أمر.

سادساً: ﴿أَمِينٍ﴾ على وحيه الله تعالى، ليس عليه بمتهم، كما قال الله تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣].

وهذا عظيم جداً أن الله جَلَّ جَلَالُهُ يزكي عبده ورسوله جبريل عَلَيْهِ السَّلَام بهذه الأوصاف^(٣)، فوصفه الله تعالى بالرسالة، والكرم، والقوة، والقرب منه تعالى، والمنزلة العالية والمكانة الرفيعة منه تعالى، وطاعة الملائكة له، والأمانة، وهذا كله يدل على عظم شأن جبريل عَلَيْهِ السَّلَام وشأن الوحي، لأنَّ العظيم لا يوكل إلا بعظيم، وهذا كله راجع إلى تزكية النبي ﷺ بتزكية معلّمه من الملائكة، وذلك لما ادعى المشركون أن النبي ﷺ يعلمه بشر، كما حكى الله تعالى قولهم: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ [النحل: ١٠٣].

(١) ينظر: تفسير ابن كثير ٧/٤٤٦، وتفسير السعدي، ص ٨١٩.

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير ٨/٣٣٨.

(٣) ينظر: تفسير ابن كثير ٨/٣٣٩.

المطلب السابع

تزكيته في تعليمه

العلم من أعظم ما مَيَّز به البشر، وبه أظهر الله تعالى فضل آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ على الملائكة، قال الله تعالى: ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، وقال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾، كذلك شَرَّفَ اللهُ تعالى النبي ﷺ بالعلم، قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

والآية العظيمة والمعجزة الباهرة أن النبي ﷺ نشأ أمياً لا يقرأ ولا يكتب، ولا عهد له بعلم ولا تعليم، كشأن العرب يومئذ، كما قال الله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ﴾ [العنكبوت: ٤٨]، ثم جاء بقرآن لا عهد للبشر بمثله، في مبناه ومعناه، متضمن أعظم العلم وأكملاه، أنزله الله تعالى بعلمه، قال الله تعالى: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يُشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ١٦٦]، والباء في قوله: ﴿بِعِلْمِهِ﴾ للملابسة «أي: متلبساً بعلمه، أي: بالغاً الغاية في باب الكتب السماوية، شأن ما يكون بعلم من الله تعالى، ومعنى ذلك: أنه معجز لفظاً ومعنى، فكما أعجز البلغاء من أهل اللسان، أعجز العلماء من أهل الحقائق العالية»^(١).

وهذا التعليم من الله تعالى للنبي ﷺ كان محل المنّة والنعمة العظيمة، إذ نوه الله تعالى بشأن ذلك فقال تعالى: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]، وقال تعالى:

(١) التحرير والتنوير ٤٥/٦.

﴿ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ﴾ [الضحى: ٧]، وقال تعالى: ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِن كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ [يوسف: ٣]، وقال أيضاً: ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِن جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَن نَّشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا ﴾ [الشورى: ٥٢]، فقد كان النبي ﷺ قبل الوحي لا يدري ما القرآن ولا الإيمان، ولم يكن في حسبانهِ ﷺ أن يُوتى هذا العلم، أو كان يطمع في شيء منه، حتى أكرمه الله تعالى به رحمةً منه سبحانه، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَن يُلْقَىٰ إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ﴾ [القصص: ٨٦]، ولذلك كان القرآن الكريم أعظم ما تزكى به النفوس، ولذلك لما زكّى الله تعالى نبيه ﷺ بالعلم والقرآن، كان من صفات النبي ﷺ أنه يزكي أمته بما آتاه الله تعالى من العلم، قال الله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [الجمعة: ٢].

ولما كان القرآن المجيد هو أعظم العلم الذي آتاه الله تعالى النبي ﷺ، كما قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ [الحجر: ٨٧]، زكّاه الله تعالى في خاصته من جهتين:

الأولى: صدق نسبته إلى الله تعالى، فقال: ﴿ وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴾ [الشعراء: ١٩٢-١٩٤].

الثانية: أنه لا يكون لأحد من الخلق أن يتقوله على الله تعالى، أو يفتره من تلقاء نفسه، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَن يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [يونس: ٣٧]، قال تعالى: ﴿ وَمَا نَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ * وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ * إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمْعَزُولُونَ ﴾

[الشعراء: ٢١٠-٢١٢].

ولذلك كان القرآن الكريم محفوظاً بحفظ الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩]، وهذا كله يدل دلالة بينة على تزكية ما تعلمه النبي ﷺ من العلم.

المطلب الثامن

تزكيته بشرح صدره

من تزكية الله تعالى للنبي ﷺ أن شرح صدره، الشرح المعنوي، والشرح الحسي، وخصه الله تعالى بذلك، وهذا يدخل في عموم تزكية الله تعالى للنبي ﷺ من جهة كثرة أسباب زيادة الخير ونمائه، وكثرة أسباب ذكره ومدحه والثناء عليه، ولذلك قال الله تعالى تقريراً بنعمته عليه ﷺ: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴾ [الشرح: ١]، وبيان ذلك فيما يلي:

الشرح في أصل اللغوي يدل على الفتح والبيان، من ذلك شرحت الكلام شرحاً، إذا بينته، واشتقاقه من تشريح اللحم بفصل أجزائه بعضها عن بعض، ومنه الشريحة للقطعة من اللحم، ويطلق مجازاً على انفعال النفس بالرضا بالحال المتلبس بها^(١).

وشرح صدر النبي ﷺ له معنيان على مقتضى النصوص الواردة في ذلك، وبيانه كما يلي:

الأول: الشرح المعنوي وهو المراد بقول الله تعالى: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴾ [الشرح: ١]، وجاء ذلك بأسلوب الاستفهام التقريري، والمقصود به تذكير النبي

(١) ينظر: معجم مقاييس اللغة ٣/ ٢٦٩، ولسان العرب ٢/ ٤٩٧، والتحرير والتنوير ٣٠/ ٤٠٨.

ﷺ بهذه المنّة العظيمة، وأنّ انشراح الصدر من أعظم النعم.

والنبي ﷺ كلفه الله تعالى بمهمة عظيمة جسيمة، وهي بلاغ الرسالة وإخراج الناس من الظلمات إلى النور بإذن الله تعالى، وهذه المهمة لا يمكن أن تنتهياً لأحد إلا أن يشرح الله تعالى صدره لذلك، وشرح الصدر على هذا المعنى: توسيعه لقبول أمر الله تعالى وشرائع الدين، واحتمال كل عسر في ذلك، قال ابن كثير: «أي: نورناه وجعلناه فسيحاً رحيباً واسعاً كقوله: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ﴾ [الأنعام: ١٢٥]»^(١).

ولأجل ذلك كان النبي ﷺ مثلاً عظيماً في بلاغ الرسالة، والتعبّد لله تعالى، واحتمال مشاق الدعوة وجفاء الناس، وما ينوبه من أحداث الحياة، وكانت سيرته وأيامه مثلاً حياً على شرح صدره، فكان من أثر ذلك أن كان رحمة للعالمين.

الثاني: الشرح الحسي، وذلك بشق صدر النبي ﷺ شقاً حسيّاً، كما في حديث أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل ﷺ وهو يلعب مع الغلمان فأخذه فصرعه فشقّ عن قلبه فاستخرج القلب فاستخرج منه علقة^(٢)، فقال هذا حظّ الشيطان منك، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم لأمه، ثم أعاده في مكانه، وجاء الغلمان يسعون إلى أمه -يعني: ظنّره- فقالوا: إنّ محمداً قد قُتل، فاستقبلوه وهو منتقع^(٣) اللون، قال أنس: وقد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره^(٤)، وهذا كما هو ظاهر الحديث وقع في أوائل حياته لما كان مسترضعاً.

(١) تفسير ابن كثير ٤٢٩/٨.

(٢) العَلَقَة هي قطعة الدم، والعلَق الدم، ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس ١٨١/٢٦.

(٣) أي: متغير اللون، ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ص ٩٣٨.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ إلى السماوات

وجاء أيضاً في حديث الإسراء والمعراج الطويل عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة، فنزل جبريل ﷺ ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيماناً فأفرغه في صدري ثم أطبقه^(١).

والذي يظهر أن شق صدر النبي ﷺ وقع مرتين، مرة لما كان مسترضعاً في بادية بني سعد، كما في حديث أنس بن مالك، ومرة ليلة الإسراء والمعراج، كما في حديث أبي ذر، وذكر الحافظ ابن حجر أن الشق الأول كان لاستعداده لنزع العلقة التي قيل له عندها: هذا حظ الشيطان منك، وهذه العلقة المنتزعة عنه هي القابلة للوساوس والمحرّكة للشهوات، وكان هذا في زمن الطفولة، لينشأ على أكمل الأحوال من العصمة من الشيطان.

والشق الثاني كان لاستعداده للتلقي الحاصل له في تلك الليلة ليلية الإسراء والمعراج^(٢).

وأما جعل الإيمان والحكمة في إناء وإفراغهما، فمعناه -والله أعلم- أن الطست كان فيها شيء يحصل به كمال الإيمان والحكمة وزيادتهما، فسمي إيماناً وحكمة، لكونه سبباً لهما وهذا من أحسن المجاز^(٣).

وبما تقدم يتضح أن الله تعالى قد زكى النبي ﷺ بشرح صدره الشرح الحسي

وفرض الصلوات، رقم الحديث (١٦٢).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء، رقم الحديث (٣٤٩).

(٢) فتح الباري لابن حجر ٧/٢٥٧، والمفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ١/٣٨٢.

(٣) شرح النووي على مسلم ٢/٢١٨.

من جهتين:

من جهة أنّه حفظه وعصمه من وساس الشيطان وكيده، فلم يُسلط عليه، إذ زكّاه الله تعالى بتطهير نفسه من تسلط الشيطان عليه، الذي هو مصدر الفساد والإفساد^(١).

ومن جهة أنّ صدره الشريف غُسل بماء زمزم، ثم ملئ حكمة وإيماناً، فحاز الكمالات البشرية من جميع وجوهها.

المطلب التاسع

تزكيته في أخلاقه

جاء في القرآن الكريم ثناء الله تعالى على رسله وأنبيائه السابقين بما اتصفوا به من أخلاق كريمة، ويُذكر لكل نبيّ صفات معيّنة، فمن ذلك على سبيل المثال ما قاله الله تعالى عن الخليل إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُنِيبٌ﴾ [هود: ٧٥]، وعن إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَإِذْ كُنَّا فِي الْكِنْبِ إِسْمَاعِيلُ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا﴾ [مريم: ٥٤]، وعن أيوب عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَحُذِّبِيكَ ضَعْفًا فَأَضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْتِ إِذَا وَجَدْنَهُ صَابِرًا نَعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٤٤]، وأما حين وصف سيد ولد آدم محمداً ﷺ بين أنّه حاز من الكمالات والفضائل ما تفرّق في غيره من الأنبياء والرسل، فقال أعظم ما أثنى به على بشر: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

وهذه الجملة التي حوت أربع كلمات، استوعبت ما كان عليه النبي ﷺ من

(١) ينظر: مجلة الدراسات العقديّة العدد العشرون، ص ٢١٠، بحث بعنوان: عصمة الأنبياء

كريم الصفات، وعظيم الأخلاق، ووصفت توصيفاً دقيقاً ما كان عليه النبي ﷺ من خُلُقٍ، وشرح ذلك وبيانه على وجه التفصيل هو كل ما جاء في السيرة النبوية، من بعثته إلى لحاقه بالرفيق الأعلى، وما أحسن ما فسّرت به هذه الآية قول عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لما سئلت عن خلق رسول الله ﷺ، قالت: كان خلقه القرآن^(١)، «ومعنى هذا: أنه ﷺ صار امتثال القرآن، أمراً ونهياً سجية له، وخُلُقاً تطبّعه، وترك طبعه الجبلي، فمهما أمره القرآن فعله، ومهما نهاه عنه تركه، هذا مع ما جبله الله عليه من الخلق العظيم، من الحياء والكرم والشجاعة، والصفح والحلم، وكل خلق جميل»^(٢).

والخُلُقُ معناه: طباع النفس، والسجية المتمكنة في النفس التي تبعث على عمل يناسبها من خير، أو شر، وأكثر إطلاقه على طباع الخير إذا لم يُتبع بوصف. والعظيم: هو الرفيع القدر^(٣).

وبتركيب جملة هذه الآية ندرك قدر تزكية الله تعالى للنبي ﷺ في أخلاقه، وذلك يتضح بما يلي:

أولاً: تأكيد الجملة بأدوات التأكيد الثلاثة: حرف (إِنَّ) ولام الابتداء، وتقديم المجرور في ﴿لَعَلَى خُلُقٍ﴾.
ثانياً: إفادة حرف الجر (على) الذي يفيد الاستعلاء المجازي، والمراد منه

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، رقم الحديث (٧٤٦).

(٢) تفسير ابن كثير ١٨٩/٨.

(٣) التحرير والتنوير ١٩/١٧١، ٦٣/٢٩.

التمكن، بمعنى أن النبي ﷺ قد تمكن من الأخلاق العظيمة.

ثالثاً: تنكير ﴿خُلِقَ﴾ الدال على عظم قدر ذلك الخلق، لأنّ التنكير يدل على التعظيم.

رابعاً: وصف الخلق بأنّه ﴿عَظِيمٌ﴾^(١).

والخلق العظيم الذي كان عليه النبي ﷺ هو الخلق الأكرم في نوع الأخلاق، وذلك هو البالغ أشد الكمال المحمود في طبع الإنسان، لاجتماع مكارم الأخلاق في النبي ﷺ، فهو حسن معاملته الناس على اختلاف الأحوال المقتضية لحسن المعاملة، فالخلق العظيم أرفع من مطلق الخلق الحسن^(٢).

وحسبك هذه التزكية العظيمة أنّها شهادة من الله العلي الكبير جَلَّ جَلَالُهُ للنبي ﷺ بعظمة أخلاقه، فأبى بشرٍ نال من التزكية في أخلاقه مثل ما ناله النبي ﷺ، ومن ذا يستطيع شرح هذه الأخلاق العظيمة التي كان النبي ﷺ عليها، إلا أن يدمن النظر في سيرته لينهل من تلك الأخلاق العظيمة طاقته وقدرته.

والآيات التي تحدثت عن بعض أخلاق النبي ﷺ مبثوثة في القرآن الكريم، منها على سبيل المثال: قول الله تعالى: ﴿فِيمَا رَحِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذَى النَّبِيَّ

(١) ينظر: تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه ١٠ / ٧٢

(٢) التحرير والتنوير ٢٩ / ٦٤.

فَيَسْتَحْيِي، مِنْكُمْ ﴿[الأحزاب: ٥٣].

المطلب العاشر

تزكيته في حياته كلها

وبعد ما تقدم من تلك المباحث من أفانين تزكية الله تعالى للنبي ﷺ، فإنَّ خاتمتها أنَّ الله تعالى قد عظمَّ حياة النبي ﷺ وشرفها وزكَّاهَا، وذلك بالقسم بها، ومن المعلوم أنَّ الأقسام في القرآن الكريم تكون بالأشياء العظيمة الدالة على قدرة الله تعالى، أو الأشياء المباركة، ولم يرد في القرآن الكريم قسم بحياة أحد من البشر إلا بحياة الرسول الكريم ﷺ، إذ قال تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ [الحجر: ٧٢].

روى ابن جرير بسنده عن ابن عباس، في معنى قول الله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ﴾ قال: «وحياتك يا محمد، وعمرك، وبقائك في الدنيا»^(١).

وكذلك روى ابن جرير بسنده عن ابن عباس قال: «ما خلق الله وما ذرأ وما برأ نفساً أكرم على الله من محمد ﷺ، وما سمعت الله أقسم بحياة أحد غيره»^(٢)، «وفي هذا تشریف عظيم، ومقام رفيع، وجاه عريض»^(٣).

وكلمة ﴿لَعَمْرُكَ﴾ صيغة قسم، واللام الداخلة على لفظ (عَمْر) لام القسم، وأصله لغة في العُمُر، فخص مفتوح العين بصيغة القسم، لخفته، فهو قسم بحياة المخاطب به، وهو في الاستعمال إذا دخلت عليه لام القسم رفعوه على الابتداء

(١) تفسير الطبري ٩٢/١٤.

(٢) تفسير الطبري ٩٢/١٤.

(٣) تفسير ابن كثير ٥٤٢/٤.

محذوف الخبر وجوباً، والتقدير: لعمر ك قسمي^(١).

واتفق أهل التفسير في هذا أنه قسم من الله جَلَّ جَلَالُهُ بِمَدَّة حَيَاة مُحَمَّدٍ ﷺ، وَأَنَّ حَيَاتِهِ ﷺ لَجَدِيدَةٌ أَنْ يَقْسَمَ بِهَا، لَمَا كَانَ فِيهَا مِنَ الْبُرْكَاتِ الْعَامَةِ وَالْخَاصَّةِ، وَلَمْ يَثْبُتْ هَذَا لِغَيْرِهِ، وَلِذَلِكَ فَالْقِسْمُ بِحَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ خِصَائِصِهِ^(٢).

والله تعالى له أن يقسم بما شاء من مخلوقاته، وليس للمخلوق القسم بشيء من المخلوقات، لا بحياة النبي ﷺ، ولا بغيرها.

والقسم بحياة النبي ﷺ دليل على عظم شأن تلك الحياة النبوية، ودليل على ما اشتملت عليه من صفات كمال كانت محلّ ثناء الله تعالى وتزكيته، وهذه تزكية شاملة عامة لكل أحوال النبي ﷺ، فلا جرم أن كانت حياة النبي ﷺ رحمة للعالمين، إذ جعل الله تعالى النبي ﷺ ورسالته رحمة عامة شاملة، كما في قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، وبانتهاء حياته ﷺ ختمت الرسالات، وليس بعد ذلك إلا قيام الساعة.

(١) التحرير والتنوير ٦٨/١٤.

(٢) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٨٦/١، ومنية السؤل في تفضيل الرسول ﷺ ص ٢٠، والخصائص الكبرى للسيوطي ٣٢٢/٢.

الخاتمة

الحمد لله على تمام هذا البحث، وفي هذه الخاتمة أشير إلى أبرز النتائج:

١. أن الله تعالى فضل بعض الرسل على بعض، وخصَّ بعضهم بفضائل ليست لغيرهم.

٢. أن من الإيمان برسالة النبي ﷺ الإيمان بخصائصها، وفضائلها.

٣. أن الله تعالى لما ختم النبوة برسالة النبي محمد ﷺ، زكَّاه تزكية تليق بختام الرسالات السماوية.

٤. أن من توقير النبي ﷺ وتعظيمه وإجلاله، معرفة ما له ﷺ من الفضائل والخصائص، ومن ذلك تزكية الله تعالى للنبي ﷺ في القرآن الكريم.

٥. تزكية الله تعالى للنبي ﷺ تتمثل في جميع جوانب حياته، ومن ذلك ما جاء في القرآن الكريم صراحة، وذلك فيما يلي:

تزكية النبي ﷺ في نفسه بتطهيرها من الرذائل، وتحليلتها بالكمالات والفضائل، وتزكيته في عقله وفؤاده، وتزكيته في بصره، وتزكيته في كلامه، وتزكيته في سمعه، وتزكيته في صدره، وتزكيته في معلّمه، وتزكيته في تعليمه، وتزكيته في أخلاقه، وفي خاتمتها تزكيته في حياته كلها، إذ أقسم الله تعالى بها، فكان ذلك جامعاً لكل فضيلة وكمال بشري.

والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

- أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المؤلف: ناصر الدين عبد الله بن عمر بن البيضاوي، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ.
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، المؤلف: محمد بن محمد العمادي أبو السعود، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- البحر المحيط، المؤلف: العلامة أبو حيان الأندلسي، الناشر: دار الفكر.
- البيان والتبيين، المؤلف: عمرو بن بحر الجاحظ، تحقيق: عبد السلام هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة السابعة، ١٩٩٨ م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف: محمد بن محمد الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، الناشر: دار الهداية.
- التحرير والتنوير، المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الناشر: الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤ م.
- التزكية بالقرآن الكريم، مفهومها، وأهميتها، وأركانها، تأليف: أ.د. طه عابدين، ود. ياسين قاري، ود. فخر الدين الزبير، ود. أحمد محمد رشاد، الناشر: معالم الهدى للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٩ هـ.
- تفسير القرآن الكريم وإعرابه وبيانه، تأليف: الشيخ محمد علي طه الدرّة، دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ.
- التوقيف على مهمات التعاريف، المؤلف: عبد الرؤوف المناوي، الناشر: عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ.
- الخصائص الكبرى، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين

- السيوطي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المؤلف: محمد بن جرير الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.
- جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام، المؤلف: محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، المحقق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، الناشر: دار العروبة، الكويت الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ.
- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لابن تيمية، دراسة وتحقيق: علي بن حسن بن ناصر الألمعي وغيره، الناشر: دار الفضيلة، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- دلائل النبوة، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن الأصبهاني، تحقيق: د. محمد رواس قلعه جي، وعبد البر عباس، الناشر: دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ.
- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، المؤلف: أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق.
- ديوان حسان بن ثابت رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ.
- زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، تحقيق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، ١٤٣٦ هـ.
- صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: دار ابن كثير،

- اليمامة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ.
- صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- سنن أبي داود، المحقق: شعيب الأرنؤوط، ومحمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، وشيء من فقهها وفوائدها، المؤلف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، ١٤١٥ هـ.
- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، المؤلف: القاضي عياض بن موسى اليحصبي، الناشر: دار الفيحاء، عمان، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، الناشر: دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ.
- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو الزمخشري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ هـ.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: عبد الحق بن عطية الأندلسي، تحقيق: الرحالة الفاروق، والسيد عبد العال السيد إبراهيم، وعبد الله بن إبراهيم الأنصاري، ومحمد الشافعي الصادق العناني، الناشر: دار الخير، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٢٨ هـ.
- مفاتيح الغيب، المؤلف: محمد بن عمر بن الحسن الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠ هـ.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد،

وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، تأليف: أحمد بن محمد الفيومي، دراسة وتحقيق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية.

- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تأليف: الحافظ أحمد بن عمر القرطبي، تحقيق: د. محيي الدين مستو، وأحمد محمد السيد، ويوسف علي بديوي، محمود إبراهيم نزال، الناشر: دار ابن كثير، دمشق، الطبعة الرابعة، ١٤٢٩هـ.

- المعجم الصَّغِير للطبراني، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، الناشر المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.

- المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، المؤلف: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: المكتبة الإسلامية، إستانبول.

- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، ١٣٩٩هـ.

- مطالع الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: إبراهيم بن يوسف بن أدهم الوهراني، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، الطبعة الأولى، ١٤٣٣هـ.

- موسوعة التفسير الموضوعي للقرآن الكريم، لمجموعة من الباحثين، إشراف وتحرير مركز تفسير للدراسات القرآنية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٤٠هـ.

- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين

يحيى بن شرف النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

- منية السؤل في تفضيل الرسول ﷺ، المؤلف: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام، الملقب بسُلطان العلماء، رواية: الحافظ شرف الدين أبي عبدالله محمد الميّدومي، تحقيق: د. صلاح الدين المنجد، الناشر: دار الكتاب الجديد، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠١هـ.

- النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، أشرف عليه وقدم له: علي بن حسن الحلبي الأثري، الناشر: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

- الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز، المؤلف: الحسين محمد الدامغاني، تحقيق: عربي عبد الحميد علي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

✿ المجلات والدوريات

- مجلة الدراسات العقديّة، الجمعية العلمية السعودية لعلوم العقيدة والأديان والمذاهب والفرق، العدد ٢٠، السنة العاشرة، محرم ١٤٣٩هـ.



فهرس الموضوعات

١٥	ملخص البحث
١٧	المقدمة
٢١	تمهيد: في معنى التزكية
٢٥	المطلب الأول: تزكيتة في نفسه
٣٠	المطلب الثاني: تزكيتة في عقله وفؤاده
٣٢	المطلب الثالث: تزكيتة في بصره
٣٣	المطلب الرابع: تزكيتة في سمعه
٣٥	المطلب الخامس: تزكيتة في كلامه
٣٧	المطلب السادس: تزكيتة في معلّمه
٤١	المطلب السابع: تزكيتة في تعليمه
٤٣	المطلب الثامن: تزكيتة بشرح صدره
٤٦	المطلب التاسع: تزكيتة في أخلاقه
٤٩	المطلب العاشر: تزكيتة في حياته كلها
٥١	الخاتمة
٥٢	المصادر والمراجع
٥٧	فهرس الموضوعات

حديث:
”لا يرد القدر إلا الدعاء“
دراسة عقديّة

الشيءاء بنت محمد الحوتي

أكاديمية سعودية، عضو هيئة التدريس
بقسم العقيدة، كلية الدعوة وأصول الدين،
جامعة أم القرى

ملخص البحث

يتمحور البحث حول دراسة حديث: «لا يردُّ القدرُ إلا الدعاء» دراسةً عقديّة، ودفع التعارض الظاهري بينه وبين النصوص التي تدل على الفراغ من كتابة المقادير، ومن ثم فقد قسمت بحثي هذا إلى خمسة مباحث:

المبحث الأول: وتناولت فيه تخريج الحديث وخلصت إلى أنه حسن لغيره بمجموع طرقه.

وأما المبحث الثاني: فشرحت الحديث ببيان مفرداته وبينت الفرق بين القضاء والقدر، ومراتبه، وفضل الدعاء وأهميته.

وأما المبحث الثالث: فذكرت فيه مسالك العلماء في حل الإشكال بين حديث الدراسة وبين النصوص الدالة على الانتهاء من كتابة المقادير، وبيّنت أنهم اختلفوا على ثلاثة أوجه، أرجحها من جمع بين النصوص، فرأى أن نصوص المحو والإثبات واقعة على ما في صحف الملائكة، وأما النصوص الدالة على الفراغ فالمراد بها ما في اللوح المحفوظ.

وفي المبحث الرابع: استنبطت المسائل العقدية التي دل الحديث عليها كفضل الدعاء، وربوبية الخالق وأثر المعاصي في حرمان الرزق

وفي المبحث الخامس: رددت على الشيعة الاثني عشرية الذين استدلوا بالحديث على عقيدة البداء لديهم.

الشيما بنت محمد الحوتي

al-shima@windowslive.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله الذي قدّر فهدي، وخلق الإنسان فيسرّه إلى اليسرى أو العسرى، فلا يخرج شيء في الكون عن إرادته وسلطانه، علم ما الخلق عاملوه وأراده وخلقّه.

خصّ القدر بسرّه تعالى، ولا يُسأل عما يفعل وهم يسألون، وأوجب على العبد الإيمان به؛ إذ لا ينتظم توحيده إلا به، ولو أنفق مثل أحدٍ ذهباً ما تُقبل منه حتى يؤمن بخيره وشرّه.

هذا وصلّ اللهم وسلم على نبينا محمد إمام المتوكّلين، وسيد المرسلين، وخاتم النبيين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛ فإن الله أوحى بالسنة إلى رسوله ﷺ كما أوحى إليه بالقرآن، فكان للسنة منزلة عظيمة، وشأن جليل، فهي المؤيدة لكتاب الله تعالى، والموضحة لمجمله، والمقيدة لمطلقه، والمخصصة لعامه، بل جاءت بالأحكام الجديدة، التي لا ذكر لها في القرآن، لذا فإن إيمان الموحّد لا يكتمل إلا بالإيمان بها.

ولما كان لهذه النصوص النبويّة منزلة عظيمة في ديننا، فقد حاول الأعداء الطعن فيها من جوانب عدة؛ إسقاطاً لشرعيتها، وإبعاداً لنا عن مصادرنا، وهدماً للإسلام كله شريعة وعقيدة.

وخدمة لهذا الهدف فقد اتخذوا عدداً من الوسائل؛ منها: إنكار حجية السنة، أو التشكيك في ثبوتها، أو الطعن في رواة الحديث المشهود بعدالتهم وثقتهم من قبل الأمة أجمع، أو ضرب النصوص بعضها ببعض، واتباع المتشابه منها؛ ابتغاء

الزيغ والفتنة كما هي طريقة من حذرنا الله مسلكهم.

ومن هذا المنطلق فقد خصصت هذه الدراسة بأحد النصوص المشكّلة التي يوهّم ظاهرها التعارض، فتناولته بالدراسة والتحليل، وجمع أقوال أهل العلم فيه؛ لفهمه فهماً سلفياً صحيحاً، وفي حل تعارضه الظاهري، بياناً للمنهج الصحيح في التعامل مع مثل هذه النصوص، وقد وقع اختياري على أحد الأحاديث المتعلقة بالقدر، فكان عنوان البحث: (حديث «لا يردُّ القدرُ إلا الدعاء» دراسةً عقديّة).

❁ أهمية البحث:

تظهر أهمية هذا البحث وسبب اختياره في عدة جوانب، وبيانها فيما يأتي:

أولاً: يدفع التعارض المتوهم ويحل الإشكال بين النصوص التي دلت على الفراغ من كتابة المقادير، وبين هذا النص وما في معناه مما دل على تغيير القدر بأسباب معينة يقوم بها العبد.

ثانياً: يتناول البحث نصّاً من النصوص الصحيحة المتعلقة بتوحيد الله والإيمان بالقدر الذي هو من فعل الرب.

ثالثاً: فهم الأحاديث فهماً صحيحاً، يتمثل في الإيمان بها جميعاً، وحل ما فيها من الإشكال على وفق منهج أهل السنة والجماعة.

رابعاً: خدمة السنة وبيان كمالها، وامتناع تعارضها من خلال دراسة أحد نصوصها بالتحليل والجمع؛ رداً على شبهات الأعداء.

❁ منهج البحث:

سأسير في بحثي هذا - بإذن الله - على المنهج التحليلي، والمنهج النقدي.

❁ الأبحاث السابقة:

يوجد العديد من الأبحاث القيمة التي تهتم بدراسة النصوص العقدية وحل المشكل منها، إلا أنني لم أجد بحثاً يتناول حديث رد القدر للدعاء بالتخصيص، ولكن وجدت ما يقاربه، ومن ذلك:

١- عقيدة زيادة الأجل ونقصانه في ضوء الكتاب والسنة ومفاهيم الأمة، جابر السميري، كلية الدعوة وأصول الدين - الجامعة الإسلامية: غزة.

٢- المحو والإثبات في المقادير، د. عيسى السعدي - بجامعة الطائف.

٣- آيات العقيدة التي قد يوهم ظاهرها التعارض، د. خالد الدميحي - حياة المحمادي - حنان العمري، ثلاث رسائل ماجستير بجامعة أم القرى.

٤- أحاديث العقيدة التي يوهم ظاهرها التعارض في الصحيحين دراسة وترجيح، سليمان الديخي - رسالة ماجستير بجامعة أم القرى - كلية الدعوة وأصول الدين: قسم العقيدة - عام ١٤٢٠هـ.

٥- آيات العقيدة المتوهم إشكالها جمعاً ودراسة، زياد العامر - رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى - عام ١٤٣٢هـ.

❁ إجراءات البحث:

- كتابة الآيات بالرسم العثماني، ووضعها بين قوسين مزهرتين، وتذييلها باسم السورة ورقم الآية.

- تخريج الأحاديث من كتب السنة، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بهما وإن كانت من خارج الصحيح عزوتها إلى أمهات كتب السنة، مبيّنة أقوال العلماء في درجتها.

- ما أنقله نصاً أضعه بين قوسين ولا ألحق المرجع في الهامش بلفظ (انظر)، وأما ما أتصرف فيه بتغيير لفظه فإني لا أضعه بين قوسين كبيرين، وألحق المرجع في الحاشية بلفظ (انظر).

- حرصت على نسبة الأقوال إلى أصحابها من كتبهم الأصلية.

- لم أترجم للأعلام الذين وردوا في البحث.

✿ خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة، وتمهيد، وخمسة مباحث، وخاتمة، وفهارس، وبياناتها فيما يأتي:

المقدمة وتشمل: أهمية الموضوع وسبب اختياره، ومنهجي في البحث والدراسات السابقة، وخطة البحث.

المبحث الأول: تخريج الحديث.

المبحث الثاني: شرح مفردات الحديث

المبحث الثالث: مسألة رد الدعاء للقدر وأقوال العلماء فيها.

المبحث الرابع: المسائل العقدية المتعلقة بالحديث، وتحت مطالب:

المطلب الأول: الإيمان بأن الدعاء من الأسباب المؤثرة.

المطلب الثاني: مكانة الدعاء وأنواعه وشروطه وحكمه.

المطلب الثالث: إثبات العبودية لله.

المطلب الرابع: أثر الذنوب والمعاصي في الرزق

المطلب الخامس: ثبوت ربوبية الله على خلقه

المطلب السادس: أثر الدعاء في العمر.

المبحث الخامس: الرد على من استدل بالحديث على البداء.

ثم الخاتمة، ثم الفهارس.

وأخيراً فإن الشكر موصول لجامعة أم القرى التي أتاحت لي الفرصة للقيام بهذا البحث في أروقتها، ولأساتذتها الكرام الذين أشرفوا علي وصوبوا وقوموا ما يحتاج إليه البحث من تقويم، ثم لمجلة الدراسات العقديّة التي أتمت المشوار، ثم وافقت على نشره فجزى الله الجميع خيراً الجزاء..

ثم أسأل الله أن يعصمنا من الزلل، وأن يجنبنا الفتن إنه سميع مجيب، وصل اللهم وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.



المبحث الأول

تخريج الحديث

✽ نص الحديث:

عن ثوبان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مولى رسول الله ﷺ، رفعه إلى النبي ﷺ، قال: «لا يردُّ القدرُ إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر، وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه».

✽ تخريج الحديث:

أخرجه الإمام أحمد في "مسنده" (٣٧/ ٩٥ - برقم ٢٢٤١٣) عن عبد الرزاق الصنعاني، عن سفيان الثوري، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله ابن أبي الجعد، به. وأخرجه ابن ماجه في "سننه" (١/ ٣٥ - ح ٩٠)، ووكيع بن الجراح في "الزهد" (ص ٧١١ - ح ٤٠٧)، ومن طريقه ابن أبي شيبة في "المصنف" (٦/ ١٠٩ - ح ٢٩٨٦٧)، وابن حبان في "صحيحه" (٣/ ١٥٣ - ح ٨٧٢)، والرويانى في "مسنده" (١/ ٤٢٠ - ح ٦٤٣)، والحاكم في "مستدرکه" (١/ ٦٧٠ - ح ١٨١٤)، والطبرانى في "المعجم الكبير" (٢/ ١٠٠ - ح ١٤٤٢)، من طرق كلهم عن سفيان الثوري، به، بمثله، وعند ابن أبي شيبة مختصراً، بدون «وإن العبد ليحرم...»، وعند ابن حبان فيه تقديم وتأخير.

وأخرجه الإمام النسائي في "السنن الكبرى" (١٠/ ٣٨٠ - برقم ١١٧٧٥) بنفس الطريق السابق، إلا أنه اقتصر على الجملة الأخيرة في الحديث: «وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه».

✽ الحكم على الحديث:

صححه الحاكم في "مستدرکه" بقوله: (هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه)، ووافقه الذهبي، وقال البوصيري: (سألت شيخنا أبا الفضل العراقي عن هذا الحديث فقال هذا حديث حسن)^(١)، وأعلّه الشيخ الألباني بابن أبي الجعد وقال: (قال بعض المخرجين: "ابن أبي الجعد" لم يسمه، وسمّاه بعضهم سالم بن أبي الجعد، وبعضهم: عبد الله بن أبي الجعد. فإن كان الأول فهو منقطع؛ لأن سالمًا لم يسمع من ثوبان، وإن كان الآخر، فهو مجهول كما قال ابن القطان وإن وثّقه ابن حبان، وقد أشار إلى ذلك الذهبي في "الميزان" فقال: "وعبد الله هذا وإن كان قد وثّق، ففيه جهالة")^(٢).

وضَعَفَ الأرئووط إسناد الحديث في تخريجه "لمسند أحمد"، وقال: (عبد الله بن أبي الجعد أخو سالم لم يرو عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد عدّه الحافظ ابن حجر من الطبقة الرابعة، وهي طبقة صغار التابعين الذين جُلّ روايتهم عن كبارهم، ثم إنه كوفي، وثوبان شامي، فيغلب على الظن أنه لم يسمع منه)^(٣).

وللحديث شاهد من رواية سلمان الفارسي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

أخرجه الإمام الترمذي في "سننه" (٤/٤٤٨-ح ٢١٣٩)، والإمام البزار في "مسنده" (٦/٥٠١-ح ٢٥٤٠)، والطبراني في "المعجم الكبير" (٦/٢٥١-

(١) "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه" (١٥/١).

(٢) "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها" (١/٢٨٧).

(٣) "مسند أحمد" (٦٨/٣٧).

ح ٦١٢٨)، وفي "الدعاء" (٣٠-٣٠)، والإمام الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٨/٧٨-ح ٣٠٦٨)، والقضاعي في "مسند الشهاب" (٢/٣٥-٣٦-ح ٨٣٢، ٨٣٣) كلهم من طريق أبي مودود، عن سليمان التميمي، عن أبي عثمان النهدي، عن سلمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعاً بلفظ: "لا يرد القضاء إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر"، وقال الإمام الترمذي: (وهذا حديث حسن غريب من حديث سلمان لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن الضريس، وأبو مودود اثنان، أحدهما: يقال له: فضة، والآخر: عبد العزيز بن أبي سليمان، أحدهما بصري والآخر مدني، وكانا في عصر واحد، وأبو مودود الذي روى الحديث اسمه فضة بصري)^(١)، وجوّد الإمام المناوي إسناد الإمام الترمذي^(٢)، وضعّف الألباني هذا الطريق فقال: (قلت: وهو ضعيف كما قال ابن أبي حاتم عن أبيه (٣ / ٢ / ٩٣)، فلعل تحسين الترمذي لحديثه باعتبار أن له شاهداً من حديث ثوبان مرفوعاً بزيادة: "وإن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه"^(٣)). وحديث سلمان الفارسي يعد شاهداً لحديث ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، دون قوله: «وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه».

وله شاهد آخر من طريق أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

أخرجه الإمام الطبراني في "الدعاء" (ص ٣٠-ح ٢٩) عن عثمان بن عمر الضبي، ثنا عبدالله بن رجاء، أنبأنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن بريد بن أبي مريم، عن أنس بن مالك، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي ﷺ قال: «ادعوا فإن الدعاء يرد القضاء». وقال الأرنؤوط: (شيخ الطبراني فيه عثمان بن عمر الضبي لا يُعرف،

(١) (٤٤٨/٤).

(٢) انظر: "كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح" (٢/٢٥٥).

(٣) "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها" (١/٢٨٦).

ترجمه الذهبي في "تاريخ الإسلام" في الطبقة الثلاثين ولم يذكر في الرواة عنه غير الطبراني، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً^(١).

هذا وإن الحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى درجة الحسن لغيره، كما حسّنه الإمام البغوي في "مصايح السنة"^(٢)، وحسّنه الألباني؛ لشواهده دون الزيادة^(٣)، ووافقه الأرئوط.^(٤) وكذا محقق "المطالب العالية"^(٥).

المبحث الثاني

شرح مفردات الحديث

جاء في نصّ الحديث ذكر القدر تارة، والقضاء تارة أخرى، ويتوقف معنى الحديث على بيان معناهما والفرق بينهما.

فأما القدر فهو في اللغة من مادة (ق د ر)، والقاء والداد والراء أصل صحيح يدل على مبلغ الشيء وكنهه ونهايته^(٦).

والقدر بسكون الدال وفتحها: من القضاء لا غير، وجمعها أقدار، ويقال: قدر الله تقديراً. وإذا وافق الشيء الشيء، جاء قدره، والمقدار هو اسم القدر، فإذا

(١) "مسند أحمد" (٣٦١/٣٦).

(٢) (٣/٣٥٢ - برقم ٣٨٣١).

(٣) "سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها" (١/٢٨٨).

(٤) "مسند أحمد" (٣٧/٦٨)،

(٥) (١٣/٩٠٩).

(٦) "معجم مقاييس اللغة" لأبي الحسين بن زكريا (٥/٦٢).

بلغ العبد المقدار مات^(١).

والقدر بمعنى الحكم؛ يقول تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]؛
أي الحكم^(٢).

وجاء بمعنى قدره كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]؛
أي: ما عظموه حقَّ التعظيم^(٣).

ومقدرة بالضم من اليسر، فيقال: رجل ذو مقدرة؛ أي: ذو يسار^(٤).

ويأتي بمعنى الطاقة كما في قوله تعالى: ﴿عَلَى الْمَوْسَى قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرُهُ﴾
[البقرة: ٢٣٦]، قدره؛ أي: طاقته^(٥).

وجاء بمعنى التضييق، ومنه قوله تعالى: ﴿وَمَنْ قُدِّرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ﴾ [الطلاق: ٧]؛
أي: ضيق عليه^(٦).

وقدر كل شيء ومقداره: مقياسه، ومنه قول عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "فاقدروا قدر
الجارية الحديثة السن"^(٧)؛ أي: قدروا وقايسوا، وانظروه وأفكروه فيه^(٨).

(١) انظر: "تهذيب اللغة" للأزهري (٩/١٨-٢١)، "مختار الصحاح" للرازي (ص ٤٥٥)، "لسان
العرب" لابن منظور (٥/٧٩).

(٢) انظر: "لسان العرب" (٥/٧٤).

(٣) انظر: "تهذيب اللغة" للأزهري (٩/١٨-٢١)، "مختار الصحاح" للرازي (ص ٤٥٥)، "لسان
العرب" لابن منظور (٥/٧٨).

(٤) انظر: "مختار الصحاح" للرازي (ص ٤٥٥)، و"لسان العرب" لابن منظور (٥/٧٦).

(٥) انظر: "تهذيب اللغة" (٩/١٨-٢١)، و"لسان العرب" (٥/٧٧).

(٦) انظر: "تهذيب اللغة" (٩/١٨-٢١)، و"لسان العرب" (٥/٧٧).

(٧) متفق عليه، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧/٢٨-٢٨ ح ٥١٩٠)، ومسلم في "صحيحه"
=

والمقدار: الموت^(٢)، وتقدّر له الشيء: تيسر له، كما في حديث الاستخارة «فاقدرة لي»^(٣)؛ أي يسره لي، واقتض لي به^(٤).

وفي بعض النصوص ورد لفظ القضاء:

وهو في اللغة من مادة (ق ض ي)، و(القاف والضاد والحرف المعتل أصل صحيح يدل على إحكام أمر وإتقانه وإنفاذه لجهته)^(٥)، وأصل القضاء: قضاي؛ لأنه من قضيت، ولكن الياء لما جاءت بعد الألف هُمزت، وجمعه: أفضية، وأصله القطع والفصل، يقال قضى يقضي قضاءً فهو قاضٍ^(٦).

والمعنى يراد به الحكم كما في قوله تعالى: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]؛ أي: أمر ربك وحكم.

وقد يكون معناه: الفراغ؛ كما لو قلت قضيت حاجتي؛ أي: فرغت منها. ويأتي بمعنى: الأداء والإنهاء، وكذا العهد والوصية، ومن هذا قوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾ [الإسراء: ٤]، أي: عهدنا وأدينا.

-
- (١) انظر: "تهذيب اللغة" (١٨/٩-٢١)، و"لسان العرب" (٧٦/٥)، و"النهاية في غريب الحديث والأثر" لابن الأثير (٢٣-٢٢/٤).
- (٢) انظر: "تهذيب اللغة" (١٨/٩-٢١)، و"لسان العرب" لابن منظور (٧٩/٥).
- (٣) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨١/٨-٦٣٨٢).
- (٤) انظر: "لسان العرب" لابن منظور (٧٨/٥)، و"النهاية في غريب الحديث والأثر" لابن الأثير (٢٣-٢٢/٤).
- (٥) "معجم مقاييس اللغة" (٩٩/٥).
- (٦) انظر: "لسان العرب" (٢٠٩/١١).

والقاضية بمعنى الموت، وقضى نحوه قضاء بمعنى مات.

والقضاء بمعنى الإعلام؛ ومنه قوله: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾ [الإسراء: ٤]؛ أي: أعلمناهم إعلاماً قاطعاً^(١).

وأما القضاء والقدر شرعاً:

فقد عرّفه القرطبي بقوله: (إنَّ الله تعالى قدَّرَ الأشياءَ، فمعناه: أنَّه تعالى علِمَ مقاديرها وأحوالها وأزمانها قبل إيجادها، ثمَّ أوجدَ منها ما سبقَ في علمه أنَّه يُوجِدُه على نحو ما سبقَ في علمه؛ فلا مُحدَثٌ في العالمِ العلويِّ والسُّفليِّ إلا وهو صادرٌ عن علمه تعالى وقدرته وإرادته)^(٢).

فدخل في هذا التعريف مراتب القدر الأربع التي لا يتم إيمان العبد إلا باعتبارها، وهي كما ذكرها الإمام ابن القيم: (المرتبة الأولى: علم الرب - سبحانه - بالأشياء قبل كونها، المرتبة الثانية: كتابته لها قبل كونها، المرتبة الثالثة: مشيئته لها، الرابعة: خلقه لها)^(٣)، وتفصيل المراتب كما يلي:

-المرتبة الأولى: العلم: وهي الإيمان بعلم الله السابق، وقد اتفقت الرسل، وجميع الصحابة، وسائر أهل السنة على الإيمان بهذه المرتبة، ومن الأدلة على ثبوتها قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾

(١) انظر: "الصحيح" للجوهري (٦/٢٤٦٣-٢٤٦٤)، و"لسان العرب" (١١/٢٠٩-٢١٠).

(٢) "المفهوم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" للقرطبي (١/١٣٢)، وانظر: "فتح الباري" لابن حجر (١/١١٨).

(٣) "شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل" (ص ٢٩).

[لقمان:٣٤]. وفي بيان الآية يقول الشيخ السعدي: (قد تقرر أن الله تعالى أحاط علمه بالغيب والشهادة، والظواهر والبواطن، وقد يطلع الله عباده على كثير من الأمور الغيبية، وهذه الأمور الخمسة، من الأمور التي طوى علمها عن جميع المخلوقات، فلا يعلمها نبي مرسل، ولا ملك مقرب، فضلا عن غيرهما)^(١)، وثبت في الصحيح عن علي رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ ذات يوم جالسا وفي يده عود ينكت به، فرفع رأسه فقال: «ما منكم من نفس إلا وقد علم منزلها من الجنة والنار» قالوا: يا رسول الله فلم نعمل؟ أفلا نتكل؟ قال: «لا، اعملوا، فكل ميسر لما خلق له» ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَانْتَوَى ﴿٥﴾ وَصَدَقَ بِالْحَسَنَى ﴿٦﴾﴾ [الليل: ٦]، إلى قوله ﴿فَسَنِيْرُهُ لِّلْعَسْرَى ﴿١٠﴾﴾ [الليل: ١٠]^(٢).

-المرتبة الثانية: الكتابة: دلّ على ثبوت كتابة المقادير نصوص كثيرة منها، قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتِ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ ﴿١٢﴾﴾ [يس: ١٢]، يقول الإمام ابن القيم: (فجمع بين الكتابين الكتاب السابق لأعمالهم قبل وجودهم، والكتاب المقارن لأعمالهم فأخبر أنه يحييهم بعد ما أماتهم للبعث ويجازيهم بأعمالهم، ونبه بكتابه لها على ذلك، قال نكتب ما قدّموا من خير أو شر فعلوه في حياتهم وآثارهم، ما سنّوا من سنة خير أو شر فاقتدي بهم فيها بعد موتهم)^(٣).

ومنها قوله عز وجل: ﴿مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴿٣٨﴾﴾ [الأنعام: ٣٨]، وفي بيان تأويل هذه الآية يقول السعدي: (أي: ما أهملنا ولا أغفلنا، في اللوح المحفوظ شيئا من

(١) "تفسير السعدي" (ص ٦٥٣).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/٢٠٤٠-برقم ح ٢٦٤٧).

(٣) "شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل" (ص ٤٠).

الأشياء، بل جميع الأشياء، صغيرها وكبيرها، مثبتة في اللوح المحفوظ، على ما هي عليه، فتقع جميع الحوادث طبق ما جرى به القلم^(١). ويتعلق بهاتين المرتبتين عدة تقادير، هي:

١- التقدير الأزلي: فثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، قال: وعرشه على الماء»^(٢)، يقول الإمام النووي: (قال العلماء: المراد تحديد وقت الكتابة في اللوح المحفوظ أو غيره، لا أصل التقدير فإن ذلك أزلي لا أول له)^(٣).

٢- التقدير حين أخذ الميثاق على بني آدم وهم في ظهر أبيهم آدم عَلَيْهِ السَّلَام: ويشهد لهذا التقدير؛ قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، فعن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سمعت رسول الله ﷺ سئل عن هذه الآية، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه، واستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للجنة ويعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذرية، فقال: خلقت هؤلاء للنار ويعمل أهل النار يعملون». فقال رجل: يا رسول الله، فقيم العمل؟ فقال رسول الله ﷺ: «إن الله عَزَّجَلَّ إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة، حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة، فيدخله به الجنة، وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار، حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار، فيدخله به النار»^(٤)، على

(١) "تفسير السعدي" (ص ٢٥٥).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/٢٠٤٤-ح ٢٦٥٣).

(٣) "شرح النووي على مسلم" (١٦/٢٠٣).

(٤) أخرجه أحمد في "مسنده" (١/٤٠٠-ح ٣١١) وحسنه الأرئووط لغيره، وأخرجه الترمذي

خلاف قوي بين أهل العلم في حقيقة هذا الإشهاد:

ففرق فسّر الآية بالحديث وأن الله أخذ الميثاق على الذرية في عالم الذر، وذكر أنه إشهاد حقيقي، وهذا القول رجّحه جماعة من السلف والخلف.

وفريق آخر: فرّق بين الآية والحديث، ورجّح أن الإشهاد في الآية غير حقيقي وأن الميثاق الوارد في الآية هو فطرة الناس على التوحيد ولا يفسرها بالحديث، ويجعل الحديث في القدر السابق واستخراج ذرية آدم وتمييز أهل الجنة من أهل النار كما مال إلى ذلك جمع من أهل العلم كابن تيمية وابن القيم وابن كثير رحمهم الله^(١).

٣- التقدير العمري: هذا التقدير يكون عند تخليق النطفة، دلّ عليه حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقال فيما رواه عن الرسول ﷺ: «إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقةً مثل ذلك، ثم يكون مضغاً مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله، ورزقه، وأجله، وشقي أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح، فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع، فيسبق عليه كتابه، فيعمل بعمل أهل النار، ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب، فيعمل بعمل أهل الجنة»^(٢)، قال القسطلاني: (الظاهر أن الكتابة هي الكتابة المعهودة في صحيفته، وقد جاء

في "سننه" (٥/٢٦٦-ح ٣٠٧٥)، وأبو داود في "سننه" (٤/٢٢٦٠-ح ٤٧٠٣).

(١) انظر: "أحكام أهل الذمة" (٢/١٠٠٤)، و"شرح الطحاوية" لابن أبي العز (١/٢١٧) و"شرح الطحاوية" للحوالي (١/١٣٢٧-١٣٤٢).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٤/١١١-ح ٣٢٠٨)، وأخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/٢٠٣٦-ح ٢٦٤٣).

ذلك مصرحاً به في رواية لمسلم في حديث حذيفة بن أسيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ثم تطوى الصحيفة فلا يزداد فيها ولا ينقص»^(١)(٢).

٤- التقدير الحولي: وهو التقدير الذي يكون كل سنة في ليلة القدر، ودليله قوله تعالى: ﴿ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ [الدخان: ٤]، قال أبو عبد الرحمن السلمي: (يقدر أمر السنة كلها في ليلة القدر)^(٣).

٥- التقدير اليومي: يدل عليه قوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ [الرحمن: ٢٩]، يقول الشيخ السعدي: (يعني فقيراً، ويجبر كسيراً، ويعطي قوماً، ويمنع آخرين، ويميت ويحيي، ويرفع ويخفض، لا يشغله شأن عن شأن...، وهذه الشؤون التي أخبر أنه تعالى كل يوم هو في شأن، هي تقاديره وتدابيره التي قدرها في الأزل وقضاها، لا يزال تعالى يمضيها وينفذها في أوقاتها)^(٤)(٥).

-المرتبة الثالثة: المشيئة: ودل عليها إجماع الرسل، وكتبهم، والعقول، والفطر، فما من شيء إلا ويخضع لمشيئته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، ومما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلَّهُمْ جَمِيعًا ﴾ [يونس: ٩٩].

(١) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/ ٢٠٣٧- برقم ٢٦٤٤).

(٢) "إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري" (٥/ ٢٦٧).

(٣) أخرجه ابن جرير في "تفسيره" (٩/ ٢٢)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (٥/ ٢٥٥- برقم ٣٣٩٠).

(٤) "تفسير السعدي" (ص ٨٣٠).

(٥) انظر هذه التقادير الخمسة "القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة" (ص ٦٦-٦٩)، وأيضاً:

"شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل" (١/ ٥٥-١١٥).

- المرتبة الرابعة: الخلق: خلق الله العباد وأفعالهم، فكل ما في العالم لا يخرج عن إرادته وخلقته، يقول عزّوجلّ: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٦]، وفي الحديث عن النبي ﷺ: «إن الله يصنع كل صانع وصنعتة»^(١)، قال الإمام البخاري: (فأخبر أن الصناعات وأهلها مخلوقة)^(٢).

لكن ثمة مسألة: هل يوجد فرق بين القضاء والقدر؟

اختلف العلماء في ذلك على ثلاثة أقوال، وهي:

القول الأول: أنه إذا اقترن القدر بالقضاء اختلفت المعاني، فيراد بالقدر: التقدير؛ أي: الجانب العلمي، وهو علم الله للأشياء قبل خلقها، وكتابته السابقة، وبالقضاء الجانب العملي، وهو خلقه وإيجاده وفق تقديره تعالى كقوله: ﴿فَقَضَيْنَهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ [فصلت: ١٢]، أي خلقهن، وهو بهذا يريد القضاء الكوني لا الشرعي^(٣)، (فالقضاء والقدر أمران متلازمان لا ينفك أحدهما عن الآخر، لأن أحدهما بمنزلة الأساس وهو القدر، والآخر بمنزلة البناء وهو القضاء، فمن رام الفصل بينهما، فقد رام هدم البناء ونقضه)^(٤).

القول الثاني: قيل إن القضاء هو ما سبق علمه وكتابته في اللوح المحفوظ، وأما القدر فهو أفراد هذا المقضي وتحقق وقوعه، وفي هذا المعنى يقول الجرجاني: (هو أن القضاء وجود جميع الموجودات في اللوح المحفوظ

(١) أخرجه البخاري في "خلق أفعال العباد" (ص ٤٦).

(٢) "خلق أفعال العباد" (ص ٤٦).

(٣) انظر: "شرح الطحاوية" لابن أبي العز (١/٤٥١).

(٤) "النهاية في غريب الحديث والأثر" (٧٨/٤)، وأيضاً: "لسان العرب" (١٨٦/١٥).

مجتمعة، والقدر وجودها متفرقة في الأعيان بعد حصول شرائطها^(١)، وهذا المعنى الذي ذكره الإمام ابن حجر فقال: (القضاء هو الحكم الكلي الإجمالي في الأزل، والقدر جزئيات ذلك الحكم وتفصيله)^(٢).

القول الثالث: هو عدم التفرقة بينهما؛ لأنه إذا أطلق أحدهما شمل الآخر، ولأن مَنْ فرّق لم يستند في تفريقه على دليل صحيح من الكتاب والسنة^(٣)، وهو الراجح: لأنها من الألفاظ التي إذا اجتمعت في السياق افرقت في المعنى، وإذا افرقت في السياق اجتمعت في المعنى وشمل أحدهما الآخر^(٤).

هذا وقد دلّ ظاهر حديث الدراسة على أن وجود أسباب بموجبها يتغير القضاء، ومن ذلك الدعاء، وقد جاءت نصوص أخرى تشهد لهذا المعنى - أذكرها استئناساً - ومنها:

- ما أخرجه الإمام الترمذي في "سننه" عن ابن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، فعليكم عباد الله بالدعاء»^(٥)، ورؤي عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ قال: «ادعوا فإن الدعاء يرُدُّ القضاء»^(٦)، ومما جاء في هذا المعنى أيضًا ما رؤي عن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: قال

(١) "التعريفات" للجرجاني (ص ١٧٤).

(٢) "فتح الباري" (١١/٤٧٧).

(٣) انظر: "القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة" للمحمود (ص ٤٤).

(٤) انظر: "مصطلحات كتب العقائد" لإبراهيم الحمد (ص ١٧٦).

(٥) (٥/٥٥٢-٣٥٤٨)، وقال الترمذي: (هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي، وهو المكي المليكي، وهو ضعيف في الحديث قد تكلم فيه بعض أهل الحديث من قبل حفظه)، وحسنه الألباني.

(٦) أخرجه الطبراني في "الدعاء" (ص ٣٠- ح رقم ٢٩)؛ وسنده ضعيف. انظر "المطالب العالية"

رسول الله ﷺ: «لا يغني حذر من قدر، والدعاء ينفع مما نزل ومما لم ينزل، وإن الدعاء والبلاء ليعتلجان إلى يوم القيامة»^(١).

ومن النصوص الواردة في فضل الدعاء، والحض عليه، قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]، وفي الحديث القدسي: «وأنا معه إذا دعاني»^(٢)، وجاء أيضاً عنه ﷺ فيما يرويه عن ربه: «يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد فسألوني فأعطيت كل إنسان منهم مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا دخل البحر»^(٣)، وقال ﷺ: يقول قال الله: «يا ابن آدم، إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا أبالي»^(٤).

وفي حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم ينصب وجهه لله عز وجل في مسألة إلا أعطاه إياه: إما أن يجعلها له، وإما أن يدخرها»^(٥).

(١٣/٩٠٨).

(١) أخرجه الطبراني في "الدعاء" (ص ٣١-ح ٣٢)، والحاكم في "المستدرک" (١/٦٦٩- برقم ١٨١٣) وصححه بقوله: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/٢٠٦٧- برقم ٢٦٧٥).

(٣) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/١٩٩٤- برقم ٢٥٧٧).

(٤) أخرجه أحمد في "مسنده" (٣٥/٣٩٨- برقم ٢١٥٠٥) قال الأرنبوط: "الحديث حسن"، وأخرجه الترمذي في "سننه" (٥/٥٤٨- برقم ٣٥٤٠) وصححه الألباني، وأخرجه الدارمي في "سننه" (٣/١٨٣٥- برقم ٢٨٣٠).

(٥) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٥/٤٨٧- برقم ٩٧٨٥) وقال الأرنبوط: "حسن لغيره"، وذكره الشوكاني في "قطر الولي" (١/٤٨١) وقال: لا بأس به.

وقال الشوكاني: (فلو لم يكن الدعاء نافعا لصاحبه، وأن ليس له إلا ما قد كتب له دعا أو لم يدع، لم يقع الوعد بالإجابة وإعطاء المسألة في هذه الأحاديث ونحوها، بل قد ثبت أن الدعاء يرد القضاء)^(١)، ثم ذكر حديث الدراسة وما في معناه.

وكذا من الأدلة الواردة في فضله: الأمر بالاستعاذة من شر القضاء، فصَحَّ عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كان يتعوذ من سوء القضاء، ومن درك الشقاء، ومن شماتة الأعداء، ومن جهد البلاء»^(٢)، وعلى هذا علق الإمام الشوكاني فقال: (فلو لم يكن للعبد إلا ما قد سبق به القضاء لم يستعد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من سوء القضاء)^(٣).

كما ورد في الحديث أيضاً أن البر والصلة من الأسباب التي بموجبها يحصل التغيير في القدر، ويشهد لهذا المعنى ما ورد في النصوص الأخرى:

ومن ذلك: ما ثبت عن أنس بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقول: «من سرّه أن يبسط له في رزقه، أو ينسأ له في أثره، فليصل رحمه»^(٤).

وعن عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «صلة الرحم، وحسن الخلق يعمران

(١) "قطر الولي" (ص ٤٨٤).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٨/٧٥-برقم ٦٣٤٧)، ومسلم في "صحيحه" (٤/٢٠٨٠-برقم ٢٧٠٧).

(٣) "قطر الولي" (ص ٤٨٥).

(٤) متفق عليه، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٣/٥٦-ح ٢٠٦٧)، ومسلم في "صحيحه" (٤/١٩٨٢-ح ٢٥٥٧).

الديار ويزدن في الأعمار»^(١).

ومما يفيد هذه الدلالة من النصوص ما أخرجه الطبراني عن أبي أمامة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "صنائع المعروف تقي مصارع السوء"^(٢).

وهذه الأحاديث المذكورة تشهد لحديث الباب؛ وهي من الأحاديث الدالة على تغيير القدر بأسباب معينة كاللجوء، والصلة والبر، وصنع المعروف ونحوها.

وتغيير القدر بالأسباب، والجمع بينه وبين النصوص الأخرى الدالة على الفراغ من المقادير، هو محل خلاف بين أهل العلم، وهو موضوع الدراسة العقديّة في المبحث الثالث، بإذن الله.

المبحث الثالث

مسألة رد الدعاء للقدر وأقوال العلماء فيها

تبين مما سبق الأدلة التي نصّت على الفراغ والانتفاء من كتابة المقادير، ومنها ما دلّ على الفراغ من كتابة المقادير الأربع للخلق، وهم في أرحام أمهاتهم كما ثبت من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ثم يرسل إليه ملك فينفخ فيه الروح،

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٥٣/٤٢ - ح ٢٥٢٥٩) ووثق رجاله ابن حجر في "الفتح" (٤١٥/١٠)، وصحح إسناده الأرنؤوط، وأخرجه البيهقي في "شعب الإيمان" (١٠/٣٤٤ - ح ٧٥٩٩).

(٢) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٢٦١/٨ - برقم ٨٠١٤)، وحسنه الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (١١٥/٣ - برقم ٤٦٣٤)، وصححه الألباني بمجموع طرقه في "السلسلة الصحيحة" برقم (١٩٠٨).

ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أو سعيد^(١)، وفي رواية حذيفة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ زيادة على رواية ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ثم تطوى الصحف، فلا يزد فيها ولا ينقص»^(٢).

كما عبّرت النصوص عن الفراغ والانتهاؤ بجفاف القلم ورفع الصحف؛ ومن ذلك ما ثبت من حديث ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف»^(٣)، وفي رفع القلم وجفاف المداد دلالة على الفراغ من كتابة المقادير منذ أمد؛ كما قال ابن رجب: (هو كناية عن تقدّم كتابة المقادير كلها، والفراغ منها من أمد بعيد، فإن الكتاب إذا فرغ من كتابته، ورفعت الأقلام عنه، وطال عهده، فقد رفعت عنه الأقلام، وجفّت الأقلام التي كتب بها من مدادها، وجفت الصحيفة التي كتب فيها بالمداد المكتوب به فيها، وهذا من أحسن الكنايات وأبلغها)^(٤).

ويؤيده قول النبي ﷺ لأبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «يا أبا هريرة جفّ القلم بما أنت لاق فاخصص على ذلك، أو ذر»^(٥)، وفي هذا الحديث يقول الإمام ابن حجر: (أي: نفذ المقدور بما كُتِب في اللوح المحفوظ، فبقي القلم الذي كتب به جافاً لا مداد

(١) سبق تخريجه.

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/٢٠٣٧-٢٦٤٤).

(٣) أخرجه الترمذي في "سننه" (٤/٦٦٧-٢٥١٦)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني.

(٤) "جامع العلوم والحكم" (١/٤٨٢).

(٥) أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧/٥-٥٠٧٦).

فيه؛ لفراغ ما كتب به^(١).

وثبت في الحديث عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دعاء أم حبيبة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زوج النبي ﷺ: اللهم أمتعني بزوجي رسول الله ﷺ، وبأبي سفيان، وبأخي معاوية قال: فقال النبي ﷺ: «قد سألت الله لآجال مضروبة، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، لن يعجل شيئاً قبل حله، أو يؤخر شيئاً عن حله، ولو كنت سألت الله أن يعيدك من عذاب في النار، أو عذاب في القبر، كان خيراً وأفضل»^(٢). قال الإمام النووي: (هذا الحديث صريح في أن الآجال والأرزاق مقدرة، لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلمه في الأزل، فيستحيل زيادتها ونقصها حقيقة عن ذلك)^(٣).

ويشكل على ما سبق حديث الدراسة الدال على تغيير القدر بالدعاء، وهو من النصوص التي أشارت إلى حصول المحو والإثبات والتغيير في القدر، والأدلة في هذا الباب على ضربين:

أولاً: نصوص القرآن:

١- قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، ذكر ابن جرير أقوال المفسرين في هذه الآية على ستة أوجه، أسوقها فيما يأتي:

القول الأول: أن المحو معلق بمشيئة الله فيمحو ما شاء من أمور العباد، إلا السعادة والشقاء فلا يتطرق إليها المحو والتغيير، وعزا هذا القول إلى ابن عباس

(١) "فتح الباري" (١١٩/٩).

(٢) أخرجه مسلم في "صحيحه" (٤/٢٠٥٠-ح ٢٦٦٣).

(٣) "شرح النووي على صحيح مسلم" (١٦/٢١٣).

رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وتلميذه مجاهد.

القول الثاني: أن المحو والإثبات واقع في ما شاء من كتاب سوى أم الكتاب، فلا تغيير فيه ولا محو ولا إثبات، فالكتاب كتابان: أحدهما يقع فيه المحو والإثبات، والآخر لا محو فيه ولا إثبات، وهذا قول ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

القول الثالث: محو ما شاء وإثبات كل ما شاء دون تقييد، واستدل بما أثار عن الصحابة في دعاء الله وسؤاله تغيير القدر، كما قال عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "اللهم إن كنت كتبت علي شقوة أو ذنباً فامحه، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب، فاجعله سعادة ومغفرة"^(١)، وأثر نحوه عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

القول الرابع: أن المراد بالمحو والإثبات نسخ ما شاء من الأحكام، وإثبات ما شاء منها، وروي هذا القول عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وقتادة، وابن زيد، وابن جريج.

القول الخامس: أن المحو لمن حان أجله، والإثبات لمن لم يجيء أجله إلى أجله، وهو قول الحسن، وأيده ما رواه مجاهد من سبب لنزول هذه الآية، يقول: قالت قريش حين أنزل: ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِبَيِّنَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الرعد: ٣٨]: (ما نراك، يا محمد تملك من شيء، ولقد فرغ من الأمر! فأنزلت هذه الآية تخويفاً ووعداً لهم: إنا إن شئنا أحدثنا له من أمرنا ما شئنا، ونُحَدِّثُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ، فَنَمْحُو وَنُثَبِّتُ مَا نَشَاءُ مِنْ أَرْزَاقِ النَّاسِ وَمَصَائِبِهِمْ، وَمَا نَعْطِيهِمْ، وَمَا نَقْسِمُ

(١) أخرجه الطبري في "تفسيره" (١٦/٤٨١ - برقم ٢٠٤٧٨)، وحسن إسناده حكمت بشير في

حاشية "تفسير ابن كثير" (٤/٥٨٨).

لهم) (١).

القول السادس: يغفر ويمحو ما شاء من الذنوب، وعزاه إلى سعيد.

ورجّح الإمام ابن جرير القول الخامس وقال: إنه أشبه الأقوال بالصواب. (٢)

وذكر ابن كثير بعض الأقوال التي ذكرها ابن جرير، ثم قال: (ومعنى هذه الأقوال: أن الأقدار ينسخ الله ما يشاء منها، ويثبت منها ما يشاء، وقد يستأنس لهذا القول بما رواه الإمام أحمد: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، وهو الثوري، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجعد، عن ثوبان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه، ولا يرد القدر إلا الدعاء، ولا يزيد في العمر إلا البر» (٣)... وثبت في الصحيح أن صلة الرحم تزيد في العمر (٤)، وفي الحديث الآخر: «إن الدعاء والقضاء ليعتلجان بين السماء والأرض» (٥) (٦).

وبين الإمام الشوكاني عموم الآية في قوله: ﴿يَشَاءُ﴾، فما شاء أثبتته وما شاء محاه، واعتبر قصر الآية على بعض الأقوال دون الباقي كالقول بالنسخ، يعد من التخصيص بلا مخصص، وهو من التقول على الله بما لم يقله، كما أن الشرائع والفرائض هي مثل الأعمار مما كتب في القدر، فإذا جاز نسخها ومحوها، جاز

(١) أخرجه الطبري في "تفسيره" (١٦/٤٨٧- برقم ٤٩٨٠٤) وسنده مرسل، كما ذكر حكمت

بشير في حاشية "تفسير ابن كثير" (٤/٥٩٠).

(٢) انظر: "تفسير الطبري" (١٦/٤٧٧-٤٨٨).

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

(٥) سبق تخريجه.

(٦) "تفسير ابن كثير" (٤/٤٦٩)

ذلك أيضاً في الآجال والأعمار^(١).

وعلى هذا فلا يصح استثناء السعادة والشقاء من المحو والإثبات، كما لا يصح قصر الآية على معنى من المعاني دون الآخر؛ (وإذا ترجّح أن الآية عامة فإن عمومها لا يقتصر على المقادير فحسب؛ بل إنه يشمل المحكم والمنسوخ وسائر المعاني والمحامل التي أثرت عن السلف في تفسير الآية؛ لأن الآية تعم ذلك كله؛ ولأن اختلاف عبارات السلف اختلاف تنوع، وما ذكره في تفسير الآية من قبيل التمثيل لا التحديد فكل عبارة من عباراتهم تمثل فرداً من أفراد معاني المحو والإثبات؛ ولهذا أثرت عن ابن عباس وغيره عدة عبارات في تفسير الآية)^(٢).

٢- قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰ أَجَلًا وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمُرُّونَ﴾ [الأنعام: ٢] ورد في الآية عدة أقوال، منها ما يأتي:

القول الأول: ذكر ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أن المراد بالأجل الأول الموت، وبالأجل الثاني: الآخرة، وروي هذا القول عن مجاهد، وعكرمة، وسعيد بن جبير، والحسن، وقتادة، والضحاك، وزيد، وعطية والسدي، وابن حبان^(٣).

القول الثاني: ما ذكره الإمام القرطبي أن: (الأجل الأول أجل العبد من حين ولادته إلى حين موته، والأجل الثاني- يعني المسمى عنده- من حين وفاته إلى يوم يلقاه في البرزخ لا يعلمه إلا الله، فإذا اتقى العبد ربه ووصل رحمه زاده الله في أجل عمره الأول من أجل البرزخ، ما شاء، وإذا عصى وقطع رحمه نقصه الله من

(١) انظر: قطر الولي (٥٠٣-٥٠٦).

(٢) "المحو والإثبات في المقادير" (ص ٤٤).

(٣) انظر: "تفسير الطبري" (١١/٢٥٧)، "تفسير ابن كثير" (٣/٢٣٩).

أجل عمره في الدنيا ما شاء، فيزيده في أجل البرزخ، فإذا تحتم الأجل في علمه السابق امتنع الزيادة والنقصان، لقوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤] فتوافق الخبر والآية، وهذه زيادة في نفس العمر وذات الأجل على ظاهر اللفظ، في اختيار حبر الأمة، والله أعلم^(١).

ويؤيد هذا القول ما أثر عن السلف في تفسير الآية كقول الحسن في قوله: ﴿قَضَىٰ أَجَلًا﴾ (ما بين أن يخلق إلى أن يموت) ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾، قال: (ما بين أن يموت إلى أن يبعث)^(٢)، وقال قتادة: (أجل حياتك إلى أن تموت، وأجل موتك إلى أن تُبعث. فأنت بين أجلين من الله تعالى ذكره)^(٣).

القول الثالث: ما روي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن الأجل الأول يراد به قبض الروح، والثاني المراد به موت الإنسان، واستغربه الإمام ابن كثير^(٤).

القول الرابع: ما ذكره الخفاجي: (أن لكل شخص أجلين؛ أجلاً تكتبه الكتبة وهو يقبل الزيادة والنقص، وأجلاً مسمى عنده لا يقبل التغيير ولا يطلع عليه غيره)^(٥). وفصل الإمام الشوكاني في هذا القول فقال: (إن الأول الأجل الذي هو محتوم، والثاني: الزيادة في العمر لمن وصل رحمه، فإن كان برّاً تقيّاً وصولاً لرحمه زيد في عمره، وإن كان قاطعاً للرحم لم يزد له، ويرشد إلى هذا قوله

(١) "تفسير القرطبي" (٩/ ٣٣٠-٣٣١).

(٢) أخرجه الطبري في "تفسيره" (١١/ ٢٥٦-٢٥٤ برقم ١٣٠٥٤) وضعف إسناده حكمت بشير في حاشية "تفسير ابن كثير" (٣/ ٥٢١).

(٣) أخرجه الطبري في "تفسيره" (١١/ ٢٥٦-٢٥٥ برقم ١٣٠٥٥).

(٤) "تفسير ابن كثير" (٣/ ٢٣٩).

(٥) "حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي" (٤/ ١٢).

تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١]، وقد صحّ عن رسول الله ﷺ أن صلة الرحم تزيد في العمر، وورد عنه أن دخول البلاد التي قد فشا بها الطاعون والوباء من أسباب الموت^(١).

ورجّح الإمام ابن جرير القول الأول؛ فقال: (وأولى الأقوال في ذلك عندي بالصواب، قولٌ من قال: معناه: ثم قضى أجل الحياة الدنيا ﴿وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِنْدَهُ﴾ وهو أجل البعث عنده)^(٢)، وهو ما اختاره الإمام ابن تيمية حيث بيّن أن الأجل الثاني المسمى عنده سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ وقت الساعة فلا يعلمه أحد، بخلاف موت العبد فإنه أجل يشترك في علمه الملائكة، ومن شاء من خلقه^(٣).

٣- قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١]، وذكر الإمام ابن جرير في تأويل الآية قولين، كما يلي:

القول الأول: (وما يعمر من معمر فيطول عمره، ولا ينقص من عمر آخر غيره عن عمر هذا الذي عمرًا طويلاً ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ عنده مكتوب قبل أن تحمل به أمه، وقبل أن تضعه، قد أحصى ذلك كله وعلمه قبل أن يخلقه، لا يزداد فيما كتب له ولا ينقص)^(٤)، وهذا قول ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وابن زيد. ورجّح الإمام الطبري هذا القول؛ لمناسبته ظاهر التأويل.

القول الثاني: (ما يطول عمر أحد، ولا يذهب من عمره شيء فيُنقص إلا وهو

(١) "فتح القدير" (١١٣/٢).

(٢) "تفسير الطبري" (٢٥٩/١١).

(٣) انظر: "مجموع الفتاوى" (٤٨٩/١٤).

(٤) "تفسير الطبري" (٤٤٧/٢٠).

في كتاب عند الله مكتوب، قد أحصاه وعلمه^(١) وعزا الإمام الطبري هذا القول إلى أبي مالك.

وهذا القول يدل على المحو والإثبات، فأثبت حصول الزيادة والنقصان في عمر الشخص الواحد بأسبابها، ونص عليه الشيخ السّدي: (أي: عمر الذي كان معمرًا عمرًا طويلاً ﴿إِلَّا﴾ بعلمه تعالى، أو ما ينقص من عمر الإنسان الذي هو بصدد أن يصل إليه، لولا ما سلكه من أسباب قصر العمر، كالزنى، وعقوق الوالدين، وقطيعة الأرحام، ونحو ذلك مما ذكر أنّها من أسباب قصر العمر. والمعنى: أن طول العمر وقصره، بسبب وبغير سبب كلّ بعلمه تعالى، وقد أثبت ذلك ﴿فِي كِتَابٍ﴾ حوى ما يجري على العبد، في جميع أوقاته^(٢)، واختار الشوكاني هذا القول ونصره؛ فقال: (هو أشبهها بظاهر التنزيل، والأولى أن يقال ظاهر النظم القرآني: أن تطويل العمر وتقصره هما بقضاء الله وقدره؛ لأسباب تقتضي التطويل، وأسباب تقتضي التقصير)^(٣).

وذلك أن الضمير في قوله ﴿عُمُرِهِ﴾ يعود إلى المعمر؛ فيكون المراد ما يزيد في عمر المعمر أو ينقص من عمره، والنظم القرآني لا يحتمل غير هذا التأويل، وباقي الأقوال هي إرجاع للضمير إلى غير ما هو المرجع، وفي هذا تعسف وتكلف بلا حجة^(٤)، وينصر هذا القول ما رواه الزهري عن ابن المسيب قال: (لما طعن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال كعب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لو دعا الله عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لأُخِّرَ في

(١) "تفسير الطبري" (٢٠/٤٤٨).

(٢) "تفسير السّدي" (ص ٦٨٦)، وانظر أيضاً: "تفسير أبي السعود" (٧/١٤٦).

(٣) "فتح القدير" (٤/٣٩٢).

(٤) انظر: "قطر الولي" (ص ٥٠٦-٥٠٧).

أجله، فقيل له: أليس قد قال الله: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]، فقال كعب: وقد قال الله: ﴿وَمَا يَعْمُرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١] قال الزهري: وليس أحد إلا له عمر مكتوب. فرأى أنه ما لم يحضر أجله، فإن الله يؤخر ما شاء وينقص ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤] (١).

ويؤكد دلالة الآية على الزيادة والنقصان: أن الإمام النسائي أورد تحت تفسير هذه الآية ﴿وَمَا يَعْمُرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١] حديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي بَسْطِ الرِّزْقِ، وَطَوْلِ العَمْرِ (٢).

ثانياً: نصوص السنة:

جاءت السنة بعددٍ من النصوص الدالة على أسباب المحو والإثبات وقد ذكرت في المبحث السابق وخلاصتها يعود إلى الأسباب الآتية:

أولاً: ما ثبت من أن الدعاء له أثر في تغيير القدر ودفع المقدور.

ثانياً: ما صحَّ في أن وصل الرحم وعدم قطعها من الأسباب التي تطيل العمر، وتوسّع الرزق، كما أن بر الوالدين والإحسان إليهما، ورعاية مصالحهما -على الخصوص- يُعد سبباً من أسباب زيادة الأجل والرزق.

ثالثاً: ما ورد في أن إحسان الخلق مع الناس، والإحسان إلى الجيران يمد في العمر، ويُعمّر الدار.

(١) ذكره السيوطي في "الدر المنثور في التفسير بالمأثور" (٤٤٨/٣) وعزاه إلى عبد الرزاق، وابن جرير، وابن المنذر، وذكره أيضاً الشوكاني في "فتح القدير" (٢٣٣/٢).

(٢) انظر: "تفسير النسائي" (٢٠٣/٢).

رابعاً: ما جاء في فضل صنع المعروف وأثره في دفع ميتة السوء.

❁ كيفية دفع الإشكال الوارد في النصوص السابقة:

من المتقرر أن هذا التعارض والإشكال هو في الظاهر، و(لا يوجد تعارض حقيقي بين آيتين أو بين حديثين صحيحين أو بين آية وحديث صحيح، وإذا بدا تعارض بين نصين من هذه النصوص فإنما هو تعارض ظاهري فقط بحسب ما يبدو لعقولنا، وليس بتعارض حقيقي، لأن الشارع الواحد الحكيم لا يمكن أن يصدر عنه نفسه دليل آخر يقتضي في الواقعة نفسها حكماً خلافه في الوقت الواحد)^(١).

واختلف العلماء في حل هذا الإشكال على ثلاثة مسالك^(٢):

❁ المسلك الأول: الترجيح:

مسلك من رجَّح الإيمان بعمومات القدر والفراغ من كتابة المقادير، واستحالة وقوع الزيادة والنقصان في عمر الشخص الواحد أو تغيير الأقدار، وفسَّروا نصوص القرآن السابق ذكرها، بما لا يدل على المحو والإثبات، ولهذا قَصَرَ النسفي معنى المحو والإثبات في قوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩] على الناسخ والمنسوخ، أو محو الكفر وإثبات الإيمان، أو يميت من حان أجله ويثبت من بقي له عمراً^(٣).

(١) "علم أصول الفقه" عبد الوهاب خلاف (ص ٢٣٠).

(٢) استفدت هذا التقسيم من كتاب "المحو والإثبات في المقادير" (ص ٧١).

(٣) انظر: "تفسير النسفي" (٢/١٥٨).

ويقول النسفي في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْمُرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ [فاطر: ١١]: إن (الإنسان إما معمر أي طويل العمر، أو منقوص العمر أي قصيره، فأما أن يتعاقب عليه التعمير وخلافه فمحال، فكيف صح قوله: ﴿وَمَا يُعْمَرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ﴾ [فاطر: ١١] قلت: هذا من الكلام المتسامح فيه ثقة في تأويله بأفهام السامعين، واتكالا على تسديدهم معناه بعقولهم، وأنه لا يلتبس عليهم إحالة الطول والقصر في عمر واحد، وعليه كلام الناس، يقولون: لا يثيب الله عبداً ولا يعاقبه إلا بحق، أو تأويل الآية أنه يكتب في الصحيفة عمره كذا وكذا سنة، ثم يكتب في أسفل ذلك: ذهب يوم، ذهب يومان، حتى يأتي على آخر فذلك نقصان عمره، وعن قتادة: المعمر من يبلغ ستين سنة، والمنقوص من عمره من يموت قبل ستين سنة^(١)، وذكر الألويسي أن إرجاع التعمير ونقصان العمر إلى الشخص الواحد باعتبار الأسباب المختلفة يقتضي موافقة المعتزلة في القول بالأجلين^(٢). وقال ابن عطية في هذا الوجه من التفسير: (وهو قول ضعيف مردود يقتضي القول بالأجلين، وبنحوه تمسكت المعتزلة)^(٣).

أما نصوص السنة التي دلت على مدّ الآجال، وزيادة العمر بالطاعة والبر، فهي عندهم من أخبار الآحاد فلا تُعارض بها النصوص القطعية، كقوله: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٤]^(٤).

(١) "تفسير النسفي" (٨٠/٣) وانظر أيضاً: "روح المعاني" للألويسي (١٧٧/٢٢).

(٢) انظر: "روح المعاني" للألويسي (١٧٧/٢٢-١٧٨).

(٣) "المحرر الوجيز" (٤/٤٣٢).

(٤) انظر: "روح المعاني" للألويسي (١٧٨/٢٢)، وأيضاً: (٧٧/٤)، و"شرح المقاصد" للفتاوي

الرّد على هذا المسلك يظهر من عدة أوجه:

أولاً: أن النصوص الموهمة للتعارض لا يسلك معها مسلك الترجيح إلا إذا تعذر الجمع بينها، إذ الأعمال مقدم على الإهمال، وقرّر ابن حزم ذلك في أحسن بيان، فقال: (إذا تعارض الحديثان أو الآيتان أو الآية والحديث فيما يظن من لا يعلم ففرض على كل مسلم استعمال كل ذلك؛ لأنه ليس بعض ذلك أولى بالاستعمال من بعض، ولا حديث بأوجب من حديث آخر مثله ولا آية أولى بالطاعة لها من آية أخرى مثلها، وكل من عند الله عزّ وجلّ، وكل سواء في باب وجوب الطاعة والاستعمال ولا فرق)^(١). فإذا أمكن الجمع - كما سيأتي - قدّم على الترجيح، كما اتفق على ذلك أهل الأصول^(٢).

ثانياً: أن خبر الآحاد عند أهل السنة متى صحّ وجب الأخذ به، ولا شك أن أحاديث الصلة والبر وزيادة الرزق قد ثبت منها في "صحيح البخاري"، وهو أصحُّ الكتب بعد كتاب الله، وأجمعت الأمة على تلقّيه بالقبول، فما ورد فيه من أخبار الآحاد فهو قطعي الثبوت، يقول ابن الصلاح: (القول بأن ما انفرد به البخاري أو مسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول)^(٣).

ثالثاً: أن الأحاديث لم تنفرد بالدلالة على المحو والإثبات، والزيادة والنقصان؛ بل وردت نصوص من الكتاب - كما بينا سابقاً - تدل على أثر الطاعة

(١) "الإحكام في أصول الأحكام" (٢/٢١).

(٢) حكي القرطبي الاتفاق على ذلك في "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم" (٤/٢٨٠).

(٣) "التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح" للعراقي (ص ٤٢).

في العمر والرزق، وأثر المعصية على خلاف ذلك^(١).

رابعاً: أن قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٩]، لا يعارض النصوص الدالة على زيادة العمر؛ لوجود فرق بين حضور الأجل وعدم حضوره، فإن حضر فلا تقديم فيه ولا تأخير، وإن لم يحضر جاز تقديم العمر وتأخيره وفق أسباب الزيادة والنقصان كما دل على ذلك أثر كعب الأحبار رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

خامساً: أن قصر آية المحو والإثبات على بعض المعاني دون بعض ليس بصحيح؛ لعموم الآية؛ إذ يدخل في معناها جميع الأقوال؛ لا سيما أن الخلاف فيها من قبيل التنوع لا التضاد، وكل ما ورد فيها فهو مأثور عن السلف، وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْمُرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقِصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾ فقد ذكر الشوكاني أن الأقوال الأخرى مخالفة لسياق الآية، وفيها تكلف، ولا حجة فيها، وانتصر للقول الذي دلت عليه ظاهر الآية، وهو أن المراد بالزيادة والنقصان شخص واحد.

سادساً: أن القول بالأجلين هو قول البغدادية من المعتزلة - لا أهل السنة -، وقد استدلوا بهذه النصوص على تقريره، وحقيقة قولهم: أن المقتول لو لم يقتل لعاش قطعاً إلى أجله، فالمقتول له أجلان: أحدهما القتل، والآخر الموت، واستدل الكعبي على ذلك بقوله تعالى: ﴿أَفَأَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، فالقتل قسيم الموت، إذ القتل فعل العبد، والموت فعل الرب^(٣).

(١) انظر: "المحو والإثبات في المقادير" (ص ٧٥).

(٢) انظر: المرجع السابق (ص ٦٧).

(٣) انظر: "شرح الأصول الخمسة" للقاضي عبد الجبار (ص ٥٣٠-٥٣١)، وأيضاً: "الفصل في الملل والأهواء والنحل" (٣/٤٩-٥٠)، و"روح المعاني" (٤/٧٦-٧٧).

ووجه استدلالهم بنصوص الصلة والبر على الأجلين: أن الأجل كما يقبل التغيير بفعل الخالق بالزيادة والنقصان بحسب الأسباب المقتضية لذلك، فإنه يقبل التغيير بفعل الخلق، فإن القاتل قطع أجل المقتول المقدّر له^(١)، ويرد عليهم من وجوه متعددة:

الوجه الأول: أنكر أهل السنة القول بالأجلين، إذ (المقتول كغيره من الموتى لا يموت أحد قبل أجله، ولا يتأخر أحد عن أجله، بل سائر الحيوان والأشجار لها آجال لا تتقدم ولا تتأخر، فإن أجل الشيء هو نهاية عمره، وعمره مدة بقائه، فالعمر مدة البقاء، والأجل نهاية العمر بالانقضاء...، والله يعلم ما كان قبل أن يكون؛ وقد كتب ذلك، فهو يعلم أن هذا يموت بالبطن أو ذات الجنب، أو الهدم أو الغرق وغير ذلك من الأسباب)^(٢).

الوجه الثاني: جزم أهل السنة بالأجل الواحد، وهذا لا يعارض إجراء نصوص المحو والإثبات في المقادير على ظاهرها، بل الجمع بينهما يكون على أحد قولين:

القول الأول: ما فسّر به الإمام الشوكاني النصوص القاطعة التي يُظنّ معارضتها لأدلة محو المقادير، ومنها: قوله تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٩]، بأن الأجل إذا حضر فلا تقديم فيه ولا تأخير، وقبل حضوره يجوز تأخيره بالدعاء والصلة والبر، وفعل الخير، ويجوز أن يقدّم لمن فعل الشر من القطيعة والزنى^(٣)، فاستدل بالدليل المعارض نفسه على

(١) انظر: "المحو والإثبات في المقادير" (ص ٦٣).

(٢) "مجموع الفتاوى" لابن تيمية (٨/٥١٦-٥١٧).

(٣) انظر: قطر الولي" (ص ٥٠٨).

هذا التوجيه.

القول الثاني: أن أهل السنة يفرقون بين علم الله وكتابته، فما في العلم فلا تقديم فيه ولا تأخير، وأما الكتابة ففيها يقع التقديم والتأخير بحسب ما سبق في علمه تعالى، وهذا ما صرّح به شيخ الإسلام فقال: (والأجل أجلان: أجل مطلق يعلمه الله، وأجل مقيد، وبهذا يتبين معنى قوله ﷺ: «من سره أن يسقط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه»^(١)، فإن الله أمر الملك أن يكتب له أجلاً وقال: «إن وصل رحمه زدته كذا وكذا»، والملك لا يعلم أيزداد أم لا؛ لكن الله يعلم ما يستقر عليه الأمر فإذا جاء ذلك لا يتقدم ولا يتأخر)^(٢)، وعلى هذا فلا يظن بأن ما ورد عن السلف في القول بأن للبعد أجلين يزداد له من أحدهما في الآخر؛ بأنه مماثل لما قالته البغدادية المعتزلة^(٣).

الوجه الثالث: في قولهم قدح في علم الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ولا يقول بذلك عاقل، إذ (لا يليق أن ينسب إلى الله تعالى أنه جعل له أجلاً يعلم أنه لا يعيش إليه البتة، أو يجعل أجله أحد الأمرين، كفعل الجاهل بالعواقب!)^(٤).

وقد بيّن ابن حزم أن سؤالهم عن المقتول هل يعيش أم لا يعيش لو لم يقتل؟ لا يصح في علم الله؛ لأنه سؤال عما لا يكون في علمه تعالى البتة، وقال: (... فمن سأل عن المقتول لو لم يقتل لكان يموت أو يعيش فسؤاله سخيف؛ لأنه إنما يسأل لو لم يموت هذا الميت أكان يموت؟ أو كان لا يموت؟ وهذه حماقة

(١) سبق تخريجه.

(٢) "مجموع الفتاوى" لابن تيمية (٥١٧/٨).

(٣) انظر هذا الوجه من "المحو والإثبات في المقادير" (ص ٦٦-٦٨).

(٤) "شرح الطحاوية" لابن أبي العز (ص ١٠٠).

جداً؛ لأن القتل علة لموت المقتول، كما أن الحمى القاتلة والبطن القاتل وسائر الأمراض القاتلة علل للموت الحادث عنها ولا فرق^(١).

الوجه الرابع: أن أصل قول المعتزلة بالأجلين راجعٌ إلى قولهم بأن الإنسان يخلق فعله، والله هو خالق الموت وسببه كما قال الإمام ابن أبي العز - في معرض رده عليهم -: (فالمقتول ميت بأجله، فعلم الله تعالى وقدر وقضى أن هذا يموت بسبب المرض، وهذا بسبب القتل، وهذا بسبب الهدم، وهذا بسبب الحرق، وهذا بالغرق، إلى غير ذلك من الأسباب. والله سبحانه خلق الموت والحياة، وخلق سبب الموت والحياة)^(٢).

✻ المسلك الثاني: التاويل:

وهم الذين أولوا ظواهر نصوص المحو والإثبات في المقادير؛ تلافياً لما ورد من النصوص القطعية الدالة على أن الآجال والأرزاق والأعمار لا تتبدل ولا تتغير؛ ففسروا الزيادة والتغيير في القدر بأمور مجازية؛ ورأوا استحالة حملها على الحقيقة، وهذا ما نقله الإمام النووي عن الإمام المازري، فقال: (قد تقرر بالدلائل القطعية أن الله تعالى أعلم بالآجال والأرزاق وغيرها، وحقيقة العلم معرفة المعلوم على ما هو عليه، فإذا علم الله تعالى أن زيداً يموت سنة خمسمائة استحالة أن يموت قبلها أو بعدها؛ لئلا ينقلب العلم جهلاً، فاستحال أن الآجال التي علمها الله تعالى تزيد وتنقص فيتعين تأويل الزيادة)^(٣).

(١) "الفصل في الملل والأهواء والنحل" (٤٩/٣).

(٢) "شرح الطحاوية" (ص ١٠٠).

(٣) "شرح النووي على مسلم" (٢١٣/١٦) في أحد القولين له.

ثم ذكر الإمام النووي أوجه التأويل فقال: (بسط الرزق: توسيعه وكثرته، وقيل البركة فيه، وأما التأخير في الأجل ففيه سؤال مشهور، وهو أن الآجال والأرزاق مقدره لا تزيد ولا تنقص، ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٩]، وأجاب العلماء بأجوبة، الصحيح منها: أن هذه الزيادة بالبركة في عمره، والتوفيق للطاعات، وعمارة أوقاته بما ينفعه في الآخرة، وصيانتها عن الضياع في غير ذلك)^(١).

وذكر الإمام بطلال أوجهاً من أوجه التأويل فقال: (معنى البسط في رزقه هو البركة؛ لأن صلته أقاربه صدقة، والصدقة تربي المال وتزيد فيه، فينمو بها ويزكو. ومعنى قوله: «وَيُنْسَأُ فِي أَثَرِهِ»؛ أي: يبقى ذكره الطيب وثنائه الجميل المذكوراً على الألسنة، فكأنه لم يمت، والعرب تقول: الثناء يضارع الخلود، قال الشاعر:

إِن الثَّناء هُوَ الخُلُو دُ كَمَا يُسَمَّى الذَّمُّ مَوْتًا

قال سابق البربري:

قد مات قومٌ وهم في الناس أحياءً

يعني: بسوء أفعالهم وقبح ذكركم)^(٢).

وبين الإمام ابن حجر أن هذه الزيادة كناية عن البركة بسبب ما يوفق إليه العبد من أعمال الطاعة والبر، وحفظه وقته عن المعاصي، فيبقى له حسن الأثر والذكر الطيب، كما يحصل له بسبب التوفيق نشر العلوم النافعة التي يتركها لمن

(١) "شرح النووي على مسلم" (١١٤/١٦).

(٢) "شرح صحيح البخاري" (٦/٢٠٦) في أحد القولين له.

بعده، فتبقى له صدقة جارية^(١). وقال معللاً تأويله بسط الرزق ومد العمر بأمور مجازية: (لأن رزق الإنسان يكتب وهو في بطن أمه، فلذلك احتيج إلى هذا التأويل)^(٢). وقال بعضهم: (المراد بالبسط والتأخير هنا البسط في الكيف لا في الكم، أو أن الخبر صدر في معرض الحث على الصلة بطريق المبالغة)^(٣).

وأما القول في ردّ القدر بالدعاء فقد ذكر المُلّا عدداً من التأويلات فقال: (إن المراد بالقضاء ما يخافه العبد من حصول المكروه؛ وسُمّي قضاءً من باب المجاز، وقيل: أن المراد تخفيف وقوعه وتهوينه حتى ما كأنه نزل، وتسهيل القدر حتى كأنه قد رُدّ)^(٤).

والرد على هذا المسلك يتبين من عده أوجه، أسوقها فيما يلي:

الأول: أن التأويل بالمعنى المتأخر - وهو صرف اللفظ عن ظاهره إلى معنى آخر يحتمله اللفظ - لم يرد في المعاجم المتقدمة، وإنما هو ثمرة نتجت عن العصور المتأخرة بعيداً عن عصر الرواية والاحتجاج، فلا يسلم به؛ بل التأويل عند المتقدمين هو بمعنى التفسير، أو العاقبة والمصير^(٥).

الثاني: أن التأويل بشروطه الصحيحة لا يصار إليه عند الأصوليين إلا عند

(١) انظر: "فتح الباري" (٤١٦/١٠) في أحد القولين له، ولكنه رجح هذا القول.

(٢) "فتح الباري" (٣٠٢/٤).

(٣) "فيض القدير" للمناوي (٣٤/٦).

(٤) انظر: "مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (١٥٢٨/٤)، وأيضاً (٣٠٨٧/٧).

(٥) انظر: "التدمرية" لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٩١-٩٢)، و"الإمام ابن تيمية وموقفه من

قضية التأويل" للجليند (ص ٣٣).

تعذر الجمع بين الدليلين^(١)، وقد أمكن الجمع بينهما فلا ضرورة إليه.

الثالث: ذهب جمعٌ من أهل العلم إلى أن الأصل في زيادة العمر أن تبقى على حقيقتها^(٢)؛ لأن التأويل خلاف الأصل والحقيقة^(٣)، ولأن تأويلها بالبركة يقلل من الرغبة في صلة الرحم بما يخالف الحكمة التي شرعت الزيادة لأجلها^(٤).

الرابع: ضعّف الإمام القرافي قول من أوّل طول العمر وسعة الرزق بالبركة، وأن الأجل والرزق لا يقبلان الزيادة، فقال: (وهذا الجواب عندي ضعيف؛ بسبب أن البركة أيضاً من جملة المقدرات، فإن كان القدرُ مانعاً من الزيادة فليمنع من البركة في العمر والرزق كما منع من الزيادة فيهما، بل هذا الجواب يلزم منه مفسدتان؛ أحدهما: إيهام أن البركة خرجت عن القدر، فإن المجيب قد صرّح بأن تعلّق القدر مانع، فحيث لا مانع لا قدر، وهذا رديء جداً، وثانيهما: أنه يقلُّ الرغبة في صلة الرحم بالنسبة لظاهر اللفظ، فإننا إذا قلنا لزيد: إن وصلت رحمك زادك الله تعالى في عمرك عشرين سنة، فإنه يجد من الوقوع لذلك ما لا يجده من قولنا إنه لا يزيدك الله تعالى بذلك يوماً واحداً بل يبارك لك في عمرك فقط، فيختل المعنى الذي قصده رسول الله ﷺ من المبالغة في الحثّ على صلة الرحم والترغيب فيها، بل الحق أن الله تعالى قدّر له ستين سنة مرتبة على الأسباب العادية من الغذاء والتنفس في الهواء، ورَتّب له عشرين سنة أخرى مرتبة

(١) انظر: "المحو والإثبات" (ص ٧٩).

(٢) انظر: "شرح مقدمة سنن ابن ماجه" للخضير (١٦/١٢)، "الفروق" للقرافي (١/١٦٧)، وغيرهم ممن سيأتي قوله في إثبات أن زيادة العمر حقيقة.

(٣) انظر: "مختصر الصواعق" لابن القيم (١/٢٢).

(٤) انظر: "الفروق" للقرافي (١/١٦٧).

على هذه الأسباب، وصلة الرحم.

وإذا جعلها الله تعالى سبباً أمكن أن يقال: إنها تزيد في العمر حقيقة، كما نقول الإيمان يدخل الجنة والكفر يدخل النار بالوضع الشرعي لا بالاقتضاء العقلي، ومتى علم المكلف أن الله تعالى نصب صلة الرحم سبباً لزيادة النساء في العمر بادر إلى ذلك كما يبادر لاستعمال الغذاء وتناول الدواء والإيمان؛ رغبة في الجنان، ويفر من الكفر رهبة من النيران، وبقي الحديث على ظاهره من غير تأويل يخل بالحديث على ما تقدم، وكذلك القول في الرزق حرفاً بحرف، وكذلك نقول: الدعاء يزيد في العمر والرزق، ويدفع الأمراض ويؤخر الآجال وغير ذلك مما شرع فيه الدعاء فهو من القدر، ولا يخل بشيء من القدر؛ بل ما رتب الله سبحانه مقدوراً إلا على سبب عادي ولو شاء لما ربطه به^(١). وهذا ما ردّ به شيخ الإسلام فقال: (وقد قال بعض الناس: إن المراد به البركة في العمر بأن يعمل في الزمن القصير ما لا يعمله غيره إلا في الكثير، قالوا: لأن الرزق والأجل مقدران مكتوبان. فيقال لهؤلاء: تلك البركة. وهي الزيادة في العمل والنفع، هي أيضاً مقدرة مكتوبة)^(٢).

الخامس: يدل على حقيقة المحو والإثبات، وأنه لا تأويل فيه ما ثبت عن جماعة من السلف، من الصحابة ومن بعدهم أنهم كانوا يقولون في أدعيتهم: اللهم إن كنت كتبتني في أهل السعادة، فأثبتني فيهم، وإن كنت كتبتني في أهل الشقاوة فامحني، وأثبتني في أهل السعادة^(٣).

(١) "الفروق" للقرافي (١/ ١٤٧-١٤٨).

(٢) "مجموع الفتاوى" (١٤/ ٤٩٠).

(٣) "ذخيرة العقبي في شرح المجتبي" لمحمد بن علي الأيوبى (٢٠/ ٢٠٨).

السادس: أن سبب التأويل عند بعضهم ظنهم أن المحو والإثبات يستلزم الطعن في علم الله وهذا غير صحيح؛ لأن من قال بحقيقة المحو والإثبات بين أن حصول المحو والإثبات في المكتوب وهي صحف الملائكة على الراجح.

✽ المسلك الثالث: الجمع:

ذهب فريق من أهل العلم إلى الجمع بين النصوص، وعدم إهمال جانب، والعمل بالآخر، أو تأويل بعض النصوص دون البعض، ولا شك أن الجمع أولى من الترجيح والتأويل، وحاصل مسلكهم على قولين:

القول الأول: إن النصوص التي دلت على الفراغ من المقادير، وثبوت القدر السابق بلا محو ولا تغيير هي إشارة إلى علم الله **سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى الْأَزَلِيِّ الْأَبَدِيِّ**، وأما ما ورد من النصوص الدالة على حصول التغيير في القدر برداً أو محو أو إثبات فهذه بالنسبة لما في صحف الملائكة وعلمهم، وفيما يأتي بعض أقوال العلماء في هذا الأمر:

يقول الإمام ابن حجر -في أحد قوليّه-: (إن الزيادة على حقيقتها وذلك بالنسبة إلى علم الملك الموكل بالعمر، وأما الأول: الذي دلت عليه الآية فبالنسبة إلى علم الله تعالى، كأن يقال للملك مثلاً: إن عمر فلان مائة مثلاً إن وصل رحمه، وستون إن قطعها، وقد سبق في علم الله أنه يصل أو يقطع فالذي في علم الله لا يتقدم ولا يتأخر، والذي في علم الملك هو الذي يمكن فيه الزيادة والنقص، وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]. فالمحو والإثبات بالنسبة لما في علم الملك، وما في أم الكتاب هو الذي في علم الله تعالى فلا محو فيه البتة، ويقال له: القضاء المبرم،

ويقال للأول: القضاء المعلق^(١).

وأضاف الإمام ابن قتيبة معنى آخر للزيادة فقال: إنها زيادة في التركيب الجسدي، فيكتب له مائة سنة، ويجعل بنيته لعمر ثمانين، فإن وصل رحمه زاد الله في ذلك التركيب والبنية عشرين، وإن قطعهم بقي على الثمانين^(٢).

فالجمع بين النصوص: بأن المحو والإثبات لا يقع في اللوح المحفوظ الذي هو موافق لعلم الله الأزلي، وهذا الذي يُعرف بالقضاء المُبرَم، وأما صحف الملائكة فهي التي يقع فيها المحو والإثبات والتغيير بالزيادة والنقصان، وهو القضاء المعلق، وجاءت الآثار عن السلف في تأييد هذا القول، ومنها: ما رواه الإمام الطبري من طريق ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: (كتابان: كتابٌ يمحو منه ما يشاء ويثبت، وعنده أم الكتاب)^(٣)، وكذا في رواية عكرمة^(٤).

وهذا القول اختاره الإمام ابن تيمية، فقال: (إن الله يكتب للعبد أجلاً في صحف الملائكة فإذا وصل رحمه زاد في ذلك المكتوب. وإن عمل ما يوجب النقص نقص من ذلك المكتوب. ونظير هذا ما في الترمذي وغيره عن النبي ﷺ: «أن آدم لما طلب من الله أن يريه صورة الأنبياء من ذريته فأراه إياهم فرأى فيهم رجلاً له بصيص فقال: من هذا يا رب؟ فقال: ابنك داود. قال: فكم عمره؟ قال أربعون سنة. قال: وكم عمري؟ قال: ألف سنة. قال: فقد وهبت له من عمري

(١) "فتح الباري" (٤١٦/١٠)، وانظر: "شرح صحيح البخاري" لابن بطال (٢٠٦/٦)،

(٩/٢٠٤)، "شرح مقدمة سنن ابن ماجه" للخضير (١٦/١٢)،

(٢) انظر: "تأويل مختلف الحديث" (ص ١٣٧).

(٣) "تفسير الطبري" (٤٨٠/١٦).

(٤) انظر: "تفسير الطبري" (٤٨١/١٦).

ستين سنة. فكتب عليه كتاب وشهدت عليه الملائكة فلما حضرته الوفاة قال: قد بقي من عمري ستون سنة. قالوا: وهبتها لابنك داود. فأنكر ذلك فأخرجوا الكتاب. قال النبي ﷺ فَنَسِيَ آدَمَ فَنَسِيَتْ ذُرِّيَّتَهُ، وَجَحَدَ آدَمُ فَجَحَدَتْ ذُرِّيَّتُهُ^(١)، وروي أنه كمل لآدم عمره ولداود عمره. فهذا داود كان عمره المكتوب أربعين سنة ثم جعله ستين، وهذا معنى ما رُوي عن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال: "اللهم إن كنت كتبتني شقياً فامحني واكتبني سعيداً فإنك تمحو ما تشاء وتثبت"^(٢). والله سبحانه عالمٌ بما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف كان يكون؛ فهو يعلم ما كتبه له وما يزيده إياه بعد ذلك والملائكة لا علم لهم إلا ما علمهم الله والله يعلم الأشياء قبل كونها وبعد كونها؛ فلهذا قال العلماء: إن المحو والإثبات في صحف الملائكة، وأما علم الله سبحانه فلا يختلف ولا يبدو له ما لم يكن عالماً به فلا محو فيه ولا إثبات^(٣).

القول الثاني: ذهب إليه الشوكاني، وهو تخصيص نصوص الفراغ من المقادير بالنصوص الدالة على التغيير في القدر وأن الدعاء يردّه، وأن الصلّة والبر تزيد العمر، وغيرها من الأسباب الواردة في النصوص، إذ قال بعد ذكره لحديث حذيفة بن أسيد الغفاري رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وحديث أم حبيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: (وهذه الأحاديث مخصّصة بما ورد من قبول الدعاء، وأنه يعتلج هو والقضاء، وبما ورد في صلة

(١) أخرجه الترمذي في "سننه" (٢٦٧/٥ - برقم ٣٠٧٦) وقال: هذا حديث حسن صحيح، وأخرجه الحاكم في "مستدركه" (٦٤٠-٤١٣٢/٢) وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، وسكت عنه الذهبي.

(٢) أخرجه اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة" (٧٣٥-٧٣٥/٤ - برقم ١٢٠٦).

(٣) "مجموع الفتاوى" (٤٩٠-٤٩٢).

الرحم أنها تزيد في العمر، فلا معارضة بين الأدلة^(١).

ويبين أن نصوص الفراغ من المقادير مخصوصة بإتيان العبد الأسباب، فإن أخذ بأسباب البر والخير، حصل له ما ذكره الشرع، بتقدير الله وقضائه، وتفصيله كما قال: (وهكذا أجمع بين الأحاديث الواردة بسبق القضاء، وأنه قد فرغ من تقدير الأجل والرزق، والسعادة والشقاوة، وبين الأحاديث في طلب الدعاء من العبد، وأن الله يجيب دعاءه، ويعطيه ما سأل مثله، وأنه يغضب إذا لم يسأل، وأن الدعاء يرد القضاء ونحو ذلك مما قدمنا، كصلة الرحم، وأعمال الخير.

فأحمل أحاديث الفراغ من القضاء على عدم تسبب العبد بأسباب الخير أو الشر، وأحمل الأحاديث الأخرى على وقوع التسبب من العبد بأسباب الخير أو التسبب بأسباب الشر.

وأنت خير بأن هذا الجمع لا بد منه؛ لأن الذي جاءنا بالأدلة الدالة على أحد الجانبين هو الذي جاءنا بالأدلة الدالة على الجانب الآخر. وليس في ذلك خلف لما وقع في الأزل، ولا مخالفة لما تقدم العلم به، بل هو من تقييد المسببات بأسبابها، كما قدرّ الشبع والرّي بالأكل والشرب، وقدرّ الولد بالوطء، وقدرّ حصول الزرع بالبذر.

فهل يقول قائل بأن ربط هذه المسببات بأسبابها يقتضي خلاف العلم السابق، أو ينافيه بوجه من الوجوه؟^(٢).

ويظهر أن المحو والإثبات عنده واقع في اللوح المحفوظ، لا صحف

(١) "فتح القدير" (٤/٣٩٥).

(٢) "قطر الولي" (ص ٤٩٢-٤٩٣).

الملائكة، كما نص على ذلك في تفسيره لقوله: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ (أي: أصله، وهو اللوح المحفوظ، فالمراد من الآية أنه يمحو ما يشاء مما في اللوح المحفوظ فيكون كالعدم، ويثبت ما يشاء مما فيه فيجري فيه قضاؤه وقدره على حسب ما تقتضيه مشيئته، وهذا لا ينافي ما ثبت عنه ﷺ من قوله: «جف القلم»^(١)؛ وذلك لأن المحو والإثبات هو من جملة ما قضاها الله سبحانه)^(٢).

ولعلّ القول الأول هو الأرجح؛ لموافقته للمأثور عن السلف كابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وعكرمة، ولأنه لا يتطرق إلى التغيير في اللوح المحفوظ.

وقد وقع الخلاف بين العلماء في محل حصول المحو والإثبات على قولين:

القول الأول: أن محل حصول المحو والإثبات في اللوح المحفوظ: وهذا ظاهر أثر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الذي أورده الإمام السيوطي؛ حيث قال: (ما دعا عبد قط بهذه الدعوات إلا وسع الله له في معيشته: يا ذا المن ولا يمن عليه، يا ذا الجلال والإكرام، يا ذا الطول لا إله إلا أنت ظهر اللاجئين وجار المستجيرين ومأمن الخائفين، إن كنت كتبتني في أم الكتاب شقياً فامح عني اسم الشقاء وأثبتني عندك سعيداً، وإن كنت كتبتني عندك في أم الكتاب محروماً مقترأ علي رزقي فامح حرماني ويسر رزقي وأثبتني عندك سعيداً موفقاً للخير، فإنك تقول في كتابك الذي أنزلت: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩])^(٣). وأورد الإمام القرطبي هذا القول دون ترجيح فقال: (يؤخر أجله

(١) سبق تخريجه.

(٢) "فتح القدير" (١٠٦/٣).

(٣) "الدر المثور في التفسير بالمأثور" (٦٦١/٤).

المكتوب في اللوح المحفوظ، والذي في علم الله ثابت لا تبدل له^(١)، وذكر الإمام النووي ذلك ضمن الأجوبة الصحيحة على ما ورد من إشكال بين النصوص، وبين أن التغيير يقع في اللوح المحفوظ^(٢)، ونقله عن المازري أيضاً^(٣). وأشار الإمام المناوي إلى ذلك^(٤)، وصرّح الإمام الشوكاني أن المحو والإثبات واقع في اللوح المحفوظ وأن ذلك من جملة قضائه^(٥).

القول الثاني: أن محل حصول المحو الإثبات في صحف الملائكة: وهو ما رواه الإمام الطبري عن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وعكرمة^(٦)، وأشار إليه القرطبي بقوله: إن اللوح المحفوظ لا يتغير منه شيء^(٧)، وهذا ما ذهب إليه ابن حجر^(٨).

وذكر الإمام ابن أبي العز هذا القول، واستدلّ له بسياق الآية وهو قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾ ثم قال: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ﴾ ؛ أي: من ذلك الكتاب، ثم قال بعدها: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ أي: اللوح المحفوظ، وهو الأصل^(٩). وصرّح الإمام السعدي بأن المحو والإثبات لا يقعان في اللوح المحفوظ؛ إذ هو الأصل الذي ترجع إليه سائر الأشياء، بل التغيير والتبديل واقع

-
- (١) "تفسير القرطبي" (٩/٣٣٠).
 (٢) انظر: "شرح النووي على مسلم" (١٦/١١٤).
 (٣) انظر: "شرح النووي على مسلم" (١٦/٢١٣).
 (٤) انظر: "فيض القدير" (١/١٦٢)، وأيضاً: (٣/١٩٩).
 (٥) انظر: "فتح القدير" (٣/١٠٦).
 (٦) انظر: "تفسير الطبري" (١٦/٤٨٠-٤٨١).
 (٧) انظر: "تفسير القرطبي" (٩/٣٢٩).
 (٨) انظر: "فتح الباري" (١٠/٤١٦)، (١١/٤٨٩).
 (٩) انظر: "شرح الطحاوية" لابن أبي العز (ص ١٠٢).

في الفروع وهي أعمال اليوم والليلة التي تكتبها الملائكة؛ ولشبوها ومحوها أسبابٌ لا تتعداها^(١).

ومن العلماء من توقف في ذلك كما يظهر من كلام الإمام ابن تيمية حيث قال: (وأما اللوح المحفوظ فهل فيه محو وإثبات على قولين، والله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ)^(٢). وهذا ما أشار إليه الصاوي فقال: (والحاصل أن ما في علم الله لا يقبل التغيير جزماً، وما في الصحف يقبل التغيير جزماً، والخلاف في اللوح المحفوظ، والآية محتملة والله أعلم بحقيقة الحال)^(٣).

والأرجح هو القول الثاني؛ للأدلة الآتية^(٤):

أولاً: بدلالة الآية: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]، يدل على ذلك ما رواه ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: "كتابان: كتابٌ يمحو منه ما يشاء ويثبت، وعنده أم الكتاب"^(٥) فدلَّ على أن اللوح لا يتطرق إليه محو وإثبات، وأما المحو والإثبات فهو في صحف الملائكة، (وهذا المحو والتغيير في غير ما سبق به علمه وكتبه قلمه، فإن هذا لا يقع فيه تبديل ولا تغيير؛ لأن ذلك محال على الله، أن يقع في علمه نقص أو خلل، ولهذا قال: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾؛ أي: اللوح المحفوظ الذي ترجع إليه سائر الأشياء، فهو أصلها، وهي فروع له وشعب.

(١) انظر: "شرح تفسير السعدي" (ص ٤١٩).

(٢) "مجموع الفتاوى" (١٤/ ٤٩٢).

(٣) "حاشية الجلالين" للسيوطي (٣/ ٣٤٠).

(٤) انظر هذه الأوجه مستفادة من: "المحو والإثبات في المقادير" (ص ١٢٣-١٢٩).

(٥) "تفسير الطبري" (١٦/ ٤٨٠).

فالتغيير والتبديل يقع في الفروع والشعب، كأعمال اليوم والليلة التي تكتبها الملائكة، ويجعل الله لثبوتها أسباباً ولمحوها أسباباً، لا تتعدى تلك الأسباب ما رسم في اللوح المحفوظ، كما جعل الله البر والصلة والإحسان من أسباب طول العمر وسعة الرزق، وكما جعل المعاصي سبباً لمحق بركة الرزق والعمر، وكما جعل أسباب النجاة من المهالك والمعاطب سبباً للسلامة، وجعل التعرض لذلك سبباً للعطب، فهو الذي يدبر الأمور بحسب قدرته وإرادته، وما يدبره منها لا يخالف ما قد علمه وكتبه في اللوح المحفوظ^(١).

ثانياً: دلالة أحاديث الفراغ من المقادير على منع حصول التبديل والتغيير في اللوح المحفوظ «جفّ القلم بما أنت لاق»^(٢)، «رفعت الأفلام وجفت الصحف»^(٣)، يقول ابن حجر: (أي فرغت الكتابة؛ إشارة إلى أن الذي كتب في اللوح المحفوظ لا يتغير حكمه، فهو كناية عن الفراغ من الكتابة؛ لأن الصحيفة حال كتابتها تكون رطبة أو بعضها، وكذلك القلم فإذا انتهت الكتابة جفت الكتابة والقلم)^(٤).

ثالثاً: القول بتطرق التغيير للوح المحفوظ، يلزم منه القول بحصول التغيير والمحو والإثبات في علم الله؛ لأن ما في اللوح المحفوظ هو علمه *سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى*؛ لما رواه الطبري عن ابن عباس *رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا*، أنه سأل كعباً عن "أم الكتاب" فقال: "علم الله

(١) "تفسير السعدي" (ص ٤١٩).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) "فتح الباري" (١١ / ٤٩١).

ما هو خالِّقٌ وما خلَّقه عاملون، فقال لعلمه: كُنْ كتابًا، فكان كتابًا^(١). كما نصَّ عليه ابن حجر فقال: (وما في أم الكتاب هو الذي في علم الله تعالى فلا محو فيه البتة)^(٢).

رابعًا: أن ما في اللوح المحفوظ كتبه الله بيده بخلاف ما في صحف الملائكة، كما جاء في الحديث عن النبي ﷺ قال: «إن الله حين خلق الخلق كتب بيده على نفسه: إن رحمتي تغلب غضبي»^(٣).^(٤)؛ بخلاف صحف الملائكة فهي من تكتبها كما في الحديث أن الملك الموكل بالأرحام: «يؤمر بأربع كلمات، ويقال له: اكتب عمله، ورزقه، وأجله، وشقي أو سعيد»^(٥)، وهذا مؤثر في حكم كل من اللوح والصحف؛ لذا قال ابن العربي: (الحكمة في كون الملك يكتب ذلك كونه قابلاً للنسخ والمحو والإثبات بخلاف ما كتبه الله تعالى فإنه لا يتغير)^(٦).

(١) "تفسير الطبري" (١٦/٤٩١).

(٢) "فتح الباري" (١٠/٤١٦).

(٣) أخرجه أحمد، والترمذي وابن ماجه، وصححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (٤/١٧١ - برقم ١٦٢٩)

(٤) نصَّ الحديث على أن الكتاب المكتوب تحت العرش خطَّه الله بيده، وهذا الكتاب ذكر بعض أهل العلم كالعراقي أنه يحتمل أن المراد به اللوح المحفوظ. انظر: "طرح التريب في شرح التقريب" (٨/٨٤) وكذا التوربشتي في "شرح سنن ابن ماجه" (١/١٧)، وجزم العيني بأن المراد بالكتاب اللوح المحفوظ. انظر: "عمدة القاري شرح صحيح البخاري" (١٥/١١١)، (٢٥/١٣٩) وكذا القسطلاني في "إرشاد الساري" (١٠/٤٧١)، ونقل الهروي في "مرقاة المفاتيح" (٤/١٦٣٨) إضافة عن الطيبي أنه قال: فإن اللوح المحفوظ تحت العرش. وذكر بعض أهل العلم أن المراد بالكتاب صحف الملائكة. انظر: "دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين" للصدقي (٤/٣٢١).

(٥) سبق تخريجه.

(٦) "فتح الباري" (١١/٤٨٥).

وأخيراً فإن الأثر الحاصل في القدر هو من قبيل الأسباب، فالمرء إذا أخذ بالأسباب من فعل الخير والبعد عن الشر، والدعاء ونحو ذلك، حصل له المطلوب، فالسبب والمسبب كلاهما من تقدير الله، ولا يعملان إلا بمشيئته *سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى*، وهذه الأسباب وما يترتب عليها من سعة الرزق وطول العمر ورد القدر ونحوه، فإنها حقيقة واقعة؛ يقول الإمام السعدي ~ في هذه الأحاديث -وما في معناها- فيها: (حثُّ على صلة الرحم، وبيان أنها كما أنها موجبة لرضا الله وثوابه في الآخرة، فإنها موجبة للثواب العاجل، بحصول أحب الأمور للعبد، وأنها سبب لبسط الرزق وتوسيعه، وسبب لطول العمر، وذلك حق على حقيقته؛ فإنه تعالى هو الخالق للأسباب ومسبباتها.

وقد جعل الله لكل مطلوب سبيلاً وطريقاً يُنال به، وهذا جار على الأصل الكبير، وأنه من حكمته وحمده، جعل الجزاء من جنس العمل، فكما وصل رحمه بالبر والإحسان المتنوع، وأدخل على قلوبهم السرور، وصل الله عمره، ووصل رزقه، وفتح له من أبواب الرزق وبركاته، ما لا يحصل له بدون هذا السبب الجليل.

وكما أن الصحة وطيب الهواء وطيب الغذاء، واستعمال الأمور المقوية للأبدان والقلوب، من أسباب طول العمر. فكذلك صلة الرحم جعلها الله سبيلاً ربانياً، فإن الأسباب التي تحصل بها المحبوبات الدنيوية قسمان: أمور محسوسة، تدخل في إدراك الحواس، ومدارك العقول. وأمور ربانية إلهية قدرها مَنْ هو على كل شيء قدير، ومَنْ جميع الأسباب وأمور العالم منقاداً لمشيئته، ومَنْ تكفل بالكفاية للمتوكلين، ووعد بالرزق والخروج من المضائق للمتقين.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا * وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٢-٣]. وإذا كان النبي ﷺ يقول: «ما نقصت صدقة من مال»^(١) بل تزيده. فكيف بالصدقة والهدية على أقاربه وأرحامه؟^(٢).

مسألة: إذا ثبت حصول المحو والإثبات في صحف الملائكة فأى صحفهم المراد؟

ذكر العلماء أن المقصود بالصحف:

١- صحف التقدير السنوي: وهو ما يكتب في صحف الملائكة مما هو كائن في تلك السنة، وتلك الكتابة تكون في ليلة القدر، ويدل عليها ما أثار عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قوله: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤]، قال: (يكتب من أم الكتاب في ليلة القدر ما يكون في السنة من رزق أو موت أو حياة أو مطر، حتى يكتب الحاج يحجج فلان ويحجج فلان)^(٣).

٢- صحف التقدير العمري: وهو ما كتب للإنسان وهو في رحم أمه، من السعادة والشقاء والرزق والأجل، ويدل عليه: أحاديث الكتابة العمرية الواردة في أثر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ونحوه.^(٤)

(١) "الفروق" للقرافي (١/ ١٤٧-١٤٨).

(٢) "بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار" للسعدي (ص ١٩١).

(٣) أورده ابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٠/ ٣٢٨٧-برقم ١٨٥٢٧).

(٤) انظر: "شرح الطحاوية" للحوالي (ص ١٢٧٠)، "إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل"

لصالح آل الشيخ (١/ ٧٢).

المبحث الرابع

المسائل العقديّة المتعلقة بالحديث

المطلب الأول

الإيمان بأن الدعاء من الأسباب المؤثرة

دَلَّ الحديث على وجوب الأخذ بالأسباب الشرعيّة لحصول المطلوب ودفع المكروه، ومن أنجح الأسباب وأقواها الدعاء، ولهذا قال الإمام ابن القيم في بيان سببية الدعاء، وأسباب تخلف آثاره: (إنه من أقوى الأسباب في دفع المكروه، وحصول المطلوب، ولكن قد يتخلف أثره عنه، إما لضعفه في نفسه - بأن يكون دعاء لا يحبه الله، لما فيه من العدوان - وإما لضعف القلب وعدم إقباله على الله وجمعيّته عليه وقت الدعاء، فيكون بمنزلة القوس الرخو جداً، فإنَّ السَّهم يخرج منه خروجاً ضعيفاً، وإما لحصول المانع من الإجابة)^(١).

وقد خالف في الإيمان بأثر الدعاء طوائف، وهي:

- الطائفة الأولى: ظنت أن الدعاء لا يغير من القدر شيئاً، فإن كُتِب للعبد المقدور حصل له ولو لم يدعُ الله، وإن لم يكتب له لم يحصل وإن دعا الله، فتركوا الدعاء وظنُّوا أنه لا فائدة منه، ولما رأوا النصوص متضافرة في بيان فضل الدعاء قالوا: بأنَّه محض تعبد لا تأثير له في المطلوب، وهؤلاء قوم من المتفلسفة والصوفية.

- الطائفة الثانية: زعمت أن الدعاء أمانة وعلامة على حصول المقدور،

(١) "الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي" (ص ٩).

وهؤلاء أبطلوا الأسباب بالكلية ورأوا أن الارتباط بين السبب وما يترتب عليه إنما هو من قبيل الاقتران العادي لا اقتران السبب والمسبب، فخالفوا الشرع والعقل والفطرة والحس، وهؤلاء هم الأشاعرة الذين يقولون بمبدأ العادة: وهو أن المسبب يحدث بقدرة الله عند وجود السبب لا به.

- الطائفة الثالثة: ظنت أن الدّعاء موجبٌ لحصول المطلوب، وأنه سببٌ مستقل بذاته، متى دعا العبد تحقق له مطلوبه لا محالة^(١).

وحقيقة الرد على الطائفتين الأولى والثانية ما يلي:

أولاً: أن مآل قولهم تعطيل الأسباب بالكلية، وهذا لا يقول به عاقل، يقول الإمام ابن القيم: (وهؤلاء مع فرط جهلهم وضلالهم، متناقضون؛ فإن طرد مذهبهم يوجب تعطيل جميع الأسباب، فيقال لأحدهم: إن كان الشيع والري قد قُدِّرا لك فلا بد من وقوعهما، أكلت أو لم تأكل، وإن لم يقُدِّرا لم يقعا أكلت أو لم تأكل، وإن كان الولد قُدِّر لك فلا بد منه، وطئت الزوجة أو الأمة أو لم تطأ، وإن لم يقدر لم يكن، فلا حاجة إلى التزويج والتّسري، وهلم جراً.

فهل يقول هذا عاقل أو آدمي؟ بل الحيوان البهيم مفطور على مباشرة الأسباب التي بها قوامه وحياته، فالحيوانات أعقل وأفهم من هؤلاء الذين هم كالأنعام بل هم أضل سبيلاً^(٢).

ثانياً: أن الدعاء من جملة الأسباب المقدر بها حصول المطلوب، فإذا أتى

(١) انظر: "الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي" (ص ١٥-١٧)، و "مدارج السالكين"

(٣/١٠٤)، "اقتضاء الصراط المستقيم" لابن تيمية (٢/٢٢٨) بإضافة يسيرة.

(٢) المرجع السابق (ص ١٦).

العبد بالسبب حصل له - إن شاء الله - المقدور، وإلا فلا، كما قدّر له الولد بالوطء، والشبع بالأكل، وكما قدر دخول الجنة بالعمل الصالح، يقول الإمام ابن القيم: (إنّ هذا المقدور قدّر بأسباب، ومن أسبابه الدعاء، فلم يقدر مجرداً عن سببه، ولكن قدّر بسببه، فمتى أتى العبد بالسبب، وقع المقدور، ومتى لم يأت بالسبب انتفى المقدور، وهذا كما قدّر الشيع والري بالأكل والشرب وقدر الولد بالوطء، وقدر حصول الزرع بالبذر، وقدر خروج نفس الحيوان بذبحه، وكذلك قدر دخول الجنة بالأعمال، ودخول النار بالأعمال، وهذا القسم هو الحق، وهذا الذي حرّمه السائل ولم يوفق له.

وحينئذ فالدعاء من أقوى الأسباب، فإذا قدر وقوع المدعو به بالدعاء لم يصح أن يقال: لا فائدة في الدعاء، كما لا يقال: لا فائدة في الأكل والشرب وجميع الحركات والأعمال، وليس شيء من الأسباب أنفع من الدعاء، ولا أبلغ في حصول المطلوب^(١).

وبيّن الإمام ابن تيمية أن السبب لا يستقل بالتأثير بل هو متعلق بمشيئة الله وإرادته كما في قوله: (الدعاء من جملة الأسباب التي خلقها، والسبب لا يستقل بالحكم ولا يوجبه، بل قد يتخلف الحكم عنه لمانع، فإذا كان متوقفاً على وجود أسباب آخر وانتفاء موانع فليس في الوجود ما يستقل بالتأثير إلا الله الذي هو خالق كل شيء، وما شاء كان وما لم يشأ لم يكن)^(٢).

ثالثاً: فقه الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ بالدين ظهر في حرصهم على الدعاء، والإتيان

(١) "الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي" (ص ١٧).

(٢) "مختصر الفتاوى المصرية" (ص ٢٦٤).

بشروطه وآدابه، ولذا كان يقول الفاروق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "إني لا أحمل هم الإجابة، ولكن هم الدعاء، فإذا ألهمتم الدعاء، فإن الإجابة معه" (١).

رابعاً: جاءت النصوص الكثيرة في الحث على الدعاء، والنهي عن الاستكبار عنه، وجعلته من جملة الأسباب الشرعية التي يُدفع بها الشر، كما جعل الجهاد سبباً لدفع العدو، يقول الإمام ابن تيمية: (أمر ﷺ عند انعقاد أسباب الشر بما يدفع موجبها بمشيئة الله تعالى وقدرته، من الصلاة والدعاء والذكر والاستغفار والتوبة والإحسان بالصدقة والعتاقة، فإن هذه الأعمال الصالحة تعارض الشر الذي انعقد سببه كما في الحديث: «إن الدعاء والبلاء ليلتقيان بين السماء والأرض فيعتلجان» (٢)، وهذا كما لو جاء عدو فإنه يدفع بالدعاء وفعل الخير، وبالجهاد له، وإذا هجم البرد يدفع باتخاذ الدفء، فكذلك الأعمال الصالحة والدعاء) (٣).

خامساً: من جعل الدعاء عبادة محضة، أو لا أثر له في المطلوب، مردود قوله بتعليق الله الإجابة بالدعاء من باب تعليق السبب بالمسبب، كقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].

وثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «ما من مسلم يدعو الله بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه بها إحدى خصال ثلاث: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يدخر له من الخير مثلها، وإما أن يصرف عنه من الشر مثلها، قالوا: يا رسول الله

(١) انظر: "الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي" (ص ١٧).

(٢) سبق تخريجه.

(٣) "الرد على المنطقيين" لابن تيمية (ص ٢٧١).

إذا نكث قال الله أكثر^(١)؛ فعلق العطية في الحديث بدعائه تعالى، وذلك من باب تعليق الوعد والجزاء بالفعل الشرعي المأمور به^(٢).

وحقيقة الرد على الطائفة الثالثة:

كما قال الإمام ابن القيم: (لا موجب إلا مشيئة الله تعالى. وليس هاهنا سبب مستقل غيرها. فهو الذي جعل السبب سبباً، وهو الذي رتب على السبب حصول المسبب، ولو شاء لأوجده بغير ذلك السبب، وإذا شاء منع سببية السبب، وقطع عنه اقتضاء أثره، وإذا شاء أقام له مانعاً يمنعه عن اقتضاء أثره، مع بقاء قوته فيه، وإذا شاء رتب عليه ضد مقتضاه وموجبه).

فالأسباب طوع مشيئته سبحانه وقدرته، وتحت تصرفه وتديره، يقلبها كيف شاء^(٣)، فالله سبحانه يقول: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠].

وهذه الطائفة: (محجوبة عن رؤية مننه وفضله، وتفرد بالربوبية والتدبير، وأنه ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، وأنه لا حول للعبد ولا قوة له - بل ولا للعالم أجمع - إلا به سبحانه. وأنه لا تتحرك ذرة إلا بإذنه ومشيئته)^(٤).

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٧/٢١٤ - برقم ١١١٣٣) وجود الأرنؤوط إسناده، وأخرجه الترمذي في "سننه" (٥/٥٦٦ - برقم ٣٥٧٣) وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه"، وقال الألباني: "حسن صحيح"، وأخرجه الحاكم في "مستدرکه" (١/٦٧٠ - برقم ١٨١٦) وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد إلا أنهم لم يخرجاه".

(٢) "مجموع الفتاوى" (٨/١٩٢ - ١٩٣).

(٣) "مدارج السالكين بين إياك نعبد وإياك نستعين" (٣/١٠٥).

(٤) المرجع السابق (٣/١٠٤).

المطلب الثاني

مكانة الدعاء وأنواعه وشروطه وحكمه

لا شك أن الدعاء عبادة عظيمة، حُصَّ عليها الشارع، ورتب عليها الجزاء العظيم، كما أنه تعالى يغضب إذا لم يسأله العبد شيئاً، وهو الغني عن خلقه تعالى، وأحب عباده إليه العبد اللحوح في طلبه، والدعاء المطلوب بين العلماء حقيقته، وأنواعه، وشروطه وحكمه، كما يلي:

أولاً: حقيقة الدعاء لغة وشرعاً:

أصل الدعاء في اللغة كما ذكر ابن فارس:

يرجع إلى حرف الدال والعين والحرف المعتل (د ع و)، (وهو أن تُميل الشيء إليك بصوت وكلام يكون منك. تقول: دعوت أدعو دعاء)^(١).

وأما شرعاً فالدعاء كما ذكر الإمام الخطابي: (ومعنى الدعاء: استدعاء العبد ربه عزَّجَلَّ العناية واستمداده إياه المعونة).

وحقيقته: إظهار الافتقار إليه، والتبرؤ من الحول والقوة، وهو سمة العبودية، واستشعار الذلة البشرية، وفيه معنى الثناء على الله عزَّجَلَّ، وإضافة الجود، والكرم إليه)^(٢).

وينقسم الدعاء إلى قسمين:

القسم الأول: دعاء العبادة: هو القيام بجميع أنواع العبادات رجاء ثواب الله

(١) "مقاييس اللغة" (٢/ ٢٧٩).

(٢) "شأن الدعاء" (٤/ ١).

وخوف عقابه.

القسم الثاني: دعاء المسألة: طلب الله وسؤاله ما يحتاج إليه العبد من دفع ضرر أو جلب نفع.

وفي هذا يقول شيخ الإسلام: (فإن الدعاء في القرآن يراد به هذا تارة، وهذا تارة، ويراد به مجموعهما؛ وهما متلازمان. فإن دعاء المسألة هو طلب ما ينفع الداعي وطلب كشف ما يضره ودفعه. وكل من يملك الضر والنفع فإنه هو المعبود...، فعلم أن النوعين متلازمان، فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة. وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة. وعلى هذا فقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ [البقرة: ١٨٦]، يتناول نوعي الدعاء، وبكل منهما فسرت الآية^(١).

وقد أحسن الإمام ابن القيم في بيان شروط الدعاء بأوجز بيان فقال: (والأدعية والتعوذات بمنزلة السلاح، والسلاح بضاربه، لا بحده فقط، فمتى كان السلاح سلاحاً تاماً لا آفة به، والساعد ساعد قوي، والمانع مفقود؛ حصلت به النكاية في العدو، ومتى تخلف واحد من هذه الثلاثة تخلف التأثير، فإن كان الدعاء في نفسه غير صالح، أو الداعي لم يجمع بين قلبه ولسانه في الدعاء، أو كان ثم مانع من الإجابة، لم يحصل الأثر)^(٢).

ولما كان الدعاء عبادة عظيمة وجب صرفه لله تعالى، ومن دعا غيره تعالى من الأنبياء والأولياء والصالحين فقد أشرك شركاً أكبر وكفر بالله تعالى؛ لقوله

(١) "مجموع الفتاوى" (١٥ / ١٠-١١).

(٢) "الجواب الكافي" (ص ١٥).

عَزَّجَلَّ: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨] (١).

ولاشك أن العبد إذا سأل الله فإن الله لا يرده لقوله ﷺ: «إن ربكم تبارك وتعالى حيي كريم، يستحيي من عبده إذا رفع يديه إليه، أن يردهما صفرًا» (٢)، ولكن جاء في الحديث الآخر ما يبين حقيقة هذه الإجابة، فإنها تكون بإحدى ثلاث خصال؛ نص عليها ﷺ بقوله: «ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم، ولا قطيعة رحم، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن تعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها» قالوا: إذاً نكثر، قال: «الله أكثر» (٣).

المطلب الثالث

إثبات العبودية لله

جاء في لفظ حديث الدراسة: «إن العبد» وهذا يقتضي إثبات العبادة له تعالى، وأن جميع العباد يدخلون تحت عبوديته تعالى، وبين العبادة والعبودية فرق، وبيان ذلك فيما يلي:

فالعبرة: (اسمٌ جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة

(١) "جواب في الحلف بغير الله، والصلاة إلى القبور" لابن تيمية (ص ٢١-٢٢)، "قاعدة جليلة في التوسل والوسيلة" لابن تيمية (ص ٣٠٩).

(٢) أخرجه أبو داود في "سننه" (٧٨/٢-برقم ١٤٨٨)، وأخرجه الترمذي في "سننه" (٥/٥٥٦-برقم ٣٥٥٦) وصححه الألباني.

(٣) أخرجه أحمد في "مسنده" (١٧/٢١٣-برقم ١١١٣٣) وجود إسناده الأرئوط، وأخرجه الحاكم في "مستدرکه" (١/٦٧٠-برقم ١٨١٦) وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه".

والظاهرة^(١).

وأما العبودية فهي على قسمين:

العبودية العامة: وهي التي يراد بها المعبّد الذي عبّده الله فذلّله ودبره بربوبيته تعالى، وبهذا المعنى فالعباد كلهم عباد الله برّهم وفاجرهم، لا يخرجون عن ملكه وتدبيره، فهو الخالق والرازق والمحيي والمميت، كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ كُلَّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ [مريم: ٩٣].

العبودية الخاصة: وهي التي يكون فيها العبد بمعنى العابد، الذي لا يعبد إلا الله ولا يطيع إلا إياه، وهي متعلقة بتوحيد الألوهية، وهي التي يحبها الله ويرضاها، وهي خاصة بعباده المؤمنين^(٢). ويدل عليها قوله تعالى: ﴿يَعْبُدُونِي﴾ [الذّين آمنوا إن أرضي وسعة فإيتي فأعبدون] [العنكبوت: ٥٦].

فالعبادة هي ما أمر الله به من الطاعات، وما نهى عنه من المعاصي، وأما العبودية فتتجه إلى الأشخاص المكلفين، فالناس كلهم عباد الله، ولكنهم يدخلون تحت العبودية العامة وهي العبودية القهرية، ومن الخلق من عبد الله وأطاعه وحده لا شريك له، وهي عبودية خاصة، طوعية واختيارية وهي المطلوبة من عباده^(٣).

وهذه العبودية الخاصة هي التي ينال بها العبد شرف المقام، والقرب من الله تعالى: (والعبد كلما كان أذلّ لله وأعظم افتقاراً إليه وخضوعاً له: كان أقرب إليه،

(١) "العبودية" لابن تيمية (ص ٤٤).

(٢) انظر: "العبودية" (ص ٥٠-٥٤).

(٣) انظر: "شرح العبودية" للشيخ صالح الفوزان (ص ١٠).

وأعز له، وأعظم لقدره، فأسعد الخلق: أعظمهم عبودية لله^(١).
وقد بين شيخ الإسلام أن عبودية القلب لله لا تتم إلا بمحبته تعالى،
فقال: (كلما ازداد القلب حبًّا لله ازداد له عبودية، وكلما ازداد له عبودية ازداد له
حبًّا وحرية عما سواه)^(٢).

المطلب الرابع

أثر الذنوب والمعاصي في الرزق

جاء في حديث الدراسة: «وإن العبد ليحرم الرزق بالذنب يصيبه»، وهذه
العبارة من الحديث وإن كانت ضعيفة، ولكن يشهد لمعناها نصوص أخرى،
ومنها قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ
وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَبُوا فَآخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأعراف: ٩٦]، وقوله سبحانه:
﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْبَةَ وَالْإِنجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ
أَرْجُلِهِمْ﴾ [المائدة: ٦٦].

فإذا كانت التقوى سبباً في سعة الرزق وبركته، فلا شك أن المعاصي سببٌ
في محق الرزق وإزالتها، وهذا ما دل عليه مفهوم المخالفة في الآيتين السابقتين؛
قال الإمام ابن القيم: (كما أن تقوى الله مجلبة للرزق فترك التقوى مجلبة للفقر،
فما استجلب رزق الله بمثل ترك المعاصي)^(٣)، وقال الإمام ابن تيمية: (أخبر الله
أن الحسنات يذهبن السيئات، والاستغفار سبب للرزق والنعمة، وأن المعاصي

(١) "مجموع الفتاوى" (١/٣٩).

(٢) "الفتاوى الكبرى" (٥/١٨٨-١٨٩).

(٣) "الجواب الكافي" (ص ٥٢).

سبب للمصائب والشدة)^(١).

ولهذا عقد الإمام ابن القيم فصلاً في بيان أثر الذنوب والمعاصي على العباد، وذكر منها: حرمان العلم، والرزق، والتوفيق للطاعات، مع ما يجده من الوحشة في قلبه بينه وبين الله، والوحشة بينه وبين الناس، ومنها تعسر أموره، وضيق الدنيا عليه مع سعتها، ومنها ظلمة يشعر بها حقيقة في قلبه، ووهن في القلب والبدن، ومنها أن المعاصي تقصر عمر العبد، وتمحق بركته^(٢).

وقد يراد بالرزق الذي يحرمه العبد الثواب الأخروي، وقد يراد به الرزق الدنيوي من المال والصحة، وأشكل هذا على بعض أهل العلم بما يراه من كثرة المال وتما الصحة عند الكفار والفساقين^(٣)، ورفع هذا الإشكال على قولين:

الأول: (هذا الحديث ليس بعام، بل هو خاص في حق بعض الناس، فإن الله تعالى إذا أراد أن يحفظ مسلماً عن الذنب، وأن يريد دخوله الجنة بلا تعذيب يصفيه من الذنوب في الدنيا، بأن يعاقبه في الدنيا بسبب ذنب يفعله، فهذا المسلم هو المراد بهذا الحديث لا الكفار وبعض الفساق)^(٤).

الثاني: أن الكفار قد يرزقون بأسباب محرمة، وقد لا يرزقون إلا بتكلف، بخلاف أهل التقوى فإن رزقهم لا يكون إلا حسناً، ويرزقون من حيث لا يحتسبون، ثم إن رزق الكفار إنما هو من باب الاستدراج لهم^(٥).

(١) "مجموع الفتاوى" (١٦/٥٣).

(٢) انظر: "الجواب الكافي" (ص ٥٢-٥٥).

(٣) انظر: "المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (٥/٢٠٨).

(٤) "المفاتيح شرح مشكاة المصابيح" (٥/٢٠٨-٢٠٩).

(٥) انظر: "مجموع الفتاوى" (١٦/٥٢-٥٣).

المطلب الخامس

ثبوت ربوبية الله على خلقه

دَلَّ حديث الدراسة على إفراد الله بأفعاله من الخلق والرزق والتدبير والإحياء والإماتة وذلك في قوله ﷺ: «وإن العبد ليحرم الرزق»، فالرزق منعاً وعطاءً بيد الله تعالى، كما أن النفع والضرر لا يخرج عنه عز وجل.

وهذا النوع من التوحيد هو توحيد الربوبية، وهو توحيد فطري ضروري أقرت به الخلائق مؤمنهم وكافرهم، كما قال تعالى عن كفار قريش: ﴿وَلَكِنَّ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [الزخرف: ٨٧].

وهذا التوحيد لا يكفي في الدخول في الإسلام، بل هو وسيلة توصل العبد إلى الغاية من خلقه، وهو إفراد الله بالعبادة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، فتوحيد الربوبية يلزم العبد بالإقرار بتوحيد الألوهية، وعلى هذا وقعت الخصومة بين الرسل وأقوامهم، فأنكرت أقوامهم استحقاق الله للعبادة وحده، فاستدل الله عليهم بشهود فعله في خلقه وأن هذا دليلٌ على تفرده بالطاعة والعبادة وحده لا شريك له.

والقرآن مليء بهذا النوع من الاستدلال ومنه قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [البقرة: ٢١].

والإقرار بتوحيد الربوبية أحد الأركان التي لا يتم الإيمان بالله إلا بها.

المطلب السادس

أثر الدعاء في العمر

اختلف العلماء في أثر الدعاء على زيادة عمر الداعي، بناء على ما صحّ عن النبي ﷺ أن أم حبيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا زوج النبي ﷺ قالت: اللهم أمتعني بزوجي رسول الله ﷺ، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية قال: فقال النبي ﷺ: «قد سألت الله لآجال مضروبة، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، لن يعجل شيئاً قبل حله، أو يؤخر شيئاً عن حله، ولو كنت سألت الله أن يعيدك من عذاب في النار، أو عذاب في القبر، كان خيراً وأفضل»^(١).

ووجه الاستدلال أن النبي ﷺ نهاها عن الدعاء بطول الأجل وزيادة العمر؛ استناداً إلى القدر السابق، وهذا يشكل على التقرير السابق في البحث من وجهين: الوجه الأول: أنه ﷺ أرشدها إلى الاستعاذة من عذاب النار والقبر مع أنه أيضاً مما دُوّن في القدر السابق.

الوجه الثاني: أن الدعاء مؤثّر في دفع القدر، وتغيير ما ورد من الكلمات الأربع محواً وإثباتاً، كما ورد عن السلف سؤالهم الله أن يرزقهم السعادة ويمحو عنهم الشقاوة، ولا شك أن الآجال والأعمار والأرزاق هي أحد الكلمات الأربع.

وفي حل الإشكال الأول أسوق ثلاثة أوجه:

الأول: أن النبي ﷺ لم ينهها وإنما وجهها للأفضل؛ لأن الاستعاذة من عذاب النار والقبر عبادة من العبادات الشرعية التي جاءت الأدلة بالنص عليها، بخلاف الدعاء بطول الأجل فلم يرد فيه نص، ويضاف إلى ذلك أيضاً أن التعوذ

(١) سبق تخريجه.

من عذاب القبر والنار مؤذن بتذكرهما فيحذرهما^(١).

الثاني: أنه كما لا يسوغ للمسلم أن يترك العبادة من صلاة وصيام وزكاة ونحوها اتكالا على ما كُتب له في القدر السابق، فكذلك لا يسوغ له ترك سؤال الله المعافاة من النار وعذاب القبر، وذلك مثل قوله ﷺ لمن سأله عن الاتكال على القدر وترك العمل؛ فقال: «اعملوا فكل ميسر لما خلق له»^(٢).^(٣).

الثالث: فيه اغتنام أوقات الإجابة بأهم الأمور لدى السائل، فمن المتقرر أن سؤال الله العيادة من النار أولى وأهم من سؤاله الزيادة في العمر مع وقوع العذاب^(٤)؛ لذا يقول ابن الجوزي: (إن سؤال ما يجلب نفعاً في الآخرة ويظهر عبودية من السائل، أولى مما يجتلب به مجرد النفع في الدنيا، فأراد منها التشاغل بأمور الآخرة)^(٥).

وفي حلّ الإشكال الثاني قولان لأهل العلم:

القول الأول: ما ذكره الإمام ابن أبي العز أنه لا يلزم من تأثير صلة الرحم في زيادة العمر، تأثير الدعاء أيضاً؛ لأنه لم يشرع الدعاء بتغيير العمر، بل المشروع الدعاء بسؤال الله النجاة من عذاب النار والقبر، إلا إذا تضمن الدعاء بطول العمر

(١) انظر: "المفهم لما أشكل من صحيح مسلم" (٦/٦٨١-٦٨٢) وانظر: "شرح النووي على مسلم" (١٦/٢١٣-٢١٤).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٦/١٧١-برقم ٤٩٤٩)، ومسلم في "صحيحه" (٤/٢٠٤٠-٢٦٤٧).

(٣) انظر: "الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم" للهريري (٢٤/٥٧٣) و"المعلم بفوائد مسلم" للمازري (٣/٣٢٨-٣٢٩).

(٤) انظر: "الإفصاح عن معاني الصحاح" (٢/١٢٢)، و"المعلم بفوائد مسلم" (٣/٣٢٨-٣٢٩).

(٥) "كشف المشكل من حديث الصحيحين" (١/٣٣٧).

نفعاً أخروياً؛ واستدل بالحديث الذي رواه عمّار بن ياسر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق، أحييني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي»^(١).^(٢).

وقد سبقه الإمام ابن تيمية إلى استثناء تأثير الدعاء في العمر بالزيادة والنقصان؛ استدلالاً بحديث أم حبيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا فقالت: (أما الدُّعاء بطول العمر فقد كرهه الأئمة، وكان أحمد إذا دعا له أحدٌ بطول العمر يكره ذلك ويقول: "هذا أمر قد فرغ منه"، وحديث أم حبيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا لما طلبت إمتاعها بزوجها وأبيها وأخيها فقال لها النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سألت الله لآجال مضرّوبة وآثار مبلوغة، وأرزاق مقسومة»، ففيه أن العمر لا يطول بهذا السبب الذي هو الدعاء فقط)^(٣)، وقال في موضع آخر: إنه لا يلزم من زيادة العمر بالصلة والبر أن يزيد بتأثير الدعاء^(٤).

القول الثاني: أن الدعاء له أثر في تغيير القدر وسعة الرزق ومد الأجل، ولا دليل على هذا التخصيص، واحتج صاحب هذا القول بما يلي^(٥):

أولاً: أن الحديث قصر التأثير على الكمال وليس المراد أصل تأثير الدعاء؛ وذلك لما تقرر عند أهل العلم من أن الطاعة تزيد العمر، وتوسع الرزق.

ثانياً: أن طرد هذا الاستدلال يلزم منه: عدم الدعاء بكثرة الرزق أيضاً

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٣٠/٢٦٤-برقم ١٨٣٢٥) وصححه الأرنؤوط، وأخرجه النسائي في "سننه" (٣/٥٤-برقم ١٣٠٥) وصححه الألباني، وأخرجه الحاكم في "مستدرکه" (١/٧٠٥-برقم ١٩٢٣) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

(٢) انظر: "شرح الطحاوية" (ص ١٠١).

(٣) "المستدرک على مجموع الفتاوى" (١/١٩٩-٢٠٠).

(٤) انظر: "الاستقامة" (١/١٥٧).

(٥) انظر هذا القول: "المحو والإثبات في المقادير" (ص ١٣١-١٣٥).

وإبطال أثره؛ فهو قرين العمر كما في حديث أم حبيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وهذا مخالف لما ثبت عن النبي ﷺ من مشروعية الدعاء بزيادة العمر، وسعة الرزق؛ كما بَوَّبَ الإمام البخاري باباً بعنوان: (باب دعوة النبي ﷺ لخادمه بطول العمر، وبكثرة ماله)^(١) ثم روى الحديث عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قال: قالت أُمِّي: يا رسول الله، خادمك أنس، ادع الله له، قال: «اللهم أكثر ماله، وولده، وبارك له فيما أعطيته»^(٢)، وقد استجاب الله له دعوته كما ذكر الإمام ابن حجر: (قال ابن قتيبة: في "المعارف" كان بالبصرة ثلاثة ما ماتوا حتى رأى كل واحد منهم من ولده مائة ذكر لصلبه: أبو بكر، وأنس، وخليفة بن بدر، وزاد غيره رابعاً وهو المهلب ابن أبي صفرة، وأخرج الترمذي عن أبي العالية في ذكر أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وكان له بستان يأتي في كل سنة الفاكهة مرتين، وكان فيه ريحان يجيء منه ريح المسك»^(٣)، ورجاله ثقات، وأما طول عمر أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فقد ثبت في "الصحيح" أنه كان في الهجرة ابن تسع سنين، وكانت وفاته سنة إحدى وتسعين فيما قيل، وقيل: سنة ثلاث وله مائة وثلاث سنين، قاله خليفة وهو المعتمد، وأكثر ما قيل في سنِّه أنه بلغ مائة وسبع سنين، وأقل ما قيل فيه: تسعاً وتسعين سنة)^(٤).

كما جاء أنه ﷺ دعا لأم محصن رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بطول العمر، فأجاب الله دعوته،

(١) "صحيح البخاري" (٧٥/٨).

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في "صحيحه" (٧٦/٨-برقم ٦٣٤٤)، وأخرجه مسلم في "صحيحه" (١٩٢٨/٤-برقم ٢٤٨٠).

(٣) أخرجه الترمذي في "سننه" (٦٨٣/٥-برقم ٣٨٣٣) وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني.

(٤) "فتح الباري" (١٤٥/١١).

حتى قال راوي الحديث: (فلا أعلم امرأة عمّرت ما عمّرت)^(١).

ثالثاً: يشكل على هذا الاستدلال عموم النصوص الدالة على تأثير الدعاء وتحقيقه للمدعو بإذن الله؛ لأنها خاصة في الدعاء وعامة في المسبب والأثر فتعم جميع الكلمات الأربع، ولو جاز إخراج العمر من الدعاء بحجة الفراغ من كتابة المقادير؛ للزم ذلك على باقي المقادير الأربع ولا فرق، وهذا يخالف ما نصّ عليه السلف من الدعاء بتغيير الشقاوة بالسعادة.

رابعاً: أن حديث أم حبيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا هو إرشاد للأفضل، لا سيما أن الدعاء بطول العمر قد يكون خيراً وقد يكون شراً؛ ولهذا وجّه النبي ﷺ الداعي بطول العمر إلى تقييده بالنفع والخير كما في الدعاء الوارد في الحديث السابق: «اللهم أحييني ما كانت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي»، وقد قيّد النبي ﷺ دعوته لأنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالبركة فكانت خيراً له. والله أعلم.

والذي يظهر رجحان القول الثاني، لقوة توجيهه، وعموم أدلته.

المبحث الخامس

الرد على من استدل بالحديث على البداء

استدلّت الشيعة بأحاديث زيادة العمر بسبب الصلة والبر ونحوها من النصوص على عقيدة البداء، والبداء أصل عظيم من أصول الاثني عشرية، ومن أدلة شرعيتها

(١) أخرجه أحمد في "مسنده" (٤٤/٥٥٠ - برقم ٢٦٩٩٩) وقال الأرنبوط: إسناده محتمل للتحسين، وأخرجه النسائي في "سننه" (٤/٢٩ - برقم ١٨٨٢) وضعفه الألباني، وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (٢٥/١٨٥ - برقم ٤٤٦).

قولهم: "ما عظم الله بمثل البداء"^(١)، ويقولون: "ما بعث الله تعالى نبياً حتى يقر له بقضاء مجدّد في كل يوم بحسب مصالح العباد لم يكن ظاهراً عندهم"^(٢).

وأصل المعنى اللغوي للبداء:

يقول ابن فارس: (الباء والذال والنون أصل واحد، وهو ظهور الشيء. يقال: بدا الشيء يبدو: إذا ظهر، فهو بادٍ....، وتقول: بدا لي في هذا الأمر بداءً؛ أي: تغير رأيي عما كان عليه)^(٣). فأرجع البداء في اللغة إلى معنيين:

-الأول: الظهور بعد الخفاء.

-الثاني: تغيير الرأي عن سابقه، أي بدا له رأيٌ جديد^(٤).

- ذكر ابن منظور معنى ثالثاً: (استصوابُ شيءٍ علم بعد أن لم يُعلم)^(٥).

وهذه المعاني اللغوية نصّت عليها الشيعة في كتبهم، كقولهم: (البداء: بفتح الموحدة والذال المهملة المقصورة أو الممدودة، يقال: بدا لي في الأمر؛ أي: تغير رأيي فيه عما كان)^(٦)، وذكر الطوسي أن البداء في اللغة يراد به الظهور، وقد يراد به العلم بالشيء بعد أن لم يكن حاصلًا العلم به^(٧).

(١) "التوحيد" لابن بابويه القمي (ص ٣٣٣).

(٢) انظر: "دائرة المعارف الشيعية" (٦/١٠٠).

(٣) "معجم مقاييس اللغة" (١/٢١٢).

(٤) انظر: "الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية" للجوهري (٦/٢٢٧٨)، و"لسان العرب" (١٤/٦٥-٦٦).

(٥) "لسان العرب" (١٤/٦٦).

(٦) "دائرة المعارف الشيعية" (٦/٩٩)، وانظر: ويكي الشيعية: <http://ar.wikishia.net>.

(٧) انظر: "دائرة المعارف الشيعية" (٦/١٠٠).

وأما البداء في الاصطلاح:

فيقول الجرجاني: (البداء: ظهور الرأي بعد أن لم يكن، البدائية: هم الذين جوزوا البداء على الله تعالى)^(١)، يُلاحظ أن معنى البداء الاصطلاحي مأخوذ من المعنى اللغوي السابق.

والبداء في اصطلاح الشيعة كما زعموا أن: (المراد بالبداء عند مدرسة أهل البيت عليهم السلام هو: "أن الله سبحانه يقدّر لعبده تقديراً طبقاً لمقتضى معين، ثم يبدل الله تقديره طبقاً لمقتضى جديد يظهر في العبد نتيجة عمل معين يقوم به، مع علمه السابق في كلا الأمرين والحالين")^(٢).

ولا شك أن قولهم: "مع علمه السابق في كلا الحالين"، تعمية لحقيقة قولهم، وإلا فهو تغيير وتبديل للقدر وفق أمور استجدت في العبد، أو عمل قام به العبد فتغير القضاء لأجل هذا الحدث!

ظهرت هذه العقيدة ابتداءً عند السبئية، فقد جوزوا على الله أن تبدو له البداوات^(٣)، ثم ظهرت عند الكيسانية وكلاهما من فرق الشيعة، والسبب في تقريرهم لهذه العقيدة الضالة ما ذكره أبو المظفر من أن المختر كان يخبرهم بأمور غيبية فلا تقع كما أخبر، فيقول: إن الله بدا له، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]^(٤)، وفي تأصيل هذا

(١) "التعريفات" (ص ٤٣).

(٢) ويكي الشيعة: <http://ar.wikishia.net>، وانظر أيضاً: "البداء في ضوء الكتاب والسنة للشيخ جعفر السبحاني (ص ٣٨-٤٣).

(٣) "التنبيه والرد" للملطي (ص ١٩).

(٤) انظر: "التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين" (ص ٣٤).

المعنى الباطل يقول المفيد: (إطلاق لفظ البداء فإنّما صرت إليه بالسمع الوارد عن الوسائط بين العباد وبين الله عزَّجَلَّ، ولو لم يُردَّ به سمعٌ أعلم صحته لما استجزت إطلاقه)^(١).

ولهذا فقد استدلت الشيعة على عقيدتهم في البداء بأدلة عديدة -أوردت منها ما له تعلق بنصوص البحث- وهي كما يلي:

١- قال تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩] كما استدلل بها المختار بن أبي عبيد، في الدلالة على أن الله يمحو ويغير ما علمه بحسب ما بدا له، (وتابعه شيوخ الشيعة، ووضعوا روايات في ذلك أسندوها لبعض علماء آل البيت لتحظى بالقبول)^(٢).

٢- قال تعالى: ﴿وَبَدَأَ لَهُمْ مِنْ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ﴾ [الزمر: ٤٧]، يقول القمي: (أي ظهر لهم، ومتى ظهر لله تعالى ذكره من عبد صلة لرحمه زاد في عمره، ومتى ظهر له منه قطيعة لرحمه نقص من عمره، ومتى ظهر له من عبد إتيان الزنى نقص من رزقه وعمره، ومتى ظهر له منه التعفف عن الزنى زاد في رزقه وعمره)^(٣).

ويتجلى الرُّدُّ عليهم في عدة أمور:

أولاً: استدلالهم بآية الرعد باطل، وتلاعب بالنصوص، وتكلف واضح؛ لأن الآية دلت على حصول المحو والإثبات بعلمه وإرادته لا أنه ظهر له علمٌ

(١) أوائل المقالات (ص ٨٠).

(٢) "أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية عرض ونقد" للقفاري (٢/٩٤٩).

(٣) انظر: التوحيد (ص ٣٣٦)، وانظر أيضاً ويكي الشيعة: <http://ar.wikishia.net>.

جديدٌ فغيرَ ما كان سابقاً في علمه، بل علمه محيط بكل شيء كما قال: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]، وتوهم البداء تكذيب للآية وما في معناها^(١).

كما قرّر الإمام الزرقاني فيبين أنّ الآية ترد عليهم فقال: ﴿وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ أي: وعنده المرجع الثابت الذي لا محو فيه ولا إثبات وإنما يقع المحو والإثبات على وفقه^(٢). فكل محو وإثبات واقع بمشيئة الله، ومسطور في أم الكتاب.

ثانياً: أن النصوص المستدلُّ بها على زيادة العمر ونقصانه تدل على حصول المحو والإثبات في علم الملك وصحفه فهو لا يعلم إلا ما علّمه الله، وليس المراد حصول التغيير في علم الله، ولم يقل بذلك أحد من أهل السنة^(٣).

ثالثاً: أن الأحاديث التي دلّت على إثابة الواصل والبار والطائع بطول العمر، ومد الأجل، هي من قبيل الأسباب المثبتة في علمه تعالى، وقد كُتب في القدر السبب ومسببه، كما قال الإمام الشوكاني: (وليس في ذلك خُلف لما وقع في الأزل، ولا مخالفة لما تقدم العلم به، بل هو من تقييد المسببات بأسبابها، كما قدّر الشبع والرّي بالأكل والشرب، وقدّر الولد بالوطء، وقدّر حصول الزرع بالبذر. فهل يقول قائل بأن ربط هذه المسببات بأسبابها يقتضي خلاف العلم

(١) انظر: "أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية عرض ونقد" للقفاري (٢/٩٤٩).

(٢) "مناهل العرفان" (٢/١٨٣).

(٣) انظر: "مجموع الفتاوى" لابن تيمية (٨/٥١٧)، فتح الباري (١٠/٤١٦).

السابق، أو ينافيه بوجه من الوجوه؟^(١).

رابعاً: استدلالهم بآية الزمر على بدو العلم في حقه تعالى باطل، ومخالف لسياق الآية ومفهومها، فالعبد هو الذي ظهر له أمرٌ لم يكن معلوماً من قبل، كما قال الإمام ابن كثير في تفسير الآية: (أي: وظهر لهم من الله من العذاب والنكال بهم ما لم يكن في بالهم ولا في حسابهم)^(٢).



(١) "قطر الولي" (ص ٤٩٢-٤٩٣).

(٢) "تفسير ابن كثير" (٧/١٠٤).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، وأصلي وأسلم على نبيه محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمّا بعد، ففي ختام بحثي أدونُ النتائج المستفادة، وهي فيما يأتي:

أولاً: وقفت على ثلاثة طرق للحديث ضعيفة، ولكن بمجموعها ارتقى الحديث إلى درجة الحسن لغيره كما ذكر غير واحد من المحققين.

ثانياً: الراجح في العلاقة بين القضاء والقدر عدم التفرقة بينهما؛ لأنه إذا أطلق أحدهما شمل الآخر، ومن فرّق لم يستند على دليل شرعي صحيح.

ثالثاً: لا يستقيم إيمان العبد بالقدر إلا بالإيمان بمراتبه الأربع: العلم، والكتابة، والمشية، والخلق.

رابعاً: دلّ حديث الدراسة وما في معناه على وجود أسباب يتغير القدر بها - بمشيئة الله تعالى -، ومن ذلك: الدعاء، وكذا البر والصلة والصدقة والاستغفار.

خامساً: أشكل حديث الدراسة على الأحاديث الدالة على الفراغ من كتابة المقادير، واختلف العلماء في حلّ هذا الإشكال على ثلاثة مسالك، والراجح منها هو الجمع بين النصوص، وذلك بإثبات المحو والتغيير في القدر في صحف الملائكة، وهو ما يسمى بالقضاء المعلق، وأما النصوص الدالة على الفراغ من الكتابة والانتهاؤ من المقادير فهي ترجع إلى علم الله الأزلي، وما ثبت في اللوح المحفوظ، وهو ما يُسمّى بالقضاء المبرم.

سادساً: الراجح أن اللوح المحفوظ لا تغيير فيه بمحو ولا إثبات؛ فهو أصل

الكتب، كتبه الله قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، وأن المحو والإثبات إنما يكون في صحف الملائكة وهي التقدير السنوي والعمرى.

سابعاً: الرَّاجح أن الدعاء مؤثّر في المقادير الأربعة، ومنها زيادة العمر وطوله، وسعة الرزق، وقد أرشد النبي ﷺ إلى تقييد الدعاء بطول العمر بالخير والبركة كما أثر في دعائه لأنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأم قيس رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، وإن كان الأفضل الدعاء بما هو خير مطلقاً كما أرشد النبي ﷺ أم حبيبة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا إلى ذلك.

ثامناً: لا يصح الاستدلال بنصوص الزيادة في العمر على عقيدة البداء عند الرافضة؛ لأن التغيير يتعلق بصحف الملائكة لا علم الله الأزلي، فلا حجة لهم فيها.

هذا وأسأل الله أن يجعل ما كتبه خالصاً لوجهه، وأن ينفعني به، وصلّى اللهم وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



فهرس المراجع والمصادر

١. الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان - محمد بن حبان أبو حاتم، الدارمي، البُستي - ترتيب: علي بن بلبان الفارسي - ت: شعيب الأرنؤوط - ط ١، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م - الرسالة: بيروت.
٢. أحكام أهل الذمة - محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن قيم الجوزية - ت: يوسف البكري - شاعر العاروري - ط ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م - دار رمادي: الدمام.
٣. الإحكام في أصول الأحكام - أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري - ت: أحمد محمد شاكر - د. ط - دار الآفاق الجديدة: بيروت.
٤. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم - أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٥. الاستقامة - أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي - ت: د. محمد رشاد سالم - ط ١، ١٤٠٣ هـ - جامعة الإمام محمد بن سعود - المدينة المنورة.
٦. أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية: عرض ونقد - د. ناصر بن عبد الله بن علي القفاري - ط ١، ١٤١٤ هـ.
٧. إعلام الموقعين عن رب العالمين - محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية - ت: محمد عبد السلام إبراهيم - ط ١، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م - دار الكتب العلمية - بيروت.
٨. اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم - أبو العباس أحمد بن

- عبد الحليم بن تيمية الحراني الحنبلي - ت: د. ناصر العقل - ط ٧، ١٤١٩ هـ -
١٩٩٩ م - دار عالم الكتب: بيروت.
٩. الإفصاح عن معاني الصحاح - يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي
الشبليّ، أبو المظفر، عون الدين - ت: فؤاد عبد المنعم أحمد - ١٤١٧ هـ - دار
الوطن: الرياض.
١٠. الإمام ابن تيمية وموقفه من قضية التأويل - محمد السيد الجليند - د. ط -
الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية: القاهرة.
١١. أنوار البروق في أنواع الفروق - أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن
عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي - د. ط - عالم الكتب.
١٢. أوائل المقالات - المفيد محمد بن محمد بن النعمان البغدادي - ط ١،
١٤١٣ هـ - المؤتمر العالمي بمناسبة الذكرى الألفية لوفاة المفيد.
١٣. البداء في ضوء الكتاب والسنة - جعفر السبحاني - ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م -
معاونية العلاقات الدولية في منظمة الإعلام الإسلامي: إيران - طهران.
١٤. بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار - أبو عبد الله،
عبد الرحمن بن ناصر بن آل سعدي - ت: عبد الكريم بن رسمي الدريني - ط ١،
١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م - مكتبة الرشد.
١٥. تأويل مختلف الحديث - لابن قتيبة الدينوري - د. ت - د. ط - دار الكتاب
العربي: بيروت.
١٦. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين - طاهر بن محمد
الأسفراييني، أبو المظفر - ت: كمال يوسف الحوت - ط ١، ١٤٠٣ هـ -
١٩٨٣ م - عالم الكتب - لبنان.
١٧. التدمرية: تحقيق الإثبات للأسماء والصفات وحقيقة الجمع بين القدر

- والشرع- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة الحراني -ت: د.
 محمد بن عودة السعوي- ط٦، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م- مكتبة العبيكان: الرياض.
١٨. التعريفات- علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني-ت: جماعة
 من العلماء- ط١، ١٤٠٣هـ- ١٩٨٣- دار الكتب العلمية بيروت -لبنان.
١٩. تفسير القرآن العظيم- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي -ت:
 سامي بن محمد سلامة- ط٢، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م- دار طيبة.
٢٠. تفسير القرآن العظيم - أبو محمد عبد الرحمن بن محمد الرازي ابن أبي
 حاتم-ت: أسعد الطيب- ط٣- ١٤١٩هـ- مكتبة نزار مصطفى الباز.
٢١. تفسير النسائي - أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي -ت: سيد
 الجليمي، وصبري الشافعي- ط١، ١٩٩٠م- ١٤١٠هـ- مكتبة السنة: القاهرة.
٢٢. التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح- أبو الفضل عبد الرحيم
 العراقي- ت: عبد الرحمن محمد عثمان- ط١، ١٣٨٩هـ- ١٩٦٩م- محمد
 الكتبي صاحب المكتبة السلفية بالمدينة.
٢٣. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع- محمد بن أحمد بن عبد الرحمن،
 المَلَطِي العسقلاني-ت: محمد زاهد بن الحسن الكوثري-د.ط.
٢٤. تهذيب اللغة -لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهري- ت: عبدالسلام
 هارون- د.ط- الدار المصرية للتأليف والترجمة.
٢٥. التوحيد - الشيخ الصدوق- ت: هاشم الحسيني الطهراني - د.ط - الحوزة
 العلمية: قم.
٢٦. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان- عبد الرحمن بن ناصر بن عبد
 الله السعدي-ت: عبد الرحمن اللويحق- ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م- الرسالة.
٢٧. جامع البيان في تأويل القرآن- محمد بن جرير أبو جعفر الطبري-ت: أحمد

- محمد شاكر - ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م - الرسالة.
٢٨. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم - زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن - ت: شعيب الأرنؤوط - إبراهيم باجس - ط ٧، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م - مؤسسة الرسالة - بيروت.
٢٩. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه - محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي - ت: محمد زهير بن ناصر الناصر - ط ١، ١٤٢٢هـ - دار طوق النجاة.
٣٠. الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء - محمد ابن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية - ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م - دار المعرفة - المغرب.
٣١. حاشية الشهاب على تفسير البيضاوي، المُسمّاة: عناية القاضي وكفاية الراضي على تفسير البيضاوي - شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي - د. ط - دار صادر: بيروت.
٣٢. حاشية الصاوي على تفسير الجلالين - أحمد الصاوي المالكي - ط ١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م - دار الفكر: بيروت.
٣٣. خلق أفعال العباد - محمد بن إسماعيل البخاري، أبو عبد الله - ت: د. عبد الرحمن عميرة - د. ط - دار المعارف السعودية - الرياض.
٣٤. دائرة المعارف الشيعية العامة - ط ٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م - مؤسسة الأعلمي: بيروت.
٣٥. الدعاء للطبراني - سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني - ت: مصطفى عبد القادر عطا - ط ١، ١٤١٣ - دار الكتب العلمية - بيروت.

٣٦. الدعاء للطبراني - سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني - ت: مصطفى عبد القادر - ط ١، ١٤١٣ - دار الكتب العلمية - بيروت.
٣٧. الرد على المنطقيين - تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني - د. ط - دار المعرفة، بيروت.
٣٨. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني - شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي - ت: علي عبد الباري عطية - ط ١، ١٤١٥ هـ - دار الكتب العلمية - بيروت.
٣٩. الزهد - أبو سفيان وكيع بن الجراح بن مريح الرؤاسي - ت: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي - ط ١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م - مكتبة الدار، المدينة المنورة.
٤٠. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها - أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح الألباني - ط ١ - مكتبة المعارف: الرياض.
٤١. سنن ابن ماجه - ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد - ت: محمد فؤاد عبد الباقي - د. ط - دار إحياء الكتب العربية: فيصل عيسى البابي الحلبي.
٤٢. سنن الترمذي - محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى - ت: أحمد محمد شاكر، وآخرون - ط ٢، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر.
٤٣. السنن الكبرى - أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي - ت: حسن عبد المنعم شلبي - ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م - مؤسسة الرسالة - بيروت.
٤٤. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة - أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي - ت: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي - ط ٨، ١٤٢٣ هـ -

- ٢٠٠٣م- دار طيبة: السعودية.
٤٥. شرح الأصول الخمسة- القاضي عبد الجبار أحمد الهمذاني -تعليق: أحمد بن الحسين بن أبي هاشم- ط١، - دار إحياء التراث: بيروت.
٤٦. شرح العقيدة الطحاوية- سفر بن عبد الرحمن الحوالي - د.ط.
٤٧. شرح العقيدة الطحاوية- محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز - ت: أحمد شاكر- ط١، - ١٤١٨ هـ- وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة.
٤٨. شرح المقاصد في علم الكلام- سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني- د.ت- ١٤٠١هـ- ١٩٨١م- دار المعارف النعمانية: باكستان.
٤٩. شرح سنن النسائي المسمى «ذخيرة العقبي في شرح المجتبي»- محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَوِي- ط١، - دار المعراج.
٥٠. شرح صحيح البخاري - ابن بطل أبو الحسن علي بن خلف - ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم- ط٢، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م- مكتبة الرشد: الرياض.
٥١. شرح العبودية - صالح بن فوزان الفوزان - ط١، ١٤٣٣هـ- ٢٠١٢م- دار كنوز إشبيليا: الرياض.
٥٢. شرح مقدمة سنن ابن ماجه- عبد الكريم الخضير- دروس مفرغة من موقعه.
٥٣. شعب الإيمان- أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي- ت: د. عبد العلي عبد الحميد حامد- ط١، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م- مكتبة الرشد: الرياض.
٥٤. شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية- ت. د - ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م- دار المعرفة، بيروت.
٥٥. الصحاح تاج اللغة العربية و صحاح العربية - إسماعيل الجوهري- ت:

- أحمد عطار - ط ٣، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م - دار العلم للملايين: بيروت.
٥٦. العبودية - تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة - ت: محمد زهير الشاويش - ط ٧، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م - المكتب الإسلامي: بيروت.
٥٧. علم أصول الفقه - عبد الوهاب خلاف، ط ٨، لدار القلم - مكتبة الدعوة - شباب الأزهر.
٥٨. الفتاوى الكبرى - أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني - ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م - دار الكتب العلمية.
٥٩. فتح الباري شرح صحيح البخاري - أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني - ت: محمد فؤاد عبد الباقي - عليه تعليقات: عبد العزيز ابن باز - ١٣٧٩هـ - دار المعرفة - بيروت.
٦٠. فتح القدير - محمد بن علي الشوكاني - ط ١، ١٤١٤هـ - دار ابن كثير: دمشق، بيروت.
٦١. الفصل في الملل والأهواء والنحل - أبو محمد علي بن أحمد القرطبي - د. ت. ط - مكتبة الخانجي - القاهرة.
٦٢. فيض القدير شرح الجامع الصغير - زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي القاهري - ط ١، ١٣٥٦ - المكتبة التجارية الكبرى - مصر.
٦٣. القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة ومذاهب الناس فيه - د. عبد الرحمن المحمود - ط ٣، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م - دار الوطن.
٦٤. قطر الولي على حديث الولي أو ولاية الله والطريق إليها - الشوكاني - ت: د. إبراهيم بن إبراهيم هلال - د. ط - مطبعة حسان: القاهرة.
٦٥. كشف المشكل من حديث الصحيحين - أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد الجوزي - ت: علي حسين البواب - د. ط - دار الوطن - الرياض

٦٦. كَشَفُ الْمَنَاهِجِ وَالتَّنَاقِيحِ فِي تَخْرِيجِ أَحَادِيثِ الْمَصَابِيحِ - محمد بن إبراهيم
المُنَاوِي أبو المعالي - ت: د. مُحَمَّدُ إِسْحَاقُ إِبرَاهِيم - ط ١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م -
الدار العربية للموسوعات: بيروت.
٦٧. الكشف والبيان عن تفسير القرآن - أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو
إسحاق - ت: الإمام أبي محمد بن عاشور - ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م - دار
إحياء التراث العربي، بيروت.
٦٨. الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمّى: الكوكب الوهاج والرّوض
البهّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج) - محمد الأمين بن عبد الله - ط ١،
١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م - دار المنهاج.
٦٩. لسان العرب - محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري الرويفعي - ط ٣،
١٤١٤ هـ - دار صادر - بيروت.
٧٠. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد
الفرقة المرضية - أبو العون محمد السفاريني - ط ٢، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م -
مؤسسة الخافقين: دمشق.
٧١. المجتبي من السنن وهو ما يعرف بالسنن الصغرى للنسائي - أبو عبد الرحمن
أحمد بن شعيب النسائي - ت: عبد الفتاح أبو غدة - ط ٢، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ -
مكتب المطبوعات الإسلامية: حلب.
٧٢. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - أبو الحسن نور الدين علي الهيثمي - ت:
حسام الدين القدسي - عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م - مكتبة القدسي، القاهرة.
٧٣. مجموع الفتاوى - تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن تيمية
الحراني - ت: عبد الرحمن بن قاسم - عام النشر: ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م - مجمع
الملك فهد لطباعة المصحف: المدينة النبوية.

٧٤. المحو والإثبات في المقادير - د. عيسى بن عبد الله السعدي - ط ١، ١٤٢٧ هـ - دار ابن الجوزي: المملكة العربية السعودية: الرياض.
٧٥. مختار الصحاح - محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي - ت: حمزة فتح الله - ط ١، ١١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م - مؤسسة الرسالة: بيروت.
٧٦. مختصر الصواعق المرسله على الجهمية والمعطله - محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية - اختصره: محمد بن محمد ابن الموصلي - ت: سيد إبراهيم - ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م - دار الحديث، القاهرة - مصر.
٧٧. مختصر الفتاوى المصرية - محمد بن علي بن أحمد بن عمر بن يعلى، أبو عبد الله، بدر الدين البعلبي - ت: عبد المجيد سليم ومحمد حامد الفقي - د. ط - مطبعة السنة المحمدية.
٧٨. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين - محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية - ت: محمد المعتصم بالله البغدادي - ط ٣، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م - دار الكتاب العربي - بيروت.
٧٩. مدارك التنزيل وحقائق التأويل - أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي - ت: يوسف علي بديوي - ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م - دار الكلم الطيب: بيروت.
٨٠. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح - علي بن سلطان محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري - ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م - دار الفكر: بيروت.
٨١. المستدرک علی الصحیحین - أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري المعروف بابن البيع - ت: مصطفى عبد القادر عطا - ط ١، ١٤١١ - ١٩٩٠ - دار الكتب العلمية - بيروت.
٨٢. المستدرک علی مجموع فتاوی شیخ الإسلام - أبو العباس أحمد بن عبد

- الحليم ابن تيمية الحراني - جمعه ورتبه: محمد بن قاسم - ط ١، ١٤١٨ هـ.
٨٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل - أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني -
ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون - ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م - الرسالة.
٨٤. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار - أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد
الخالق المعروف بالبزار - ت: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون - ط ١، عام
١٩٨٨ م - مكتبة العلوم والحكم: المدينة المنورة.
٨٥. مسند الدارمي المعروف ب(سنن الدارمي) - أبو محمد عبد الله بن عبد
الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي - ت: حسين سليم أسد الداراني - ط ١،
١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م - دار المغني: الرياض.
٨٦. مسند الروياني - أبو بكر محمد بن هارون الروياني - ت: أيمن علي أبو يمان -
ط ١، ١٤١٦ - مؤسسة قرطبة - القاهرة.
٨٧. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ - مسلم
بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري - ت: محمد فؤاد عبد الباقي -
د. ط - دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٨٨. مصابيح السنة - أبو محمد الحسين البغوي - ت: د. يوسف المرعشلي،
وآخرون - ط ١، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م - دار المعرفة: بيروت.
٨٩. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه - أبو العباس شهاب الدين أحمد ابن أبي
بكر بن إسماعيل بن قايماز بن عثمان البوصيري - ت: محمد المتقي
الكشناوي - ط ٢، ١٤٠٣ هـ - دار العربية - بيروت.
٩٠. مصطلحات في كتب العقائد - محمد بن إبراهيم بن أحمد الحمد - ط ١ - درا
بن خزيمة.
٩١. المصنف في الأحاديث والآثار - أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله العبسي - ت:

- كمال الحوت - ط ١، ١٤٠٩ - مكتبة الرشد - الرياض.
٩٢. المطالبُ العالِيَةُ بِزَوَائِدِ الْمَسَانِيدِ الثَّمَانِيَةِ - أحمد بن علي بن حجر العسقلاني - ت: مجموعة من الباحثين - تنسيق: د. سعد الشثري - ط ١ - دار العاصمة.
٩٣. المعجم الكبير - سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير أبو القاسم الطبراني - ت: حمدي السلفي - ط ٢، - مكتبة ابن تيمية - القاهرة.
٩٤. معجم مقاييس اللغة - أحمد بن فارس بن زكريا - ت: عبد السلام محمد هارون - ط ١، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م - دار الجيل: بيروت.
٩٥. المُعَلِّمُ بِفَوَائِدِ مُسَلِّمٍ - أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر المازري المالكي - ت: محمد الشاذلي - ط ٢، ١٩٨٨ م - الدار التونسية للنشر.
٩٦. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم - أحمد بن عمر القرطبي - ت: ديب ميستو وآخرون - ط ١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م - دار ابن كثير: دمشق.
٩٧. مناهل العرفان في علوم القرآن - محمد عبد العظيم الزرقاني - د. ت - ط ٣، - مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه.
٩٨. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج - أبو زكريا يحيى بن شرف النووي - ط ٢، ١٣٩٢ هـ - دار إحياء التراث العربي: بيروت.
٩٩. النهاية في غريب الحديث والأثر - أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد ابن الأثير - تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي - ط ١، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م - المكتبة العلمية - بيروت.

✻ مراجع الشبكة:

- ويكي الشيعة: <http://ar.wikishia.net>

فهرس الموضوعات

- ٦١ ملخص البحث
- ٦٢ المقدمة
- ٦٧ المبحث الأول: تخريج الحديث
- ٦٧ - نص الحديث
- ٦٧ - تخريج الحديث
- ٦٨ - الحكم على الحديث
- ٧٠ المبحث الثاني شرح مفردات الحديث
- ٨٢ المبحث الثالث مسألة رد الدعاء للقدر وأقوال العلماء فيها
- ٩٢ - المسلك الأول: الترجيح
- ٩٨ - المسلك الثاني: التأويل
- ١٠٣ - المسلك الثالث: الجمع
- ١١٤ المبحث الرابع المسائل العقديّة المتعلقة بالحديث
- ١١٤ المطلب الأول: الإيمان بأن الدعاء من الأسباب المؤثرة
- ١١٩ المطلب الثاني: مكانة الدعاء وأنواعه وشروطه وحكمه
- ١٢١ المطلب الثالث: إثبات العبودية لله
- ١٢٣ المطلب الرابع: أثر الذنوب والمعاصي في الرزق
- ١٢٥ المطلب الخامس: ثبوت ربوبية الله على خلقه
- ١٢٦ المطلب السادس: أثر الدعاء في العمر

- المبحث الخامس: الرد على من استدل بالحديث على البداء ١٣٠
- الخاتمة ١٣٦
- فهرس المراجع والمصادر ١٣٨
- فهرس الموضوعات ١٤٩



**مقالة الخوارج
في تكفير مرتكب الكبيرة
دراسة عقديّة تحليلية**

د. بوفلجة بن عباس

حاصل على شهادة الدكتوراه من الجامعة
الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية الدعوة
وأصول الدين، قسم العقيدة

ملخص البحث

انتظم البحث الموسوم بـ: "مقالة الخوارج في مرتكب الكبيرة، دراسة عقديّة تحليليّة" في جمع مقالات فرق الخوارج في مرتكب الكبيرة، ودراستها عقديّاً؛ إذ إنه لما كان المشهور من عقيدة الخوارج هو تكفير مرتكب الكبيرة، فإنه قد ظهر ما يشكل على هذا القول من جهة أن بعض فرق الخوارج نقل عنهم ما يخالف هذا الأصل، فاقتضى الأمر كتابة هذا البحث؛ لرفع هذا الإشكال، وذلك إما بالجمع بينها، أو توجيهها، إن أمكن، أو بالترجيح عند تعذره، وفق المنهج العلمي المتبع.

وقد تضمن البحث الجواب عن بعض الدعاوى الحديثة التي ادعاها بعض الباحثين المعاصرين، من أن التكفير بالكبيرة لم يكن معروفاً عند المحكّمة الأولى؛ أي إنه لم يكن معروفاً عندهم التكفير بشرب الخمر، والزّنى ونحوه، بل كان المعروف عندهم التكفير بالتحكيم فقط، وبناء عليه ادّعوا أن أول من عرف عنه التكفير بالكبيرة هم الأزارقة أتباع نافع بن الأزرق، فأخرجوا بذلك المحكّمة الأولى أتباع عبد الله بن وهب الراسبي، ومن كان معه أو جاء بعده من الخوارج المارقة، رأس المكفّرة، فلزم الأمر الجواب عن ذلك، مناسبة للمقال.

د. بوفلجة بن عباس

charif.com@hotmail.com

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه نستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً رسول الله ﷺ.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران:

١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجَدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد؛ فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

إن مما ينبغي الاعتناء به في مجال العقيدة مقالات الفرق والطوائف، وذلك بمعرفة أصولها وطرائقها، وأقوالها وعقائدها، ويتأكد الأمر ويتعين في معرفة الفرق التي كان لها الأثر السيئ في الأمة الإسلامية، وخاصة تلك الفرق التي ورد ذكر أسمائها، أو أوصافها على لسان رسولنا الكريم ﷺ؛ إذ معرفة أصولها وعقائدها مما يوجب الحذر منها والتحذير منها، ومعرفة مواطن الاتفاق بينها وبين الفرق المستحدثة، ممن تتحلل مذهبها، وتسير على طريقتها، ليكون المؤمن على بصيرة وعلم بها.

ومن أشهر تلك الفرق: فرقة الخوارج، التي كان بدء ظهورها ونشأتها في

زمن النبوة، وتطور أمرها، وظهر اسمها ورسمها، واشتدت وطأتها على الأمة الإسلامية في زمن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وصار لها شوكة وقوة وفرقة، فاعتزلت الأمة بمعسكرها وجيشها، وقوادها ورؤوس مذهبها، فكفروا خيار خلق الله تعالى، وهم الصحابة الكرام، ومن معهم من أهل الصلاة، وعلى رأسهم الخليفان الراشدان المهديان: عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، واستباحوا دماءهم وأموالهم، فصار شعار الخوارج بعد ذلك: التكفير بالذنوب، واستحلال الدماء المعصومة، إلى زمننا الحاضر، فما أقبحها من بدعة وأشنعها، وما أقبح أثرها في الناس، فلا للدنيا أقاموا، ولا الدين وأهله نصروا، بل أهلكوا الدنيا، وأفسدوا الدين والملة.

وكان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد أخبر بهم، وذكر حكمهم وأوصافهم وأحوالهم، قال الإمام أحمد: "صح الحديث في الخوارج من عشرة أوجه"، وهذه العشرة أخرجها مسلم في صحيحه موافقة لأحمد، وروى البخاري منها عدة أوجه، وروى أحاديثهم أهل السنن والمسانيد من وجوه آخر^(١).

❁ مشكلة البحث:

ظهرت هاهنا مشكلتان:

إحدهما: في حكاية إجماع فرق الخوارج على تكفير مرتكب الكبيرة؛ وذلك أن الناظر والمتأمل في كتب المقالات وغيرها من كتب أهل العلم، التي اعتنت ببيان مذهب الخوارج في مسألة تكفير مرتكب الكبيرة، يقف على شيء من الاختلاف في حكاية مذهبهم؛ فمنهم من يحكي إجماع فرق الخوارج على تكفير

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧/٤٧٩)، ومنهاج السنة (١/٦٨).

مرتكب الكبيرة، ومنهم من يذكر اختلافات فيه، وهذا مما قد يشكل على حكاية الإجماع، مما يستوجب الوقوف على تلك المقالات، وجمعها وعرضها ودراستها وفق المنهج العلمي المتبع، ومحاولة الجمع بينها إن أمكن الجمع، والجواب عما قد يشكل، أو الترجيح عند تعذره.

الأخرى: وهي أنه قد ظهرت بعض الدعاوى الحديثة التي ادعاها بعض الباحثين المعاصرين، من أن التكفير بالكبيرة لم يكن معروفاً عند الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، ولم يكن معروفاً عند المحكّمة الأولى؛ أي أنه لم يكن معروفاً عندهم التكفير بشرب الخمر، والزّنى ونحوه، بل كان المعروف عندهم التكفير بالتحكيم فقط، وبناء عليه ادّعوا أن أول من عرف عنه التكفير بالكبيرة هم الأزارقة أتباع نافع بن الأزرق، فأخرجوا بذلك المحكّمة الأولى أتباع عبد الله بن وهب الراسبي، ومن كان معه أو جاء بعده من الخوارج المارقة، رأس المكفّرة^(١)، الذين كفروا بالذنوب والمعاصي، وكفروا خيار الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ علياً وعثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، ومن معهم من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين، وكذا كفروا كل من والاهما ونصرهما أو خالفهما في ذلك الوقت.

❁ أهمية البحث:

مما هو مطلوب ومعلوم في البحوث العلمية: التحقيق العلمي، الذي يستوفي جوانب البحث، ويجمع شتاته، وتظهر عليه الأمانة العلمية، والتحقيق المحكم، والتدقيق والتحري، ونحو ذلك من متطلبات البحث العلمي، وعليه فإن أهمية

(١) انظر: حقيقة الخوارج في الشرع وعبر التاريخ لفيصل الجاسم (ص ٣٤)، والقصة الكاملة لخوارج العصر (ص ٤٢٤).

البحث - مع استفراغ الجهد وبذله - تظهر من جهة التحقيق العلمي في مسألة إجماع فرق الخوارج على تكفير مرتكب الكبيرة، ومحاولة دفع التعارض فيما قد يشكل على تلك الحكاية، إما بالجمع أو الترجيح، وكذلك من جهة بيان أن المحكمة الأولى هم رأس المكفرة الأوائل، فكفروا بالذنوب والمعاصي، وليسوا الأزارقة، كما ادعى ذلك من ادعاه من الباحثين المعاصرين.

✽ الدراسات السابقة:

مما لا شك فيه أن الكتابة حول الخوارج كثيرة منتشرة، سواء منها الكتابة العلمية العقديّة، أو التاريخية السياسية، ونحوها، وقد اجتهدت في الوقوف على أكثر من مصدر ومرجع في هذا الباب، وخاصة أصول المراجع، للنظر في هذه المسألة من جهة مرادي ومقصودي من البحث، فلم أقف على ما قد يشكل على تحقيق هذا المراد، وقد يوجد من تكلم على اعتقادات فرق الخوارج بشيء من التفصيل^(١)، لكن أفراد مسألة إجماع الخوارج على التكفير بالذنوب، وما قد يرد عليها من إشكالات، وجمع شتاتها، ودراستها على وجه التفصيل، وإخراجها في

(١) انظر على سبيل المثال: الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منهم، لشيخنا الدكتور غالب بن عواجي رحمه الله وغفر له، ودراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين: الخوارج والشيعة، للدكتور أحمد محمد جلي، والخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام مناهجهم وأصولهم وسماتهم قديماً وحديثاً، وموقف السلف منهم، للدكتور ناصر بن عبد الكريم العقل، والخوارج نشأتهم، فرقهم، صفاتهم، الرد عليهم، للدكتور سليمان بن صالح الغصن، وتأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة، أسبابه ومظاهره، للدكتور عبد اللطيف بن عبد القادر الحفظي، وأقوال أئمة أهل السنة في الحكم على الخوارج، لابتهاج بنت عبد الله الشعلان، وحقيقة الخوارج في الشرع وعبر التاريخ لفصل الجاسم، وتقارير أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الخوارج وإبطاله، جمعاً ودراسة، للدكتور محمد هشام طاهري.

بحث مفرد مستقل، مما لم أقف عليه، سواء في الكتب الجامعة المختصة بعقائد الخوارج على وجه الخصوص، أو في غيرها من الكتب المختصة بعقائد الفرق عموماً، كما قد اطلعت على بعض الدوريات والمجلات العلمية الشرعية المحكمة، كمجلة الدراسات العقدية^(١)، ومجلة العلوم الشرعية بالجامعة الإسلامية بالمدينة، ومجلة جامعة أم القرى، ومجلة جامعة أبا، وغيرها، فلم أقف على بحث مفرد مستقل في المسألة.

❁ منهج البحث:

اعتمدت على المنهج الاستقرائي الوصفي التحليلي؛ فتتبعت مقالة الخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة في كتب المقالات والفرق المتخصصة، إذ لا يعرف للخوارج مصنفات موجودة^(٢)، اللهم إلا ما هو موجود من مصنفات الإباضية، وقد وقفت على بعضها واستخرجت منها ما هو من موضوع البحث، وكذا رجعت إلى كتب أهل العلم البارزين المتقدمين أو المتأخرين، وكذلك نظرت في مؤلفات المعاصرين ممن صنف في الخوارج، وبذلت الجهد في جمع مقالاتهم واستقرائها ما أمكن، وشرح ما يحتاج إلى شرح وبيان، والجواب عن

(١) اطلعت على بحث: خطب الخوارج ومضامينها العقدية والفكرية، للدكتور سعد بن عبد الله الماجد، المنشور في مجلة الدراسات العقدية، العدد (٩)، السنة الخامسة، محرم ١٤٣٤هـ، وقد تصفحت بعض خطب رؤوس الخوارج الأول، كخطب عبد الله بن وهب الراسبي، وحرقوق بن زهير، وزيد بن حصين الطائي، وغيرهم.

(٢) قال محمد بن إسحاق: "الرؤساء من هؤلاء القوم كثير -يعني الخوارج- وليس جميعهم صنف الكتب، ولعل من لا نعرف له كتاباً قد صنف ولم يصل إلينا، لأن كتبهم مستورة محفوظة"، الفهرست للنديم (ص ٢٣٤)، وقال ابن تيمية: "وأقوال الخوارج إنما عرفناها من نقل الناس عنهم، لم نقف لهم على كتاب مصنف". مجموع الفتاوى (١٣/٤٩).

المعارضات أو الإشكالات، ودراستها وفق المنهج العلمي المتبع. ومما ينبه إليه أنني لا أذكر من مقالات فرقهم إلا ما قد يشكل على مخالفة الإجماع المنقول عنهم في تكفير مرتكب الكبيرة، وأما الفرق التي نقل عنها التكفير فلا أذكرها؛ إذ هي باقية على أصل مقالة الخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة، إلا ما استثنى من ذكر مقالة المحكمة الأولى؛ وذلك للجواب عن الدعوى السابقة، في أن الأزارقة هم أول من أحدث التكفير بالكبيرة.

✿ خطة البحث:

المقدمة: وهي هذه، فيها مقدمة بين يدي البحث، تضمنت مشكلة البحث، والأهمية، والدراسات السابقة، والمنهج المتبع.

المبحث الأول: تعريف الخوارج، ونشأتهم وفرقهم.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف بالخوارج.

المطلب الثاني: نشأة الخوارج.

المطلب الثالث: فرق الخوارج.

المبحث الثاني: مقالة الخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة، وفيه خمسة

مطالب:

المطلب الأول: إجماع الخوارج على تكفير مرتكب الكبيرة.

المطلب الثاني: مقالة المحكمة الأولى في تكفير مرتكب الكبيرة.

المطلب الثالث: مقالة النجدات في تكفير مرتكب الكبيرة.
المطلب الرابع: مقالة الإباضية في تكفير مرتكب الكبيرة.
المطلب الخامس: مقالة الصّفرية والبيهسية والمكرمية في تكفير مرتكب
الكبيرة.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.



المبحث الأول

تعريف الخوارج ونشأتهم وفرقهم

المطلب الأول

تعريف الخوارج

أولاً: لغة: الخروج نقيض الدخول^(١)، وهو من الفعل (خرج)، والخاء والراء والجيم أصلان: فالأول: النَّفَازُ عن الشيء، والثاني: اختلاف لونين، وقد يمكن الجمع بينهما، فأما الأول: فيقال خرج يخرج خروجاً، والخروج: خروج السحابة، وفلان خريج فلان: إذا كان يتعلم منه، كأنه هو الذي أخرجه من حدّ الجهل، والخروج: الناقة تخرج من الإبل، تبرك ناحية، وهو من الخروج، وأما الأصل الثاني: فالخرج لوان بين سواد وبياض، ومنه الخرجاء: تبيض رجلاها إلى خاصرتها، ومن الباب: أرض مخرجة إذا كان نبتها في مكان دون مكان، وخرجت الراعية المرتع: إذا أكلت بعضاً وتركت بعضاً^(٢).

ثانياً: اصطلاحاً: الخوارج من الخروج، وهو مصطلح يطلق إطلاقين: أحدهما: إطلاق عام. والثاني: إطلاق خاص.

فأما الإطلاق العام: فإنه يشمل كل من خرج عن شريعة الإسلام وعن السنة النبوية، وخرج على جماعة المسلمين وفارقهم، ويدخل في هذا المعنى الخوارج بالدرجة الأولى، وكل من كان في معناهم، كالرافضة، والجهمية، والمعتزلة،

(١) انظر: لسان العرب (٢/٢٤٩).

(٢) انظر: مقاييس اللغة لابن فارس (٢/١٧٥-١٧٦).

وغيرهم من طوائف أهل البدعة الخارجة عن الشريعة والسنة.

وفي هذا المعنى قال سلام بن أبي مطيع رَحِمَهُ اللهُ: "كان أيوب يسمي أصحاب البدع كلهم خوارج، ويقول: إن الخوارج اختلفوا في الاسم، واجتمعوا على السيف"^(١).

وكان الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ يسمي الذين قتلوا عثمان بن عفان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: الخوارج^(٢).

وقد ذكر ابن تيمية أن النصوص المتواترة عن النبي ﷺ في الخوارج، قد أدخل فيها العلماء لفظاً أو معنى من كان في معناهم من أهل الأهواء الخارجين عن شريعة رسول الله ﷺ، وجماعة المسلمين، فمنهم من يرى أن لفظ الرسول ﷺ شمل الجميع، ومنهم من يرى أنهم دخلوا من باب التنبيه والفحوى، أو من باب كونهم في معناهم، بل بعض هؤلاء شر من الخوارج الحرورية، مثل الخرمية، والقرامطة، والنصيرية، وغيرهم، والنبي ﷺ إنما ذكر الخوارج الحرورية؛ لأنهم أول صنف من أهل البدع خرجوا بعده، بل أولهم خرج في حياته، فذكرهم لقرّبهم من زمانه، كما خصص الله ورسوله أشياء بالذكر لوقوعها في ذلك الزمان^(٣).

وأما بالمعنى الخاص: فيراد بالخوارج الذين خرجوا على الإمام علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ففارقوا جماعة المسلمين، وكفروا أهل القبلة بالذنوب، أو بما يروونه هم من الذنوب، واستحلوا دماءهم وأموالهم وأعراضهم، وحكموا عليهم في الآخرة

(١) أخرجه الفريابي في القدر (ص ٢١٥)، والآجري في الشريعة (٣/٥٨١) رقم ٢١١١، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١/١٦٢) رقم ٢٩٠.

(٢) القدر للفريابي (ص ٢١٨).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٢٨/٤٧٦، ٤٨٤).

بالخلود في نار جهنم، وكل من قال بمقاتلتهم، واعتقد طريقتهم، وسلك منهجهم فهو خارجي، وهذا المعنى هو المقصود عند إطلاق لفظ الخوارج.

وأصل قولهم: هو التكفير بالذنوب أو بالذنب، وعلى وجه الخصوص التكفير بالكبيرة، أو بما يروونه هم من الذنوب، حيث فهموا من القرآن ما لم يدل عليه، فظنوا أنه يوجب تكفير أرباب الذنوب؛ إذ كان المؤمن هو البر التقي. قالوا: فمن لم يكن برًّا تقيًّا فهو كافر، وهو مخلد في النار، وكفروا المخالفين لهم، وبناء على ذلك استحلوا دماءهم وأعراضهم وأموالهم، فكانوا كما نعتهم النبي ﷺ «يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان»^{(١)(٢)}.

قال الحافظ أبو عمر ابن عبد البر: "كان للخوارج مع خروجهم تأويلات في القرآن ومذاهب سوء مفارقة لسلف هذه الأمة من الصحابة والتابعين لهم بإحسان، الذين أخذوا الكتاب والسنة عنهم وتفقهوا معهم، فخالفوا في تأويلهم ومذاهبهم الصحابة والتابعين وكفروهم، وأوجبوا على الحائض الصلاة، ودفعوا رجم المحصن الزاني، ومنهم من دفع الظهر والعصر، وكفروا المسلمين بالمعاصي، واستحلوا بالذنوب دماءهم، وكان خروجهم -فيما زعموا- تغييرًا للمنكر ورد الباطل، فكان ما جاؤوا به أعظم المنكر وأشد الباطل إلى قبيح مذاهبهم، مما قد وقفنا على أكثرها، وليس هذا والحمد لله موضع ذكرها، فهذا أصل أمر الخوارج"^(٣).

(١) أخرجه البخاري رقم (٣٣٤٤) (كتاب أحاديث الأنبياء)، ومسلم رقم (١٠٦٤) (كتاب الزكاة).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧/٤٨١-٤٨١) (٣١/١٣).

(٣) التمهيد (٢٣/٣٢٢)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وإذا عرف أصل البدع؛ فأصل قول الخوارج أنهم يكفرون بالذنب ويعتقدون ذنباً ما ليس بذنب، ويرون اتباع الكتاب دون السنة التي تخالف ظاهر الكتاب، وإن كانت متواترة، ويكفرون من خالفهم ويستحلّون منه لارتداده عندهم ما لا يستحلّونه من الكافر الأصلي"^(١).

وقد ذكر ابن تيمية في موضع آخر أن لهم خاصتين مشهورتين فارقوا بهما جماعة المسلمين وأئمتهم؛ إحداهما: خروجهم عن السنة، وجعلهم ما ليس بسيئة سيئة، أو ما ليس بحسنة حسنة، والأخرى: أنهم يكفرون بالذنوب والسيئات^(٢).

وقد تكلم جمع من الباحثين في ضابط الخوارج، أو ضابط إطلاق وصف الخارجي على الجماعة أو الفرد، فمنهم من ذكر أن الضابط: هو التكفير بما ليس بكفر، فكل من كفر بما ليس بكفر فهو خارجي، وإن لم يكفر بالكبيرة، وذكر أن هذا القيد يدخل فيه: التكفير بالمستحب، وقد يكون واجباً^(٣).

ومما لا شك فيه أن التكفير بما ليس بكفر أعم وأشمل من تخصيص التكفير بالكبيرة، لكن الشأن كل الشأن هو: أولاً: من ذكر هذا الضابط من أهل المقالات والفرق، أو من أهل العلم قديماً وحديثاً؟!، وثانياً: هل كل الخوارج يقولون بالتكفير بما ليس بكفر، حتى يجعل ذلك ضابطاً فلا تخرج أي فرقة عنه، فهذا مما يحتاج إلى استقراء مقالاتهم والنظر فيها.

(١) مجموع الفتاوى (٣/٣٥٥).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١٩/٧٢).

(٣) انظر: حقيقة الخوارج في الشرع وعبر التاريخ لفيصل الجاسم (ص ٣٣).

لكن الذي يظهر - والله أعلم - أن الضابط في ذلك هو التكفير بالكبيرة، وهذا يمكن أن يكون مفسراً لقول من قال بالضابط الأول: التكفير بما ليس بمكفر؛ وذلك لأن أهل المقالات حكوا إجماع الخوارج على ذلك، وإن كان هناك ما قد يخرج عنه، لكن المقصود أن هذا الضابط أقرب وأضبط.

ومنهم من ذكر أنه لا يكون الرجل خارجياً إلا إذا وجدت فيه صفتان: استحلال دماء المسلمين بالذنوب غير المكفرة، والخروج على الحاكم المسلم^(١)، وهذا مما فيه تلازم بين، فالأمران متلازمان؛ ولا إشكال فيه، فاستحلال الدماء والأعراض والأموال، واستحلال السيف والخروج على الحكام والولادة، إنما هو ثمرة من ثمرات التكفير، ونتيجة حتمية ولازمة للتكفير، كما ذكر ذلك ابن تيمية بقوله: "ويترتب على تكفيرهم بالذنوب استحلال دماء المسلمين وأموالهم، وأن دار الإسلام دار حرب، ودارهم دار إيمان"^(٢).

وهذا هو أصل الخوارج الأوائل، المحكّمة الأولى؛ فقد استحلوا دم علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وخرجوا عليه بالسيف، بناء على أنه عصى وظلم، وحكم بغير ما أنزل الله، فالمعصية والظلم عندهم كفر أكبر مخرج من الملة، والحكم بغير ما أنزل كفر أكبر مخرج من الملة، فليس عندهم كفر دون كفر، أو ظلم دون ظلم، أو فسق دون فسق.

(١) انظر: تقارير أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الخوارج وإبطاله، للدكتور محمد هشام (ص ١١٤).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧٢/١٩).

المطلب الثاني نشأة الخوارج

تكلم أهل العلم على نشأة الخوارج، وذلك من وجهين: أحدهما: من جهة مبدأ الخوارج وأصلهم الذي يرجعون إليه. الآخر: من جهة ظهورهم على أنهم فرقة متميزة بآرائها وزعمائها وأتباعها.

فأما الوجه الأول: فإن ذا الخويصرة التميمي هو أول الخوارج ومبدؤهم؛ وقد ظهر في زمن النبي ﷺ، وظهر التكلم ببدعة الخوارج على لسانه ﷺ؛ فحذر منهم أشد التحذير، وذكر حالهم وأوصافهم وفتنتهم وقتلهم وزمن خروجهم، وأنهم يخرجون على حين فرقة من المسلمين، وأنهم يُقتلون على أيدي أقرب الطائفتين إلى الحق.

قال ابن الجوزي رَحِمَهُ اللهُ: "أول الخوارج وأقبحهم حالاً ذو الخويصرة...، فهذا أول خارجي خرج في الإسلام، وآفته أنه رضي برأي نفسه، ولو وُفق لعلم أنه لا رأي فوق رأي رسول الله ﷺ" (١).

وقال ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: "فالسنن ضد البدع، فكل ما قرب منه ﷺ مثل سيرة أبي بكر وعمر كان أفضل مما تأخر؛ كسيرة عثمان وعلي، والبدع بالضد، كل ما بعد عنه كان شراً مما قرب منه، وأقربها من زمنه: الخوارج؛ فإن التكلم ببدعتهم ظهر في زمانه" (٢).

وقال أيضاً: "والنبي ﷺ إنما ذكر الخوارج الحرورية؛ لأنهم أول صنّف من

(١) تليس إبليس (٢/ ٥٤٤-٥٥٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/ ٤٨٩-٤٩٠).

أهل البدع خرجوا بعده، بل أولهم خرج في حياته، فذكرهم لقربهم من زمانه، كما خص الله ورسوله أشياء بالذكر لوقوعها في ذلك الزمان^(١).

وأما الوجه الثاني: فإن ظهور الخوارج كفرقة متميزة، لها رؤوس وزعماء وأتباع فقد كان في خلافة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وذلك بعد معركة صفين؛ إذ اعتزلوا المعسكرين، وأقاموا بحروراء، فأعلنوا قتال المسمين، فكان أول قتيل قتلوه: عبد الله بن خباب، وقد ذكر بعض أهل العلم أنهم من بقايا قتلة عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فلم يجتمع الخوارج ولم تصر لهم قوة إلا في خلافة أمير المؤمنين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢).

قال ابن عبد البر: "والمعنى في هذا الحديث ومثله مما جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك عند جماعة أهل العلم، المراد به عندهم القوم الذين خرجوا على علي بن أبي طالب يوم النهروان، فهم أصل الخوارج وأول خارجه خرجت، إلا أن منهم طائفة كانت ممن قصد المدينة يوم الدار في قتل عثمان رَحِمَهُ اللَّهُ...، وأول خروجهم كان على علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقتلهم بالنهروان ثم بقيت منهم بقايا من أنسابهم ومن غير أنسابهم على مذاهبهم يتناسلون ويعتقدون مذاهبهم"^(٣).

وقال ابن تيمية: "وهاتان الطائفتان: الخوارج والشيعة، حدثوا بعد مقتل عثمان، وكان المسلمون في خلافة أبي بكر وعمر وصدراً من خلافة عثمان في السنة الأولى من ولايته متفقين، لا تنازع بينهم، ثم حدث في أواخر خلافة عثمان أمور أوجبت نوعاً من التفرق، وقام قوم من أهل الفتنة والظلم فقتلوا عثمان،

(١) مجموع الفتاوى (٤٧٦/٢٨).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٤٨٩/٢٨-٤٩٠).

(٣) التمهيد (٣٢٢/٢٣).

فتفرق المسلمون بعد مقتل عثمان، ولما اقتتل المسلمون بصفين، واتفقوا على تحكيم حكّمين خرجت الخوارج على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب وفارقوه، وفارقوا جماعة المسلمين إلى مكان يقال له حروراء^(١).

المطلب الثالث

فرق الخوارج

افتقرت الخوارج إلى فرق كثيرة، كما هي عادة أهل الأهواء والبدع، إذ إن من أشهر سماتهم الاختلاف والتفرق، وقد تنوعت أقوال أهل العلم في عدّ فرق الخوارج، فأوصلها بعضهم إلى خمس وعشرين فرقة^(٢)، وبعضهم إلى عشرين فرقة^(٣)، وبعضهم أوصلها إلى ثماني عشرة فرقة^(٤)، وقد تصل مع الفروع إلى فرق كثيرة، ويختلفون في تعيينها، فبعضهم انفرد بذكر بعض الفرق لم يذكرها غيرهم، وهكذا.

إلا أن رؤوس الخوارج وأصولهم الكبار هم دون ذلك، فقد أرجعها بعض أهل المقالات إلى أربع فرق، وبعضهم إلى ست فرق.

فمن الأول قول أبي الحسن الأشعري: "وأصل قول الخوارج إنما هو قول الأزارقة، والإباضية والصفريّة، والنجديّة، وكل الأصناف سوى الأزارقة،

(١) مجموع الفتاوى (٣٢ / ١٣)، وانظر: مجموع الفتاوى (٤٧٩ / ٧).

(٢) انظر: التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع (ص: ٤٧).

(٣) انظر: الفرق بين الفرق للبغدادي (ص ٢٠)، والتبصير في الدين للإسفراييني (ص ٤٥).

(٤) انظر: عقائد الثلاث وسبعين فرقة لأبي محمد اليميني (١ / ١٨)، والملل والنحل للشهرستاني

والإباضية، والنجدية، فإنما تفرعوا من الصفرية^(١).

وهنا الأشعري أغفل ذكر المحكّمة الأولى مع أنهم أصل الخوارج، لكن ذكرهم في مواضع من كتابه: المقالات^(٢)، فالمقصود بقوله: "أصل قول الخوارج" - فيما يظهر - أي أشهر الخوارج بعد المحكمة الأولى، وإلا فإن أصل قول الخوارج هم المحكّمة الأولى، لكن بعدهم تفرقت الخوارج فرقاً وأحزاباً.

ومن الثاني: ما ورد في قول البغدادي حيث يفهم من ظاهر قوله: إن كبار فرق الخوارج ست فرق وهي: المحكّمة الأولى، والأزارقة، والنجدات، والصفرية، والعجاردة، وجعل باقي الفرق متفرعة عن العجاردة، ثم ذكر الإباضية، وهي كذلك تفرعت عنها أربع فرق.

يقول البغدادي: "وأما الخوارج فإنها لما اختلفت صارت عشرين فرقة؛ وهذه أسماءها: المحكمة الأولى، والأزارقة، ثم النجدات، ثم الصفرية، ثم العجاردة، وقد اختلفت العجاردة فيما بينها فرقاً كثيرة... - ثم ذكرها، إلى أن قال: - وافتقرت الإباضية منها فرقاً..."^(٣).

وكذلك الشهرستاني نص على أن كبار فرق الخوارج ست، ويختلف مع البغدادي في تعيينها، فذكر الثعالبة، وأغفل ذكر المحكّمة الأولى، مع أنهم أصل فرق الخوارج كلها.

يقول الشهرستاني: "وكبار فرق الخوارج ستة: الأزارقة، والنجدات،

(١) مقالات الإسلاميين (١/١٨٣).

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين (١/٩٦، ٩٧، ١١١).

(٣) الفرق بين الفرق (ص ٧٢).

والعجاردة، والثعالبة والإباضية، والصُفْرية، والباقون فروعهم^(١).

فمما تقدم نقله يتبين أن أصول الفرق التي اتفق عليها أهل المقالات هي: المحكمة الأولى، الأزارقة، الإباضية، النجدات، الصفرية.

ويذكر بعض أهل المقالات أنه تفرع عن الصفرية: العجاردة، وعن العجاردة تفرعت جميع فرق الخوارج المتبقية؛ وهي: البيهسية، الخازمية، الشيعية، والثعلبية أو الثعالبة، المعلومية، المجهولية، الصلتية، الأخسية، الشيبية، الشيبانية، المعبدية، الرشيدية أو الرشدية، -وقيل: عسرية-، المكرمية، الخمرية، الشمراخية، الإبراهيمية، الواقفة، الميمونية، وأما عن الإباضية فيذكر أهل المقالات أنهم أربع فرق: الحفصية، الحارثية، اليزيدية، وأصحاب طاعة لا يراد بها الله^(٢)، إلا أن البغدادي قد ذكر أن الميمونية من فروع العجاردة، واليزيدية من فرق الإباضية هما من غلاة الكفرة الخارجين عن فرق الأمة^(٣).

فهذه أشهر الفرق على وجه الإجمال، ومن الفرق المذكورة أيضًا: أصحاب صالح بن مسرح، ويقال لهم الصالحية، وقيل: هم الشيبانية، والراجعة وهم الذين أنكروا على صالح هذا، والخدمية، والفضلية أو المفضلة، والمطبخية، والبكارية، والبكرية، والبدلية، والمغالبية^(٤)، وقد يكون في أسماء

(١) الملل والنحل للشهرستاني (١/١٠٧).

(٢) انظر: مقالات البلخي (ص ١٣٧-١١٥٣)، ومقالات الإسلاميين للأشعري (١/١٦٧ فما بعد)، والفرق بين الفرق للبغدادي (ص ٧٢-٧٣)، والملل والنحل له (ص ٥٧)، وعقائد الثلاث وسبعين فرقة (١/١٨)، والملل والنحل للشهرستاني (١/١٠٧)، والبرهان للسكسكي (١٧ فما بعد).

(٣) انظر: الفرق بين الفرق (ص ٧٣).

(٤) انظر: مقالات البلخي (ص ١٥١-١٥٢)، والفرق بين الفرق (١٠٩)، وعقائد الثلاث

بعض هذه الفرق تصحيف، والله تعالى أعلم.

ويذكر بعضهم أن العجاردة تفرعت عن العطوية: فرقة من فرق النجدات^(١)؛ فقد ذكر أهل المقالات أن النجدات افرقت إلى ثلاث فرق بعد إحداء نجدة؛ الأولى: وهم الذين بقوا على إمامة نجدة، وعذروه في إحدائه، والثانية: العطوية أتباع عطية بن الأسود الحنفي، وهم خوارج سجستان، والثالثة: أتباع أبي فديك، الفديكية، وقد صاروا حربًا على النجدات، وهم الذين قتلوا نجدة^(٢).

ويذكر البلخي والبغدادي أن الثعلبية أو الثعالبة -وهي التي تفرعت عن العجاردة- أنه تفرع عنها خمس فرق: الأولى: الأحنسية، الثانية: المعبدية، الثالثة: الشيبانية، الرابعة: العسرية، أو الرشدية، الخامسة: المكرمية^(٣)، وكلها تقدمت.

وكذلك الميمونية ذكروا أنها افرقت إلى فرقتين؛ إحداهما: خلفية، وحمزية^(٤)، وورد ذكر العوفية، وهي من فرق البيهسية^(٥)، وأظنها تصحفت في

وسببعين فرقة (١/١٨)، والبرهان للسكسي (ص ٢٤، ٢٧).

(١) مقالات البلخي (ص ١٣٨)، والفرق بين الفرق (٩٣-٩٤).

(٢) انظر: مقالات البلخي (ص ١٣٧-١٣٨، ١٤١)، ومقالات الإسلاميين (١/١٧٥-١٧٦)، والفرق بين الفرق (ص ٨٢).

(٣) انظر: مقالات البلخي (ص ١٤٠-١٤١)، وانظر: الفرق بين الفرق (ص ١٠١-١٠٢).

(٤) انظر: مقالات البلخي (ص ١٣٨)، والفرق بين الفرق (ص ٩٦، ٩٨).

(٥) انظر: مقالات البلخي (١٥٠)، والفرق بين الفرق (ص ١٠٩).

بعض الكتب إلى الغونية، والعونية^(١).

وأما الواقعة: فقد ذكر البلخي أن هذا الاسم يطلق على فرقتين؛ إحداهما: وهم الواقعة الأصل، ولهم في ذلك قصة، والأخرى: الضحاكية: ويقال لهم أصحاب النساء، وقال: لست أدري نسبوا إلى الواقعة أولئك، أم أفرد لهم هذا اللقب^(٢).

المبحث الثاني

مقالة فرق الخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة

المطلب الأول

إجماع الخوارج على تكفير مرتكب الكبيرة

حكى جمع من أهل المقالات إجماع الخوارج على تكفير أهل الكبائر من أهل الإسلام، دون اعتبار أي اختلاف مذكور تحت هذه المسألة، أو دون التفريق بين الموافقين للخوارج ومخالفهم، أو نحو ذلك من الفروق التي ورد ذكرها تحت هذه المسألة.

يقول عبد القاهر البغدادي فيما نقله عن الكعبي: "وقد اختلفوا فيما يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها، فذكر الكعبي في مقالاته أن الذي يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها: إكفار علي، وعثمان، والحكمين، وأصحاب الجمل، وكل

(١) انظر: عقائد الثلاث وسبعين فرقة (١٨/١)، والبرهان للسكسي (ص٢٦).

(٢) انظر: مقالات البلخي (ص١٤٦-١٤٧)، وانظر: مقالات الإسلاميين (١/١٨٨-١٨٩)،

والفرق بين الفرق (ص١٠٧-١٠٨).

من رضي بتحكيم الحكمين، والإكفار بارتكاب الذنوب...^(١).

فالبغدادي هاهنا ينقل عن الكعبي إجماع الخوارج على تكفير أهل الكبائر من أهل الإسلام، إلا أنه يعترض عليه بعد ذلك، كما سيأتي تفصيله في موضعه، والمقصود هنا هو قول الكعبي.

ويقول البلخي: "ذكر الخوارج: الذي يجمعهم إكفار علي وعثمان، والإكفار لمرتكبي الكبائر..."^(٢).

ويقول البغدادي: "الخوارج على اختلاف فرقها يجمعها القول بتكفير علي، وعثمان.... وتكفير كل من ارتكب كبيرة"^(٣).

وهذا القول منه هاهنا يناقض اعتراضه السابق على قول الكعبي فيما حكاه من الإجماع عن الخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة.

ويقول الشهرستاني في سياق كلامه على ما أجمع عليه الخوارج: "يجمعهم القول بالتبري من عثمان وعلي...، ويكفرون أصحاب الكبائر"^(٤).

ويقول الرازي -تحت الباب الثاني في شرح فرق الخوارج-: "سائر فرقهم متفقون على أن العبد يصير كافرًا بالذنب"^(٥).

فهذه بعض أقوال أهل الشأن في حكاية الإجماع نصًّا، ومما يستأنس به على

(١) الفرق بين الفرق (ص ٧٣).

(٢) مقالات البلخي (ص ١١٧).

(٣) الممل والنحل للبغدادي (١/١٠٧).

(٤) الممل والنحل للشهرستاني (١/١٠٧).

(٥) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (ص ٤٦).

سبيل الاعتضاد ما ورد في كلام جمع من أهل العلم من إطلاق القول بأن الخوارج تكفر أهل الذنوب من أهل الإسلام، أو بما يروونه هم من الذنوب، دون استثناء أي فرقة من فرق الخوارج، ودون الإشارة إلى أي اختلاف يذكر.

قال أبو عبيد القاسم بن سلام: "وأما الثالث: الذي بلغ به كفر الردة نفسها، فهو شر من الذي قبله، لأنه مذهب الخوارج الذين مرقوا من الدين بالتأويل، فكفروا الناس بصغار الذنوب وكبارها"^(١)، وهذا إطلاق منه القول بأنهم يكفرون الناس بصغار الذنوب وكبارها.

وقال ابن أبي زمنين المالكي (٥٣٩٩هـ): "كفر الخوارج الناس بصغار الذنوب وكبارها"^(٢)، وفيه إطلاق القول بتكفير الناس بالصغائر والكبائر.

وقال أبو الحسين الملطي: "والشراة كلهم يكفرون أصحاب المعاصي"^(٣)، ولفظة: "كل" هاهنا تفيد العموم، كما هو معلوم من صيغ العموم المذكورة في أصول الفقه.

ويقول ابن قدامة -في سياق ذكره للخارجين عن قبضة الإمام-: "الثالث: الخوارج الذين يكفرون بالذنوب، ويكفرون عثمان، وعلياً، وطلحة، والزبير، وكثيراً من الصحابة، ويستحلون دماء المسلمين، وأموالهم، إلا من خرج معهم"^(٤).

(١) الإيمان (ص٧٦).

(٢) أصول السنة (ص٢٢٧).

(٣) التنبيه والرد (ص٦٣).

(٤) المغني (١٢/٢٣٨-٢٤٢).

وأما عن شيخ الإسلام ابن تيمية فقد أطلق القول بذلك في مواضع كثيرة من كتبه، فقال رَحْمَةُ اللَّهِ: "ولهم خاصتان مشهورتان فارقوا بهما جماعة المسلمين وأئمتهم: أحدهما: خروجهم عن السنة، وجعلهم ما ليس بسيئة سيئة، أو ما ليس بحسنة حسنة، وهذا هو الذي أظهره في وجه النبي ﷺ حيث قال له ذو الخويصرة التميمي: اعدل فإنك لم تعدل، حتى قال له النبي ﷺ ويلك! ومن يعدل إذا لم أعدل؟! ... - إلى أن قال -: الفرق الثاني: في الخوارج وأهل البدع: أنهم يكفرون بالذنوب والسيئات، ويترتب على تكفيرهم بالذنوب استحلال دماء المسلمين وأموالهم، وأن دار الإسلام دار حرب، ودارهم دار إيمان"^(١).

وقال أيضًا: "وهم أول من كفر أهل القبلة بالذنوب، بل بما يروونه هم من الذنوب واستحلوا دماء أهل القبلة بذلك"^(٢).

وقال أيضًا: "والخوارج هم أول من كفر المسلمين، يكفرون بالذنوب، ويكفرون من خالفهم في بدعتهم، ويستحلون دمه وماله"^(٣).

وقال ابن القيم: "ونرى أن لا نكفر أحدًا من أهل القبلة بذنوبه كالأزني والسرقة وشرب الخمر، كما دانت بذلك الخوارج وزعموا أنهم بذلك كفرون"^(٤).

ومما ينبه إليه أن التكفير بالصغائر ليس محل إجماع عندهم، ولهذا حكى أهل المقالات - كما تقدم - إجماعهم على تكفير مرتكب الكبيرة، دون الصغيرة،

(١) انظر: مجموع الفتاوى (٧٢/١٩).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (٧/٤٨١-٤٨٢).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٣/٢٧٩).

(٤) اجتماع الجيوش الإسلامية (٢/٢٩١).

والتكفير بالصغائر هو قول طوائف منهم، كالنجدات فإنها تكفر بالصغائر بشرط الإصرار عليها، كما سيأتي تفصيل مقالتهم.

وقد نسبه أطفيش الإباضي إلى بعض الخوارج، ولم يُعينهم، فقال: "وقالت الخوارج: إنه مشرك، وقال بعض الخوارج: إن العاصي ولو بصغيرة مشرك"^(١).

ونقل أبو محمد اليماني هذا المذهب عن الإباضية عموماً؛ فقال: "وهذه فرقة الإباضية أصحاب عبد الله بن إباض أحد شيوخهم ومصنفي كتبهم، انفرد هو وفرقته بأن قالوا: الإيمان جميع الطاعات، فمن ارتكب معصية كبيرة أو صغيرة كفر"^(٢).

ومن أهل المقالات من نسبه على وجه الخصوص إلى يزيد بن أنيسة وأصحابه اليزيدية من فرق الإباضية؛ حيث نقل عنهم: "أن أصحاب الحدود من موافقيهم وغيرهم كفار مشركون، وكل ذنب صغير أو كبير فهو شرك"^(٣).

وسياًتي - إن شاء الله تعالى - مزيد تفصيل في مقالة النجدات والإباضية، والمقصود هنا هو حكاية أهل المقالات إجماع الخوارج مطلقاً على تكفير مرتكب الكبيرة، سواء كان من موافقيهم أو مخالفهم، أو سواء كانت الذنوب مما فيها وعيد مخصوص، أو كانت من الذنوب التي ورد فيها حد شرعي.

إلا أن بعض أهل المقالات حكى عن بعض فرق الخوارج ما ينقض حكاية الإجماع مطلقاً، كالنجدات الذين نقل عنهم التفريق بين تكفير المخالفين لهم

(١) شرح عقيدة التوحيد (ص ١٩٦).

(٢) عقائد الثلاث والسبعين فرقة (١/ ٢٤).

(٣) الملل والنحل (١/ ١٣٣).

دون الموافقين، والتفريق بين الإصرار على الذنب وعدم الإصرار، سواء كان من الصغائر أو الكبائر، وكذا ما ينقل عن بعض فرق الصفرية من التفريق بين الذنوب التي ليس فيها وعيد خاص، والذنوب التي ورد فيها حد شرعي، فيكفرون بالأول، ولا يطلقون التكفير على الثاني، وإنما يقتصرون على الاسم؛ فيقولون: زان، وسارق.

وكذلك ما نقل عن البيهسية من أن صاحب الذنب لا يحكم عليه بالكفر حتى يرفع إلى الوالي فيحده، وكمقالة الإباضية الذين قالوا: إن مرتكب الكبيرة ليس مؤمناً، وليس كافراً، بل هو فاسق، أو مشرك، وتجرى عليه أحكام الإسلام الظاهرة، ونحو ذلك من المقالات التي قد تشكل على حكاية الإجماع.

وهذا الاختلاف الوارد هاهنا قد ذكر بعض الباحثين أنه خلاف يسير، وقال: لأجله أطلق بعض أهل المقالات القول بأن الخوارج تكفّر مرتكب الكبيرة، ومنهم من قيد ذلك بذكر ما انفردت به النجدات، وقد حكى الباحث اتفاق الخوارج على تكفير مرتكب الكبير قبل ذلك، مع التقييد والاستثناء؛ فقال: "وقد اتفق الخوارج على أن مرتكب الكبيرة كافراً، إلا ما ذكر عن بعض الصفرية، وبعض البيهسية من أن مرتكب الكبيرة التي لها حد لا يكفر حتى يرفع أمره إلى الوالي فيحده ثم يكفر، وإلا ما نقل عن النجدات من عذر موافقيهم، ولأجل هذا الخلاف اليسير أطلق كثير من العلماء القول بأن الخوارج يرون كفر مرتكب الكبيرة -يعني المصر عليها غير التائب- كما ذكر ذلك الشهرستاني^(١)، والبغدادى^(٢)، والرازي^(١)، وابن حزم^(٢)، وبعضهم يقيد ذلك بما انفرد به

(١) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/١٠٧).

(٢) انظر: أصول الدين (ص ٢٦٦).

النجادات في هذه المسألة، كالأشعري^(٣)، والبغدادى في الفرق بين الفرق^(٤)، والإسفرائيني في التبصير^(٥)"^(٦).

المطلب الثاني

مقالة المحكّمة الأولى في تكفير مرتكب الكبيرة

المحكّمة الأولى: هم أتباع عبد الله بن وهب الراسبي، وهم أصل الخوارج كلهم، ويقال لهم: أهل النهروان؛ لأنهم قاتلوا علياً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ومن معهم من الصحابة في النهروان، وهم أول من أحدث التكفير بالذنب والمعصية، واستحلوا الدماء والأعراض والأموال، فكفروا واستحلوا دماء خير خلق الله تعالى بعد الأنبياء والمرسلين، وعلى رأسهم علي بن أبي طالب وعثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، خليفنا أبي بكر وعمر، وكفروا من معهم من الصحابة، ومن الالههم ونصرهم أو خالفهم، وكل ذلك بناء على الأصل الفاسد المحدث في التكفير بالمعاصي والذنوب^(٧).

يقول الأشعري: "أجمعت الخوارج على إكفار علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

(١) انظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين (ص ٤٦).

(٢) انظر: الفصل (١/ ٣٧٠).

(٣) مقالات الإسلاميين (١/ ١٦٨).

(٤) انظر: الفرق بين الفرق (ص ٧٢-٧٣).

(٥) انظر: التبصير في الدين (ص ٤٥).

(٦) الخوارج نشأتهم فرقتهم صفاتهم (ص ١٠٩-١١٠).

(٧) انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ٢٠٧-٢١٢)، الفرق بين الفرق (ص ٧٣)، والملل والنحل

للبيهقي (ص ٥٨)، والملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٣٣).

أن حكم^(١)، ويقول أيضًا: "والخوارج بأسرها يثبتون إمامة أبي بكر وعمر، وينكرون إمامة عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في وقت الأحداث التي نقم عليه من أجلها، ويقولون بإمامة علي قبل أن يحكم، وينكرون إمامته لما أجاب إلى التحكيم ويكفرون معاوية وعمر وبن العاص، وأبا موسى الأشعري"^(٢).

ويقول عبد القاهر البغدادي: "فهذه قصة المحكّمة الأولى، وكان دينهم إكفار علي، وعثمان، وأصحاب الجمل، ومعاوية، وأصحابه، والحكمين، ومن رضي بالتحكيم، وإكفار كل ذي ذنب ومعصية"^(٣).

وقال أيضًا: "فهؤلاء هم الذين خرجوا من الخوارج المحكّمة، ولم يحدثوا مذهبًا غير ما حكيناه عنهم من إكفار علي، وعثمان، وأصحاب الذنوب كلهم"^(٤).
ويقول الشهرستاني: "وطعنوا في عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ للأحداث التي عدّوها عليه، وطعنوا في أصحاب الجمل وأصحاب صفين، وأكفروا أمير المؤمنين عليًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ"^(٥).

فمما تقدم من الأقوال يظهر لنا حقيقة مذهب المحكّمة الأولى في التكفير بالذنوب والمعاصي، فالذي نقله البغدادي نص صريح في أن من مذهب المحكّمة الأولى التكفير بالذنوب.

(١) مقالات الإسلاميين (١/١٩٧).

(٢) المصدر السابق (١/٢٠٤).

(٣) الفرق بين الفرق (ص ٨١).

(٤) الملل والنحل للبغدادي (٦٢).

(٥) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/١١٥-١١٧)، واعتقاد فرق المسلمين والمشرّكين

(ص ٥١).

وأما تكفيرهم للخليفين الراشدين عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وغيرهم من الصحابة ممن رضي بالتحكيم، فإنه كذلك يدخل في التكفير بالمعصية والذنب من وجه، يوضحه:

أن الأشعري نقل إجماع الخوارج على تكفير الخليفة الراشد علي بن أبي طالب لما حكم الحكّمين، أي لما حكم بغير ما أنزل الله - في اعتقادهم - في هذه القضية المعينة؛ ومما هو متقرر عند جمع من أهل السنة والجماعة أن الحكم بغير ما أنزل الله كبيرة من كبائر الذنوب، وهو كفر دون كفر، وليس كفرًا مخرجًا من الملة؛ إلا إذا احتفت بهذا الحكم أمورٌ تجعله كفرًا مخرجًا من الملة، ومن باب أولى أن تكفير من لم يحكم بما أنزل الله في قضية واحدة فردية هو تكفير بالكبيرة، وهذا حال علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ والحكّمين، فقد حكموا في نظر الخوارج بغير ما أنزل الله في قضية واحدة.

قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]: "هي به كفر، وليس كفرًا بالله وملائكته وكتبه ورسله"^(١). وفي رواية أخرى قال: "كفر دون كفر"^(٢)، وهذا التفسير عليه عامة الصحابة، ووافقهم عليه جماعة من التابعين.

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: "وهذا تأويل ابن عباس وعامة الصحابة في قوله

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٣٥٦/١٠)، والمروزي في تعظيم قدر الصلاة (٥٢١/٢)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١١٤٣/٤)، والحاكم في المستدرک (كتاب التفسير، رقم ٣٢١٩)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١١٣/٦).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک (كتاب التفسير، رقم ٣٢١٩) وقال: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (١١٣/٦).

تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، قال ابن عباس: ليس بكفر ينقل عن الملة، بل إذا فعله فهو به كفر، وليس كمن كفر بالله واليوم الآخر، وكذلك قال طاوس، وقال عطاء: هو كفر دون كفر، وظلم دون ظلم، وفسق دون فسق^(١) (٢).

وأما تكفير الخليفة الراشد عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فهو لما نعموا منه من بعض الأمور التي هي في ظنهم كفر مخرج من الملة، وهذا تكفير بالذنوب، وهذا على فرض التسليم أن الذي قام به الخليفة الراشد عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هو مخالفة للشرع، وحاشاه من ذلك.

وأما تكفيرهم لمعاوية بن أبي سفيان وعمرو بن العاص، وأبي موسى الأشعري رضي الله عن الجميع، فهو كذلك من أجل قضية التحكيم، والرضا به، وكذلك تكفيرهم لسائر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إنما هو مبني عندهم على الرضا بهذا التحكيم، وموالاته عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم؛ لأنهم حكموا بغير ما أنزل الله، وهذا كله في نظر الخوارج تحكيم بغير ما أنزل الله في هذه القضية العينية الواحدة، وعلى فرض التسليم أن ذلك كان حكماً بغير ما أنزل الله فهو لا يتعدى أن يكون ذنباً أو معصية، ومما يدل على ذلك نصوص عن شيخ الإسلام ابن تيمية تبين علاقة التكفير بالذنوب بتكفير الخليفين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وتكفير سائر الصحابة الموالين لهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وكانت البدع الأولى مثل: بدعة الخوارج إنما

(١) انظر: تفسير ابن جرير (٣٥٤/١٠)، والتمهيد لابن عبد البر (٢٣٧/٤)، والسنة للخلال (١٥٩-١٦١/٤).

(٢) مدارج السالكين (٣٤٥-٣٥٦/١).

هي من سوء فهمهم للقرآن، لم يقصدوا معارضته، لكن فهموا منه ما لم يدل عليه، فظنوا أنه يوجب تكفير أرباب الذنوب؛ إذ كان المؤمن هو البرّ التقي. قالوا: فمن لم يكن برّاً تقيّاً فهو كافر، وهو مخلد في النار، ثم قالوا: وعثمان وعلي ومن والاهما ليسوا بمؤمنين؛ لأنهم حكموا بغير ما أنزل الله، فكانت بدعتهم لها مقدمتان: الواحدة: أن من خالف القرآن بعمل أو برأي أخطأ فيه فهو كافر. والثانية: أن عثمان وعلياً ومن والاهما كانوا كذلك. ولهذا يجب الاحتراز من تكفير المسلمين بالذنوب والخطايا؛ فإنه أول بدعة ظهرت في الإسلام، فكفر أهلها المسلمين، واستحلوا دماءهم وأموالهم^(١).

فهذا نص من ابن تيمية واضح الدلالة في ربط قضية التكفير بالذنوب بمسألة التكفير بمن لم يحكم بما أنزل الله، والسياق كله في بيان أول بدعة ظهرت في أمة الإسلام، وهي بدعة الخوارج، والمحكمة الأولى هم أول الخوارج، وله نصوص أخرى في هذا الباب في ذات السياق، تبين علاقة التكفير بالذنوب بقضية التحكيم، وتكفير الصحابة رضي الله عنهم.

يقول ابن تيمية: "وهم أول من كفر أهل القبلة بالذنوب، بل بما يروونه هم من الذنوب، واستحلوا دماء أهل القبلة بذلك، فكانوا كما نعتهم النبي صلى الله عليه وسلم: «يقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان»، وكفروا علي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان ومن والاهما، وقتلوا علي بن أبي طالب مستحلين لقتله، قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي منه...، ثم جعلوا كل من خالف قولهم كذلك، فقالوا: إن

(١) مجموع الفتاوى (١٣ / ٣١).

عثمان وعليّاً ونحوهما حكموا بغير ما أنزل الله، وظلموا وصاروا كفارا" (١).

وقال أيضاً: "فكان من أول البدع والتفرق الذي وقع في هذه الأمة: بدعة الخوارج المكفرة بالذنب؛ فإنهم تكلموا في الفاسق الملي، فزعمت الخوارج والمعتزلة: أن الذنوب الكبيرة، ومنهم من قال: والصغيرة، لا تجامع الإيمان أبداً بل تنافيه، وتفسده، كما يفسد الأكل والشرب، الصيام؛ قالوا: لأن الإيمان هو فعل المأمور، وترك المحظور، فمتى بطل بعضه بطل كله كسائر المركبات، ثم قالت الخوارج: فيكون العاصي كافراً؛ لأنه ليس إلا مؤمن وكافر، ثم اعتقدوا أن عثمان وعليّاً وغيرهما عصوا، ومن عصى فقد كفر، فكفروا هذين الخليفتين، وجمهور الأمة" (٢).

وقال أيضاً: "وطائفة تقول: كان في أول الأمر مصيباً، فلما حكم الحكامين كفر وارتد عن الإسلام، ومات كافراً، وهؤلاء هم الخوارج" (٣).

وقال: "كفروا علي بن أبي طالب وعثمان بن عفان ومن توالاهما ولعنوهم وسبوهم واستحلوا قتالهم" (٤).

فالم تأمل فيما نقله ابن تيمية المحقق الجهيد من مذهب الخوارج الأول: وهم المحكمة الأولى يستفيد فوائد، منها:

أولاً: أول من أحدث تكفير المسلمين بالذنب -سواء كان كبيراً أو صغيراً-

(١) مجموع الفتاوى (٧/٤٨١-٤٨١).

(٢) مجموع الفتاوى (١٢/٤٧٠)، وانظر: منهاج السنة (٤/٣٩٠).

(٣) منهاج السنة (٤/٣٩٠).

(٤) مجموع الفتاوى (٣٥/٧٠).

هم المحكّمة الأولى، وهم أول من أحدث التكفير بما يروونه هم من الذنوب وإن لم يكن ذنبًا.

ثانيًا: أن مستندهم في التكفير كان من سوء فهمهم للقرآن الكريم، فلم يقصدوا معارضته لكن فهموا منه ما لم يدل عليه، فظنوا أنه يوجب تكفير أرباب الذنوب؛ إذ كان المؤمن هو البرّ التقي. قالوا: فمن لم يكن برًا تقيًا فهو كافر.

ثالثًا: رتبوا على الحكم بالتكفير بالذنوب: استحلال الدماء في الدنيا، والحكم على مرتكبي الذنوب في الآخرة بالخلود في نار جهنم.

رابعًا: كفّروا الخلفيتين الراشدين بناء على أنهم عصوا وظلموا، وحكموا بغير ما أنزل الله، وكل من عصى وظلم وحكم بغير ما أنزل الله فقد كفر؛ لأنه لا يوجد إلا مؤمن أو كافر، فلا ثالث لهما عندهم.

خامسًا: كفّروا كل من والى الخلفيتين، فكفّروا جمهور الصحابة الذين وآلهم ونصروهم، وكفّروا من معهم من غير الصحابة، فكفّروا جمهور الأمة.

سادسًا: كفّروا كل من يخالفهم فيما تقدم ذكره من عقائدهم.

سابعًا: استحلوا دم علي بن أبي طالب فقتلوه، قاتلهم الله أنى يؤكفون، واستحلوا دماء من معهم من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، واستحلوا دماء مرتكبي الكبائر، واستحلوا دماء المخالفين لهم في عقائدهم الباطلة، ظلّمت بعضها فوق بعض.

فهذه بعض النصوص على سبيل التمثيل لا الحصر، وفيها دلالة واضحة على بطلان دعوى بعض الباحثين المعاصرين من أن التكفير بالكبيرة إنما أحدثه نافع بن الأزرق، وأنه لم يكن معروفًا قبله، فإن هذا قول من لم يحط بالمسألة جمعًا وتحقيقًا ودراسة، فمذهب المحكّمة الأولى ظاهر في التكفير بالكبيرة،

وأهم أول من أحدث هذه البدعة المنكرة، ويدخلون - من باب أولى - فيما نقله أهل المقالات وأهل العلم عن الخوارج مطلقاً من التكفير بالذنوب، ومن أخرجهم من ذلك فعليه بالدليل.

بل إن قولهم أشد غلواً ممن جاء بعدهم، حيث إنهم كفروا خيار خلق الله تعالى من الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، واستباحوا قتالهم ودماءهم وأموالهم وأعراضهم، ولم يرقبوا فيهم صحبة ولا ذمة، قاتلهم الله أنى يؤفكون.

وقد ذكر الحافظ ابن عبد البر أن من أصل أمر الخوارج: تكفير المسلمين بالمعاصي واستحلال دمائهم بالذنوب^(١)، وهذا مما يدخل فيه المحكمة الأولى من باب أولى، فهم أصل أمر الخوارج.

وقد رد شيخنا غالب عواجي رَحِمَهُ اللهُ هذه الدعوى؛ فقال: "ولم يكن الأزارقة هم أول من كفر مرتكب المعاصي من الخوارج، بل إن ذلك الحكم بدأ عند المحكمة الأولى، الذين يسميهم الملطي بالشرارة، ويذكر عنهم بأنهم يكفرون أهل الكبائر والمعاصي، فإذا كانت المحكمة تكفر بالمعاصي فإن الأزارقة قد قالوا بقولهم أيضاً، ولم يشتهر القول بتكفير المحكمة لأهل الذنوب كاشتهاره عند الأزارقة"^(٢).

وأما عن مستند أولئك الباحثين، فأحدهم ذكر أن أهل النهروان الذين اتفق الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ على وجوب قتالهم لم يعرف عنهم التكفير بالكبائر كالتكفير

(١) انظر: التمهيد (٢٣/٣٢٢)

(٢) الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية (ص ٣٠٢).

بالزنى وشرب الخمر ونحو ذلك، وإنما كفروا بالتحكيم فقط^(١)، وذكر أن التكفير بالكبائر إنما ورد عن غلاتهم الذين جاؤوا بعد المحكمة الأولى، كالأزارقة، وغيرهم ممن ظهرُوا في زمن عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٢).

ثم ذكر ثلاثة نقول عن بعض أهل العلم؛ أحدها: عن الحافظ أبي بكر ابن العربي المالكي وفيه أن الخوارج صنفان: "أحدهما: يزعم أن عثمان وعلياً وأصحاب الجمل كفار، ومن رضي بالتحكيم بأجمعهم. الثاني: كل من أذنب ذنباً من أمة محمد ﷺ فهو في النار مخلدٌ فيها"^(٣)، فلم ينص على التفريق بين المحكمة والأزارقة، بل لم ينص على مسألة التكفير بالكبيرة في مفهوم الباحث؛ إذ الصنف الأول كفروا الصحابة بقضية التحكيم، والصنف الثاني حكموا على مرتكب الذنب بالخلود في النار في الآخرة.

والنصّ الثاني: عن الشيخ عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن، وفيه - بعدما ذكر قصة الخوارج الأوائل -: "هذا ملخص أمرهم، وقد عرفت شبهتهم، التي جزموا لأجلها بكفر علي، وشيعته، ومعاوية وأصحابه، وبقي معتقدهم في أناس متفرقين، بعد هذه الواقعة، وصار غلاتهم يكفرون بالذنوب، ثم اجتمعت لهم شوكة ودولة، فقاتلهم المهلب بن أبي صفرة، وقاتلهم الحجاج بن يوسف، وقاتلهم قبله ابن الزبير زمن أخيه عبد الله، وشاع عنهم التكفير بالذنوب، يعني ما دون الشرك"^(٤).

(١) انظر: حقيقة الخوارج في الشرع وعبر التاريخ لفیصل الجاسم (ص ٣٤).

(٢) انظر: المصدر نفسه.

(٣) عارضة الأحوذی (٣٨/٩).

(٤) الدرر السنیة (٩/٢٢٩).

وهذا النص وإن كان فيه إشارة إلى أن غلاتهم صاروا يكفرون بالذنوب، وأن التكفير شاع عن الخوارج بعد ذلك، فلا ينبغي أن يكون من المحكمة الأولى غلاة كفّروا بالذنوب، ثم شاع هذا التكفير بعدهم، فالنص ليس صريحاً في التفريق بين المحكمة الأولى وبين الأزارقة، ويقابله النصوص الأخرى السابقة التي فيها دلالة بينة على أن المحكمة الأولى كانوا يكفرون بالكبيرة.

والنص الثالث: وهو عن الحافظ ابن حجر العسقلاني، وفيه: "والخوارج الذين أنكروا على علي التحكيم، وتبرؤوا منه، ومن عثمان وذريته وقتلوه، فإن أطلقوا تكفيرهم فهم الغلاة"^(١)، وهذا النص إنما هو في بيان الغلاة من الخوارج الذين كفروا أولئك الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فلا دليل فيه ألبتة على التفريق بين المحكمة الأولى، والأزارقة، وأن الأزارقة هم أول من كفر بالذنوب.

وأما الباحث الآخر فقد استند في دعواه إلى قصة الخليفة عمر الفاروق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مع صبيغ^(٢)، والقصة مشهورة، والشاهد منها على حد قوله هو: أن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يستفهم من صبيغ موقفه من التكفير عامة، والتكفير بالكبيرة على وجه الخصوص، فلم يكن معروفاً هذا الأمر عند الصحابة، وإنما بحث على علامة حسيّة، وهي التحليق^(٣).

والجواب: أن عدم استفهام عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من قضية التكفير لا تدل على أن عمر الفاروق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لم يكن معروفاً عنده التكفير، وأن الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ - هكذا

(١) هدي الساري (ص ٤٨٣).

(٢) أخرجهما الآجري في الشريعة (١/ ٤٨١)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢/ ٦٠٩)، واللالكائي في شرح أصول الاعتقاد (٤/ ٧٠٢)، وحسن إسنادها ابن حجر من طريق يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن عمر. الإصابة (٣/ ٣٧١).

(٣) انظر: القصة الكاملة لخوارج العصر (ص ٤٢٤).

كما أطلق - لم يكن معروفاً عندهم التكفير؟!، فهذا مما لا يدل عليه هذا الأثر ألبتة، كما أنه لا يدل أيضاً على أن الفاروق لا يعرف سائر صفاتهم وأفعالهم؛ كاستحلال دماء المسلمين، وغير ذلك مما ورد ذكره في الأحاديث النبوية!

بل غاية ما يدل عليه الأثر أن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بحث عن أقرب علامة وأظهرها، وهي التحليق، وأما التكفير فليس علامة ظاهرة، ثم قد يسأله عنه وينكره، وأما التحليق فلا يستطيع إنكاره، وهذا ظاهر بيّن.

ثم ذكر الباحث أنه سيأتي أن أول من أحدث التكفير بالكبيرة هو نافع الأزرق، وقرأت جميع الآتي إلى آخره - وهو آخر الكتاب - فلم أقف على هذه المسألة من أصلها، فضلاً عن أقف على دليل يدل على هذه الدعوى^(١).

ولعل هؤلاء الباحثين أشكل عليهم عدم اشتهاار هذه المسألة عند المحكمة الأولى كما اشتهر ذلك عن جاء بعدهم من الأزارقة وغيرهم، فنفوا ذلك بالكلية، ولهذا ذكر شيخنا غالب عواجي رَحِمَهُ اللهُ أَنَّهُ لم يشتهر القول بتكفير المحكمة لأهل الذنوب كاشتهاره عند الأزارقة^(٢).

المطلب الثالث

مقالة النجدات في تكفير مرتكب الكبيرة

النجدات: أتباع نجدة بن عويمر - وقيل عامر - الحنفي^(٣)، وقد اختلف في وجه حكاية مذهبهم في مرتكب الكبيرة على أقوال عدة، والأقسام الممكنة التي

(١) انظر: القصة الكاملة لخوارج العصر (ص ٤٢٤-٤٥٨).

(٢) انظر: الخوارج تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية (ص ٣٠٢).

(٣) انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ١٧٤)، الفرق بين الفرق (ص ٨١)، والملل والنحل للبغدادي

(ص ٦٥)، والفصل (٥/ ٥٣)، الملل والنحل، للشهرستاني (١/ ١٤١)، والبرهان (ص ٢٥).

ظهرت لي من خلال البحث والتحري في نقل أهل المقالات لمذهب النجدات في التكفير بالكبيرة أربعة أقسام:

- القسم الأول: وهم من نقل عنهم التفريق في التكفير بالكبيرة بين موافقيهم ومخالفهم.

- القسم الثاني: من نقل عنهم التفريق بين الإصرار، وعدم الإصرار، سواء في الصغائر أو الكبائر، وهذا التفريق إنما خصوا به موافقيهم دون مخالفهم.

- القسم الثالث: من نقل عنهم عدم التكفير مطلقاً.

- القسم الرابع: وهم من نقل عنهم التكفير مطلقاً، كما هو أصل مذهب

الخوارج.

فالقسم الأول: وهم أكثر أهل المقالات، ممن ينقل عنهم التفريق بين الموافقين، وهم من يسمونهم بالقعدة، فلا يكفرونهم، وبين المخالفين من غيرهم فيكفرونهم.

يقول عبد القاهر البغدادي: "وقد اختلفوا فيما يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها؛ فذكر الكعبي في مقالاته: "أن الذي يجمع الخوارج على افتراق مذاهبها: إكفار علي وعثمان والحكمين، وأصحاب الجمل، وكل من رضي بالتحكيم، والإكفار بارتكاب الذنوب، ووجوب الخروج على الإمام الجائر".

وقال شيخنا أبو الحسن: "الذي يجمعها: إكفار علي عثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين، ومن رضي بالتحكيم، وصوب الحكمين أو أحدهما، والخروج على السلطان الجائر". ولم يرض ما حكاه الكعبي من إجماعهم على تكفير مرتكبي الذنوب.

والصواب ما حكاه شيخنا أبو الحسن عنهم، وقد أخطأ الكعبي في دعواه إجماع الخوارج على تكفير مرتكبي الذنوب منهم؛ وذلك أن النجدات من الخوارج لا يكفرون أصحاب الحدود من موافقيه... -إلى أن قال:- وقد قالت النجدات: "إن صاحب الكبيرة من موافقيهم كافر كفر نعمة، وليس فيه كفر دين".

وفي هذا بيان خطأ الكعبي في حكايته عن جميع الخوارج تكفير أصحاب الذنوب كلهم منهم ومن غيرهم، وإنما الصواب فيما يجمع الخوارج كلها ما حكاه شيخنا أبو الحسن رَحْمَةُ اللَّهِ: من تكفيرهم لعلي وعثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين ومن صوبهما أو صوب أحدهما، أو رضي بالتحكيم^(١).

فالشاهد من كلام البغدادي هو قوله: "وقد أخطأ الكعبي في دعواه إجماع الخوارج على تكفير مرتكبي الذنوب منهم؛ وذلك أن النجدات من الخوارج لا يكفرون أصحاب الحدود من موافقيهم"، وكذا قوله: "وقد قالت النجدات إن صاحب الكبيرة من موافقيهم كافر نعمة، وليس فيه كفر دين، وفي هذا بيان خطأ الكعبي في حكايته عن جميع الخوارج تكفير أصحاب الذنوب كلهم منهم ومن غيرهم".

فالبغدادي يعترض على الكعبي في نقله التكفير عن الخوارج على وجه العموم دون التفريق بين تكفير المخالفين لهم من أهل الكبائر، وتكفير الموافقين، فيرى البغدادي وجوب التفريق بين الموافقين لهم من المخالفين.

ويؤيد ذلك نقل البلخي والأشعري والشهرستاني عن النجدات أنهم يحرمون دماء المسلمين من موافقيهم، وأنهم تولوا أصحاب الحدود والجنايات منهم، وقالوا: لعل الله يعفو عنهم، وإن عذبهم ففي غير النار بقدر ذنوبهم، ولا

(١) الفرق بين الفرق (ص ٧٢-٧٣).

يخلدهم في العذاب، ثم يدخلهم الجنة، فلا تجوز البراءة عنهم.

يقول البلخي: "وتولوا أصحاب الحدود كلها من موافقتهم، وقالوا: لا ندري لعل الله يعذب المؤمنين بذنوبهم، فإن فعل ذلك فإلى غير النار، يعذبهم بقدر ذنوبهم" (١).

وقال أبو الحسن الأشعري -تحت مقالة النجدات-: "قالوا: ومن ثقل عن هجرتهم فهو منافق، وحكي عنهم أنهم استحلوا دماء أهل المقام وأموالهم في دار التقيّة، وبرئوا ممن حرمها، وتولوا أصحاب الحدود والجنايات من موافقيهم، وقالوا: لا ندري لعل يعذب المؤمنين بذنوبهم، فإن فعل فإنه يعذبهم في غير النار بقدر ذنوبهم، ولا يخلدهم في العذاب، ثم يدخلهم الجنة" (٢).

ويقول الشهرستاني: "قالوا -يعني أصحاب نجدة-: الدين أمران؛ أحدهما: معرفة الله، ومعرفة رسله عليهم السلام، وتحريم دماء المسلمين، يعنون موافقيهم... " (٣).

ويقول أبو الفضل السكسكي -وهو من متأخري أهل المقالات-: "وقد اجتمعوا على صحة إمامة أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وعلى تكفير علي وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وتكفير كل فرقة سواهم... وقالوا: من أذنب كبيرة منهم فهو كافر، إلا النجدات فرقة منهم فإنها لا تكفر من أذنب منهم، وتكفر من أذنب من غيرهم" (٤).

(١) مقالات البلخي (ص ١٣٧).

(٢) مقالات الإسلاميين (١/ ١٧٥).

(٣) الممل والنحل (١/ ١١٨).

(٤) البرهان (ص ١٩).

وهذا التفريق منهم إنما ظهر كردة فعل على الأزارقة الذين أطلقوا القول بالتكفير، وكفروا الموافقين لهم والمخالفين دون تفريق؛ يوضحه: أن الخلاف في تكفير القعدة منهم إنما ظهر بعد حدوث الأزارقة، أتباع نافع بن الأزرق، فهو الذي أحدث القول بتكفير القعدة منهم والتبرؤ منهم، وهم الذين لم يهاجروا إلى معسكرهم، ولم يخرجوا معهم؛ إذ إن المحكمة الأولى لم تكن تكفرهم، أو تتبرأ منهم، ثم ظهرت النجدات بعد ظهور مقالة نافع هذه، فخالفت الأزارقة في ذلك، فتولت القعدة منهم، ولم تكفرهم.

يقول أبو الحسن الأشعري: "وأول من أحدث الخلاف بينهم: نافع بن الأزرق الحنفي، والذي أحدثه البراءة من القعدة، والمحنة لمن قصد معسكره، وإكفار من لم يهاجر إليه"^(١).

ويقول البغدادي - فيما يجمع قول الأزارقة -: "قولهم: إن القعدة - ممن كان على رأيهم - عن الهجرة إليهم مشركون، وإن كانوا على رأيهم... - إلى أن قال -: واختلّفوا في أول من أحدث ما انفردت الأزارقة به من إكفار القعدة عنهم، وعن امتحان من قصد معسكرهم"^(٢).

ويقول الشهرستاني عند تعداده لبدع الأزارقة: "والثانية: أنه كفر القعدة، وهو أول من أظهر البراءة من القعدة على القتال، وإن كان موافقاً على دينه، وكفر من لم يهاجر إليه"^(٣).

(١) مقالات الإسلاميين (١/١٦٨-١٦٩)، وانظر: المصدر نفسه (١/١٧٤).

(٢) الفرق بين الفرق (ص ٨٣).

(٣) الملل والنحل (١/١٠٥).

ويقول ابن حزم الظاهري: "وبرئت الأزارقة ممن قعد عن الخروج، لضعف أو غيره، وكفروا من خالف هذا القول بعد موت أول من قال به منهم، ولم يكفروا من خالفه فيه في حياته"^(١).

إلا أنه يجب أن ينتبه إلى أمر: وهو أن الأزارقة قد عذرت من تقدمهم من الخوارج كالمحكّمة الأولى في موالاتهم للقعدة الذين لم يخرجوا، وكذلك عذرتهم في مسألة تكفير القعدة ومسألة الامتحان، ودليل إعدارهم هو: الجهل والخفاء.

قال الأشعري: "والأزارقة لا تتبرأ ممن تقدمتها من سلفها من الخوارج في توليهم القعدة الذين لا يخرجون، ولا تتبرأ أيضاً من سلفها من الخوارج في تركهم إكفار القعدة والمحنة لمن هاجر إليهم ويقولون: هذا تبين لنا وخفي عليهم، والأزارقة تقول إن كل كبيرة كفر وإن الدار دار كفر، يعنون دار مخالفيهم، وإن كل مرتكب معصية كبيرة ففي النار خالداً مخلداً، يكفرون علياً رضوان الله عليه في التحكيم، ويكفرون الحكمين أبا موسى وعمرو بن العاص ويرون قتل الأطفال"^(٢).

القسم الثاني: وهم من نقلوا عنهم التفريق بين الإصرار على الذنوب وعدم الإصرار، فقالوا: المصير على الصغائر كافر، وغير المصير على الكبائر مسلم؛ أي: إن المرتكب للصغائر دون إصرار مسلم، والمرتكب للكبائر مع الإصرار كافر، وهذا التفريق إنما خصوا به موافقيهم دون مخالفيهم.

(١) الفصل في الملل والأهواء (٥٢/٥).

(٢) مقالات الإسلاميين (١/١٧٠).

يقول البلخي: "وزعموا أن من نظر نظرة أو كذب كذبة صغيرة وأصرَّ عليها فهو مشرك، وأن من زنى وسرق وشرب الخمر غير مصر فهو مسلم"^(١).

ويقول عبد القاهر البغدادي: "ومن بدع نجدة أنه تولى أصحاب الحدود من موافقيه...، ومن ضلّالته أيضًا أنه أسقط حد الخمر، ومنها أيضًا أنه قال: من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة، وأصرَّ عليها فهو مشرك، ومن زنى، وسرق، وشرب الخمر غير مصرّ عليه فهو مسلم، إذا كان من موافقيه على دينه"^(٢).

وقال ابن حزم: "وقالت النجدات: وهم أصحاب نجدة بن عويمر الحنفي: ليس على الناس أن يتخذوا إمامًا، إنما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم، وقالوا: من ضعف عن الهجرة إلى عسكرهم فهو منافق، واستحلوا دماء القعدة وأموالهم، وقالوا: من كذب كذبة صغيرة، أو عمل ذنبًا صغيرًا، فأصرَّ على ذلك، فهو كافر مشرك، وكذلك أيضًا في الكبائر، وأن من عمل الكبائر غير مصرّ عليها فهو مسلم، وقالوا: جائز أن يعذب الله المؤمنين بذنوبهم، لكن في غير النار، وأما النار فلا، وقالوا: أصحاب الكبائر منهم ليسوا كفارًا، وأصحاب الكبائر من غيرهم كفار"^(٣).

وهذا التفريق المذكور هنا هو الذي يدل عليه سياق كلام أبي الحسن الأشعري في نقل مذهبهم؛ حيث قال: "قالوا: ومن ثقل عن هجرتهم فهو منافق، وحكي عنهم أنهم استحلوا دماء أهل المقام وأموالهم في دار التقيّة، وبرئوا ممن حرّمها، وتولّوا أصحاب الحدود والجنايات من موافقيهم، وقالوا: لا ندري لعل يعذب المؤمنين بذنوبهم، فإن فعل فإنه يعذبهم في غير النار بقدر ذنوبهم، ولا

(١) مقالات البلخي (ص ١٣٧).

(٢) الفرق بين الفرق (ص ٨٩).

(٣) الفصل في الملل والأهواء (٥/ ٥٣).

يخلدهم في العذاب، ثم يدخلهم الجنة، وزعموا أن من نظر نظرة صغيرة، أو كذب كذبة صغيرة، ثم أصرَّ عليها فهو مشرك، وأن من زنى، وسرق، وشرب الخمر غير مصرّ فهو مسلم" (١).

وهذا التفريق بين الإصرار وغير الإصرار مما يفيد أن الخوارج لم يجمعوا على أن كل كبيرة كفر، بل خالفهم النجدات وقيدوا ذلك بالإصرار، وهذا هو الذي حكاه الأشعري؛ حيث قال: "وأجمعوا على أن كل كبيرة كفر؛ إلا النجدات فإنها لا تقول ذلك، وأجمعوا على أن الله سبحانه يعذب أصحاب الكبائر عذاباً دائماً، إلا النجدات أصحاب نجدة" (٢).

وهذا القول كما هو ظاهر مما لا يشكل على حكاية الإجماع من جهة المخالفين لهم، إذ إنهم يكفرونهم مطلقاً، وقد يشكل على الخوارج أنفسهم من جهة موافقيهم، فلا إجماع عندهم على تكفير موافقيهم مطلقاً.

القسم الثالث: وهم من نقلوا عن النجدات أنها لا تكفر أهل الكبائر من أمة محمد ﷺ كفر ملة ودين، بل كفر نعمة، ولم أقف إلا على نصين لأهل المقالات المتخصصين.

أحدهما: قول للبخاري في أصول الدين؛ حيث قال: "وقالت النجدات منهم: إنه كافر بنعمة، وليس بشرك" (٣)، وهذا مخالف لما ذكره في كتابيه: الفرق بين الفرق، والملل والنحل.

(١) مقالات الإسلاميين (١/ ١٧٥)

(٢) مقالات الإسلاميين (١/ ١٦٨).

(٣) أصول الدين (ص ٤٥).

والثاني: قول أبي المظفر الإسفرائيني؛ حيث يقول: "إنهم يزعمون أن كل من أذنب ذنبًا من أمة محمد فهو كافر، ويكون خالدًا مخلدًا، إلا النجيدات منهم فإنهم قالوا: إن الفاسق كافر على معنى أنه كافر نعمة ربه، فيكون إطلاق التسمية عند هؤلاء منهم على معنى الكفران، لا على معنى الكفر"^(١).

وهذا مما قد يشكل على حكاية الإجماع، وحينئذ يقال: أجمع الخوارج على تكفير مرتكب الكبيرة، إلا ما عرف عن النجيدات من عدم التكفير مطلقًا.

القسم الرابع: وهم من نقلوا عنهم التكفير بالكبيرة مطلقًا، كما هو أصل مذهب الخوارج، وهذا مما لا يشكل على حكاية الإجماع، ويدل عليه ما سبق نقله عن أهل المقالات من حكاية الإجماع عن فرق الخوارج في التكفير بالكبيرة مطلقًا، دون الإشارة إلى أي اختلاف أو تفريق يذكر، أو استثناء لفرقة معينة.

ويدل عليه كذلك قول شيخ الإسلام ابن تيمية؛ حيث قال: "وهؤلاء هم الخوارج لهم أسماء يقال لهم: الحرورية؛ لأنهم خرجوا بمكان يقال له حروراء، ويقال لهم: أهل النهروان؛ لأن عليًا قاتلهم هناك، ومن أصنافهم: الإباضية أتباع عبد الله بن إباض، والأزارقة أتباع نافع بن الأزرق، والنجيدات أصحاب نجدة الحروري، وهم أول من كفر أهل القبلة بالذنوب، بل بما يرونه هم من الذنوب، واستحلوا دماء أهل القبلة بذلك، فكانوا كما نعتهم النبي ﷺ: يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، وكفروا علي بن أبي طالب، وعثمان بن عفان ومن والاهما، وقتلوا علي بن أبي طالب مستحلين لقتله، قتله عبد الرحمن بن

(١) التبصير في الدين (ص ٤٥).

ملجم المرادي منهم" (١).

فعدّ شيخ الإسلام من أصناف الخوارج: النجدات، وصرح بعد ذلك أن الخوارج هم أول من كفر أهل القبلة بالذنوب، بل بما يروونه هم من الذنوب، واستحلوا دماء أهل القبلة، ولم يستثن من ذلك النجدات.

المطلب الرابع

مقالة الإباضية في تكفير مرتكب الكبيرة

الإباضية: هم أتباع عبد الله بن إباح - أو أباض -، وعبد الله بن يحيى المدعو صاحب الحق، فرقة من فرق الخوارج الكبيرة، وقد ذكر أهل المقالات أنهم انقسموا إلى أربعة فرق: الحفصية أتباع حفص بن أبي المقدم، والحارثية أتباع حارث بن يزيد، واليزيدية أتباع يزيد بن أنيسة، وأصحاب طاعة لا يراد الله بها، وقد أخرج بعض أهل المقالات اليزيدية من ملة الإسلام؛ لقولهم بنسخ شريعة الإسلام آخر الزمان، ولأقوال أخرى منكراً (٢)، وبعد التتبع والجمع ظهر لي أن المنقول عنهم تحت هذه المسألة أربعة أقوال:

القول الأول: وهو القول المشهور الذي يذكره جمع من أهل المقالات،

وخلاصته:

- أن صاحب الكبيرة كافر كفر نعمة، لا كفر ملة، ويسمونه: المنافق، أو

الفاسق، ومع ذلك فليس هو بمشرك، ولا مؤمن، بل يقولون عنه: موحد.

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٨١-٤٨٢).

(٢) انظر: مقالات البلخي (ص ١٤٢-١٤٥)، ومقالات الإسلاميين (١/ ١٨٤-١٨٩)، والفرق

بين الفرق (ص ٩٥)، والملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٣١).

- وقالوا: إن ديار مخالفيهم هي ديار إسلام، إلا دار السلطان فإنها دار كفر وبغي وعدوان، وأجازوا مناكحتهم وموارثتهم.
- حرموا دماء مخالفيهم من أهل القبلة في السرّ؛ أي: حرموا قتلهم غيلة، واستحلوها في العلانية، أي بعد نصب القتال، وإقامة الحجّة، كما قالوا باستحلال بعض أموالهم في الحرب دون بعض، فاستحلوا السلاح، والخيل، والكرّاع، وردوا الذهب والفضة على مخالفيهم.
- وأما في أحكام الآخرة: فقد حكموا على أصحاب الكبائر بالخلود في نار جهنم؛ ورأوا أن النار دركات، فكل يعذب بقدر عمله، فالفرق بين أهل النار في منازل العذاب ثابت عندهم؛ أي أنهم يفرقون بين عذاب المشرك والفاسق المنافق في النار.

قال أطفيش الإباضي: "واعلم أن مرتكب الكبيرة عندنا معشر الإباضية الوهية كافر كفر نفاق، وكفر فسق، وكفر نعمة، وكفرًا بجارحة، كل ذلك معنى واحد، وهو مذهب الحسن البصري^(١)، ولا يقال له مؤمن ولا مسلم، وقد يطلق عليه مؤمن ومسلم بمعنى واحد، وقالت الخوارج: إنه مشرك"^(٢).

وقال أبو محمد السالمي الإباضي في شرح نظم أنوار العقول: "افتترقت الأمة في أهل الجنة والنار أربع فرق: فذهبت فرقة إلى أن من مات على طاعة الرحمن،

(١) مذهب الحسن البصري رَحْمَةُ اللَّهِ أَنْ الْمُؤْمِنُ الْفَاسِقُ مَنْفَقُ الْفَاسِقِ الْأَصْغَرِ الْعَمَلِي، وَقَدْ بَيَّنَّ مَرَادَهُ الْأُئِمَّةُ؛ مِنْهُمْ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ تَيْمِيَّةَ، وَغَيْرُهُمْ. انظُر: سَنَنُ التِّرْمِذِيِّ (ص ٥٩٣) تَحْتَ حَدِيثِ رَقْمِ (٢٦٣٢).

(٢) شرح عقيدة التوحيد، للحاج محمد بن يوسف أطفيش (ص ٢٥).

فهو مخلد في دار الرضوان، ومن مات على عصيان ربه، مصرّاً على ذنبه فهو مخلد في النار، لا فرق في ذلك بين أحد من الفجار: كان من أهل الشرك، أو الفساق، وهذه الفرقة المحققة، ومن قال بخلافها فهو هالك، فالمراد بالعصيان في قول الناظم: ومن عصى: إنما هو إتيان الكبيرة، والإصرار على الصغيرة^(١).

وهذا نص صريح بأنهم يحكمون على المصرّ على الصغيرة كذلك بأنه خالد مخلد في نار جهنم؛ مثله مثل المشرك، فالحكم بالخلود في النار على مرتكب الكبيرة والصغيرة مع الإصرار عليهما واحد عندهم لا فرق.

ويقول في التفريق بين عذاب المشرك والفساق المنافق: "وقول الناظم: (أعني لدى الخلود..)؛ أي: لا فرق بين المشرك والفساق المنافق في الخلود، بل كل منهم مخلد...، وإنما الفرق بين أهل النار في منازل العذاب؛ إذ كل معذب بقدر عمله، فللنار دركات بعضها أشدّ عذاباً من بعض، وأكثر نكالاً من غيرها"^(٢).

فهذه بعض أقوالهم على سبيل التمثيل لا الحصر^(٣)، فالإباضية تفارق الخوارج - في ظاهر الأمر - في تكفير مرتكب الكبيرة كفرًا مخرجًا من الملة، وإنما الكفر عندهم هو كفر نعمة، لكن حكموا عليه في الآخرة بالخلود في نار جهنم، وفي أحكام الدنيا أجروا عليهم أحكام الإسلام الظاهرة، فالذي يظهر أن الخلاف معهم في مجرد الاسم، وإجراء الأحكام الظاهرة في الدنيا، وإلا فالثمرة والنتيجة

(١) بهجة الأنوار شرح أنوار العقول (ص ١٠٨)..

(٢) المصدر نفسه (ص ١١٠).

(٣) انظر: مشارق أنوار العقول، للسالمي (ص ٣٠٤)، ومعجم مصطلحات الإباضية،

في الآخرة واحدة، وهي الغاية والنهاية والمآل، وهي دار الجزاء والثواب والعقاب، ولهذا يقال: إنما العبرة بالنهايات والغايات.

وقد صرح بعض رؤوسهم أن مخالفهم من أهل الإسلام مع المنافقين في أحكام الدنيا، ومع المشركين في أحكام الآخرة، ولهذا قال قوم منهم: إن المنافقين في عهد رسول الله ﷺ كانوا موحدين لا مشركين، ولم يكفروا بالشرك، وإنما كفروا بالكبائر.

يقول علي يحيى معمر الإباضي: "النفاق منزلة بين الشرك والإيمان، والمنافقون مع المسلمين في أحكام الدنيا، ومع المشركين في الآخرة، ﴿لَيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٣] وهي المنزلة بين المنزلتين" (١).

وهذا القول فيما يظهر هو أشد من التكفير؛ لأن النفاق أشد من التكفير، وكونهم يعاملون معاملة المنافقين في الدنيا، وفي الآخرة في نار جهنم خالدين، هو عين الحكم على المنافقين، ولهذا ذكر ابن تيمية عن المعتزلة أنهم سوّوا بين أهل الذنوب وبين المنافقين في أحكام الدنيا والآخرة، ومذهب المعتزلة هو عينه مذهب الإباضية في القول بالمنزلة بين المنزلتين، وفي القول بالخلود في نار جهنم يوم القيامة، وذكر أن المعتزلة قد يثبتون الإيمان للمنافقين ظاهراً، وأما المذنبين من أهل الإسلام فينفونه عنهم ظاهراً وباطناً، وهذا أشد.

يقول ابن تيمية: "واسم الإسلام والإيمان والإحسان هي أسماء ممدوحة مرغوب فيها لحسن العاقبة لأهلها، فبين النبي ﷺ أن العاقبة الحسنة لمن اتصف

(١) الإباضية مذهب إسلامي معتدل لعلي يحيى معمر (ص ٣١).

بها على الوجه الذي بينه، ولهذا كان من نفي عنهم الإيمان، أو الإيمان والإسلام جميعاً، ولم يجعلهم كفاراً، إنما نفي ذلك في أحكام الآخرة، وهو الثواب، لم ينفي في أحكام الدنيا، لكن المعتزلة ظنت أنه إذا انتفى الاسم انتفت جميع أجزائه، فلم يجعلوا معهم شيئاً من الإيمان والإسلام، فجعلوهم مخلدين في النار، وهذا خلاف الكتاب والسنة والإجماع، ولو لم يكن معهم شيء من الإيمان والإسلام، لم يثبت في حقهم شيء من أحكام المؤمنين والمسلمين، لكن كانوا كالمنافقين، وقد ثبت بالكتاب والسنة والإجماع التفريق بين المنافق الذي يكذب الرسول في الباطن، وبين المؤمن المذنب، فالمعتزلة سوّوا بين أهل الذنوب وبين المنافقين في أحكام الدنيا والآخرة في نفي الإسلام والإيمان عنهم، بل قد يثبتونه للمنافق ظاهراً، وينفونه عن المذنب باطناً وظاهراً^(١).

القول الثاني: وهو ما حكاه البلخي والأشعري عنهم من أنهم يقولون: إن الإصرار على أي ذنب كفر.

قال البلخي: "وقالوا: إن الإصرار كفر على أي ذنب كان"^(٢).

وقال أبو الحسن الأشعري: "وقالوا: الإصرار على أي ذنب كان: كفر"^(٣).

القول الثالث: وهو التكفير بالصغيرة والكبيرة الواحدة، ومما نقل ذلك أبو محمد اليمني؛ حيث قال: "وهذه فرقة الإباضية أصحاب عبد الله بن إباض أحد شيوخهم ومصنفي كتبهم، انفرد هو وفرقته بأن قالوا: الإيمان جميع الطاعات،

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٢٤).

(٢) مقالات البلخي (ص ١٤٥).

(٣) مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٧).

فمن ارتكب معصية كبيرة أو صغيرة كفر" (١).

ومن أهل المقالات من نسبه على وجه الخصوص إلى يزيد بن أنيسة وأصحابه اليزيدية من فرق الإباضية؛ حيث نقل عنهم: "أن أصحاب الحدود من موافقيهم وغيرهم كفار مشركون، وكل ذنب صغير أو كبير فهو شرك" (٢).

القول الرابع: وهو ما ينقل عن الحسينية، وبعضهم يقول: الحسينية أتباع ابن الحسيب من إباضية المغرب من التفريق بين الموافقين لهم فيرجئون أمرهم، والمخالفين لهم فيحكمون عليهم بالكفر والشرك بارتكاب الذنوب، كما هو مذهب النجدات.

قال البلخي: "وقال بعض الناس ومنهم الحسينية ورئيسهم ابن الحسيب، وكان في زمان الهيصم والفضل، وكان يزعم أن الدار دار حرب، وأنه لا يجوز الإقدام على من فيها إلا بعد المحنة، ويقول بالإرجاء في موافقتهم خاصة، كما حكى عن نجدة، ويقول فيمن خالفه: إنهم بارتكاب الكبائر مشركون" (٣).

وذكر أبو الحسن الأشعري عن رباب بن اليمان من أن الحسينية يقولون: "بالإرجاء في موافقيهم، كما حكى عن نجدة، ويقولون فيمن خالفهم: إنهم بارتكاب الكبائر كفار مشركون" (٤).

فهذه أهم مقالات الإباضية التي وقفت عليها، ومما يؤيد القول بالتكفير،

(١) عقائد الثلاث والسبعين فرقة (١/ ٢٤).

(٢) الممل والنحل (١/ ١٣٣).

(٣) مقالات البلخي (ص ١٥٣).

(٤) مقالات الإسلاميين (١/ ١٩٨).

واستحلال الدماء، ما رُود عن عبد الله بن إباح من إقراره بما جاء في رسالة نافع بن الأزرق له ولابن الصفار من استباحة دماء مخالفيهم - وإن خالفه في غيرها-، فقد دعاهم نافع إلى تكفير القعدة، والقول بشرك مخالفيهم، واستباحة دمائهم، وقتل أطفالهم، وسبي نسائهم، وغنيمة أموالهم^(١).

فلما قرئت عليهم الرسالة رد عليه ابن إباح قائلاً: "قاتله الله! أي رأي رأي؟ صدق نافع بن الأزرق لو كان القوم مشركين، كان أصوب الناس رأياً وحكماً فيما يشير به، ولكن قد كذب وكذبنا فيما يقول، إن القوم براء من الشرك، ولكنهم كفار بالنعم والأحكام، ولا يحل لنا إلا دماؤهم، وما سوى ذلك من أموالهم فهو حرام"^(٢).

وهذا مما يدل دلالة واضحة على أن ابن إباح إنما خالف الخوارج في الاسم، ووافقهم على الحكم في استباحة دماء مرتكبي الكبائر، ولا شك أن هذا الحكم مترتب قطعاً على التكفير.

ولهذا ذكرهم شيخ الإسلام ابن تيمية ضمن الخوارج الذين كفروا أهل القبلة بالذنوب، واستحلوا دماءهم؛ فقال: "وهؤلاء هم الخوارج لهم أسماء يقال لهم: الحرورية؛ لأنهم خرجوا بمكان يقال له حروراء، ويقال لهم: أهل النهروان؛ لأن علياً قاتلهم هناك، ومن أصنافهم: الإباضية أتباع عبد الله بن إباح، والأزارقة أتباع نافع بن الأزرق، والنجادات أصحاب نجدة الحروري، وهم أول من كفر أهل القبلة بالذنوب، بل يما يرونه هم من الذنوب، واستحلوا دماء أهل القبلة بذلك،

(١) انظر: تاريخ الطبري (٥/٥٦٨)، والكامل في التاريخ لابن الأثير (٣/٢٥٦).

(٢) انظر: المصدر نفسه.

فكانوا كما نعتهم النبي ﷺ: يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان" (١).

وقد يقال - والله أعلم - إن تكفير مرتكب الكبيرة كان من مذهب متقدمي الإباضية، إلا أن متأخريهم لما تأثروا بالاعتزال قالوا بقولهم في مرتكبي الكبائر، كما قالوا بأقوالهم الأخرى في أبوابٍ من مسائل الاعتقاد.

ومما يبين أن حقيقة مذهب الإباضية هو توليهم للمحكمة الأولى؛ ما ذكره الأشعري عنهم: أن جمهورهم يتولى المحكمة الأولى كلها، إلا من خرج؛ فقال: "وجمهور الإباضية يتولى المحكمة كلها، إلا من خرج" (٢).

ومما هو معلوم أن تولي المحكمة الأولى هو إقرار منهم بعقائدهم، ومن أظهر عقائدهم هو تكفير مرتكبي الكبائر، كما تقدم بيانه وتقديره.

وقد صرح ابن إباض بتوليه للخوارج الأول في رسالته إلى عبد الملك بن مروان، وأشهد فيها على نفسه: الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وملائكته على أنهم لِمَنْ عَادَى المحكمة الأولى أعداء، وأنهم لِمَنْ والاهم أولياء؛ فكان مما قاله في وصف الخوارج إنهم: "أصحاب عثمان الذين أنكروا عليه ما أحدث من تغيير السنة، وفارقوه حين أحدث ما أحدث وترك حكم الله، وفارقوه حين عصى ربه، وهم أصحاب علي بن أبي طالب حتى حكم عمرو بن العاص، وترك حكم الله، وأنكروا عليه وفارقوه فيه، وأبوا أن يقرروا الحكم لبشر دون حكم كتاب الله.... - إلى أن قال -: فهذا خبر الخوارج نشهد الله والملائكة إننا لِمَنْ عَادَاهُمْ أعداء، وإننا

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٤٨١-٤٨٢).

(٢) مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٤-١٨٥).

لَمَن والاهم أولياء بأيدينا وألستنا وقلوبنا" (١).

ومن هذا يتبين أن ابن إباح يعتبر نفسه امتداداً للمحكمة الأولى المكفرة بالذنوب والمعاصي.

المطلب الخامس

مقالة الصفرية والبيهسية والمكرمية في تكفير مرتكب الكبيرة

أولاً: الصُّفْرِيَّة وقيل: الصُّفْرِيَّة: هم أتباع زياد بن الأصفر: وقولهم في الجملة كقول الأزارقة، إلا أنهم لا يرون قتل الأطفال والنساء من مخالفينهم، كما رأَت ذلك الأزارقة (٢)، وهم على ثلاث فرق في القول بتكفير مرتكب الكبيرة (٣):

القول الأول: وهو أصل قول الخوارج؛ أن مرتكبي الذنوب كفار ومشركون؛ كما دانت بذلك الأزارقة ومن وافقهم، وهذا القول داخل في الإجماع المحكي.

يقول الأشعري: "ومن قول الصفرية وأكثر الخوارج: أن كل ذنب مغلظ كفر، وكل كفر شرك، وكل شرك عبادة للشيطان" (٤).

ويقول البغدادي: "وقولهم في الجملة كقول الأزارقة في أن أصحاب الذنوب مشركون، غير أن الصفرية لا يرون قتل أطفال مخالفينهم ونسائهم، والأزارقة يرون ذلك" (٥).

(١) العقود الفضية لسالم الإباضي (ص ١٣٥).

(٢) انظر: مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٢)، الفرق بين الفرق (ص ٩٠-٩١).

(٣) انظر: المصدر نفسه (ص ٩١).

(٤) مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٣).

(٥) انظر: مقالات البلخي (ص ١٤١)، والفرق بين الفرق (ص ٩١).

القول الثاني: وهو قول طائفة منهم ممن يرى التفريق بين ما كان من الذنوب عليه حد، وما لم يكن عليه حد؛ فما كان من الأعمال عليه حد واقع لا يسمى صاحبه إلا بالاسم الموضوع له، وليس صاحبه كافراً، ولا مشركاً، كالزنا، والقذف، فإنه يقال لهم: قذفة، زناة، وكل ذنب ليس فيه حد كترك الصلاة، وترك الصوم فهو كفر، وصاحبه كافر، وإن المؤمن المذنب يفقد اسم الإيمان في الوجهين جميعاً^(١).

قال أبو الحسن الأشعري: "ومن الخوارج طائفة يقولون: ما كان من الأعمال عليه حدٌ واقع فلا يتعدى بأهله الاسم الذي لزمهم به الحدُّ، وليس يكفر بشيءٍ ليس أهله به كافراً، كالزنى، والقذف، وهم قذفة زناة، وما كان من الأعمال ليس عليه حد كترك الصلاة والصيام فهو كافر، وأزالوا اسم الإيمان في الوجهين"^(٢).

وقد ذكر البغدادي أن هذه الطائفة كذلك مما تخالف الأزارقة في قتل النساء والأطفال من مخالفهم^(٣).

فالذي يظهر أن الصفرية إنما نازعت في الاسم فقط؛ فلم تسم الأول كافراً، إذ الحكم عندهم في كلتا الحالتين هو زوال الإيمان، والعبرة بالحقائق لا بالأسماء، وعليه فإن قولهم مما لا يشكل على حكاية الإجماع.

القول الثالث: وهو أن صاحب الذنب لا يُحَكَم عليه بالكفر حتى يرفع إلى الوالي فيحدّه، وهذا قول طائفة من البيهسية، وهذه الطائفة كذلك ممن خالفت

(١) انظر: الفرق بين الفرق (ص ٩١).

(٢) مقالات الإسلاميين (١/١٨٣).

(٣) انظر: الفرق بين الفرق (ص ٩١).

الأزارقة في قتل النساء والأطفال من مخالفيهم^(١).

ثانياً: البيهسية: هم أتباع أبي بيهس هيصم بن عاصم وقيل: عامر، والبيهسية فرقة متفرعة عن الصفرية الفرقة الأم، وقد ذكر أهل المقالات أنهم على أقوال، والذي يهمنا في مسألتنا قولان لهم:

القول الأول: وهو قول من قال: لا يكفر صاحب كبيرة فيها حد حتى يرفع إلى الإمام، فإذا أقيم عليه الحد فإنه يكفر، مع قولهم: إنه لا يسمى مؤمناً ولا كافراً قبل رفعه إلى الإمام، أي إنه يتوقف عليه في الحكم، ويقال لهؤلاء: أصحاب التفسير، رأسهم الحكم بن يحيى الكوفي^(٢).

قال البغدادي: "ثم إن البيهسية قالت: إن من واقع ذنباً لم نشهد عليه بالكفر حتى يرفع إلى الوالي ويحد، ولا نسميه قبل الوالي مؤمناً ولا كافراً"^(٣).

وقال ابن حزم: "وقالت طائفة من أصحاب البيهسية، وهم أصحاب أبي بيهس، وهم من فرق الصفرية، إن كل صاحب كبيرة فيها حد فإنه لا يكفر حتى يرفع إلى الإمام، فإذا أقام عليه الحد فحينئذ يكفر"^(٤).

القول الثاني: وهو قول من قال: السكر كفر، لكن إذا كان مع غيره كترك الصلاة وما أشبهه، وهم العوفية وهي فرقة من البيهسية؛ وقد افرقت إلى فرقتين، والبيهسية تبرأ منهم، وهم جميعاً يتولون أبا بيهس.

(١) انظر: مقالات البلخي (ص ١٤٩)، الفرق بين الفرق (ص ٩١).

(٢) الفصل في الملل والنحل (٥/٥٤).

(٣) الفرق بين الفرق (ص ١٠٠).

(٤) الفصل في الملل والنحل (٥/٥٤).

قال البلخي: "وقالت العوفية من البيهسية: السكر كفر، ولا يقولون بأنه كفر حتى يجيء معه، كترك الصلاة وما أشبه ذلك" (١).

وقال البغدادي: "وقال قوم من البيهسية يقال لهم العوفية: السكر كفر إذا كان معه غيره، من ترك الصلاة ونحوه" (٢).

ومن أقوال العوفية التكفيرية قولهم: إذا كفر الإمام كفرت الرعية، الغائب منهم والشاهد (٣)، بل نقل عنهم أنهم قالوا: إذا حكم الحاكم بحكم جور في بلد من البلدان ولو بأقصى الصين كفر هو ورعيته من أهل الإسلام في ذلك الوقت في جميع البلدان، وإن لم يعتقد إباحة ذلك (٤)، وقال طائفة من البيهسية: إذا كفر الإمام كفرت الرعية، وصارت الدار دار شرك، وأهلها جميعاً مشركون، إلا من عرف بعينه بالإسلام، واستحلوا القتل والسلب على كل حال (٥)، وقريب منه قول الميمونية حيث ترى قتال السلطان ومن رضي بحكمه فرضاً (٦).

فمما تقدم نقله وبيانه من مقالات البيهسية يظهر أنهم غارقون في التكفير بالذنوب، فأصحاب القول الأول توقفوا في إيمانه، وقالوا: لا نقول عنه مؤمن ولا كافر حتى يرفع للوالي ويحد، وعندئذ يكفر، وهذا تكفير حتى بعد التطهير من الذنب، وهو أشد من التكفير بالذنب ابتداءً، وأما أصحاب القول الثاني فقد كفروا

(١) مقالات البلخي (ص ١٥٠).

(٢) الفرق بين الفرق (ص ١٠٩).

(٣) انظر: مقالات البلخي (ص ١٤٩).

(٤) انظر: البرهان للسكسي (ص ٢٦).

(٥) انظر: مقالات البلخي (ص ١٤٩).

(٦) الفرق بين الفرق (ص ١٠٩).

الرعية بكفر الإمام إن لم يحكم بالعدل، وهذا من أشد أنواع الغلو في التكفير.

ثالثاً: المكرمية: المكرمية أتباع أبي مكرم، وهم فرقة متفرعة عن الثعلبية من فرق العجاردة المتفرعة عن الصفيرية الأم، قالوا: إن مرتكب الكبيرة إنما كفر لجهله بالله تعالى، لا بارتكابه للكبيرة لذاتها، فزعموا أن كل من أتى كبيرة فقد جهل الله تعالى، ومن جهل الله فقد كفر^(١)، فاختلّفوا مع الخوارج في جهة التكفير، وإن كان قولهم إنما يؤول إلى التكفير، وهذا مما لا يشكل على حكاية الإجماع كما تقدم.

يقول البلخي: "ومنهم من الثعلبة المكرمية: أصحاب أبي مكرم...، وزعموا أن من أتى كبيرة فقد جهل الله"^(٢).

يقول أبو الحسن الأشعري: "والفرقة الخامسة عشر من العجاردة، وهي الخامسة من الثعلبة: المكرمية أصحاب أبي مكرم، ومما تفرّدوا به أنهم زعموا أن تارك الصلاة كافر، وليس من قبل تركه الصلاة كفر، ولكن من قبل جهله بالله، وكذلك قالوا في سائر الكبائر، وزعموا أن من أتى كبيرة فقد جهل الله سبحانه، وبتلك الجهالة كفر، لا بركوبه المعصية"^(٣).



(١) انظر: الملل والنحل للشهرستاني (١/ ١٣٠).

(٢) مقالات البلخي (ص ١٤١).

(٣) مقالات الإسلاميين (١/ ١٨٣).

الخاتمة

وفي خاتمة هذا البحث أحمد الله تعالى على توفيقه وإعانتته على التمام، وأشكره وأثني عليه الخير كله ولا أكفره، ثم أختتم القول بما يلي:

حكى جمع من أهل المقالات إجماع الخوارج على تكفير مرتكب الكبيرة، ونسب جماعة من أهل العلم هذا المذهب للخوارج عمومًا على وجه الإطلاق، وقد أشكل على هذا الإجماع حكاية بعض أهل المقالات عن بعض فرق الخوارج ما يخالفه.

فذكر أهل المقالات عن الإباضية أنهم يقولون: إن مرتكب الكبيرة ليس مؤمنًا، وليس كافرًا، بل هو فاسق، أو مشرك، وتجرى عليه أحكام الإسلام الظاهرة، وهذه العقيدة نص عليها أئمة الإباضية في كتبهم، كما نقل بعض أهل المقالات عن الإباضية التكفير بالكبيرة والصغيرة، ومن أهل المقالات من نسب هذا القول على وجه الخصوص إلى يزيد بن أنيسة وأصحابه الزيدية من فرق الإباضية.

ونقلوا عن النجدات أنهم فرقوا بين تكفير المخالفين لهم دون الموافقين، وأنهم فرقوا بين الإصرار على الذنب وعدم الإصرار، سواء كان من الصغائر أو الكبائر، ونقلوا عن بعض فرق الصفيرية من التفريق بين الذنوب التي ليس فيها وعيد خاص، والذنوب التي ورد فيها حد شرعي، فيكفرون بالأول، ولا يطلقون التكفير على الثاني، وإنما يقتصرون على الاسم؛ فيقولون: زان، وسارق، وهذا القول الأخير مما نسب كذلك إلى البيهسية.

وكذلك نقلوا عن طائفة من طوائف الصفيرية أنهم فرقوا بين ما كان من

الذنوب عليه حد، فلا يسمى صاحبه إلا بالاسم الموضوع له، وليس صاحبه كافرًا، وما لم يكن عليه حد، وصاحبه كافر، وإن المؤمن المذنب يفقد اسم الإيمان في الوجهين جميعًا.

وهذا الاختلاف الوارد هاهنا -كما تقدم- ذكر بعض المشايخ أنه خلاف يسير، ولأجله أطلق بعض أهل المقالات القول بأن الخوارج تكفّر مرتكب الكبيرة، ومنهم من قيد ذلك بذكر ما انفردت به النجدات، وقد حكى الشيخ اتفاق الخوارج على تكفير مرتكب الكبيرة قبل ذلك، مع التقييد والاستثناء؛ فقال: "وقد اتفق الخوارج على أن مرتكب الكبيرة كافر، إلا ما ذكر عن بعض الصفرية، وبعض البيهسية من أن مرتكب الكبيرة التي لها حد لا يكفر حتى يرفع أمره إلى الوالي فيحده ثم يكفر، وإلا ما نقل عن النجدات من عذر موافقيهم، ولأجل هذا الخلاف اليسير أطلق كثير من العلماء القول بأن الخوارج يرون كفر مرتكب الكبيرة -يعني المصّر عليها غير التائب- كما ذكر ذلك الشهرستاني، والبغدادي، والرازي، وابن حزم، وبعضهم يقيد ذلك بما انفردت به النجدات في هذه المسألة، كالأشعري، والبغدادي في الفرق بين الفرق، والإسفراييني في التبصير"^(١).



(١) الخوارج نشأتهم فرقتهم صفاتهم (ص ١٠٩-١١٠).

المصادر والمراجع

١. الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية، لأبي عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد العبكري، (دار الراية للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤١٥هـ).
٢. الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني، (دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ).
٣. الإيمان، لأبي عبيد القاسم بن سلام، (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، تحقيق الألباني، ط: ١٤٢١هـ).
٤. اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد المشهور بابن قيم الجوزية، (مطابع الفرزدق التجارية، ط: ١، ١٤٠٨هـ).
٥. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، للفخر الرازي، (مكتبة الكليات الأزهرية، ط: ١٣٩٨هـ).
٦. أقوال أئمة أهل السنة في الحكم على الخوارج: جمعاً ودراسة، لابتهاج بنت عبد الله الشعلان، (دار الصمعي، ط ١، ١٤٣٤هـ).
٧. أصول السنة، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله المشهور بابن أبي زمنين، (مكتبة الغرباء الأثرية، ط: ١، ١٤١٥هـ).
٨. البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان، لأبي الفضل عباس السكسكي، (مكتبة المنار، ط: ٢، ١٤١٧هـ).
٩. بهجة الأنوار شرح أنوار العقول في التوحيد، لعبد الله بن حميد السالمي، (ط ٢، ١٤١١هـ).

١٠. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، للحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر (٤٦٣هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين.
١١. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، لمحمد بن أحمد الملطي، (رمادي للنشر، ط: ١، ١٤١٤هـ).
١٢. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، لأبي المظفر الإسفراييني، (عالم الكتب، ط: ١، ١٤٠٣هـ).
١٣. تاريخ الرسل والملوك، لأبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري، (دار التراث، ط: ٢، ١٣٨٧هـ).
١٤. تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة: أسبابه ومظاهره، لعبد اللطيف بن عبد القادر الحفظي، (دار الأندلس الخضراء، ط: ١، ١٤٢١هـ).
١٥. تقارير أئمة الدعوة في مخالفة مذهب الخوارج وإبطاله: جمعاً ودراسة، محمد هشام طاهري، (غراس للنشر والتوزيع، ط: ١، ١٤٢٩هـ).
١٦. تلبيس إبليس، لأبي الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي المشهور بابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، دراسة وتحقيق أحمد بن عثمان المزيد، (دار الوطن للنشر، ط: ١، ١٤٢٢هـ).
١٧. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري.
١٨. حقيقة الخوارج في الشرع وعبر التاريخ، لفیصل قزار الجاسم، (غراس للنشر والتوزيع، ط: ١، ١٤٢٦هـ).
١٩. الخوارج: نشأتهم، فرقهم، صفاتهم، الرد عليهم، لسليمان بن صالح الغصن، (دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، ط: ١، ١٤٣٠هـ).
٢٠. الخوارج: تاريخهم وآراؤهم الاعتقادية وموقف الإسلام منها، لغالب بن علي العواجي، (المكتبة العصرية، ط ٢، ١٤٢٣هـ).

٢١. الخوارج أول الفرق في تاريخ الإسلام مناهجهم وأصولهم وسماتهم قديماً وحديثاً وموقف السلف منهم، لناصر بن عبد الكريم العقل، (دار إشبيلية، ط: ١، ١٤١٩هـ).
٢٢. الخوارج الأصول التاريخية لمسألة تكفير المسلم، لمصطفى حلمي.
٢٣. شرح عقيدة التوحيد، للحاج محمد بن يوسف أطفيش، (وزارة التراث القومي والثقافة، سلطنة عمان، ط: ١٤٠٣هـ).
٢٤. الدليل والبرهان، للورجلاني.
٢٥. دراسة عن الفرق في تاريخ المسلمين الخوارج والشيعة، لأحمد جلي، (مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، ط ١٤٠٦هـ).
٢٦. الخوارج في العصر الأموي، لنايف معروف، (دار الطليعة، ط ٣، ١٤٠٦هـ).
٢٧. العقود الفضية في أصول مذهب الإباضية، لسالم بن حمد بن سليمان العماني الإباضي، (دار اليقظة العربية).
٢٨. عقائد الثلاث والسبعين فرقة، لأبي محمد اليمني، (مكتبة العلوم والحكم، ط: ٢، ١٤٢٢هـ).
٢٩. الشريعة، لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق الوليد بن محمد، (مؤسسة قرطبة، ط: ١، ١٤١٧هـ).
٣٠. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، للإمام أبي القاسم هبة الله ابن الحسن الطبري اللالكائي (ت ٤١٨هـ)، تحقيق الدكتور أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، (وكالة شؤون المطبوعات والبحث العلمي لوزارة الأوقاف بالسعودية، ط: ٨، ١٤٢٤هـ).
٣١. فرق الشيعة، للحسن بن موسى النوبختي وسعد بن عبد الله القمي، (دار الرشاد، ط: ١، ١٤١٢هـ).

٣٢. الفصل في الممل والأهواء والنحل، لأبي محمد ابن حزم، (دار الجيل، ط: ٢، ١٤١٦هـ).
٣٣. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم، لعبد القاهر البغدادي، (مكتبة ابن سينا للنشر والتوزيع).
٣٤. الفرق الإسلامية من خلال الكشف والبيان، لمحمد القلھاني.
٣٥. فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، لغالب بن علي العواجي، (المكتبة العصرية، ط: ٤، ١٤٢٢هـ).
٣٦. الفهرست، لأبي الفرج محمد بن أبي يعقوب أسحاق المعروف بالوراق، (تحقيق رضا تجدد).
٣٧. القدر، لأبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي، (أضواء السلف، ط: ١، ١٤١٨هـ).
٣٨. القصة الكاملة لخوارج عصرنا، لإبراهيم بن صالح المحميد، (مكتبة دار البرازي، ط: ١، ١٤٣٦هـ).
٣٩. لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور (ت ٧١١هـ)، (دار المعارف).
٤٠. المغني، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، (دار عالم الكتب، ط: ٣، ١٤١٧هـ).
٤١. الممل والنحل، لعبد القاهر البغدادي، (دار دمشق بيروت).
٤٢. الممل والنحل، لمحمد بن عبد الكريم الشهرستاني، (دار الكتب العلمية، ط: ٢، ١٤١٣هـ).
٤٣. المقالات، لأبي القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي، (دار الفتح، ط: ١، ١٤٣٩هـ).

٤٤. مجلة الدراسات العقدية، العدد(٩)، السنة الخامسة ١٤٣٤هـ، العدد (١٢)، السنة السادسة ١٤٣٥هـ.
٤٥. مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، (مجمع الملك لطباعة المصحف الشريف، ط: ٢، ١٤٢٥هـ).
٤٦. مذاهب الفرق الثنتين وسبعين، لليافعي، (دار البخاري للنشر والتوزيع، ط: ١، ١٤١٠هـ).
٤٧. مشارق أنوار العقول، لعبد الحميد السالمي، (دار الجيل، ط ١ ١٤٠٩هـ).
٤٨. معجم مصطلحات الإباضية، تأليف مجموعة من الباحثين، تقديم وإشراف عبد الله السالمي، (وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، سلطنة عمان، ط ٢، ١٤٣٣هـ).
٤٩. مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا(ت٣٩٥هـ)، (دار الجيل، ط: ١٤٢٠هـ).
٥٠. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، لأبي الحسن الأشعري، (المكتبة العصرية، ط: ١٤١١هـ).
٥١. منهاج السنة، لشيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية (ت٧٢٨هـ)، تحقيق الدكتور محمد رشاد سالم، (أشرف على طباعته ونشره دار الثقافة والنشر بجماعة الإمام محمد بن سعود، ط: ١، ١٤٠٦هـ).
٥٢. الكامل في التاريخ، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد عز الدين بن الأثير، (دار الكتاب العربي، ط: ١، ١٤١٧هـ).
٥٣. موسوعة الفرق والجماعات والمذاهب الإسلامية، لعبد المنعم حفني.

فهرس الموضوعات

١٥٣	ملخص البحث
١٥٤	المقدمة
١٦١	المبحث الأول: تعريف الخوارج ونشأتهم وفرقهم
١٦١	المطلب الأول: تعريف الخوارج
١٦٦	المطلب الثاني: نشأة الخوارج
١٦٨	المطلب الثالث: فرق الخوارج
١٧٢	المبحث الثاني: مقالة فرق الخوارج في تكفير مرتكب الكبيرة
١٧٢	المطلب الأول: إجماع الخوارج على تكفير مرتكب الكبيرة
١٧٨	المطلب الثاني: مقالة المحكّمة الأولى في تكفير مرتكب الكبيرة
١٨٨	المطلب الثالث: مقالة النجدات في تكفير مرتكب الكبيرة
١٩٧	المطلب الرابع: مقالة الإباضية في تكفير مرتكب الكبيرة
	المطلب الخامس: مقالة الصفرية واليهسية والمكرمية في
٢٠٥	تكفير مرتكب الكبيرة
٢١٠	الخاتمة
٢١٢	المصادر والمراجع
٢١٧	فهرس الموضوعات

**آية حُبس الشمس وردّها
بين أهل السنة والشيعة
الاثني عشرية
«دراسة عقديّة نقديّة مقارنة»**

د. إسماعيل عبد المحسن قطب عبد الرحمن

أكاديمي مصري، أستاذ مشارك في قسم
العقيدة والمذاهب المعاصرة، جامعة الإمام
محمد بن سعود الإسلاميّة

ملخص البحث

جاء هذا البحث ليعالج مشكلة عقدية جانبت فيها الشيعة الاثنا عشرية المعتقد الصحيح، وهي آية ردّ الشمس لعلي رضي الله عنه، ولما أرادوا أن يرسخوا لهذه العقيدة، راحوا يؤصلون لها من لدن سليمان عليه السلام، ومن بعده نبينا محمد ﷺ، ثم علي رضي الله عنه؛ إذ إنهم يرون أن سليمان عليه السلام كان وصياً لأبيه نبي الله داود عليه السلام، وأن علياً رضي الله عنه وصي نبينا محمد ﷺ، كما كان يوشع بن نون وصياً لموسى عليهما السلام.

وقد وافق الشيعة الاثنا عشرية أهل السنة في الاعتقاد بأن الشمس قد حbst نبي الله يوشع بن نون، ولكنهم خالفوهم في القول بردها لنبي الله سليمان ومحمد عليهما الصلاة والسلام، وكذا ردّها لعلي رضي الله عنه. وفي سياق استدلال الشيعة الاثني عشرية على رد الشمس لنبينا محمد ﷺ اعتمدوا في أدلتهم على القياس بأنها ردت للنبي ﷺ ليلة الإسراء ويوم الخندق؛ قياساً على قول النبي ﷺ: «لتركبن سنن من قبلكم»، وقول الشافعي: «ما أوتي نبي معجزة إلا وأوتي نبينا نظيرها أو أبلغ منها»، وبما أن الشمس قد حbst ليوشع بن نون، فلا بُدَّ أن يكون لنبينا محمد نظير ذلك، كما أنهم أسسوا على ذلك روايتين يستدلون بهما على ردّ الشمس لعلي رضي الله عنه؛ لأنه وصي رسول الله ﷺ من جهة بزعمهم، وأنه كان في طاعة لرسول الله ﷺ.

وبمناقشة ما ورد من أدلة للإمامية في هذا البحث تبين أنها تدور - من حيث الثبوت - بين الضعف والوضع، كما ورد في ألفاظها ما يترتب عليه عند التسليم

بها ما لا يستقيم مع الشرع والعقل.

وقد حاولت في هذا البحث تنفيذ أدلتهم تفصيلاً، وبينت أوجه ردّها - من
جهة الشرع والعقل - نصّاً ومنتناً.

د. إسماعيل عبد المحسن قطب عبد الرحمن

errad.1438@gmail.com



المقدمة

إن الحمد لله تعالى، نحمده، ونستعينه، ونستهديه، ونستغفره، ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ.

أما بعد؛ فإن الله رب العالمين جعل الافتراق سنة كونية في كونه، متى ما وُجدت أسبابه، ومنه ما كان من افتراق أمة محمد ﷺ إلى فرق شتى وطرائق قدداً، ومن تلك الفرق الإسلامية فرقة الشيعة الاثني عشرية، التي أظهرت حب النبي ﷺ وآل بيته، وغلت في ذلك غلواً بلغ حد التطرف، فنسبوا إلى أهل بيت النبي ﷺ ما ليس فيهم؛ وما يتبرأ منه أهل البيت أنفسهم^(١). وكان مما غلوا فيه نسبة الآيات والمعجزات إلى علي رضي الله عنه تحت زعم أنه وصي رسول ﷺ، بل راحوا يحشدون الروايات لأجل ذلك في صورة جعلت بعض هذه الآيات التي نسبها لعلي رضي الله عنه أكثر إعجازاً مما وقع له ﷺ أو لغيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

ومن هنا جاءت فكرة هذا البحث الذي يطرح بعض الأسئلة محاولاً الإجابة عنها، مما له صلة بهذه العقيدة عند الشيعة الاثني عشرية، ومن تلك الأسئلة: ما

(١) وذلك كالذي ينسبه الكليني في أصول الكافي (١/ ١٥٥) لجعفر الصادق في باب عنون له ب (باب أن الأئمة عليهم السلام يعلمون علم ما كان وما يكون وإنه لا يخفى عليهم شيء)، وذكر فيه: "لو كنت بين موسى والخضر لأخبرتتهما أني أعلم منهما، ولأنبأتهما بما ليس في أيديهما؛ لأن موسى والخضر عليهما السلام أعطيا علم ما كان، ولم يعطيا علم ما يكون وما هو كائن حتى تقوم الساعة، وقد ورثناه من رسول الله ﷺ".

عقيدة الشيعة الاثني عشرية في إثبات الآيات والمعجزات لأئمتهم، وبخاصة علي
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؟

ومنها: ما موقف الشيعة الاثني عشرية من آية حبس الشمس ليوشع بن نون
كما جاءت بها نصوص التوراة ونصوص السنة النبوية؟
وما مدى صحة الروايات التي يستند عليها الشيعة الاثنا عشرية في عقيدتهم
عندما اعتقدوا أن الشمس ردتّ لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كما حبست ليوشع بن نون عليه
وعلى نبينا الصلاة والسلام؟

❁ أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تتمثل أهمية هذا الموضوع فيما يلي:

١- أضحت الحاجة إلى دراسة قضايا المخالفين -خاصة ممن يدخلون في
الإسلام بمسماه العام- ضرورة ملحة لإثارتهم الشُّبه، وبيان مكمّن الغلو فيما
ليس من حقيقة الإسلام في شيء.

٢- نسبة الآيات للأئمة -خاصة لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قضية مهمة تمثل أصلاً من
أصول الفكر الإمامي.

٣- محاولة الوقوف على مدى صحة الروايات التي قال الشيعة الاثنا عشرية
إنها تتعلق برد الشمس لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بعد غيابها.

❁ أهداف البحث

١- بيان بطلان عقيدة الشيعة الاثني عشرية حول رد الشمس لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
فيه إبطال لعقيدتهم في كونه وصياً لرسول الله ﷺ؛ لأنها من المعجزات التي

يتأسس عليها القول بوصايته، كما يزعمون.

٢- بيان توظيف الشيعة الاثني عشرية للنص الديني توظيفاً سياسياً؛ ليثبتوا به محبتهم لآل البيت ولو بالزور والبهتان.

✻ الدراسات السابقة:

تعددت الدراسات وكثرت حول المسائل الرئيسة في عقائد الشيعة الاثني عشرية، غير أني لم أقف على بحث أفرد هذه المسألة بدراسة منفصلة لتنفيذ عقيدة الاثني عشرية؛ وقد وقفت على دراستين تتقاطعان مع بحثي في بعض العناوين؛ وتختلفان كلياً في المضمون والهدف.

أولهما: المباحث العقدية المتعلقة بالشمس والقمر، والرد على الانحرافات فيهما، وهي رسالة دكتوراه، من إعداد الباحث: عبد الله محمد أحمد إبراهيم، نوقشت عام ١٤٣٦ هـ.

تتمثل نقاط الاختلاف الجوهرية بين رسالة الباحث - وفقه الله - وبين بحثي فيما يأتي:

أ - اختلاف الوجهة والهدف؛ فالباحث - وفقه الله - أورد ما يتعلق بمسألة حبس الشمس، وما يتعلق بها من رويات في سياق الدلالة على نبوة يوشع عَلَيْهِ السَّلَام؛ إذ تناولها في مطلب تحت فصل بعنوان: علاقة الشمس والقمر بالإيمان بالنبوات، ويندرج تحت الفصل مبحث بعنوان: "دلالة الشمس والقمر على المعجزات". ولذلك لم ترد كلمة الإمامية أو أي من مرادفاتنا في هذا المبحث كاملاً من رسالة الباحث.

أما هدف بحثي فهو دراسة آية حبس الشمس من جهه كونها ثابتة الإعجاز

عند أهل السنة؛ وإثبات أن مخالفيهم من الإمامية غلوا فيها غلوًا حتى حاولوا إثباتها بنصوص مكذوبة لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ لإنزاله منزلة الأنبياء، وبيان أن هذه الآية لما حدثت له حدثت على نحو فاق وزاد على ما كان لنبي الله يوشع عَلَيْهِ السَّلَامُ، وفيها إحياء أن عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أعظم شأنًا من بعض الأنبياء، وخاصة أنه -بزعمهم- أصبح وصي رسول الله ﷺ. هذا هو هدي الأساس من البحث وهو عرض عقيدة الروافض في المسألة وبيان كذبها.

ب - اختلاف المنهج: اكتفى الباحث - وفقه الله - بتوظيف المنهج الوصفي الذي يكتفي بعرض المسألة بأدلتها دون بيان موافقتها لصحيح الأدلة من عدمه، أو دون بيان موافقتها لعقيدة أهل السنة والجماعة؛ باستثناء نقلين فقط علقَ بهما على رواية حبس الشمس لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، نقل أحدهما عن شيخ الإسلام ابن تيمية والآخر عن ابن كثير، ولذا لم يرد في بحثه كلمة الشيعة ولم يُشر إلى كتاب واحد أو عالم من علمائهم ممن قرروا هذه العقيدة أو دافع عنها.

وفي بحثي وظفت المنهج الوصفي والتحليلي والنقدي والمقارن؛ فلم أكتف بعرض أدلة المسألة وتحليلها وبيان صحيحها من متهافتها، وما يترتب عليه من عقائد صحيحة أو فاسدة مدسوسة على عقيدة المسلمين، كما قمت بنقد من دسوها وبينت تهافت أدلتهم وفسادها ورددت عليها من واقع أدلتهم؛ وبينت اللوازم الباطلة المترتبة على التسليم بهذه الأدلة.

ثانيهما: الفتوحات في عهد يوشع بن نون عَلَيْهِ السَّلَامُ، من إعداد الباحث: حسين الزومي، مجلة الراسخون، المجلد الأول، العدد الأول ٢٠١٥م. وهو بحث يركز على الجانب التاريخي لبني إسرائيل في عهد يوشع عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولم يتطرق إلى الشق الاعتقادي المتعلق بمعجزات يوشع عَلَيْهِ السَّلَامُ تفصيلاً؛ فضلاً عن تناول الإعجاز

في آية حبس الشمس ليوشع عَلَيْهِ السَّلَامُ، وما يترتب عليه من مسائل عقديّة، أو الروايات الأخرى التي يقول بها الاثنا عشرية في ردها لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

✽ خطة البحث:

يشتمل هذا البحث على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين، وخاتمة، وفهرس للمصادر والمراجع.

المقدمة، وفيها: أهمية الموضوع، أسباب اختياره، أهدافه، الدراسات السابقة، خطة البحث، منهج البحث.

التمهيد، وفيه: الآية والحبس والرد لغة واصطلاحاً:

أولاً: الآية لغة واصطلاحاً.

ثانياً: الحبس والرّد لغة واصطلاحاً.

المبحث الأول: آية حبس الشمس عند أهل السنة، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: يوشع بن نون عَلَيْهِ السَّلَامُ وحبس الشمس وردّها في نصوص التوراة، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: التعريف بيوشع بن نون عَلَيْهِ السَّلَامُ.

المسألة الثانية: أدلة حبس الشمس ليوشع بن نون من التوراة.

المطلب الثاني: أدلة حبس الشمس ليوشع بن نون من السُّنة ومدة حبسها، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: أدلة حبس الشمس ليوشع بن نون من السنة.

المسألة الثانية: مدة حبس الشمس ليوشع بن نون في نصوص التوراة ونصوص السنة.

المبحث الثاني: آية حبس الشمس وردّها عند الشيعة الاثني عشرية، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: ردّ الشمس لسليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ في عقيدة الشيعة الاثني عشرية، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: أدلتهم في ردّ الشمس لسليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ.

المسألة الثانية: مناقشة أدلة الشيعة الاثني عشرية والرد عليها.

المطلب الثاني: ردّ الشمس للنبي ﷺ في عقيدة الشيعة الاثني عشرية، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: أدلة الشيعة الاثني عشرية على رد الشمس لنبينا محمد ﷺ.

المسألة الثانية: مناقشة أدلة الشيعة الاثني عشرية والرد عليها.

المطلب الثالث: ردّ الشمس لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في عقيدة الشيعة الاثني عشرية، وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: أدلة الشيعة الاثني عشرية في رد الشمس لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

المسألة الثانية: مناقشة أدلة الشيعة الاثني عشرية والرد عليها.

الخاتمة، وفيها: أهم النتائج.

فهرس المصادر والمراجع.

❁ منهج البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن تتعدد مناهج دراسته، ولذا عمدت إلى المنهج الوصفي عند ذكر نصوص الكتاب المقدس، وبيان آراء الشيعة الاثني عشرية حول كون ما جاء فيها يمثل أدلة تتعلق بإثبات رد الشمس، سواء لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أو لنبي الله سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ، كما مثل المنهج النقدي منهجاً رئيساً في هذه الدراسة؛ إذ به تتبعت كلام الشيعة الاثني عشرية وبينت به الأسباب التي تدفع لرد كلامهم وعدم قبوله، ولم يخل البحث من المنهج المقارن عند الحاجة إلى الإشارة إلى معتقد أهل السنة في قضية ما من القضايا لموازنته بما عليه معتقد الشيعة الاثني عشرية بذات القضية، كما التزمت -قدر المستطاع- الطريقة الأكاديمية المتبعة في تخريج الآيات والأحاديث والحكم عليها متى ما كانت خارج البخاري ومسلم. والحمد لله أولاً وآخراً وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.



التمهيد

الآية والحبس والرد لغة واصطلاحاً

✽ أولاً: الآية لغةً واصطلاحاً:

الآية لغةً:

جاءت كلمة (الآية) في اللغة دالة على معان عدة، منها:

١- الجماعة، تقول العرب: خرج القوم بآيتهم؛ أي بجماعتهم، لم يدعوا وراءهم شيئاً^(١).

٢- العلامة، قال القرطبي: "تقول العرب: بيني وبين فلان آية؛ أي علامة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ﴾ [البقرة: ٢٤٨]"^(٢).

٣- العبرة، قال الفيومي: "الآية: العلامة، والجمع: آي وآيات، والآية من القرآن: ما يحسن السكوت عليه، والآية: العبرة"^(٣).

أ- الآية اصطلاحاً:

تستعمل الآية في الاصطلاح بمعنى المعجزة، وهي في اصطلاح المتأخرين: "اسم شامل لكل ما أعطاه الله لأنبيائه؛ للدلالة على صدقهم سواء أقصد به التحدي أم لم يقصد"^(٤).

وعلى هذا يمكن القول: إن الآية عند المتأخرين ما يجريه الله على أيدي

(١) انظر: مختار الصحاح، للجوهري: (٦/٢٢٧٦)، مادة (أ ي ا).

(٢) تفسير القرطبي: (١/٦٦).

(٣) المصباح المنير، للفيومي: (١/٣٢)، مادة: (ء وي).

(٤) الرسل والرسالات، عمر الأشقر: ص ١٢١.

رسله وأنبيائه من أمور خارقة للسنن الكونية المعتادة، التي لا قدرة للبشر على الإتيان بمثلها، كتحويل العصا إلى أفعى تتحرك وتسعى، فتكون هذه الآية الخارقة للسنة الكونية المعتادة دليلاً غير قابل للنقض والإبطال، يدلُّ على صدقهم فيما جاؤوا به^(١).

فالآيات: المعجزات، وإن كان لفظ (المعجزة) في اللغة وفي عرف الأئمة المتقدمين يشمل كل خارق للعادة؛ ولذلك فرّق بينهما المتأخرون فجعلوا المعجزة للنبي، والكرامة للولي، "وجماعهما الأمر الخارق للعادة"^(٢). فاصطلاح المتقدمين أعم، وهو ما قصدته بالبحث.

❖ ثانياً: الحبس والردُّ لغة واصطلاحاً

أ- الحبس لغة واصطلاحاً:

الحبس لغة:

الحَبْسُ: ضِدُّ التَّخْلِيَةِ، وهو المنع والوقف، يقال: حَبَسَهُ يَحْبِسُهُ حَبْسًا، فهو مَحْبُوسٌ وَحَبِيسٌ، واحْتَبَسَهُ وَحَبَسَهُ: أَمْسَكَهُ عَنْ وَجْهِهِ، وَأَحْبَسْتُ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ أَي: وَقَفْتُ، فهو محبسٌ وحبيسٌ، والحَبْسُ بالضم: ما وَقِفَ^(٣).

الحبس اصطلاحاً:

قال الراغب الأصفهاني: "الحَبْسُ: المنع من الانبعاث، قال عَزَّجَلَّ:

(١) انظر: بصائر ذوي التمييز، الفيروز آبادي: (٦٦/١).

(٢) انظر: مجموع الفتاوى (١١/٣١١، ٣١٢).

(٣) انظر: الصحاح، للجوهري: (٣/٩١٥)، مادة (حبس)، لسان العرب، لابن منظور:

(٦/٤٤)، فصل الحاء المهملة، المصباح المنير، للفيومي: (١/١١٨)، مادة: (ح ب س).

﴿تَحْسِبُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ أَصْلَوْةٍ﴾ [المائدة: ١٠٦]، وَالْحَبْسُ: منع الماء الذي يحبس، والأحباس جمع، والتحيس: جعل الشيء موقوفاً على التأيد، يقال: هذا حيس في سبيل الله^(١).

فحبس الشمس معناه: منعها من السير للغروب، ووقوفها على حالها.

ب- الرد لغة واصطلاحاً:

الرد لغة:

تدور معاني الرد في اللغة حول الرجوع والصرف.

قال ابن فارس: "الراء والذال أصل واحد مطرد منقاس، وهو رجع الشيء، تقول: رددت الشيء أرده ردًا"^(٢).

وقال ابن منظور: "الردُّ: صرف الشيء ورجعه"^(٣)

الرد اصطلاحاً:

قال الراغب الأصفهاني: "الردُّ: صرف الشيء بذاته، أو بحالة من أحواله، يقال: ردَّدتُه فارتدَّ، قال تعالى: ﴿وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٤٧]"^(٤).

(١) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: ص ٢١٦، كتاب الحاء، (حبس)، الكلبيات، لأبي البقاء الحنفي: ص ٤٠٩، فصل الحاء.

(٢) مقاييس اللغة، لابن فارس: (٣٨٦/٢)، مادة (ردَّ).

(٣) لسان العرب، لابن منظور: (١٧٢/٣)، وانظر: المصباح المنير، للفيومي: (١/٢٢٤)، مادة: (ردد).

(٤) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني: ص ٣٤٨، مادة: (ردَّ)، وانظر: التوقيف على مهمات التعاريف: ص ١٧٦.

المبحث الأول

آية حبس الشمس عند أهل السنة

إن أهل السنة يؤمنون ويقرون ويعتقدون أن آية حبس الشمس قد حدثت لنبي من أنبياء بني إسرائيل، هو يوشع بن نون، ويعتمدون في ذلك على ما ورد من نصوص صحيحة في السنة، وردت عن النبي ﷺ، وجاءت مصدقة لما ورد في نصوص التوراة، وفي المطلب الثاني من هذا المبحث نورد تلك النصوص من التوراة ومن دواوين السنة، التي تثبت صحة معتقد أهل السنة في هذه المسألة.

المطلب الأول

يوشع بن نون عَلَيْهِ السَّلَامُ وحبس الشمس وردّها في نصوص التوراة

✽ المسألة الأولى: التعريف بيوشع بن نون:

قيل: "هو يوشع بن نون بن أفرائيم بن يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأهل الكتاب يقولون يوشع ابن عم هود"^(١).

وجاء في «قاموس الكتاب المقدس»: "يوشع اسم عبري معناه: (يهوه خلاص)، واسمه في الأصل: هوشع، ثم دعاه موسى: يشوع، "هذه أسماء الرجال الَّذِينَ أَرْسَلَهُمْ مُوسَى لِيَتَجَسَّسُوا الْأَرْضَ، وَدَعَا مُوسَى هُوشَعَ بْنَ نُونٍ"^(٢)، وهو خليفة موسى، وابن نون من سبط أفرايم، ولد في مصر، وكان أولاً خادماً لموسى،

(١) البداية والنهاية، لابن كثير: (٢/٣٧٢).

(٢) سفر العدد: (١٣/١٦).

"فَقَامَ مُوسَى وَيَسُوعُ خَادِمُهُ، وَصَعِدَ مُوسَى إِلَى جَبَلِ اللَّهِ"^(١).

ثم جاء ذكره أولاً عند معركة ريفديم^(٢)؛ لأن موسى كان وقتئذ قد عينه لقيادة بني إسرائيل، فقال موسى ليشوع: "انْتَخِبْ لَنَا رِجَالًا وَاخْرُجْ حَارِبَ عَمَالِيقَ، وَغَدًا أَفِئُفُ أَنَا عَلَى رَأْسِ التَّلَّةِ وَعَصَا اللَّهِ فِي يَدِي"^(٣)، وكان عمره آنئذ (٤٤) سنة، ثم أقامه موسى أمام اليعازار الكاهن^(٤)، (فقال الرب لموسى: خُذْ يَسُوعَ بَنَ نُونَ، رَجُلًا فِيهِ رُوحٌ، وَضَعْ يَدَكَ عَلَيْهِ^(٥))، وجاء أيضًا في سفر التثنية "يَسُوعُ بَنُ نُونِ الْوَاقِفُ أَمَامَكَ هُوَ يَدْخُلُ إِلَيَّ هُنَاكَ، شَدَّدَهُ لِأَنَّهُ هُوَ يَتَسَمَّهَا لِإِسْرَائِيلَ"^(٦).

ودعا المشرع العظيم^(٧) يشوع قبيل وفاته وسلمه العمل الذي كان عليه أن يقوم به وفقًا لإرادة الله.

جاء في سفر «التثنية» أيضًا: «وَقَالَ الرَّبُّ لِمُوسَى: هُوَذَا أَيَّامُكَ قَدْ قَرَبَتْ لِكَيْ تَمُوتَ. أَدْعُ يَسُوعَ، وَقِفَا فِي خِيْمَةِ الْجَمَاعِ لِكَيْ أُوصِيَهُ. فَاذْهَبْ مُوسَى وَيَسُوعُ

(١) سفر الخروج: (١٣/٢٤).

(٢) ريفديم: اسم عبري معناه متسعات وهي محلة لبني اسرائيل بين برية سين وسيناء، حطوا فيها رحالهم في أثناء ارتحالهم في البرية، انظر: قاموس الكتاب المقدس: ص ٢٧٨، حرف الراء، مادة: (ريفديم).

(٣) سفر الخروج: (٩/١٧).

(٤) أليعازار الكاهن: اسم كاهن كان أحد الذين خدموا كعازفين على الآلات الموسيقية عند تدشين سور أورشليم في عصر نحميا. انظر: قاموس الكتاب المقدس: ص ٨٢، حرف الألف، مادة: (أليعازر، أليعزر).

(٥) سفر العدد: (١٨/٢٧).

(٦) سفر التثنية: (٣٨/١).

(٧) شرع أو اشترع: أي سن الشريعة، والشارع أو المشرع: هو واضع الشريعة، والمشرع العظيم: يقصد به يشوع. انظر: قاموس الكتاب المقدس: ص ٧١٠، مادة: (مشرع).

وَوَقَفَا فِي خَيْمَةِ الْجَمْعِ... وَأَوْصَى يَشُوعُ بَنَ نُونَ وَقَالَ: تَشَدَّدْ وَتَشَجَّعْ، لِأَنَّكَ أَنْتَ تَدْخُلُ بَنِي إِسْرَائِيلَ الْأَرْضَ الَّتِي أَقْسَمْتُ لَهُمْ عَنْهَا، وَأَنَا أَكُونُ مَعَكَ» (١).

وبعد موت موسى مباشرة أخذ يشوع في الاستعداد السريع لعبور الأردن ومنح الشعب ثلاثة أيام لإعداد الزاد، «فَأَمَرَ يَشُوعُ عُرَفَاءَ الشَّعْبِ قَائِلًا: «جُوزُوا فِي وَسْطِ الْمَحَلَّةِ وَأُؤْمَرُوا الشَّعْبَ قَائِلِينَ: هَيِّئُوا لَأَنْفُسِكُمْ زَادًا، لِأَنَّكُمْ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ تَعْبُرُونَ الْأَرْضَ هَذَا لِكَيْ تَدْخُلُوا فَتَمْتَلِكُوا الْأَرْضَ الَّتِي يُعْطِيكُمُ الرَّبُّ إِلَهُكُمْ لِتَمْتَلِكُوهَا» (٢).

وقد جاء ذكر يوشع بن نون غير مصرح باسمه في قصة الخضر عَلَيْهِ السَّلَامُ مع موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ في قول الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتْنِهِ لَا أُبْرِحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا * فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا نَسِيَا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا * فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتْنِهِ ءَإِنَّا غَدَاءٌ لَّكَدَّ لِقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا﴾ [الكهف: ٦٠-٦٢]، ويوشع بن نون متفق على نبوته عند أهل الكتاب، فإن طائفة منهم وهم السامرة (٣) لا يقرون بنبوة أحد بعد موسى إلا يوشع بن نون؛ لأنه

(١) سفر التثنية: (٣١/١٤ و٢٣).

(٢) سفر يشوع: (١/١٠ و١١)، وانظر قاموس الكتاب المقدس، دائرة المعارف الكتابية المسيحية: ص ٧١٠ و٧١١.

(٣) السامرة أو السامريون: فرقة من فرق اليهود ينسبون إلى مدينة السامرة القديمة التي هي الآن مدينة نابلس، من أهم عقائدهم أنهم لا يؤمنون بنبوة الأنبياء الذين جاءت أسفارهم بعد توراة موسى في العهد القديم، ولا يستثنون من ذلك إلا يوشع بن نون الذي يأتي سفره بعد توراة موسى مباشرة؛ لأن التوراة نفسها تشير إلى أن يوشع كان صاحب موسى وخادمه، وأن موسى عهد إليه بالخلافة من بعده. انظر: الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (٢/٢٣)، ط: مؤسسة الحلبي، د.ت، الفكر الديني الإسرائيلي أطواره ومذاهبه، الدكتور حسن ظا (٢٤٧، ٢٤٨)، ط معهد البحوث والدراسات العربية، سنة ١٩٧١ م.

مصرح به في التوراة، ويكفرون بما وراءه^(١).

✽ المسألة الثانية: أدلة حبس الشمس ليوشع بن نون في نصوص التوراة:

عندما شرع يوشع في الاستعداد لعبور الأردن بعد وفاة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ - كما مر في نصوص سفر يشوع - توالى فتوحاته ورسخت أقدامه في البلاد التي دخلها، وفي أثناء تلك الحملة وهو ينتقل من بلدة إلى بلدة - ما بين بلدة يفتحها بالقتال وأخرى صالح أهلها بناءً على رغبتهم - وقعت له آية عظيمة في إحدى الليالي؛ إذ أمر الشمس أن تقف في كبد السماء حتى ينتهي من قتاله للأعداء^(٢).

جاء في سفر يشوع: «فَدَامَتِ الشَّمْسُ وَوَقَفَ القَمَرُ حَتَّى انْتَقَمَ الشَّعْبُ مِنْ أَعْدَائِهِ، أَلَيْسَ هَذَا مَكْتُوبًا فِي سِفْرِ يَاسِرٍ؟ فَوَقَفَتِ الشَّمْسُ فِي كَبِدِ السَّمَاءِ وَلَمْ تَعَجَلْ لِلْغُرُوبِ نَحْوَ يَوْمٍ كَامِلٍ. وَلَمْ يَكُنْ مِثْلُ ذَلِكَ اليَوْمِ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ سَمِعَ فِيهِ الرَّبُّ صَوْتَ إِنْسَانٍ، لِأَنَّ الرَّبَّ حَارَبَ عَنْ إِسْرَائِيلِ»^(٣).

وفي هذه الأثناء أجرى الله على يديه معجزة خالدة إلى يوم الناس هذا، فقد وجه إلى الشمس أمرًا مباشرًا فقال: «حِينَئِذٍ كَلَّمَ يَشُوعُ الرَّبَّ، يَوْمَ أَسْلَمَ الرَّبُّ الْأَمُورِيِّينَ أَمَامَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَقَالَ أَمَامَ عُيُونِ إِسْرَائِيلَ: «يَا شَمْسُ دُومِي عَلَى

(١) البداية والنهاية: (٢/٣٧٢).

(٢) انظر: تفاصيل المدن والقرى التي افتتحها يشوع عَلَيْهِ السَّلَامُ وكذلك الصلح الذي عقده مع بعض الملوك في قاموس الكتاب المقدس، مادة (يشوع بن نون): ص ٧١٠ و٧١١.

(٣) سفر يشوع: (١٠/١٣ و١٤).

جِبْعُونَ^(١)، وَيَا قَمَرُ عَلَىٰ وادي أَيْلُونَ^(٢).

جاء في «قاموس الكتاب المقدس» تعقيباً على هذه الفقرة من سفر «يشوع» هو أن معناها (يا شمس دومي)، ومعنى ذلك: اسكتي، والمراد بقوله وقفت الشمس: «فَدَامَتِ الشَّمْسُ وَوَقَفَ القَمَرُ حَتَّىٰ أَنْتَقَمَ الشَّعْبُ مِنْ أَعْدَائِهِ. أَلَيْسَ هَذَا مَكْتُوبًا فِي سِفْرِ يَاشَرَ؟ فَوَقَفَتِ الشَّمْسُ فِي كَيْدِ السَّمَاءِ وَلَمْ تَعْجَلْ لِلْغُرُوبِ نَحْوَ يَوْمٍ كَامِلٍ»^(٣) يعني حرفياً: سكتت، ويتضح أن الشمس والقمر تأخر غروبهما؛ أي إنهما لم يقفا بغير حركة، بل تأخر قفولهما عن المعتاد^(٤).

المطلب الثاني

أدلة حبس الشمس ليوشع بن نون من السنة ومدة حبسها

✽ المسألة الأولى: أدلة حبس الشمس ليوشع بن نون من السنة:

جاء في السنة أن أحد أنبياء بني إسرائيل، وهو يوشع بن نون، كان في غزاة، وكادت الشمس تغرب قبل تمامها، فدعا الله أن يحبس الشمس لا تغرب حتى ينهي عمله فاستجيب له.

ومن النصوص الدالة على ذلك ما أخرجه البخاري في «صحيحه» عن أبي

(١) جبعون: اسم عبري معناه (تل) وهو المدينة الرئيسية للحويين من أهل كنعان، تبعد عن أورشليم نحو ٥ أميال شمالاً، وموقعها الحالي يعرف بقرية الحبيب الواقعة على هضبة شمال غربي أورشليم. انظر: قاموس الكتاب المقدس (١٧٢)

(٢) سفر يشوع: (١٢/١٠).

(٣) سفر يشوع: (١٣/١٠).

(٤) ص ٧١٠ و٧١١.

هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَقَالَ لِقَوْمِهِ: لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِي بِهَا؟ وَلَمَّا بَيَّنَّ بِهَا، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بُيُوتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا، وَلَا أَحَدٌ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خَلِيفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وِلَادَهَا، فَغَزَا فَدَنَا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ: إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ. اللَّهُمَّ احْسِبْهَا عَلَيْنَا، فَحِسِبْتَ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ، فَجَاءَتْ -يَعْنِي النَّارَ- لِتَأْكُلَهَا، فَلَمْ تَطْعَمَهَا فَقَالَ: إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا، فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَلْيُبَايِعْنِي قَبِيلَتِكَ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ، فَقَالَ: فِيكُمْ الْغُلُولُ، فَجَاءُوا بِرَأْسٍ مِثْلِ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنْ الذَّهَبِ، فَوَضَعُوهَا، فَجَاءَتِ النَّارُ، فَأَكَلَتْهَا. ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ رَأَى ضَعْفَنَا، وَعَجَزَنَا فَأَحَلَّهَا لَنَا»^(١).

وروى الإمام أحمد عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الشَّمْسَ لَمْ تُحْبَسْ عَلَى بَشَرٍ إِلَّا لِيُوشَعَ لِيَالِي سَارَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ»^(٢).

وفي رواية ابن حبان قال: «فَلَقِيَ الْعَدُوَّ عِنْدَ غَيْبَةِ الشَّمْسِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّهَا مَأْمُورَةٌ، وَإِنِّي مَأْمُورٌ، فَاحْسِبْهَا عَلَيَّ، حَتَّى تَقْضِيَ بَيْنِي، وَيَبَيِّنْهُمْ فَحَبَسَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَفَتَحَ اللَّهُ لَهُ فَجَمَعُوا الْغَنَائِمَ...»^(٣). فحدثت الآية، وأوقف الله الشمس ليوشح بن

(١) صحيح البخاري: (٣١٢٤)، كتاب فرض الخمس، باب قول النبي ﷺ: «أَحَلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ»، وصحيح مسلم: (١٧٤٧)، كتاب الجهاد والسير، باب تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة.

(٢) مسند أحمد، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة، برقم (٨٣١٥) وصححه الشيخ الألباني في صحيح الجامع برقم ٥٦١٢.

(٣) التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، للألباني: (١٧/٧)، وانظر السلسلة الصحيحة، للألباني، الحديث رقم: (٢٠٢)، و(٢٧٤٢). قال الشيخ الألباني رَحِمَهُ اللهُ فِي السَّلْسَلَةِ

نون.

✽ المسألة الثانية: مدة حبس الشمس ليوشع بن نون:

أخرج الحاكم في «المستدرک علی الصحیحین» عن عبيد الله بن عمر، عن سعيد المقبري، قال: سمعتُ أبا هريرة، وكنتُ جالسًا عنده فقال أبو هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَاتَلَ أَهْلَ مَدِينَةٍ حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَفْتَتِحَهَا، خَشِيَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ، فَقَالَ لَهَا: أَيُّهَا الشَّمْسُ إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ بِحُرْمَتِي عَلَيْكَ، إِلَّا رَكَدَتْ^(١) سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ، قَالَ: فَحَبَسَهَا اللَّهُ حَتَّى افْتَتَحَهَا، وَكَانُوا إِذَا أَصَابُوا الْعَنَائِمَ قَرَّبُوهَا فِي الْقُرْبَانِ، فَجَاءَتِ النَّارُ، فَأَكَلَتْهَا، فَلَمَّا أَصَابُوا، وَضَعُوا الْقُرْبَانَ، فَلَمْ تَجِئِ النَّارُ تَأْكُلُهُ، فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا لَنَا لَا يُقْبَلُ قُرْبَانُنَا؟ قَالَ: فِيكُمْ غُلُولٌ قَالُوا: وَكَيْفَ لَنَا أَنْ نَعْلَمَ مَنْ عِنْدَهُ الْغُلُولُ؟ قَالَ: وَهُمْ اثْنَا عَشَرَ سِبْطًا قَالَ: يُبَايِعُنِي رَأْسُ كُلِّ سِبْطٍ مِنْكُمْ فَبَايَعَهُ رَأْسُ كُلِّ سِبْطٍ قَالَ: فَلَزِقَتْ كَفُّ النَّبِيِّ بِكَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ: عِنْدَكَ الْغُلُولُ فَقَالَ: كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ عِنْدَ أَيِّ سِبْطٍ هُوَ؟ قَالَ: تَدْعُو سِبْطَكَ فَبُيَاعِيهِمْ، رَجُلًا رَجُلًا، قَالَ: فَفَعَلَ فَلَزِقَتْ كَفُّهُ بِكَفِّ رَجُلٍ مِنَ الْغَنَائِمِ، فَجَاءَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهُ»، فَقَالَ كَعْبٌ: صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، هَكَذَا وَاللَّهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ - يَعْنِي فِي التَّوْرَةِ - ثُمَّ قَالَ: يَا أبا هريرة، أَحَدَثَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ نَبِيٍّ كَانَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ كَعْبٌ: هُوَ يَوْشَعُ بْنُ نُونٍ، قَالَ: فَحَدَّثَكُمُ أَيُّ

الصحیحة (١ / ٣٩٤): " هذا حدیث صحیح جلیل، مما حفظه لنا أبو هريرة ؓ وله عنه أربع

طرق " ثم ذكر طرقه التي منها روايتنا أحمد والحاكم هاتين.

(١) ركدت: أي مكثت ساعة من النهار. انظر: روح البيان، لإسماعيل الإستانبولي: (٨ / ٥١).

قَرْيَةٍ هِيَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: هِيَ مَدِينَةُ أَرِيحَا^(١).

ففي هذا النص نداء من يوشع عَلَيْهِ السَّلَامُ للشمس أن تقف ساعة من نهار، وممن قال بوقوفها ساعة من نهار الثعلبي في «قصص الأنبياء»: "فلما انقضت أربعون سنة ومات موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بعث الله يوشع بن نون نبياً، فأخبرهم أنه نبي الله، وأن الله قد أمره بقتال الجبارين فصدّقوه، وبايعوه، فتوجّه ببني إسرائيل إلى أريحاء ومعه تابوت الميثاق، فأحاط بمدينة أريحاء ستة أشهر، فلما كان في الشهر السابع نفخوا في قرون وصاحوا صيحة واحدة، فسقط سور المدينة فدخلوها وقاتلوا الجبارين وهزموهم، وهجموا عليهم يقاتلونهم، فكانت العصابة من بني إسرائيل يجتمعون على عنق الرجل يضربونها لا يقطعونها، وكان القتال يوم الجمعة، فبقي منهم بقية وكادت الشمس أن تغرب وتدخل ليلة السبت، فخشي يوشع أن يعجزوه، فقال: اللهم ازُد الشمس عليّ، أو أنه قال للشمس: إنك في طاعة الله وأنا في طاعة الله، فسأل الشمس أن تقف والقمر أن يقيم حتى ينتقم من أعداء الله قبل غروب الشمس، فردّت له الشمس وزيد له في النهار ساعة واحدة حتى قتلهم أجمعين"^(٢).

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک، کتاب قسم الفيء، حديث رقم: (٢٦١٨) وللحديث أربع طرق هذه إحداها، وإنما ذكرناها رغم أن غيرها أقوى منها صحة لنصها على مدة الحبس وهو مرادنا في هذه المسألة. انظر: السلسلة الصحيحة للشيخ الألباني (١ / ٣٩٦) حديث رقم (٢٠٢)

(٢) قصص الأنبياء، للثعلبي: ص ١٤٧.

المبحث الثاني

آية حبس الشمس وردّها في عقيدة الشيعة

الاثني عشرية

يوافق الشيعة الاثنا عشرية أهل السنة في حبس الشمس ليوشع بن نون عَلَيْهِ السَّلَامُ على النحو الذي مر في نصوص التوراة، وكذلك ما جاء في السنة عن النبي ﷺ، غير أنهم يخالفون أهل السنة باعتقادهم أن هذه الآية قد وقعت لغيره من بعض الأنبياء ومن يعتقدون أنهم أوصياء.

ونلفت النظر هنا إلى أن عقيدتهم في الأوصياء لها أثر كبير في اعتقادهم برد الشمس ليوشع عَلَيْهِ السَّلَامُ ولعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فهم يرون أن الشمس لا تحبس إلا لنبي أو وصي، ويعتقدون أن علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَصِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقد جاء في كتاب الاعتقادات في دين الشيعة الاثني عشرية قولهم: "اعتقادنا في عددهم أنهم مائة ألف نبي وأربعة وعشرون ألف نبي، ومائة ألف وصي وأربعة وعشرون ألف وصي، لكل نبي منهم وصي أو وصى إليه بأمر الله تعالى، ونعتقد فيهم أنهم جاءوا بالحق من عند الحق، وأن قولهم قول الله تعالى، وأمرهم أمر الله تعالى، وطاعتهم طاعة الله تعالى، ومعصيتهم معصية الله تعالى، وأنهم -عليهم السلام- لم ينطقوا إلا عن الله تعالى وعن وحيه" (١).

وبناءً على هذه العقيدة يرى الشيعة أن سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ كان وصياً لأبيه داود، وكان يوشع عَلَيْهِ السَّلَامُ وصياً لنبي الله موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

وصياً لمحمد ﷺ.

ذكر ابن شهر آشوب في «مناقبه»: "عن ابن عباس بطرق كثيرة: أنه لم تُردّ الشمس إلا لسليمان وصي داود، وليوشع وصي موسى، ولعلي بن أبي طالب وصي محمد صلوات الله عليهم أجمعين" (١). ولا يبعد أن يكون اعتقادهم هذا في علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من جملة العقائد التي تأثروا فيها باليهود كالقول بالبداء مثلاً. وبيان ذلك في المطالب الآتية:

المطلب الأول

ردّ الشمس لسليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي عَقِيدَةِ الشَّيْعَةِ الْإِثْنَى عَشْرِيَّةِ

✽ المسألة الأولى: رد الشمس لسليمان بن داود عَلَيْهِمَا السَّلَامُ:

يعتقد الشيعة الاثنا عشرية برد الشمس لسليمان بن داود عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وذلك في تفسيرهم لقوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِداوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ * إِذْ عَرَضَ عَلَيْهِ بِالْعِشِيِّ الصَّافِنَتِ الْجِيَادُ * فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ * رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ﴿[ص: ٣٠-٣٣]

حيث يروون عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه يفسر ﴿رُدُّوَهَا﴾ ، بمعنى: الشمس، وأنه كذب من فسرهما بالخيل. فقد روى الشيعة الاثنا عشرية عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في ذلك قوله: "لكن سليمان اشتغل بعرض الأفراس للجهاد حتى توارت - أي: غربت - الشمس بالحجاب، فقال بأمر الله للملائكة الموكلين بالشمس: ﴿رُدُّوَهَا﴾ يعني: الشمس، فردوها حتى صلى العصر في وقتها، وإن أنبياء الله لا يظلمون؛ لأنهم

(١) مناقب ابن شهر آشوب: (٢/ ١٤٥).

معصومون" (١).

وينقلون عن جعفر الصادق قوله: "إن سليمان بن داود عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عُرِضَ عليه ذات يوم بالعشي الخيل، فاشتغل بالنظر إليها حتى توارت الشمس بالحجاب، فقال للملائكة: ردوا الشمس عليّ حتى أصلي صلاتي في وقتها، فردوها، فقام فمسح ساقيه وعنقه، وأمر أصحابه الذين فاتتهم الصلاة معه بمثل ذلك، وكان ذلك وضوئهم للصلاة، ثم قام فصلّى، فلما فرغ غابت الشمس وطلعت النجوم، وذلك قول الله تعالى: ﴿ وَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ * إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِرَاتُ الْإِجَادُ * فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ * رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ﴾ [ص: ٣٠-٣٣] (٢).

ويرون أن من يزعم أن قوله: ﴿ رُدُّوهَا ﴾ هو أمر من سليمان برد الخيل وضرب سوقها وأعناقها وقتلها؛ بحجة أنها شغلته عن ذكر الله هو من الجهال، ويُجلّون نبي الله سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ عن مثل هذا الفعل؛ لأنه - بزعمهم - لم يكن للخيل ذنب فيضرب سوقها وأعناقها، لأنها لم تعرض نفسها عليه ولم تشغله، وإنما عرضت عليه وهي بهائم غير مكلفة (٣).

✽ المسألة الثانية: مناقشة أدلة الشيعة الاثني عشرية والرد عليها:

إن من ينعم النظر فيما سبق من معتقد الشيعة الاثني عشرية حول ردّ الشمس لسليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ سيجد أن مستندهم في ذلك يدور حول أمرين:

(١) مزيل الشمس في مسألتي شق القمر ورد الشمس، لمحمد مهدي الموسوي: ص ٢٨٤.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ابن بابويه القمي: (١/ ١٤٤ و ١٤٥).

(٣) انظر: السابق نفسه: (١/ ١٤٤).

أولهما: ما نسبوه إلى أئمتهم في تفسير قوله تعالى: ﴿رُدُّوَهَا عَلَيَّ﴾ أن المراد بها الشمس وليس الخيل^(١).

ثانيهما: أنه لو كان المراد بـ ﴿رُدُّوَهَا﴾ هو الخيل، فإنها لم يكن لها ذنبٌ ليضرب سوقها وأعناقها، وهي لم تقم بعرض نفسها عليه، ولذا لم تشغله، وإنما عُرِضت عليه وهي بهائم غير مكلفة.

وهما مردودان من عدة وجوه:

الوجه الأول: القول برد الشمس لسليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ وعدم ورود نص بذلك في التوراة - مع اعتقادنا بتحريفها - كما هو الحال في ورود ذلك ليوشع بن نون عَلَيْهِ السَّلَامُ مردود؛ لأمرين:

أولهما: أنه لا يسوغ (كما هو الحال في عقيدة الشيعة الاثني عشرية) أن يكون سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ وصياً لأبيه داود، كما أن يوشع بن نون وصيٌّ لموسى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، أو كما أن علياً وصيٌّ لنبينا ﷺ؛ وذلك لأن من ينظر في نصوص التوراة، سيجد أن منزلة سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ عند اليهود لا يعدلها منزلة ولا مكانة بعد الآباء الكبار إلا منزلة موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهو كذلك أعلى منزلة من أبيه داود عند كثير من طوائفهم، خاصة فيما ورد من صفات لكل منهما في نصوص التوراة.

(١) انظر: مجمع البيان في تفسير القرآن، للطبرسي: (٢٧٣/٨)، وإن كان ذكر أن قول أكثر المفسرين أن المقصود الخيل لا الشمس. تفسير القرآن، علي بن إبراهيم القمي: (٨٨٠/٣). الميزان في تفسير القرآن، للطباطبائي: (٢٠٣/١٧، ٢٠٤). الصافي في تفسير كلام الله الوافي، للفيض الكاشاني: (٢٢٨/٦). تفسير بيان السعادة في مقامات العبادة، للجنابذي: (٣/٣٠٩).

ومما جاء في التوراة عن سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ: "أنه أعظم ملك لليهود" (١)، كما ورد في القرآن الكريم ثناء الله عليه، وإخبار الله عن ملكه الذي لم يُعط أحد مثله: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ﴿٣٥﴾ فَسَحَرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ وَالشَّيْطَانِ كُلِّ بَنَاءٍ وَعَوَاصِرٍ ﴿٣٧﴾ وَءَاخِرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾ هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٩﴾ وَإِن لَّهُ عِنْدَنَا لُزُفٌ وَحُسْنٌ مَّكَّابٍ ﴿٤٠﴾ [ص: ٣٥-٤٠].

بل إن من يُطالع نصوص التوراة فسيجدها تُظهر بكل وضوح أن التنظيمات الداخلية والإدارية التي حققها في عهده، أظهرت اليهود -لأول مرة في التاريخ- بشكل شعب له كيان موحد...، وأن عهد سليمان هو العهد الوحيد الذي يحق لليهود أن يقولوا فيه إنهم كانت لهم فيه دولة (٢).

ومن كانت هذه منزلته، فلا يكون وصياً لمن هو دونه حتى ولو كان أباه؛ إذ هو في نظر أتباعه ومن أرسل إليهم أعظم شأنًا من أبيه.

ثانيهما: أن من كانت هذه منزلته عند اليهود، فلا شك أن يوشع بن نون أقل منزلة منه عند اليهود، فكيف يسوغ القول بأنهم حفظوا ذكر آية عظيمة كحبس الشمس ليوشع عَلَيْهِ السَّلَامُ في نصوصهم، ولم يحفظوها لسليمان الذي هو أعظم أنبيائهم وملوكهم؟!!

الوجه الثاني: أن الصافنات المذكورة في الآية تصريحًا، والشمس غير مذكورة،

(١) قاموس الكتاب المقدس: ص ٣٢٨، مادة: الملك سليمان الحكيم.

(٢) انظر: سفر التاريخ اليهودي، اليهود: تاريخهم، عقائدهم، فرقهم، رجا عبد الحميد عرابي:

وعود الضمير إلى المذكور أولى من عوده إلى المقدر^(١)، فلا يصح عود الضمير على ما ليس في اللفظ وترك اللفظ الظاهر^(٢).

الوجه الثالث: أننا لو فسرنا ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢] بقولنا: حتى توارت الصافنات بالحجاب، فسيكون المعنى أن سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ حين وقع بصره عليها حال جريها كان يقول: ﴿إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾ [ص: ٣٢] إلى أن غابت عن عينه، وهذا مناسب^(٣).

أما لو قلنا: إن المراد حتى توارت الشمس بالحجاب، لكان المعنى أنه كان يعيد عين هذه الكلمة من وقت العصر إلى وقت المغرب، وهذا في غاية البعد^(٤).

الوجه الرابع: أن بقاء سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ مشغولاً بالخيل حتى غربت الشمس وفواته صلاة العصر عليه ذنب يستحق التوبة والإنابة، فالأليق بتلك الحالة

(١) وقد استقر ذلك عند النحويين، كما في أمالي ابن الحاجب: (٥٧١ / ٢)، حتى جعلوا هذه القاعدة علة وجوب تقديم الخبر فيما إذا كان "لمتعلقه ضمير في المبتدأ مثل قولهم: على التمرة مثلها زبداً؛ لأنه لو أخر، فليل: مثلها على التمرة؛ لأدى إلى عود الضمير على غير مذكور وهو فاسد، فوجب تقديمه لذلك"، ومن تطبيقاتهم لتلك القاعدة في تفاسيرهم: تفسير صاحب مجمع البيان في تفسير القرآن للضمير في قوله تعالى: ﴿أَمَّا مِمَّنْ نَنْزِلُ مِنْ نَبِيِّ بَأْنِ الْمَقْصُودِ أَي نَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى، فَأَعَادَ الضَّمِيرَ إِلَى لَفْظِ الْجَلَالَةِ الْمَذْكُورِ فِي الْآيَةِ قَبْلَهَا، وَانظُرْ: تفسير الرازي: (٣٩٠ / ٢٦).

(٢) انظر: الفرائض وشرح آيات الوصية، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي: ص ٤٢.

(٣) انظر: تفسير الرازي: (٣٩٠ / ٢٦).

(٤) وبه قال الطبرسي في مجمع البيان: (٢٧٣ / ٨)، حيث رأى أن الضمير في ﴿مَّا يَعُودُ عَلَى الْخَيْلِ﴾: "يعني حتى توارت الخيل بالحجاب بمعنى أنها شغلت فكره إلى تلك الحال وهي غيبوتها عن بصره، وذلك بأنه أمر بإجراء الخيل، فأجريت حتى غابت عن بصره".

التضرع والبكاء لا أن يطلب -على سبيل العظمة- من إله الكون أو من الملائكة أن ترد الشمس، إذ إن ذلك عارٍ عن الأدب الذي يتنزه عنه هذا النبي الكريم ﷺ^(١).

الوجه الخامس: أن تحريك الأفلاك والكواكب أمر لا يقدر عليه إلا الله عزَّجَلَّ، فكان ينبغي أن يقول: رُدَّهَا عَلَيَّ، ولا يقول: رُدَّوْهَا عَلَيَّ^(٢).

الوجه السادس: أن رجوع الشمس -لو حدث- لتوفرت الدواعي إلى نقله وإظهاره، فلما لم ينقله أحد من أهل الإسلام أو أهل الكتاب، علم فساده^(٣).

الوجه السابع: أن تفسير قوله تعالى: ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ﴾ [ص: ٣٣] بأنها الخيل يكاد يكون محل إجماع بين المفسرين، خلا بعض مفسري الشيعة الاثني عشرية؛ بل إنه قد ورد في تفسير الطوسي قوله: "﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ﴾ [ص: ٣٣]: يعني الخيل فلما ردت عليه ﴿فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: ٣٣] وقيل: إن الخيل هذه حربها من غنيمة جيش فتشاغل باعتراضها حتى غابت الشمس وفاتته العصر، قال الحسن: كشف عراقيبها وضرب أعناقها، وقال: لا تشغلني عن عبادة ربي مرة أخرى.

وقيل: إنه إنما فعل ذلك على وجه القرية إلى الله تعالى بأن ذبحها ليتصدق بلحومها لا لعقوبتها بذلك، وإنما فعل ذلك؛ لأنها كانت أعز مال، فأراد بذلك ما

(١) انظر: تفسير بيان السعادة في مقامات العبادة، للجنابزي: (٣/ ٣٠٩)، وفيه: أن سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ أمر الملائكة برد الشمس.

(٢) انظر: تفسير الرازي: (٢٦/ ٣٩٠).

(٣) انظر: تفسير الرازي: (٢٦/ ٣٩٠).

قال الله تعالى: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] (١)، وهذا فيه ردٌّ على سؤال الشيعة الاثني عشرية: ما ذنب الخيل كي يذبحها سليمان؟ لأنه يقال بمثله: ما ذنب الأضاحي نذبحها قربة لرب العزة؟

الوجه الثامن: أن طلب يشوع من الشمس الاحتباس والوقوف في كبد السماء، له ما يسوغه شرعاً، وهو الانشغال بقتال الأعداء الذي لا يستطيع إيقافه من جهة؛ حرصاً على هزيمتهم وعدم إمهالهم، ودخول وقت الحرمة بدخول يوم السبت عليه من جهة أخرى، وأما هذا فبحسب سياق الآيات لا يسوغ لسليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ إذ إنه كان منشغلاً بحب الخير عن ذكر ربه، فوقع الأمر منه سهواً من جهة، ومن جهة أخرى لو أخره لم يكن عليه ذنب إن لم يفعله أصلاً في فوات الفريضة عليه؛ ولهذا صار ضربه لسوق الخيل وأعناقها وذبحها كفارة لما وقع منه من سهو عن ذكر ربه، هو الذي يتسق مع سياق الآيات، على عكس عدم اتساق رد الشمس مع ما ورد في صدر الآية، والله أعلم.

المطلب الثاني

ردّ الشمس للنبي ﷺ في عقيدة الشيعة الاثني عشرية

✽ المسألة الأولى: أدلة الشيعة الاثني عشرية على رد الشمس للنبي ﷺ:

يعتقد الشيعة الاثنا عشرية أن الشمس ردت للنبي ﷺ كرامة له في موضعين:

الأول: ليلة الإسراء كرامة له ﷺ حين أخبر بقدم العير فأبطأت، والثاني: في

(١) انظر: التبيان في تفسير القرآن: (٨/ ٥٦١).

واقعة الخندق^(١)، وقد استدلوا على ذلك بآيتين وحديثين.

أما الآيتان، فهما قوله تعالى: ﴿سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلَّهِ تَبْدِيلًا﴾ [الفتح: ٢٣]، وقوله تعالى ﴿وَلَا يَجْعَلُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٧].

وأما الحديثان، فأولهما؛ قول النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده لتركبن سنن من قبلكم حذو النعل بالنعل، وحذو القذة بالقذة»^(٢).

ثانيهما: ما أخرجه السيوطي في «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة»، عن الشافعي أنه قال: "ما أوتي نبي معجزة إلا وأوتي نبينا ﷺ نظيرها أو أبلغ منها"^(٣).
 "وقد صح أن الشمس حبست على يوشع ليالي قاتل الجبارين، فلا بد أن يكون لنبينا ﷺ نظير ذلك، فكانت هذه القصة نظير تلك"^(٤).

ومما استدل به الشيعة الاثنا عشرية أيضاً على معتقدهم هذا: ما رواه الطحاوي من أن الشمس ردت إليه حتى صلاها أي العصر، وقال بعد ما روى ذلك: "إن رواه ثقات"^(٥)، وقد حكى ذلك عنه النووي في «شرح مسلم»^(٦)،

(١) انظر: مزيل اللبس في مسألتي انشقاق القمر ورد الشمس: ص ٢٩٤ و ٢٩٥.

(٢) انظر: كتاب الأربعين، للشيخ الماحوزي: ص ٢٨٠. ووجه استدلالهم بالحديث كالأيتين أن الشمس ردت ليوشع بن نون، فكذلك للنبي ﷺ.

(٣) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسيوطي: (١/ ٣١٢).

(٤) انظر: مزيل اللبس في مسألتي انشقاق القمر ورد الشمس: ص (٢٩٤).

(٥) انظر: شرح مشكل الآثار، للطحاوي: (٣/ ٩٢)، وقد عقد فيه بابا بعنوان: "باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في مسألته الله عز وجل أن يرد الشمس عليه بعد غيوبتها ورد الله عز وجل إياها عليه، وما روي عنه مما يوهم من توهم مصاد ذلك".

(٦) انظر: شرح النووي على مسلم: (١٢/ ٥٢)، وقد ذكره بلفظ التضعيف: "روي".

والحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الشرح الكبير^(١).

✽ المسألة الثانية: مناقشة أدلة الشيعة الاثني عشرية والرد عليها:

هذه الأدلة التي أوردها الشيعة الاثنا عشرية في سياق الاستدلال على ردّ الشمس للنبي ﷺ، يُجاب عنها من عدة أوجه:

الوجه الأول: ذكر علماء اللغة أن المراد من قول النبي ﷺ: «التركن سنن من قبلكم»، أي: تَعْمَلُونَ مثل أعمالهم، كما تُقَطِّعُ إِحْدَى التَّعْلِينَ عَلَى قَدْرِ التَّعْلِ الأخرى^(٢)، وعلى هذا، فلا وجه للإمامية في الاستدلال بهذا الحديث.

الوجه الثاني: وأما قولهم: إنها قد رُدَّتْ للنبي ﷺ قياسًا على أنها حبست ليوشع بن نون ليالي قاتل الجبارين؛ وأنه لا بد أن يكون لنا نبينا ﷺ نظير ذلك، فقول مردود؛ لأنه صح عن النبي ﷺ قوله: «إِنَّ الشَّمْسَ لَمْ تُحْبَسْ عَلَى بَشَرٍ إِلَّا لِيُوشَعَ لِيَالِي سَارَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ»^(٣)، وقد "اختلف في حبس الشمس المذكور هنا، فقيل: ردت على أدراجها، وقيل: وقفت ولم ترد، وقيل: أبطئ بحركتها، وكل ذلك من معجزات النبوة"^(٤). وقد ذكر ابن حجر في «الفتح» أن رواية حديث الإسراء منقطعة^(٥).

الوجه الثالث: إن الاستدلال بما ذكره الطحاوي من أن الشمس رُدَّتْ للنبي ﷺ

- (١) انظر: التلخيص الحبير، لابن حجر: (٣٥١ / ١).
- (٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير: (٣٥٧ / ١)، مادة: (حذا)، وانظر أيضًا: غريب الحديث في بحار الأنوار: (١١١ / ٣).
- (٣) انظر: مسند الإمام أحمد، مسند أبي هريرة، برقم: (٨٣١٥).
- (٤) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم: (٥٢ / ١٢).
- (٥) انظر: فتح الباري لابن حجر: (٢٢١ / ٦).

حتى صلى العصر، وقال فيه "إن رواته ثقات"، ونقله عنه النووي في شرح مسلم، يُجاب عنه بأن مسلماً لما نقله رواه بلفظ التضعيف (روي) كما هو مصطلح أهل الحديث^(١)، كما أن الطحاوي لما ذكر الحديث قال فيه: "إن رواته ثقات"^(٢)، ولم يُقل: إنه صحيح، وقوله: رواته ثقات، لا يعني بالضرورة صحة الحديث^(٣).

ومن المعروف عند المحدثين: أن الحديث إذا روي بهذا اللفظ فهو ضعيف، قال النووي: "قال العلماء المحققون من أهل الحديث وغيرهم: إذا كان الحديث ضعيفاً لا يقال فيه قال رسول الله ﷺ، أو فعل، أو أمر، أو نهى، أو حكم، وما أشبه ذلك من صيغ الجزم... وإنما يقال في هذا كله: روي عنه، أو نقل عنه، أو حكى عنه، أو جاء عنه، أو بلغنا عنه، أو يقال، أو يذكر، أو يحكى، أو يروى، أو يرفع، أو يعزى، وما أشبه ذلك: من صيغ التمريض"^(٤).

الوجه الرابع: إن حبس الشمس وردّها آية عظيمة؛ وشق القمر للنبي ﷺ أعظم منهما، فيبين أنه أعظم منها، فإنه لما حدث شق القمر للنبي ﷺ أنزل الله فيه قرآناً يُتلى؛ بل سمى سورة كاملة في القرآن باسم القمر؛ لِعظم ما فيه من إعجاز وبرهان لبينا محمد ﷺ.

(١) انظر: شرح النووي على مسلم: (٥٢/١٢)، وقد ذكره بلفظ التضعيف (روي)، كما هو مصطلح أهل الحديث.

(٢) انظر: شرح مشكل الآثار للطحاوي: (٩٢/٣).

(٣) انظر: الفروسية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (٢٨٠)، تحقيق مشهور بن حسن سلمان، دار الأندلس - حائل، ط ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، حيث يقول فيه ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: "ثقة الراوي شرط من شروط الصحة وجزء من المقتضي لها فلا يلزم من مجرد توثيقه الحكم بصحة الحديث".

(٤) المجموع، للنووي: (٦٣/١).

والسؤال: كيف لآية عظيمة مثل رد الشمس للنبي ﷺ - إن صحت - أن تمر مرور الكرام ولا يرد ذكرها إلا في رواية تدور بين الضعف والوضع والانتقطاع، فضلاً عن أن ينزل فيها وحي مباشر في القرآن العظيم مثل نظيرتها شق القمر للنبي ﷺ، أو حبس الشمس ليوشع بن نون كما ورد النص عليها في التوراة؟!؟

المطلب الثالث

رد الشمس لعلي رضي الله عنه في عقيدة الشيعة الاثني عشرية

✽ المسألة الأولى: أدلة الشيعة الاثني عشرية على رد الشمس لعلي رضي الله عنه:

اعتقد الشيعة الاثنا عشرية بوصاية علي رضي الله عنه من النبي ﷺ، كما ورد في صدر المبحث الثالث، وراحوا وفق هذا المعتقد يحشدون من الأدلة ما يترسخ به هذا المعتقد عندهم، ومن ذلك ذكرهم للأحاديث التي فيها معجزات حدثت لعلي رضي الله عنه فاقت في بعض الأحيان معجزات بعض الأنبياء، ومن ذلك استدلالهم على أن الشمس ردت لعلي رضي الله عنه مرتين:

أولاهما: بالصهباء^(١) في عهد النبي ﷺ، ويستدلون عليها بحديث عن أسماء بنت عميس رضي الله عنها، أنها قالت: "أقبل علي بن أبي طالب ذات يوم وهو يريد أن يصلّي العصر مع رسول الله ﷺ، فوافق رسول الله ﷺ وقد انصرف، ونزل

(١) الصهباء: موضع بالحجاز، في طريق خيبر، على اثني عشر ميلاً منها، وبها مر ﷺ في طريقه إلى خيبر وصلّى بها العصر، وبها بنى بصفية بنت حيي بن أخطب رضي الله عنها، وهي على طريق وادي القرى، سميت بذلك لصهوبة لونها، وهو حمرتها أو شقرتها. انظر: معجم البلدان، لياقوت الحموي: (٣/٤٣٥). والروض المعطار في خبر الأقطار، للجميري: ص ٣٦٨. ومعجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، أبو عبيد البكري الأندلسي: (٣/٨٤٤).

عليه الوحي، فأسنده إلى صدره، فلم يزل مسنده إلى صدره حتى أفاق رسول الله ﷺ، فقال: «أصليت العصر يا علي؟» قال: جئت والوحي ينزل عليك، فلم أزل مسندك إلى صدري حتى الساعة، فاستقبل رسول الله ﷺ القبلة، وقد غربت الشمس، وقال: «اللهم إنَّ عليًّا كان في طاعتك، فارددها عليه». قالت أسماء: فأقبلت الشمس، ولها صرير كصرير الرحي، حتى كانت في موضعها وقت العصر، فقام علي متمكناً فصلّى، فلما فرغ رجعت الشمس، ولها صرير كصرير الرحي، فلما غابت اختلط الظلام وبدت النجوم^(١).

ومن الروايات التي يسوقها الشيعة الاثنا عشرية أيضاً رواية عامر بن واثلة قال: "كنت يوم الشورى على الباب، وعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يناشد عثمان وطلحة والزبير وسعداً وعبدالرحمن رَضِيَ اللهُ عَنْهُمُ يعد من فضائله ردَّ الشمس... فقال: أمنكم أحد رُدَّت عليه الشمس بعد غروبها حتى صلى العصر غيري؟ قالوا: لا"^(٢).

(١) وهو عندهم من الأحاديث المتواترة والمشهورة، وقد ورد بأسانيد ومتون مختلفة، فرواه في أصول الكافي: (٥٦١/٤) عنه، والبحار: (٤١: ١٨٢)، و(١٠٠: ٢١٦)، كما أورده ابن المغازلي في مناقبه: ص (٩٦)، والخوارزمي في مناقبه: ص (٢١٧)، والكنجي في كفاية الطالب: ص (٣٨٥)، وانظر: مزيل اللبس في مسألتي انشقاق القمر ورد الشمس: ص (٢٩٩)، وقرب الإسناد، لأبي العباس الحميري: ص (١٧٦)، وانظر أيضاً: إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، أحمد بن علي المقرئ: ص (٣٠/٥)، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ في الكتاب والسنة والتاريخ، محمد الريشهري: (١١/١٣).

(٢) مناقب أمير المؤمنين علي، أحمد المكي الخوارزمي الرافضي، الحديث رقم: (٣٨)، الفصل التاسع عشر: ص ٢٢٠، والحموي في فرائد السمطين، إبراهيم الجويني الخراساني: (١/٣٢١)، وكفاية الطالب، محمد بن يوسف الكنجي الرافضي: ص ٣٨٧، كتاب الأربعين، الشيخ الماحوزي: (٤٥٣/١).

ثانيهما: ببابل بعد العهد النبوي الشريف^(١).

يرى الشيعة الاثنا عشرية أن هذه الآية قد حدثت له رَضِيَ اللهُ عَنْهُ زمن الخلافة بروايات أوردوها، منها: قال جويرية بن مسهر: أقبلنا مع أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من قتل الخوارج، حتّى إذا قطعنا في أرض بابل حضرت صلاة العصر، فنزل أمير المؤمنين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ونزل الناس، فقال علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "أيها الناس، إنّ هذه أرض ملعونة قد عدّبت في الدهر ثلاث مرّات، وهي إحدى المؤتفكات، وهي أول أرض عبد فيها وثن، إنّّه لا يحلّ لنبّي ولا لوصي نبّي أن يصلّي فيها". فأمر الناس، فمالوا عن جنبي الطريق يصلّون، وركب بغلة رسول الله ﷺ فمضى عليها. قال جويرية: فقلت: والله لأتبعن أمير المؤمنين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، ولأقلدنه صلاتي اليوم، فمضيت خلفه، فو الله ما جزنا جسر سوراً حتّى غابت الشمس، فسببته أو هممته أن أسبّه، قال: فقال: يا جويرية، اذنّ؟ فقلت: نعم يا أمير المؤمنين، قال: فنزل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ناحية، فتوضّأ ثمّ قام، فنطق بكلام لا أحسبه إلّا بالعبرانية، ثمّ نادى بالصلاة، فنظرت والله إلى الشمس قد خرجت من بين جبلين لها صرير، فصلّى العصر وصلّيت معه. قال: فلمّا فرغنا من صلاته عاد الليل كما كان، فالتفت إليّ، وقال: يا جويرية بن مسهر، إنّ الله عزّ وجلّ يقول: ﴿فَسِيحَ بِأَسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ [الواقعة: ٧٤]، فإنّي سألت الله عزّ وجلّ باسمه العظيم، فردّ عليّ الشمس^(٢).

(١) كتاب الأربعين، الشيخ الماحوزي: (١/٤٣٩)، سنن النبي الأكرم: (٦/٤٢)، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ في الكتاب والسنة والتاريخ: (١٣/١٧)، برقم: (٥٨٢٠).

(٢) الإرشاد، للشيخ المفيد: (١: ٣٤٥ - ٣٤٦)، إعلام الوري، للطبرسي: ص (١٨٠ - ١٨١)،

✽ المسألة الثانية: مناقشة أدلة الشيعة الاثني عشرية والرد عليها:

ويتلخص الرد عليهم في ذلك في الأوجه الآتية:

الوجه الأول: أن الحديث موضوع كما بين ذلك ابن الجوزي في «الموضوعات»؛ وإن ذكره الطحاوي والقاضي عياض^(١)، وقد أورده السيوطي في "اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة" وحكم عليه بالوضع، ومع ذلك يذكره محمد باقر المحمود في كتابه (كشف الرمس عن حديث رد الشمس) موهماً أن السيوطي يرويه مصححاً له، مع أن السيوطي أورده في الكتاب السالف الذكر، وحكم عليه بالوضع، لكن المحمودي دلس على القارئ باجتزاء عنوان كتاب السيوطي فقال بعد أن أورد رواية الخطيب البغدادي بسنده: "وهكذا رواه السيوطي نقلاً عن الخطيب في فضائل علي عَلَيْهِ السَّلَامُ من كتاب اللآلئ المصنوعة: ج ١ ص ١٧٤" وبقيّة عنوان الكتاب يغني عن الرد عليه.^(٢)

الوجه الثاني: تناقض ألفاظ روايات الأحاديث، فأحدها يذكر أن النبي ﷺ نام في حجر علي من صلاة العصر إلى غروب الشمس، والآخر فيه أنه كان مستيقظاً يوحى إليه جبريل ورأسه في حجر علي حتى غربت الشمس، وهذا يدل على أنه غير محفوظ، وكلاهما باطل؛ لكرهة النوم بعد العصر، كما أن النبي ﷺ

كشف الغمة: (١: ٢٨٢)، بصائر الدرجات في فضائل آل محمد، لمحمد بن الحسن الصفار: (١/٢٣٧).

(١) انظر: الموضوعات لابن الجوزي: (١/٣٥٦)، السلسلة الضعيفة، للألباني: (٢/٣٩٨).

(٢) انظر: كشف الرمس عن حديث رد الشمس، محمد باقر المحمودي (١٤)، ط مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، ط الأولى سنة ١٤١٩هـ.

تنام عيناه ولا ينام قلبه^(١).

الوجه الثالث: الذين ذكروا الحديث - مع وضعه - ذكروه في معجزات النبي

ﷺ، لا في مناقب علي رضي الله عنه^(٢).

الوجه الرابع: أن الاحتجاج على صحة ذلك بأن هذه الأمة أفضل من بني

إسرائيل، فإذا حدث هذا لبني إسرائيل فما المانع أن يحدث ذلك في أمة النبي ﷺ

مردود لأمر؛ هي^(٣):

١ - أن يوشع لم ترد له الشمس إنما طوّل له النهار، وهذا شيء لا يدرك، ما

علمنا نحن وقوفها إلا بخبر النبي ﷺ.

٢ - أن يوشع كان محتاجاً إلى ذلك؛ لحرمة القتال عليه بعد الغروب، أما

هذه الأمة فلا حاجة لهم إلى ذلك؛ لأن الذي فاتته العصر؛ إما مفطر وهذا لا

سقوط لذنبه إلا بالتوبة، ومع التوبة لا يحتاج إلى ذلك، وإما غير مفطر كالناسي

والنائم، فهذا لا لوم عليه في الصلاة بعد الغروب.

٣ - أنه بغروب الشمس يخرج الوقت المضروب للصلاة، فالمصلي لا

(١) منهاج السنة، لابن تيمية: (١٧٥ / ٨)، وروى البخاري في صحيحه: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: مَا كَانَ

يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ

حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطَوْلِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، فَقُلْتُ:

يَا رَسُولَ اللَّهِ تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تَوْتِرَ؟ قَالَ: «تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي»، صحيح البخاري: (٣٥٦٩)،

كتاب المناقب، باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا تنام قلبه.

(٢) انظر: الموضوعات لابن الجوزي: (١/٣٥٦)، السلسلة الضعيفة، للألباني: (٢/٣٩٨).

(٣) انظر: منهاج السنة النبوية، ابن تيمية: (٨/١٥٧ و ١٧٦)، السلسلة الضعيفة، للألباني:

(٢/٣٩٨).

يكون مصلياً في الوقت الشرعي ولو عادت الشمس.

٤ - أن النبي ﷺ فاتته صلاة العصر يوم الخندق وصلاها قضاء هو وكثير من أصحابه، ولم يسأل الله رد الشمس، وهو أفضل من علي، كما أنه عليه السلام نام ومعه علي وسائر الصحابة عن الفجر حتى طلعت الشمس، ولم ترجع لهم إلى الشرق، فقد روى البخاري ومسلم: عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ»^(١).

الوجه الخامس: إن آية حبس الشمس وردّها آية ومعجزة عظيمة؛ بل والردّ أعظم إعجازاً من الحبس، وقد حدثت لعلي رضي الله عنه كرامات أقل منها في الإعجاز، وقد جاءت مروية في روايات صحيحة مقطوع بصحتها.

والسؤال: كيف لآية عظيمة مثل رد الشمس لعلي رضي الله عنه - إن صحت - أن تمر مرور الكرام ولا يرد ذكرها إلا في رواية تدور بين الضعف والكذب، فضلاً عن أن يرد فيها رواية صحيحة، كما هو الحال في غيرها من الكرامات الثابتة لعلي رضي الله عنه!!

الوجه السادس: دلالة حديث: «إِنَّ الشَّمْسَ لَمْ تُحْبَسْ عَلَى بَشَرٍ إِلَّا لِيُوشَعَ لِيَالِي سَارَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ»^(٢)، فلفظ الحديث: «عَلَى بَشَرٍ»، يدل على أن الشمس لم تحبس لأحد إلا ليوشع عليه السلام، ففيه إشارة إلى ضعف ما يروى أنه

(١) صحيح البخاري: (٢٩٣١)، كتاب الجهاد والسير، باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة، وصحيح مسلم: (٦٢٧)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب التغليظ في تفويت صلاة العصر.

(٢) مسند الإمام أحمد: (٦٥ / ١٤)، برقم: (٨٣١٥)، إسناده صحيح على شرط البخاري.

وقع ذلك لغيره^(١).

الوجه السابع: أن هذا إن صح فهو من المثالب، لا من المناقب؛ فتفويت الصلاة محرم، وتفويت صلاة العصر بالذات من الكبائر، وهو أمر يتفق فيه الشيعة مع أهل السنة، فقد قال النبي ﷺ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»^(٢)، وقد روي عن النبي ﷺ في «الصحيحين» لما قال: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَاهَهُمْ، وَقُبُورَهُمْ نَارًا»، وهذا كان في الخندق وخيبر بعد الخندق، فعليّ أجّل قدرًا من أن يفعل مثل هذه الكبيرة، ويقره عليها جبريل ورسول الله ﷺ^(٣).

الوجه الثامن: سياق الرواية الأولى (التي بالصهباء) جاء على لسان علي رضي الله عنه في أول الرواية: «أقبل عليّ ذات يوم وهو يريد أن يصلي العصر مع رسول الله ﷺ، فوافق رسول الله ﷺ وقد انصرف»، إلى أن قال: «جئت والوحي ينزل عليك»، يُخبر أن عليًّا لم يأت إلا ليشهد الصلاة مع رسول الله، أي في وقتها؛ يعني مع عموم المسلمين ومأمومًا برسول الله ﷺ، ولمّا جاءه وجده قد انصرف عن مصلاه لتنزّل الوحي (هكذا تقول الرواية)، ويفهم من ذلك: أن عليًّا وحده من بقية الصحابة هو من ذهب ليسند صدر رسول الله ﷺ، ويُفهم منه أيضًا أن بقية الصحابة صلوا صلاتهم بإمام غير رسول الله ﷺ؛ «لأنه يمتنع شرعًا وعقلًا أن يؤخر الصحابة الصلاة إلى غروب الشمس؛ خاصة وأنه ليس معهم من العذر

(١) انظر: السلسلة الضعيفة، للألباني: (٢/ ٣٩٨، وما بعدها).

(٢) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب إثم من فاتته العصر، برقم: (٥٥٢)، وعوالي

اللاّلي العزيزية في الأحاديث الدينية؛ لابن أبي جمهور الأحسائي: (١/ ٥١).

(٣) انظر: السلسلة الضعيفة، للألباني: (٢/ ٣٩٩).

الشرعي مثل ما مع علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على فرض صحة الرواية»، وهذا غير صحيح بإجماع العقلاء من المسلمين؛ لسببين:

أولهما: أنه لم يثبت قط في دواوين السنة عند جميع الطوائف في غير رواية الشيعة الاثني عشرية هذه أن تنزل الوحي على رسول الله ﷺ وقت فريضة من الفرائض الخمسة، مما جعل رسول الله ﷺ يترك الفريضة لانشغاله بتنزل الوحي.

ثانيهما: لم يثبت قط في دواوين السنة عند جميع الطوائف أن أحدًا غير النبي ﷺ قد صلى إمامًا بالمسلمين في وجود النبي ﷺ من الصحابة؛ ولا حتى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من غير مرض له ﷺ ولا سفر خارج المدينة، فمن أين أتى الروافض بهذه الرواية؟!

الوجه التاسع: جاء في ألفاظ الرواية الثانية -رواية بابل- ما يلي:

أ- أن عليًا نهى الصحابة عن الصلاة في أرض عبد فيها وثن.
 ب- أنه لا يجوز لنبي ولا لوصي أن يصلي في هذه الأرض؛ لأنها ملعونة.
 ت- أن الصحابة مالوا على جانبي الطريق يُصلون؛ في حين أن عليًا ركب بغلته وقصد مكانًا بعيدًا جدًا ليصلي فيه بعيدًا عن هذه الأرض الملعونة، حتى إن خادمه جويرية همّ أن يسبه؛ لبعده المكان.

وفي الحقيقة: إن من ينعم النظر في هذه الرواية، سيجد أنها طعن في علم علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ بل وفي دينه؛ وذلك لما يلي:

أ- تركه لهم يصلون في موضع الوثن أو على جانبيه، فيه طعن لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ إذ كيف يسوغ له رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أن يرضى لصحابته -وهو أميرهم- أن يقعوا في المحرم؛ وهو يتنزه عن الوقوع فيه مع جوازه!!

ب- أفلا يُقال - وفقاً لما جاء في معطيات هذه الرواية- إن عليّاً ومن معه من الصحابة يجوز لهم أن يصلوا صلاة المضطر في هذا المكان أو على جانبه، كما فعلوا؛ إذ إنه بحسب الرواية، فإن الوقت الذي يحتاجون إليه للخروج من هذه الأرض وأداء الصلاة في أقرب مكان منها سيخرج بهم عن وقت صلاة العصر كما حدث مع علي رضي الله عنه؛ إذ غربت الشمس ولم يصل لمكان يصلي فيه العصر، ومن المعلوم أن فوات صلاة العصر عن وقتها من الكبائر^(١)، وعليه فالإقرار بما جاء في هذه الرواية فيه إحدى تهمتين لعلي رضي الله عنه، فإما أنه جاهل بالحكم، وهو منزّه عن ذلك وحاشاه، وإما أنه على علم به ويأبى إلا أن يقع في كبيرة من الكبائر، وهو منزّه عن ذلك وحاشاه، فماذا يقول الشيعة الاثنا عشرية في ذلك؟!

ت- كيف يسوغ للإمامية قبول هذه الرواية وفيها عدم جواز الصلاة مطلقاً بمكان كان فيه وثن، حتى ولو ترتب على ذلك ضياع الفريضة، وفي مذهبهم أصلاً جواز الصلاة في أماكن الوثن والبيع والكنائس؟!

جاء في رواية الحكم بن الحكم، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: "وسئل الصادق عليه السلام عن الصلاة في البيع والكنائس؟ فقال: «صل فيها، قد رأيتها ما أنظفها»، قلت: أيسلّى فيها وإن كانوا يصلون فيها؟ قال عليه السلام: «نعم، أما تقرأ القرآن: ﴿قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٤] صل إلى القبلة وغربهم»^(٢).

(١) انظر في حكم فوات صلاة العصر: زبدة البيان، للأريبي: ص ٦.

(٢) وسائل الشيعة ومستدرکها، للشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي، والحاج ميرزا حسين النوري: (٤/ ٥٩٣ و ٥٩٤)، أبواب مكان المصلي، باب جواز الصلاة الواجبة وغيرها في البيع والكنائس وإن كان أهلها يصلون فيها.

وقال وكيل المرجعيات الشيعية في الكويت محمد باقر المهري: "إنه حسب روايات أئمة أهل البيت -عليهم السلام- لا بأس للمسلمين أن يصلوا في البيع والكنائس للإخوة المسيحيين، وإن كان من غير إذن أهلها كسائر مساجد المسلمين؛ فإن المشهور والمعروف عند علماء الشيعة الاثني عشرية، جواز الصلاة من غير كراهة في الكنائس، فقد دلت صحيحة العيص بن القاسم قال: «سألت الإمام جعفر بن محمد الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ عن البيع والكنائس يصلى فيها؟ قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: نعم، قال: وسألت الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ، هل يصلح بعضها مسجدا؟ فقال: نعم»^(١).

وقال السيستاني: «لا بأس بالصلاة في البيع والكنائس وإن لم ترش، وإن كان من غير إذن من أهلها كسائر مساجد المسلمين»^(٢).

فكيف يرضى الشيعة الاثنا عشرية لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو أول الأئمة عندهم؛ بل أعظمهم قدراً، أن ينزه نفسه عن الوقوع فيما هو جائز حلال في أصل عقيدة أتباع المذهب!!!؟

ولا شك أن الإجابة عن هذا السؤال تستلزم خطأ واحد من اثنين، فإما أن يكون علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هو المخطئ، وإما أن يكون المخطئ أئمة الشيعة الاثنا عشرية الذين يدافعون عنه، فمن يرضى الشيعة الاثنا عشرية أن يقع في الخطأ؟

الوجه العاشر: جاء في رواية الصهباء على لسان عليٍّ سائلاً الصحابة، ما

(١) تهذيب الأحكام في شرح المقنعة، للشيخ أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي: (٢/٢٣٦ و٢٣٧)، كتاب الصلاة، باب أحكام لباس المصلي ومكانه.

(٢) العروة الوثقى، لآية الله العظمى السيد محمد كاظم اليزدي، مع تعليقة سماحة آية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني: (٢/٨٣).

يأتي:

«أمنكم أحد ردت عليه الشمس بعد غروبها حتى صلى العصر غيري؟ فقالوا: لا» وفي الحقيقة هذه الصيغة بهذه الطريقة وفي هذا السياق، تُحمّل على أن علياً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يقولها عجباً وافتخاراً وإظهاراً لمنقبةٍ ليست لأحد غيره، وهذا الخلق في الحقيقة لا يستقيم وأخلاق الصحابة الذين عرفوا بإيثار غيرهم على أنفسهم، وكذا بحسن أخلاقهم، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، فإننا لو سلمنا بوقوع تلك الآية لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فإنها ولا شك كرامة من الكرامات، ومما عرف عن علي وجميع الصحابة هو إخفاء الفضل والكرامة تواضعاً منهم، وخشيةً ورهبةً لربهم سُبحانَهُ وَتعالى، وما أثر عن واحد من الصحابة أن افتخر بكرامة حدثت له، فضلاً عن أن يصدر ذلك من علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.



الخاتمة

بعد هذا العرض لأدلة كل من أهل السنة والشيعة الاثني عشرية حول حدوث آية الشمس للأنبيا والأوصياء على النحو الذي مرّ، يمكن أن نخلص بأهم النتائج، وبيانها فيما يأتي:

أولاً: أن حبس الشمس غير ردها، فالحبس هو السكون والتوقف التام، وأما الرد فهو العودة بعد الغياب.

ثانياً: أهل السنة يثبتون حدوث الآية العظيمة حبس الشمس في كبد السماء لنبي من أنبياء بني إسرائيل، وهو فتى موسى يوشع بن نون؛ وذلك لما جاءت به الأدلة وصح عن رسول الله ﷺ.

ثالثاً: تكلف الشيعة الاثنا عشرية في تأويل قول الله تعالى: ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ فَطَفَقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ﴾ [ص: ٣٣]، على لسان سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ، فتأولوا الأعناق على أن الشمس ردت له؛ ليؤسسوا على ذلك أنها ردت لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وذلك لأن سليمان هو وصي نبي الله داود عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وفي مقابله علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وصي رسول الله ﷺ، وعليه يثبت له ما ثبت لسليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ، غير أنه بتمحيص الأدلة، تبين أن تأويلاتهم مردودة من عدة وجوه، أهمها:

١- أن سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ أعلى منزلة من أبيه داود عند كثير من طوائف اليهود، ومن كانت هذه منزلته، فلا يكون وصياً لمن هو دونه حتى ولو كان أباه، ولا شك أن يوشع بن نون أقل منزلة منه عندهم.

٢- أن الصافنات ذكرت في الآيات تصریحاً، ولم تذكر الشمس، وعود الضمير عند النحاة إلى المذكور أولى من عوده إلى المقدر، كما لا يصح عود

الضمير على ما ليس في اللفظ وترك اللفظ الظاهر.

٣- أنه لو فُسر ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ ب: حتى توارت الصافنات بالحجاب لكان مناسباً؛ إذ إن سليمان حين وقع بصره عليه حال جريها كان يقول: ﴿فَقَالَ إِنَّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي﴾ إلى أن غابت عن عينه، ومثله لا يقال لو كان المراد حتى توارت الشمس بالحجاب، إذ سيصبح المعنى أنه كان يكرر ويعيد هذه الكلمة من وقت العصر إلى وقت المغرب، وهذا في غاية البعد والغلو.

٤- أن تحريك الأفلاك والكواكب أمر لا يقدر عليه إلا الله عزَّوجلَّ، فكان ينبغي أن يقال: رُدَّهَا عَلَيَّ، ولا يقول: ردوها عليه.

٥- أن رد الشمس لو حدث لسليمان عَلَيْهِ السَّلَام؛ لتوفرت الدواعي إلى نقله وإظهاره، فلما لم ينقله أحد من أهل الإسلام أو أهل الكتاب علم فساده.

رابعاً: أسس الشيعة الاثنا عشرية عقيدتهم في الإيمان برد الشمس للنبي ﷺ على آيتين من القرآن الكريم، وحديثين من السنة النبوية، وراحوا يحشدون الأدلة لإثبات ذلك والدفاع عنه، ولكن بتمحيص الأدلة والنظر فيها بموضوعية، تبين ضعفها وعدم قبولها شرعاً وعقلاً؛ لأمر كثيرة؛ منها:

١- ذكر علماء اللغة أن المراد من قول النبي ﷺ: «لتركبن سنن من قبلكم»، وهو الحديث المستدل به من قبل الشيعة الاثني عشرية، أي: تعملون مثل أعمالهم، كما تقطع إحدى النعنين على قدر الآخر.

٢- أنه قد صح عن النبي ﷺ قوله: «إِنَّ الشَّمْسَ لَمْ تُحْبَسْ عَلَيَّ بِشَرِّ إِلَّا لِيُوشَعَ لِيَالِي سَارَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ»، وهذه الصيغة عند العلماء تفيد الحصر والقصر الذي يترتب عليه أنها لم تحبس لنبي أو غيره قبله أو بعده.

٣- أن آية حبس الشمس وردّها آية ومعجزة عظيمة؛ بل والردّ أعظم إعجازاً من الحبس، ومثله في الإعجاز شق القمر للنبي ﷺ، ولما حدث شق القمر للنبي ﷺ أنزل الله فيه قرآناً يُتلى؛ وسمى سورة كاملة في القرآن باسم القمر؛ لعظم ما فيه من إعجاز وبرهان لنبينا محمد ﷺ، فأية عظيمة مثل رد الشمس للنبي ﷺ - إن صحت - لا ينبغي أن تمر مرور الكرام ولا يرد ذكرها إلا في رواية تدور بين الضعف والكذب، فضلاً عن أن ينزل فيها وحي مباشر في القرآن العظيم مثل نظيرتها شق القمر للنبي ﷺ، أو حبس الشمس ليوشع بن نون كما ورد النص عليها في التوراة!!؟

خامساً: أسس الشيعة الاثنا عشرية عقيدتهم في الإيمان برد الشمس لعلي رضي الله عنه على روايتين ضعيفتين، جاءتا على صورة فاقت في إعجازها معجزات بعض الأنبياء؛ وبالتمحيص والنظر، تبين ضعف هذه الروايات وردّها من وجوه كثيرة؛ منها:

١- أن الحديث موضوع كما بين ذلك ابن الجوزي في «الموضوعات».

٢- تناقض ألفاظ روايات الأحاديث، فأحدها يذكر أن النبي ﷺ نام في حجر علي من صلاة العصر إلى غروب الشمس، والآخر فيه أنه كان مستيقظاً يوحي إليه جبريل ورأسه في حجر علي حتى غربت الشمس، وهذا يدل على أنه غير محفوظ، وكلاهما باطل؛ لكرهة النوم بعد العصر، كما أن النبي ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه.

٣- أن الذين ذكروا الحديث - مع وضعه - ذكروه في معجزات النبي ﷺ، لا في مناقب علي رضي الله عنه.

٤- أن هذا إن صح فهو من المثالب، لا من المناقب؛ فتفويت الصلاة

محرم، وتفويت صلاة العصر بالذات من الكبائر، وهو أمر يتفق فيه الشيعة مع أهل السنة، فقد قال النبي ﷺ: «مَنْ فَاتَتْهُ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ»، وقد روي عن النبي ﷺ في «الصحيحين» لما قال: «شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى، صَلَاةِ الْعَصْرِ، مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَاهَهُمْ، وَقُبُورَهُمْ نَارًا»، وهذا كان في الخندق وخير بعد الخندق، فعليّ أجل قدرًا من أن يفعل مثل هذه الكبيرة، ويقره عليها جبريل ورسول الله ﷺ.

سادسًا: إن من ينعم النظر في عقائد الشيعة الاثني عشرية؛ خاصة تلك التي جاءت على نحو شاذ أو ضعيف، كالتي وردت في هذا البحث عن عقيدتهم في رد الشمس لعلي رضي الله عنه، من ينعم النظر في ذلك يتبين له وبوضوح تهافت عقيدة الشيعة الاثني عشرية، وكذا تهافت أدلتهم، مما يبين أن الشيعة الاثني عشرية ما صاغوا تلك العقائد إلا لبيان وتأكيد حرصهم على آل البيت، والذب عنهم وأنهم أولى بهم من غيرهم، وكل هذا وغيره لا يخرج عن حرص الشيعة الاثني عشرية لتوظيف الأدلة لتحقيق أغراض وأهداف حددها أئمتهم سلفًا، ويسوقون أتباعهم إليها سوقًا، وعلى رأس هذه الأهداف استعطاف وكسب قلوب العامة بزعم حب آل البيت والانتصار لهم.

وصلّى الله على محمد النبي الأمي وآله وصحبه وسلم.



مراجع البحث

- الأربعون حديثاً في إثبات إمامة أمير المؤمنين، الشيخ سليمان بن عبد الله الماحوزي البحراني، تحقيق السيد مهدي الرجائي، مطبعة أمير، قم - إيران، ط ١، سنة ١٤١٧هـ.
- الإرشاد في معرفه حجج الله على العباد، للشيخ المفيد الإمام أبي عبد الله محمد بن محمد بن نعمان العكبري البغدادي، مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- أصول الكافي، للكليني، منشورات الفجر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- الاعتقادات في دين الإمامية، للشيخ الصدوق، تحقيق عصام عبد السيد، دار المفيد، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- إعلام الوري بأعلام الهدى، أبو الفضل بن الحسن الطبرسي، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم - إيران، ط ١، ١٤١٧هـ.
- أمالي ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، أبو عمرو جمال الدين ابن الحاجب الكردي المالكي، دراسة وتحقيق: د. فخر صالح سليمان قدارة، دار عمار - عمان، دار الجيل - بيروت، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- إمتاع الأسماع بما للنبي من الأحوال والأموال والحفدة والمتاع، أحمد بن علي المقرئ، تحقيق: محمد عبد الحميد النميسي، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

- البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة - الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- بصائر الدرجات في فضائل آل محمد، لمحمد ابن الحسن الصفار، تحقيق مؤسسة الإمام المهدي، ط ١، مدينة قم - إيران، د. ت.
- بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، تحقيق: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، د. ت.
- بيان السعادة في مقامات العبادة، العارف الشهير الحاج سلطان محمد الجنازدي الملقب بسلطان علي شاه، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- التبيان في تفسير القرآن، أبو الفضل بن الحسن الطوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، د. ت.
- التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمته من صحيحه، وشاذه من محفوظه، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، دار باوزير للنشر والتوزيع، جدة، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- تفسير الرازي، فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي - بيروت،

ط٣، ١٤٢٠هـ.

- تفسير القرآن، علي بن إبراهيم القمي، مؤسسة الإمام المهدي، ط١، ١٤٣٥هـ.
- تفسير القرطبي، أبو عبد الله القرطبي، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- تفسير بيان السعادة في مقامات العبادة، للجنازدي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت لبنان، ط٢، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، لابن حجر العسقلاني، تحقيق حسن بن عباس بن قطب، مؤسسة قرطبة - مصر، ط١، ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.
- التوقيف على مهمات التعاريف، للمناوي، ط عالم الكتب - القاهرة، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- الرسل والرسالات، عمر بن سليمان الأشقر، مكتبة الفلاح، الكويت، دار النفائس، الكويت، الطبعة الرابعة، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.
- الروض المعطار في خبر الأقطار، للحميري، تحقيق إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت، ط٢، ١٩٨٠م.
- سفر التاريخ اليهودي، اليهود: تاريخهم، عقائدهم، فرقهم، رجا عبد الحميد عرابي، دار الأوائل - سوريا، ط٢، ٢٠٠٦م.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، للشيخ ناصر الدين الألباني، ط مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ٢٠٠٢م.

- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، للشيخ ناصر الدين الألباني، دار المعارف، الرياض، ط ١، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.
- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ط المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، د. ت.
- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُو جردى الخراساني، أبو بكر البيهقي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، ط دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- شرح النووي على مسلم، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.
- شرح مشكل الآثار، أبو جعفر الطحاوي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١: ١٤١٥ هـ، ١٩٩٤م.
- الصافي في تفسير كلام الله الوافي، للفيض الكاشاني، تحقيق محسن الحسيني الأميني، دار الكتب الإسلامية بإيران، ط ١، ١٤١٩هـ.
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د. ت.
- عوالي الآلي العزيرية في الأحاديث الدينية؛ ابن أبي جمهور الأحسائي، مطبعة سيد الشهداء، قم، إيران، ط ١، ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣م.

- غريب الحديث في بحار الأنوار، حسين الحسيني البرجندي، مركز بحوث دار الحديث، ط ١، ١٤٢١ هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، صححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.
- فرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين والأئمة من ذريتهم عليهم السلام، إبراهيم الجويني الخراساني، تحقيق محمد باقر المحمودي، ط دار الحبيب، إيران، ط ١، سنة ١٤٢٨ هـ.
- الفرائض وشرح آيات الوصية، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي، تحقيق: د. محمد إبراهيم البناء، ط المكتبة الفيصلية - مكة المكرمة، ط ٢، سنة ١٤٠٥ هـ.
- الفروسية، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، تحقيق مشهور بن حسن سلمان، ط دار الأندلس - حائل، ط ١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- الفكر الديني الإسرائيلي أطواره ومذاهبه، الدكتور حسن ظاظا، ط معهد البحوث والدراسات العربية، سنة ١٩٧١ م.
- قاموس الكتاب المقدس، تأليف نخبة من الأساتذة ذوي الاختصاص ومن اللاهوتيين، هيئة التحرير: د. بطرس عبد الملك، د. جون ألكسندر طمس، أ. إبراهيم مطر.
- قرب الإسناد، لأبي العباس الحميري، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط ١، ١٤١٣ هـ، ١٩٩٣ م.

- قصص الأنبياء، للشعلبي، مكتبة الجمهورية العربية، د. ط، د. ت.
- كشف الغمة في معرفة الأئمة، لأبي الحسن علي بن عيسى بن أبي الفتح الإربلي، تحقيق علي آل كوثر، المجمع العالمي لأهل البيت - بيروت، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب، محمد بن يوسف الكنجي الرافضي، دار إحياء تراث أهل البيت، ط٣، ١٤٠٤هـ.
- الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، أبو البقاء الحنفي، تحقيق: عدنان درويش محمد المصري، مؤسسة الرسالة - بيروت، د. ط.
- اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، للسيوطي، تحقيق صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
- لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين ابن منظور، دار صادر - بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
- مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو الفضل بن الحسن الطبرسي، دار المرتضى، بيروت، ط١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- المجموع شرح المذهب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار الفكر، طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي.
- مختار الصحاح، زين الدين الرازي، تحقيق يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، ط٥، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
- مزيل اللبس في مسألتي شق القمر ورد الشمس، لمحمد مهدي الموسوي،

- مطبعة نكارش، قم - إيران، ط ١، ١٤٢٩ هـ.
- المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق مصطفى عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
 - المسند، الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، تحقيق شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرين، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ.
 - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، ط المكتبة العلمية - بيروت.
 - معجم البلدان، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥ م.
 - معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري الأندلسي، عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٤٠٣ هـ.
 - المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق صفوان عدنان الداودي، دار القلم - دمشق، الدار الشامية - بيروت، ط ١، ١٤١٢ هـ.
 - مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، سنة ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
 - الملل والنحل، أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني، ط: مؤسسة الحلبي، د.ت.
 - من لا يحضره الفقيه، الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، أشرف على تصحيحه وطبعه: الشيخ حسين الأعلمي، مؤسسة

- الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- مناقب آل أبي طالب، أبو طالب محمد بن علي بن شهر آشوب السروي المازندراني، تحقيق د. يوسف البقاعي، دار الأضواء، بيروت، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
 - مناقب أمير المؤمنين علي، أحمد المكي الخوارزمي الرافضي، تحقيق وتعليق تركي بن عبد الله الوادعي، دار الآثار - اليمن، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
 - مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أبو الحسن الواسطي المالكي، تحقيق تركي بن عبد الله الوادعي، دار الآثار - صنعاء، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
 - منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
 - موسوعة الإمام علي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ في الكتاب والسنة والتاريخ، محمد الريشهري، تحقيق: مركز بحوث دار الحديث وبمساعدة: السيد محمد كاظم الطباطبائي، السيد محمود الطباطبائي، دار الحديث للطباعة والنشر، ط٢، ١٤٢٥هـ.
 - الموضوعات، لابن الجوزي، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط١، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
 - الميزان في تفسير القرآن، للطباطبائي، من منشورات المدرسين في الحوزة العلمية بقم المقدسة، دط، دت.

- نسخة الكتاب المقدس الأرثوذكسية الإلكترونية من على موقع الأنبا ت كلاهيمانوت، على الرابط التالي: https://st-takla.org/P-1_.html.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.



فهرس الموضوعات

- ٢٢١ ملخص البحث
- ٢٢٣ المقدمة
- ٢٣٠ التمهيد: الآية والحبس والرد لغة واصطلاحًا
- ٢٣٠ أولاً: الآية لغةً واصطلاحًا
- ٢٣١ ثانياً: الحبس والرد لغة واصطلاحًا
- ٢٣٣ المبحث الأول: آية حبس الشمس عند أهل السنة
- ٢٣٣ المطلب الأول: يوشع بن نون عَلَيْهِ السَّلَامُ وحبس الشمس وردّها في نصوص التوراة
- ٢٣٣ المسألة الأولى: التعريف بيوشع بن نون
- ٢٣٦ المسألة الثانية: أدلة حبس الشمس ليوشع بن نون في نصوص التوراة
- ٢٣٧ المطلب الثاني: أدلة حبس الشمس ليوشع بن نون من السُّنة ومدة حبسها
- ٢٣٧ المسألة الأولى: أدلة حبس الشمس ليوشع بن نون من السنة
- ٢٣٩ المسألة الثانية: مدة حبس الشمس ليوشع بن نون
- ٢٤١ المبحث الثاني: آية حبس الشمس وردّها في عقيدة الشيعة الاثني عشرية
- ٢٤٢ المطلب الأول: ردّ الشمس لسليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ في عقيدة الشيعة الاثني عشرية
- ٢٤٢ المسألة الأولى: ردّ الشمس لسليمان بن داود عَلَيْهِمَا السَّلَامُ
- ٢٤٣ المسألة الثانية: مناقشة أدلة الشيعة الاثني عشرية والرد عليها
- ٢٤٨ المطلب الثاني: ردّ الشمس للنبي ﷺ في عقيدة الشيعة الاثني عشرية
- ٢٤٨ المسألة الأولى: أدلة الشيعة الاثني عشرية على ردّ الشمس للنبي ﷺ

- المسألة الثانية: مناقشة أدلة الشيعة الاثني عشرية والرد عليها ٢٥٠
- المطلب الثالث: ردّ الشمس لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في عقيدة الشيعة الاثني عشرية ٢٥٢
- المسألة الأولى: أدلة الشيعة على رد الشمس لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٢٥٢
- المسألة الثانية: مناقشة أدلة الشيعة الاثني عشرية والرد عليها ٢٥٥
- الخاتمة ٢٦٣
- مراجع البحث ٢٦٧
- فهرس الموضوعات ٢٧٦



حَسَنُ الصِّيَاغَةِ
فِي إِثْبَاتِ ثَنَاءِ عَلِيٍّ
عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
مِنْ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ

د. المرابط محمد يسلم المجتبي الشنقيطي

أكاديمي موريتاني، أستاذ مساعد في قسم
الدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم
الإنسانية، جامعة طيبة بالمدينة المنورة

ملخص البحث

يتناول البحث الرد على الشيعة؛ انطلاقاً من عقيدتهم الباطلة في صحابة رسول الله ﷺ بسبهم ولعنهم وتكفيرهم رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وخصوصاً طعنهم في وزيري رسول الله ﷺ وخليفته من بعده: أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وزعمهم خلق خصومة وعداء بينهما وبين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فجاء هذا البحث ليؤكد عكس ذلك، ويثبت المحبة الصادقة، والود التام، الذي كان يجمع بين هؤلاء الخلفاء الراشدين المهديين الثلاثة، وذلك بإثبات ثناء عليّ أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا من (نهج البلاغة)؛ لأن الثناء على الشخص ضرب من ضروب محبته، وأمانة من أمارات مؤلفته وموافقته، واعتمد البحث على المنهجين: الوصفي، والاستقرائي، وجاءت خطة البحث على النحو التالي:

✿ عنوان البحث:

(حسن الصياغة في إثبات ثناء عليّ أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا من نهج البلاغة)

يتكون هذا البحث من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرسين؛ على النحو التالي:

○ مقدمة: مشتملة على:

أولاً: أهمية الموضوع وأسباب اختياره ثانياً: أهداف البحث

ثالثاً: تساؤلات البحث رابعاً: الدراسات السابقة

خامساً: منهج البحث سادساً: هيكل البحث

○ تمهيد: في ترجمة موجزة للخلفاء الثلاثة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ والتعريف بكتاب (نهج البلاغة) وجامعه، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: ترجمة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

المطلب الثاني: ترجمة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

المطلب الثالث: ترجمة علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

المطلب الرابع: التعريف بكتاب (نهج البلاغة) وجامعه.

○ المبحث الأول: ثناء علي العام على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

○ المبحث الثاني: ثناء علي الخاص على أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

○ المبحث الثالث: ثناء علي الخاص على عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

○ الخاتمة: وقد اشتملت على النتائج والتوصيات التي خرج بها هذا البحث.

○ الفهارس: أولاً: فهرس المصادر والراجع. ثانياً: فهرس المحتويات.

وأحسب أن إثبات ثناء علي على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا من (نهج البلاغة) يعد من الجهاد المتحتم باللسان؛ لإخماد نار بدعة الشيعة في حقهما، والدفاع عن أعراضهما، كما آمل أن يكون إظهار الحق في جناهما؛ يأخذ بأيدي طالبي الحق من الشيعة لمعرفة الرجوع إليه.

والله تعالى أعلم.

د. المرابط محمد يسلم المجتبي الشنقيطي

algekeni@gmail.com

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء وإمام المتقين؛ نبينا محمد، وعلى آله الطيبين الطاهرين، وأصحابه الرحماء المتحايين، وعلى من سلك سبيلهم، واقتفى أثرهم إلى يوم الدين.

أما بعد؛ فإن الصراع بين الحق والباطل سنة من سنن الله في الكون، ومن ذلك الرد بالحق الواضح والدليل القاطع، على بدع الشيعة، وأباطيلهم، الذين يدعون أنه لا ذنب لهم سوى محبة علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيقول شاعرهم^(١):

نحن أناسٌ قد غدا شأننا حبُّ عليِّ بن أبي طالبٍ
يَعِيننا النَّاسُ على حَبِّه فلَعْنَةُ اللَّهِ على العائِبِ

فيرد عليه شاعر أهل السنة بأن هذا ليس عيباً يؤخذون به، ولا ذنباً يحاسبون عليه؛ وإنما ذنبهم، وعيبيهم؛ هو بغض أصحاب النبي ﷺ وخصوصاً بغض وزيريه وخليفتيه الراشدين المهديين: أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وحتى الصديقة أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا لها نصيب من ذلك البغض، فيقول^(٢):

ما عيبكم هذا ولكنَّه بُغْضُ الَّذِي لُقِّبَ بالصَّاحِبِ

(١) انظر: بدائع الزهور من وقائع الدهور لمحمد بن إياس المصري ص ٨٢٣.

(٢) ينسب هذان البيتان لسليم شاه بن عثمان. انظر: بدائع الزهور ص ٨٢٣، وقيل إنما البيتان لأبي السعود المفسر، وروايتهما:

ما عيبكم هذا ولكنَّه بغض الذي لقب بالصاحب
وقولكم فيه وفي بنته فلعنة الله على الكاذب!

انظر: شذرات الذهب لابن العماد ٨ / ٤٠٠.

كذبتُم عنه وعن بنته فلغنة اللّٰه على العائبِ

وذلك أن الشيعة ذهبوا إلى تفضيل علي بن أبي طالب على أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وادعت بناء على تلك العقيدة الفاسدة وجود خصومة وعداء بين أمير المؤمنين علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وأخويه الخليفين الراشدين أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فجاء هذا البحث لنعرض فيه شاهداً من شواهد الأدلة الواضحة، والبراهين القاطعة على المحبة والاحترام والتقدير والعلاقة الطيبة التي كانت تربط بين أصحاب رسول الله ﷺ على العموم، وبين علي بن أبي طالب، وأبي بكر الصديق، وعمر الفاروق رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا على الخصوص، من خلال إثبات ثناء علي أخويه رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا والثناء أمانة من أمارات المحبة، وذلك في نصوص منقولة عنه في أصح كتاب؛ بعد كتاب الله تعالى؛ عند الشيعة! ألا وهو كتاب: (نهج البلاغة) وفيه رد على الخصومة المزعومة بين أمير المؤمنين علي، والخليفين الراشدين: أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ولعل في إبرازنا لهذا الثناء تتأكد القاعدة الفقهية: (لا اجتهاد مع النص!) كما أن ثناء علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ على خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وخليفة خليفة رسول الله ﷺ عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ينسف عقيدة الشيعة المبنية على سب أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ولعنهما، وتكفيرهما؛ لأنهما سلبا علياً حقه في الخلافة بعد رسول الله ﷺ كما يزعمون! ونحن نتنزل مع الشيعة - رغم ضعف أدلتهم - فنحجهم وندينهم بما في كتبهم؛ انطلاقاً من قوله تعالى: قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿[آل عمران: ٩٣].

✽ أولاً: أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تعود أهمية الكتابة في هذا الموضوع إلى أمور منها:

١. وقفت - في أثناء إعدادي لأطروحة الماجستير في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، التي كانت بعنوان: (اليمانيات المسلوقة على الرافضة المخذولة، لزين العابدين الكوراني - تحقيقاً ودراسة) في الرد على الشيعة - وقفت على كلام لمصنف الكتاب؛ ينقل فيه رداً على الشيعة، مأخوذاً من كتاب (نهج البلاغة) فعقدت العزم على تتبع المواضيع التي يثني فيها علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر، وأمير المؤمنين عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في (نهج البلاغة).

٢. بيان مكانة أبي بكر وعمر عند علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

٣. الرد على الشيعة من أهم كتبهم المعتمدة لديهم.

٤. إيضاح أن عقيدة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هي عقيدة أهل السنة والجماعة، وبراءته من حماقات الشيعة وبدعهم.

٥. دعوة عقلاء الشيعة إلى التوقف عن تكفير الخليفين الراشدين المهديين: أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا والتبرؤ ممن يسبهما ويلعنهما.

٦. الذب عن أعراض خيار الأمة الذين سبقونا بالإيمان، وأمرنا بالاستغفار لهم؛ كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، وذلك ببيان حقوقهم الواجبة على الأمة نحوهم؛ من الاستغفار لهم، والترضي عنهم، والإمسك عما شجر بينهم.

❁ ثانياً: أهداف البحث:

١. التحذير من الآثار الخطيرة المترتبة على عقيدة الشيعة في خلق خصومة مزعومة بين علي، وأخويه أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

٢. الرد على الشيعة التي استفحل أمرها، وظهرت عقائدها الشيعة التي كانت مستورة تحت غطاء التقية؛ بسبب انتشار وسائل التواصل الحديثة؛ من قنوات بث، ومواقع إلكترونية.

٣. النصيحة للشيعة لمعرفة الحق والرجوع إليه؛ انطلاقاً من القاعدة النبوية: (الدين النصيحة) وذلك تحقيقاً لقول نبينا ﷺ: (الدين النصيحة. قيل: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم)^(١).

✿ ثالثاً: تساؤلات البحث:

ركزت في موضوع هذا البحث: (حسن الصياغة في إثبات ثناء عليّ على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا من نهج البلاغة) محاولاً الإجابة عن سؤال مركزي، وهو:

- هل أثنى عليّ بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في كتاب (نهج البلاغة) المنسوب إليه، وهو أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى عند الشيعة! على أبي بكر الصديق، وعمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؟

ويتبع هذا السؤال المركزي أسئلة فرعية؛ منها:

- هل يوجد في الكتاب نصوص من الثناء العام على الخليفين الراشدين: أبي بكر وعمر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا معاً؟

- هل أثنى عليّ على أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ثناءً خاصاً بأبي بكر الصديق؟

- هل أثنى عليّ على عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ثناءً خاصاً بعمر الفاروق؟

(١) أخرجه مسلم في صحيحه، حديث رقم: (٥٥) انظر: شرح النووي على صحيح مسلم

رابعاً: الدراسات السابقة:

وقفت - خلال جمع مادة هذا البحث - على دراسات، أغلبها رسائل مختصرة؛ قريبة الصلة بموضوع البحث، وهي فيما يأتي:

١. العلاقة بين الصحابة وآل البيت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ دراسة مقارنة بين أهل السنة والشيعة الاثني عشرية، رسالة دكتوراه من جامعة أم القرى، للباحثة عالية القرني.

٢. الأدلة الباهرة على نفي البغضاء بين الصحابة والعترة الطاهرة (محاولة للتقريب بين أهل السنة والشيعة وفق الأسس العلمية) للدكتور عمر كامل.

٣. اليواقيت والدرر في ثناء آل علي أبي بكر وعمر، من إصدارات جمعية الآل والأصحاب - مملكة البحرين.

٤. العلاقة الحميمة بين الصحابة وآل البيت، لسليمان الخراشي - مبرة الآل والأصحاب.

٥. رحماء بينهم: التراحم بين آل بيت النبي ﷺ والصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ لصالح الدرويش.

وكما يظهر من عناوين هذه الدراسات؛ فبعضها يختص ببيان الود والمؤالفة التي تجمع بين القرابة والصحابة عموماً، ونفي وقوع البغضاء بينهم، وبعضها يتحدث عن ثناء آل البيت عموماً على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

أما هذا البحث - كما هو واضح من عنوانه - فإنه يقتصر على تأكيد الثناء الصادر من علي، على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ من كتاب: (نهج البلاغة) المنسوب إليه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

✽ خامساً: منهج البحث:

استخدمت في هذا البحث المنهجين: المنهج الوصفي، والمنهج الاستقرائي؛ فحاولت تتبع جميع النصوص الواردة في ثناء عليّ على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، سواء من خلال تتبع خطبه، ومواعظه، ورسائله، ومواقفه المسطرة في كتاب: (نهج البلاغة)، فإن لم أجد نقلاً للثناء في (نهج البلاغة) فأعمد إلى كتب الشيعة الأخرى لأنقل ما جاء فيها من ثناء عليّ على أخويه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ حسب استطاعتي، وقد أعضد ثناء عليّ على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من كلام بعض السلف، وأقوم بتوثيقه من كتب السنة، وهذا أمر نادر.

كما حرصت على تخريج الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية، وتخريج الأحاديث النبوية من كتب السنة، ناقلاً حكم أهل الشأن في هذا الميدان عليه باختصار، كما التزمت في البحث توثيق النصوص، والآراء التي أستعين بها من مصادر الشيعة أنفسهم، وحرصت في عزو النقول إلى مصادرهما بأمانة قدر استطاعتي، وإذا نقلت بالمعنى، أو تصرفت في النص المنقول فإني أشير إلى ذلك في الحاشية بقولي: (انظر).

ومن المنهج المتبع: الترجمة للأعلام غير المشهورين، والتعريف بالمواضع والبلدان، وتفسير المصطلحات، وشرح الكلمات الغريبة في الحاشية.

استبدلت صيغة (عليه السلام) التي تذكرها الشيعة عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بصيغة (رضي الله عنه) لأن السنة الترضي عن الصحابة جميعاً، وعدم التفريق بينهم في ذلك؛ لأن التمييز بينهم في ذلك من شعار أهل البدع، ورمزت بالحرف (ط) في فهرس المصادر والمراجع للطبعة.

❁ سادساً: هيكل البحث:

عنوان البحث:

(حسن الصياغة في إثبات ثناء عليّ أبي بكر وعمر رضي الله عنهما من نهج البلاغة)

يتكون هذا البحث من مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرسين؛
على النحو التالي:

○ مقدمة: مشتملة على:

أولاً: أهمية الموضوع وأسباب اختياره ثانياً: أهداف البحث

ثالثاً: تساؤلات البحث رابعاً: الدراسات السابقة

خامساً: منهج البحث سادساً: هيكل البحث

○ تمهيد: في ترجمة موجزة للخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم والتعريف بكتاب (نهج البلاغة) وجامعه، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: ترجمة أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

المطلب الثاني: ترجمة عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

المطلب الثالث: ترجمة علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

المطلب الرابع: التعريف بكتاب (نهج البلاغة) وجامعه.

○ المبحث الأول: ثناء عليّ العام على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

○ المبحث الثاني: ثناء عليّ الخاص على أبي بكر الصديق رضي الله عنهما.

- المبحث الثالث: ثناء عليّ الخاص على عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.
- الخاتمة: وقد اشتملت على النتائج والتوصيات التي خرج بها هذا البحث.

○ الفهارس:

أولاً: فهرس المصادر والراجع. ثانياً: فهرس المحتويات.
وصلّى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وسلم تسليماً كثيراً.



تَهْيِيد

في ترجمة موجزة للخلفاء الثلاثة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا والتعريف بكتاب (نهج البلاغة) وجامعه، وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول

ترجمة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١)

هو الخليفة الراشد أبو بكر الصديق عبد الله - وكان اسمه في الجاهلية: عبد الكعبة فغيره النبي ﷺ - ابن أبي قحافة عثمان بن عامر بن كعب التيمي، من ولد تيم بن مرة - تيم قريش - القرشي، يلتقي هو ورسول الله ﷺ عند مرة بن كعب، وأمه سلمى، وتكنى أم الخير بنت صخر، وهي بنت عم أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

من ألقابه: (عتيق) قيل: إنه بسبب جمال وجهه، وقيل لقب أطلقته عليه أمه في الجاهلية، وقيل إن رسول الله ﷺ قال له: «أنت عتيق الله من النار» (٢) ومنها:

(١) انظر: في ترجمته:

الطبقات الكبرى لابن سعد: ٢٦/٩، ومعجم الصحابة لأبي القاسم البغوي تحقيق د. محمد الأمين الجكني ٤٤٦/٣، وأسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ٣/٢٠٥ الترجمة (٣٠٦٤) والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ٢/٣٤١ الترجمة (٤٨١٧)، وصفة الصفوة لابن الجوزي ٨٨/١، وحلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني ٤/٩٣، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ١/٢٦ والأعلام للزركلي ٤/١٠٢، وأبو بكر الصديق للشيخ علي الطنطاوي ص ٤٣.

(٢) أخرجه الترمذي في سننه ٢/٢٩٢ حديث (٣٦٧٩)، والحاكم في المستدرک ٣/٣٧٦ حديث: (٣٥٥) وقال: "صحيح على شرط مسلم"، ولم يوافقه الذهبي، وابن عبد البر في الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣/٩٦٤، وصححه الشيخ الألباني في "السلسلة الصحيحة" ٤/١٠٢ حديث: (١٣٨٢).

(الصدّيق) قيل في سبب تلقيبه بـ(الصدّيق): إن ذلك كان لقباً له في الجاهلية، وقيل: بل لقب به في الإسلام لتصديقه النبي ﷺ في معجزة الإسراء والمعراج.

وهو أول الخلفاء الراشدين، وأول من آمن برسول الله ﷺ من الرجال، وأحد أفاضل الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، ولد بمكة قبل عام الفيل، ونشأ سيداً من سادات قريش، وغنياً من كبار موسريهم، وعالماً بأنساب القبائل وأخبارها وسياستها، وكانت العرب تلقبه بعالم قريش، ولم يشرب الخمر قط؛ حيث حرّمها على نفسه في الجاهلية، كما أنه لم سجد لصنم أيضاً، كانت أول ثماره الدعوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: دخول صفوة من خيرة الرجال في الإسلام وهم: الزبير بن العوام، وعثمان بن عفان، وطلحة بن عبيد الله، وسعد بن أبي وقاص، وعثمان بن مظعون، وأبو عبيدة عامر بن الجراح، وعبد الرحمن بن عوف، وأبو سلمة بن عبد الأسد، والأرقم بن أبي الأرقم رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، ثم كانت له في عصر النبوة مواقف جليّة، فشهد الغزوات مع النبي ﷺ، واحتمل الشدائد، وبذل الأموال.

وبويع بالخلافة يوم وفاة النبي ﷺ سنة ١١ هـ، فحارب المرتدين والممتنعين من دفع الزكاة.

وافتححت في أيامه بلاد الشام^(١) وقسم كبير من العراق^(٢)، واتفق له قواد أمناء كخالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، وأمين هذه الأمة أبي عبيدة بن الجراح،

(١) الشام: تذكّر وتؤنث، جمع شامة؛ سميت بذلك لكثرة قراها، وتداني بعضها من بعض، فشبّهت بالشامات، وقيل غير ذلك. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ٢/٣١١.

(٢) العراق: البلد المشهور، سمي بذلك لأنه سفّل عن نجد، ودنا من البحر، أخذ من عراق القرية؛ وهو الخرز الذي في أسفلها؛ أي: أنها أسفل أرض العرب. انظر: معجم البلدان

والعلاء بن الحضرمي، ويزيد بن أبي سفيان، والمثنى بن حارثة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وكان موصوفاً بالحلم والرفقة بالعامّة، خطيباً لسنّاً، وشجاعاً بطلاً، استمرت خلافته سنتين وثلاثة أشهر ونصف شهر، وتوفي بالمدينة عام ١٣ هـ.

وتزوج من النساء أربع زوجات، وهن: ١- قتيلة بنت عبد العزى بن أسعد بن جابر بن مالك. ٢- أم رومان بنت عامر بن عويمر. ٣- أسماء بن عميس بن معبد بن الحارث. ٤- حبيبة بنت خارجة بن زيد بن أبي زهير.

وخلف من الأبناء: ١- عبد الرحمن بن أبي بكر. ٢- عبد الله بن أبي بكر. ٣- محمد بن أبي بكر. ٤- أسماء بنت أبي بكر "ذات النطاقين". ٥- عائشة أم المؤمنين "الصديقة بنت الصديق". ٦- أم كلثوم بنت أبي بكر، وقد أسلموا كلهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

مروياته من الحديث ١٤٢ حديثاً.

وذكر الإمام السيوطي^(١) في أولياته^(٢): أنه أول من أسلم من الرجال، وأول من جمع القرآن، وأول من سماه مصحفاً^(٣)، وأول من سُمِّي خليفة.

(١) هو: الحافظ المصنف جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي، ولد سنة ٨٤٩ هـ، ونشأ بالقاهرة، عرف بكثرة التأليف؛ حتى ألف ٦٠٠ مصنف، وعند بلوغه الأربعين اعتزل الناس حتى مات سنة ٩١١ هـ. انظر: شذرات الذهب ٨/ ٥١، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني ١/ ٣٢٨، والأعلام ٣/ ٣٠١.

(٢) انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ١/ ٦٣.

(٣) قال ابن خلكان: أبو بكر الصديق أول من جمع القرآن الكريم بين الدفتين، وذلك لما قتل القراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في وقعة اليمامة وكان القرآن في صدور الرجال، فجمعه وجعله بين اللوحين وسماه مصحفاً، فبقي عنده ﷺ حتى مات، ثم بقي عند عمر ﷺ حتى مات، فبقي بعد ذلك عند حفصة بنت عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. انظر: وفيات الأعيان ١/ ٦٤.

ومن مناقبه^(١): أنه لما حضرت وفاته قال: يا عائشة! انظري اللقحة^(٢) التي كنا نشرب من لبنها، والجفنة^(٣) التي كنا نصطحب فيها، والقطيفة^(٤) التي كنا نلبسها! فإننا كنا ننتفع بذلك حين كنا نلي أمر المسلمين، فإذا مات فارددي ذلك كله إلى عمر، فلما مات أبو بكر أرسلت به إلى عمر فقال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: رحمك الله يا أبا بكر! لقد أتعبت من جاء بعدك^(٥). رضي الله وأرضاه^(٦).

المطلب الثاني

ترجمة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٧)

هو أمير المؤمنين أبو حفص عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزى بن

(١) وانظر: كيف قلبت الرافضة تلك المناقب إلى مثالب في كتاب: الاستغاثة في بدع الثلاثة لعلي الكوفي ٢٦/١.

(٢) اللقحة: بالكسر وتفتح هي: الناقة ذات لبن والجمع لقح. انظر: المصباح المنير للفيومي ٥٥٦/٢ مادة: (القح).

(٣) الجفنة: إناء كالقصة، تجمع على جفان وجفّانات. انظر: مختار الصحاح ص ١٢١ مادة: (ج ف ن).

(٤) القطيفة: دثار - لباس - مخمل، يجمع على قطائف وقُطْف. انظر: مختار الصحاح للرازي ص ٤٩٤ مادة: (ق ط ف).

(٥) انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ٦٣/١.

(٦) وانظر: في فضائله الكثيرة كتاب: فضائل الصحابة للإمام أحمد ٦٥/١، ٣٣٥، والشريعة للأجري ٤/ ١٧١٠.

(٧) انظر: في ترجمته: تاريخ الطبري ١/ ١٧٨ وتاريخ يعقوبي ٢/ ١١٧، ومعجم الصحابة لأبي القاسم البغوي تحقيق محمد الأمين الجكني ٤/ ٣٠٨، وأسد الغابة ٣/ ٦٤٢ الترجمة (٣٨٢٤) والإصابة: ٢/ ٥١٨ الترجمة (٥٧٣٨) والاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر ٣/ ١١٤٤ الترجمة (١٨٧٨) وصفة الصفوة لابن الجوزي ١/ ١٠١ وحلية الأولياء لأبي نعيم ١/ ٣٨، وعبقرية عمر لعباس العقاد ص ٦، والأعلام للزركلي ٥/ ٤٥.

رياح بن قرط بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي، العدوي، القرشي، وأمه: حنتمة بنت هاشم بن المغيرة بن عبد الله بن عمر ابن مخزوم^(١)، ولقبه النبي ﷺ بـ(الفاروق)^(٢)، وكناه بـ"أبي حفص"، ولد بعد عام الفيل بثلاث عشرة سنة.

ثاني الخلفاء الراشدين، الصحابي الجليل، الشجاع الحازم، صاحب الفتوحات، الحاكم العادل الذي يضرب بعدله المثل.

كان في الجاهلية من أبطال قريش وأشرافهم، وإليه السفارة في الجاهلية، فكانت قريش إذا وقعت الحرب بينهم أو مع غيرهم بعثوه سفيراً، أي: رسولاً، وإذا نافروهم^(٣) منافراً أو فاخرهم مفاخر، بعثوه منافراً أو مفاخرًا، وهو أحد العَمَرين اللذين كان النبي ﷺ يدعو ربه أن يعز الإسلام بأحدهما^(٤).

(١) هذا ما رجحه الحافظ ابن عبد البر، ورد على من يزعم أنها حنتمة أخت أبي جهل. انظر: الاستيعاب ٣/ ١١٤٤.

(٢) في الحديث أنه ﷺ قال: (إن الشيطان ليفرق منك يا عمر) أخرجه الإمام أحمد في المسند ٥/ ٣٥٣، واللفظ له، والترمذي في سننه ٥/ ٦٢١ وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ وَعَائِشَةَ، وَفِي فُضَائِلِ الصَّحَابَةِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدِ بْنِ حَنْبَلٍ ١/ ٣٣٣ حَدِيثٌ رَقْمٌ (٤٨٠) قَالَ الْمُحَقِّقُ: إِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَيُمْكِنُ أَنْ يَجْتَمَعَ الْمَعْنِيَانِ: أَنْ اللَّهُ يُفَرِّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَاطِلِ، وَأَنَّ الشَّيْطَانَ يُفَرِّقُ مِنْهُ، فِي لِقَابِ "الْفَارُوقِ" وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٣) أصل المنافرة: المفاخرة، قال الزمخشري: (أصل المنافرة: قولهم: أينا أعز نفراً؟ ولمن كانت النُّفْرَةُ؟ أي: الحكومة، وما هو بنفير فلان؟ أي: بكفئه في المنافرة) أساس البلاغة ص ٤٦٦ مادة: (نفر) وانظر: مختار الصحاح ص ٦٠٥ مادة: (ن ف ر).

(٤) وهما: عمرو بن هشام أبو جهل، وعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، والحديث في سنن الترمذي ٥/ ٣٦٨١. وقال عنه أبو عيسى الترمذي: حسن صحيح غريب، حديث رقم (٣٦٨١) والشريعة للأجري ٤/ ١٨٧٤، وصححه الشيخ الألباني في صحيح سنن الترمذي برقم: (٢٩٠٧).

أسلم قبل الهجرة بخمس سنين، وشهد الوقائع، قال ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ما كنا نقدر أن نصلي عند الكعبة حتى أسلم عمر^(١)، وكانت له تجارة بين الشام والحجاز^(٢)، وبويع بالخلافة يوم وفاة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سنة ١٣ هـ؛ حيث عهد إليه بالخلافة.

وفي أيامه فُتحت الشام والعراق، والقدس^(٣)، والمدائن^(٤)، ومصر^(٥)، والجزيرة^(٦)؛ حتى قيل: انتصب في خلافة عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ اثنا عشر ألف منبر في الإسلام.

وكان يسير في الأسواق منفردا، ويقضي بين الناس حيث أدركه الخصوم.

(١) انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ٩٤ / ١.

(٢) الحجاز: في المنطقة الغربية من الجزيرة العربية، سمي بجبل ممتد حالاً بين غور تهامة ونجد؛ فكأنه منع كل واحد منهما أن يختلط بالآخر، فهو حاجز بينهما. انظر: معجم البلدان ٢ / ٢١٨.

(٣) بيت المقدس: أي: البيت المقدّس المطهّر؛ الذي يتطهر به من الذنوب، وهو أرض الأنبياء عليهم السلام بفلسطين، وبه المسجد الأقصى المبارك. انظر: معجم البلدان ٥ / ١٦٦.

(٤) المدائن: بلدة شبيهة بالقرية بينها وبين بغداد ستة فراسخ؛ سميت بهذا الاسم - الجمع - لأنها كانت مسكن الملوك الساسانية من الفرس، فكان كل واحد منهم إذا ملك بنى لنفسه مدينة إلى جنب التي كانت قبلها، وسمّاها باسم، وهكذا؛ حتي قيل للجميع: مدائن، والنسبة إليها مدائني. انظر: معجم البلدان ٥ / ٧٤.

(٥) مصر: أرض الكنانة، سميت بمصر بن مصر بن نوح عليه السلام، من فتوح عمرو بن العاص في زمن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. انظر: معجم البلدان ٥ / ١٣٧.

(٦) الجزيرة: موضع بالعراق، بين دجلة والفرات، على حدود الشام، سميت جزيرة؛ لأنها واقعة بين دجلة والفرات، والنسبة إليها جزري، افتتحها سنة ١٧ هـ عياض بن غنم في خلافة عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. انظر: معجم البلدان ٢ / ١٣٤.

وثبت عنه أنه كان إذا نزل به الأمر المعضل دعا الشبان فاستشارهم، يبتغي حدة عقولهم، وله كلمات وخطب ورسائل غاية في البلاغة، وكان لا يكاد يعرض له أمر إلا أنشد فيه بيتاً من الشعر.

وكان أول عمل قام به، أن ردَّ سبايا أهل الردة إلى عشائره، وقال: كرهت أن يصير السبي سبة على العرب^(١).

وكانت الدراهم في أيامه على نقش الكسروية، وزاد في بعضها: "الحمد لله"، وفي بعضها: "لا إله إلا الله وحده"، وفي بعضها: "محمد رسول الله". له في كتب الحديث ٥٣٧ حديثاً.

وكان نقش خاتمه: "كفى بالموت واعظاً يا عمر"، وكان يقضي على عهد رسول الله ﷺ، ومن فضائله: قول النبي ﷺ: «لقد كان فيما قبلكم من الأمم ناس محدثون^(٢)، فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر»^(٣).

قالوا في صفته: كان أبيض عاجي اللون، طويلاً مشرفاً على الناس، كث اللحية، أنزع - منحسر الشعر من جانبي الجبهة - مات شهيداً^(٤)، قتله أبو لؤلؤة فيروز الفارسيّ المجوسي^(٥)، غلام المغيرة بن شعبة غيلة، بخنجر في خاصرته

(١) انظر: الاستذكار لابن عبد البر ١٩٧/٥.

(٢) أي: مُلْهَمُونَ، لا تخطئ فراستهم. انظر: فتح الباري ٥٠/٧.

(٣) أخرجه البخاري ٣٦٨٩/٧، حديث: (٣٢٨٢).

(٤) انظر: صفة الصفوة لابن الجوزي ١/ ١٠١، وشهيد المحراب الفاروق عمر بن الخطاب للدكتور عبد السلام آل عيسى ص ١٦٠.

(٥) هو: أبو لؤلؤة فيروز مجوسي الأصل، رومي الدار، وقيل كان نصرانياً، ولؤلؤة ابنته، أسر من قبل الروم، ثم أسره المسلمون من الروم وسبي، فكان مولى للمغيرة بن شعبة رضي الله عنه، نحر نفسه بعد أن طعن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ و١٢ من المصلين سنة ٢٣هـ، يعظمه الفرس

وهو في صلاة الفجر سنة ٢٣ هـ، وعاش بعد أن طعن ثلاث ليال، وعمره ٦٣ وهو رأي الإمام الشعبي^(١)،^(٢)، وقيل: ٦٦، وقيل: ٦١، وقيل: ٦٠، ورجحه الواقدي^(٣)، وقيل: ٥٩، وقيل: ٥٥ أو ٥٤ سنة^(٤)، وكانت مدة خلافته عشر سنين وستة أشهر^(٥).

وذكر الإمام السيوطي في أولياته^(٦) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٧): أنه أول من لُقّب أمير

ويسمونه بابا شجاع الدين، وبنوا له مقاما كبيرا في مدينة "كاشان" بيران، يزعمون أنه مدفون فيه!! انظر: الكنى والألقاب لعباس القمي ٦٢/٢، والاستيعاب لابن عبد البر ١١٥٥/٣، ومنهاج السنة النبوية لابن تيمية ٣٧١/٦، والبداية والنهاية لابن كثير ١٨٩/١٠.

(١) هو: التابعي الجليل أبو عمرو عامر بن شراحيل الشعبي الحميري، ولد بالكوفة سنة ١٩ هـ، وعاش بها، يضرب المثل بذكائه وحفظه؛ حتى عد من أذكى العالم، خرج مع القراء وابن الأشعث ضد الحجاج، فسلم من القتل، يعد من كبار الرجال في الثبوت والحفظ والضبط، توفي بالكوفة عام ١٠٣ هـ وقيل غير ذلك. انظر: تهذيب التهذيب ٦٥/٥، وحلية الأولياء ٣١٠/٤، ووفيات الأعيان ١٢/٣، وسير أعلام النبلاء ٢٩٤/٤.

(٢) انظر: الاستيعاب ١١٥٥/٣.

(٣) هو: أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد السهمي الأسلمي بالولاء، المدني، الواقدي، من أقدم المؤرخين في الإسلام، ومن أشهرهم، ولد بالمدينة سنة ١٣٠ هـ وكان حنطاً - تاجر حنطة - بها، ثم ضاعت ثروته، فانتقل إلى العراق واتصل بالوزير يحيى البرمكي في أيام هارون الرشيد، فقلده الرشيد القضاء، توفي بالعراق سنة ٢٠٧ هـ. قال الحافظ ابن حجر: متروك مع سعة علمه. انظر: ترجمته في تذكرة الحفاظ للذهبي ٣١٧/١، ووفيات الأعيان ١/٥٠٦، وتاريخ بغداد - مدينة السلام - للخطيب البغدادي ٥/٤، وميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ٣/١١٠، ولسان الميزان لابن حجر ٥٢١/٧، والأعلام للزركلي ٣١١/٦.

(٤) انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ١٠٩/١.

(٥) انظر: الاستيعاب ١١٥٢/٣.

(٦) انظر: الأوائل لأبي هلال العسكري ١/١٥٠.

(٧) وانظر: كيف قلبت الرافضة تلك المناقب إلى مثالب في كتاب: الاستغاثة في بدع الثلاثة لعلي

المؤمنين، وأول من أَرَّخَ بالتاريخ الهجري، وكانوا يؤرخون قبله بالوقائع، وأول من اتخذ بيت المال، وأول من سن قيام شهر رمضان، وأول من عَسَّ (١) بالليل، وأول من عاقب على الهجاء، وأول من جلد في الخمر ثمانين جلدة، وأول من نهى عن بيع أمهات الأولاد، وأول من جمع الناس في صلاة الجنائز على أربع تكبيرات، وأول من دَوَّنَ الدواوين في الإسلام، جعلها على الطريقة الفارسية، لإحصاء أصحاب الأعطيات وتوزيع المرتبات عليهم، وأول من اتخذ الدَّرَّةَ (٢)، وأول من مَصَّرَ الأمصار: الكوفة (٣)، والبصرة (٤)، والجزيرة، والشام، ومصر، والموصل (٥) (٦)، وله آراء رشيدة وافق القرآن فيها، عرفت بموافقات عمر، قد

الكوفي ١ / ٥٥.

- (١) أي: كان يطوف بالليل يحرس الناس ويكشف أهل الريبة، ومنه قيل للذئب: "العساس". انظر: أساس البلاغة للزمخشري ص ٣٠١ مادة: (ع س س).
 (٢) الدَّرَّةُ بالكسر: سوط صغير كان يضرب به. انظر: مختار الصحاح ص ٢٠٦ مادة: (د ر ر).
 (٣) الكوفة: القرية المشهورة بأرض بابل من سواد العراق، سميت بذلك لاستدارتها؛ من قول العرب: تَكَوَّفَ الرَّمْلُ إذا أرادوا الرمل المستدير. أَسَّهَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عندما فتح سَنَةَ ١٧هـ، على مسافة ١٥٦ كيلو مترا من بغداد. انظر معجم البلدان ٤ / ٤٩٠، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية لعاتق لبلادي ١ / ١٦٧.
 (٤) البصرة: مدينة بالعراق؛ يطلق عليها مع الكوفة اسم: "البصرتان"، سميت بذلك؛ لأن البصرة في كلام العرب تعني: الأرض أو الحجارة الغليظة. انظر: معجم البلدان ١ / ١٣٠، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية لعاتق لبلادي ١ / ٤٤.
 (٥) المَوْصِلُ: مدينة بالعراق، سميت بهذا الاسم؛ لأنها وصلت بين الجزيرة والعراق، وقيل: لأنها وصلت بين دجلة والفرات، وقيل: لأن الملك الذي بناها اسمه: "الموصل". انظر: معجم البلدان ٥ / ٢٢٣، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية لعاتق لبلادي ١ / ٣٠٥.
 (٦) انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ١ / ١١٠.

أوصلها بعضهم إلى أكثر من عشرين موافقة^(١)، وفي الاستيعاب^(٢) أنه كان أول قاض في الإسلام؛ ولاه أبو بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ القضاء في خلافته، رضي الله عنه وأرضاه^(٣)(٤).

المطلب الثالث

ترجمة علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٥)

هو أمير المؤمنين أبو الحسن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي، القرشي، كناه رسول الله ﷺ بـ(أبي تراب)^(٦)، وأمه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف، أول هاشمية ولدت هاشمياً، وعلي ابن عم النبي ﷺ وصهره؛ فقد تزوج فاطمة الزهراء بنت رسول الله ﷺ، وهو رابع الخلفاء الراشدين، وأحد

-
- (١) انظر: الشريعة للأجري ٤ / ١٨٩٥، وتاريخ الخلفاء للسيوطي ١ / ٩٩.
 (٢) انظر: الاستيعاب ٣ / ١١٥٠.
 (٣) انظر: البدء والتاريخ ٥ / ١٦٨.
 (٤) انظر: في - فضائله الكثيرة - كتاب: فضائل الصحابة للإمام أحمد بن حنبل ١ / ٢٤٤،
 والشريعة للأجري ٤ / ١٨٧٤.
 (٥) انظر: في ترجمته:

تاريخ الطبري ٦ / ٨٣، ومعجم الصحابة للبغوي تحقيق محمد الأمين الجكني ٤ / ٣٥٤،
 وأسد الغابة ٣ / ٥٨٨ الترجمة (٣٧٨٣)، والإصابة ٢ / ٥٠٧ الترجمة (٥٦٨٨) والاستيعاب
 في معرفة الأصحاب لابن عبد البر ٣ / ١٠٨٩، والبدء والتاريخ ٥ / ٧٣، وصفة الصفوة ١ /
 ١١٨، وتاريخ يعقوبي ٢ / ١٥٤، ومقاتل الطالبين لأبي الفرج الأصبهاني ١ / ٣٩، وحلية
 الأولياء ١ / ٦١، ومناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب لابن المغازلي ص ٢٣، وكفاية
 الطالب لمناقب علي بن أبي طالب لمحمد حبيب الله بن ما يأبى الشنقيطي ص ٧، والأعلام
 للزركلي ٤ / ٢٩٦.

- (٦) انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ١ / ١٣٠

الشجعان الأبطال المميزين، ومن أكابر الخطباء والعلماء بالقضاء، وأول من أسلم من الغلمان؛ بعد إسلام أم المؤمنين خديجة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، ولد بمكة^(١)، وقيل بجوف الكعبة سنة ٢٣ قبل الهجرة النبوية، وتربى في حجر النبي ﷺ ولم يفارقه.

وكان اللواء بيده في أكثر المشاهد، ولما آخى النبي ﷺ بين أصحابه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بعد الهجرة في المدينة قال له: أنت أخي^(٢).

وكان من أعلم الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وأدقهم نظراً في العويصات، وهو أقضاهم^(٣)، حتى قيل في المثل: قضية ولا أبا حسن لها، وكان عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يقول عندما يحل علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بعض العويصات من المسائل بين يديه: «لولا علي لهلك عمر»^(٤).

كما اشتهر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بالزهد والورع، وكان عالماً فقيهاً وخطيباً، أجزلت له الكلمات وأخذت عنه البلاغة وعلم النحو.

ولي الخلافة بعد مقتل عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سنة ٣٥ هـ، فقام بعض أكابر

(١) قيل في سبب تسميتها مكة: إنها تمكُّ الجبارين؛ أي: تُذهب نخوتهم، وقيل: لآزدحام الناس بها، وتسمى بكة أيضاً، وقيل: مكة: اسم المدينة، وبكة: اسم البيت الحرام، وقيل غير ذلك. انظر: معجم البلدان ١٨١/٥، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية لعاتق البلادي ٣٠١/١.

(٢) انظر: الاستيعاب ١٠٩٩/٣.

(٣) انظر: فضائل الصحابة للإمام أحمد ١/٦٤٧، والاستيعاب ١١٠٢/٣.

(٤) الاستيعاب ١١٠٣/٣، وذكر الشيخ محمد حبيب الله الشنقيطي أن عمر بن الخطاب ﷺ كان يقول: (أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن) وإذا سأل عمر علياً - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - لحل عويصة فافتى بالجواب؛ يقول عمر ﷺ: (لا أبقاني الله بعدك يا علي) كفاية الطالب ص ٦٠.

الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يطلبون القبض على قتلة عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وقتلهم، وكان رأي علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن يتوقى الفتنة، فترث، ثم حصلت الفتنة^(١) فكانت موقعة (الجمل)^(٢) سنة ٣٦ هـ ثم موقعة (صفين)^(٣) سنة ٣٧ هـ، وأقام علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بالكوفة دار خلافته؛ إلى أن قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي^(٤) الخارجي غيلة؛ حيث طعنه بسيف مسموم عام ٤٠ هـ، وعمره ٦٣ على الراجح^(٥)، وقيل: ٦٤، وقيل: ٦٥، وقيل: ٥٨، وقيل: ٥٧^(٦)، واستمرت خلافته رَضِيَ اللهُ عَنْهُ خمس سنين لم يتفرغ خلالها أن يحج بنفسه؛ شغلته الحروب^(٧).

وقد ابتلي علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في حياته بالمُفْطَين فيه والمُفْطَين؛ فمن المُفْطَين:

(١) يقول أبو بكر ابن العربي: "فإن قيل: بايعوه علي أن يقتل قتلة عثمان؟ قلنا هذا لا يصح في شرط البيعة؛ وإنما يبايعونه على الحكم بالحق، وهو أن يحضر الطالب للدم، ويحضر المطلوب، وتقع الدعوى، ويكون الجواب، وتقوم البيعة، ويقع الحكم". العواصم من القواصم لابن العربي، تحقيق محب الدين الخطيب ص ١٥٠، وانظر: التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للملطي ص ١١.

(٢) كانت بين علي وطلحة والزبير رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ. انظر: التنبيه والرد للملطي ص ١١.

(٣) صفين: موضع بالعراق قرب الرقة، على شاطئ الفرات من الجانب الغربي، كانت فيه الوقعة بين علي ومعاوية رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. انظر: معجم البلدان ٣/ ٤١٤، والتنبيه والرد للملطي ص ١١.

(٤) هو عبد الرحمن بن ملجم - بفتح الجيم - المرادي التدؤلي الحميري، أدرك خلافة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قرأ على معاذ بن جبل رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وكان من شيعة علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وشهد معه صفين، ثم خرج عليه، قتل في اليوم الثالث لمقتل علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سنة ٤٠ هـ. انظر: الكامل في التاريخ لابن الأثير ٣/ ١٩٥، ومروج الذهب للمسعودي ٢/ ٤٥٧، وتاريخ ابن خلدون ٢/ ٦٤٥، وفرق الشيعة للنويختي ص ٢٠.

(٥) انظر: الاستيعاب ٣/ ١١٢٢.

(٦) انظر: كفاية الطالب ص ١١٨.

(٧) انظر البدء والتاريخ ٥/ ٢٣٤.

السَّبِيَّةُ^(١) الجُهْلَةُ الغَلَاةُ؛ ادَّعَوْا فِيهِ الْإِلَهِيَّةَ^(٢) وَهُوَ حِيٌّ؛ فَجِيءَ بِهِمْ - وَهُمْ يَقُولُونَ بِتَأْلِيهِهِ - فَنَهَاهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَزَجَرَهُمْ وَأَنْذَرَهُمْ، فَازْدَادُوا إِصْرَارًا، فَأَمَرَ بِأَخَادِيدِ^(٣) فَخُدَّتْ بَيْنَ بَابِ الْمَسْجِدِ وَالْقَصْرِ، وَأَوْقَدَ فِيهَا النَّارَ وَقَالَ: إِنِّي طَارِحُكُمْ فِيهَا إِلَّا أَنْ تَرْجِعُوا، فَأَبَوْا، فَأَمَرَ خَادِمَهُ قَنْبَرَ^(٤) فَقَذَفَهُمْ فِيهَا، وَهُوَ يَقُولُ^(٥):

لَمَّا رَأَيْتَ الْأَمْرَ أَمْرًا مُنْكَرًا أَوْقَدْتَ نَارًا وَدَعَوْتَ قَنْبَرًا

وَمِنَ الْمُفَرَّقِينَ فِيهِ: النَّوَاصِبُ^(٦) الْخَوَارِجُ^(١) الَّذِينَ خَرَجُوا عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

(١) فرقة من فرق الرافضة الغلاة؛ نسبة لزعيمها عبد الله بن سبأ ابن السوداء من يهود اليمن، وتلقب أيضًا بـ"الطيارة"؛ لأنهم يزعمون أنهم لا يموتون؛ وإنما موتهم طيران نفوسهم في الغلس، ويزعمون أن عليًّا عليه السلام لم يموت؛ وإنما قتل ابن ملجم شيطانًا تصور بصورته، وأنه في السحاب، والرعد صوته، والبرق سوطه، وإذا سمعوا الرعد قالوا: عليك السلام يا أمير المؤمنين. انظر: فرق الشيعة للنوبختي ص ٢٢، والمقالات والفرق للقمي ص ١٩، والشيعة في التاريخ ص ٣٨، والبدء والتاريخ ١٢٩/٥، ومقالات الإسلاميين ١/٨٦، والملل والنحل ١/١٤٧، ومختصر منهاج السنة النبوية لعبد الله الغنيمان ١/٥٤، ولوامع الأنوار البهية ١/٨٠، واليமானيات المسلوقة على الرافضة المخذولة ص ١٦٦.

(٢) انظر: الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم لابن يونس العمالي ١/١٦٨.

(٣) الأخاديد: جمع مفرة: أخذود بضم أوله؛ وهو: شق في الأرض مستطيل. انظر: مختار الصحاح ص ١٧٨ مادة: (خ د د).

(٤) هو: أبو همدان قنبر بن حمدان الدوسي مولى علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال عنه الحافظ ابن حجر: "قنبر" مولى علي عليه السلام لم يثبت حديثه، قال الأزدي: يقال كبر حتى كان لا يدري ما يقول أو يروي، وفي مراجع الشيعة أنه قتله الحجاج بن يوسف. انظر: لسان الميزان لابن حجر ٤/ ٤٧٥ الترجمة (١٤٩٧)، ورجال الكشي ١/٧٤، ومستدرك وسائل الشيعة للنوري، طبعة مؤسسة آل البيت، سنة: ١٤٠٨ هـ، قم بإيران ١٢ / ٢٧٣.

(٥) انظر: رجال الكشي ١/٧٤، والشريعة للأجري ٥/ ٢٥٢٠

(٦) مصطلح يراد به: من ناصب العداة لعلي وبنيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ويدخل فيه صنفان: الخوارج، والمروانية: وهم الفرع الثاني ممن تولى الخلافة من الأمويين. انظر: النصب والنواصب

وقاتلوه في النهروان وغيرها، وهم الذين قتلوه غيلة، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٢).

صفته: وكان أسمر اللون، أصلع، عظيم البطن والعينين، أقرب إلى القصر، وكانت لحيته ملء ما بين منكبیه، حسن الوجه، ضحوك السن، ترك من الولد ٢٨، منهم ١١ ذكراً، و١٧ أنثى.

كان نقش خاتمه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "نعم القادر الله"، وقيل: "الملك لله"^(٣).

مروياته من الحديث النبوي ٥٨٦ حديثاً^(٤).

ومن فضائله^(٥) رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: قول الإمام أحمد^(٦) رَحِمَهُ اللهُ: لم يرد لأحد من أصحاب النبي ﷺ من الفضائل ما ورد لعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ^(٧).

ومن مناقبه: قوله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «والله ما نزلت آية إلا وقد علمت فيم نزلت، وأين

دراسة تاريخية عقديّة لبدر العواد ص ٦٩.

(١) انظر: اليمانيات المسلوقة على الرافضة المخذولة للكوراني ص ١٤٧.

(٢) انظر: الرد على أهل الأهواء والبدع ص ٥٥.

(٣) تاريخ الخلفاء للسيوطي ١/ ١٣٩.

(٤) انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ١/ ١٣١.

(٥) انظر: في فضائله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كتاب: فضائل الصحابة للإمام أحمد ٢/ ٥٦٣، والشريعة للأجري

٢٠١٧/٤.

(٦) هو: إمام أهل السنة أبو عبد الله أحمد بن حنبل بن هلال الشيباني، المروزي، البغدادي، إمام

المذهب الحنبلي، وأحد الأئمة الأربعة، ولد في بغداد سنة ١٦٤ هـ، نشأ منكباً على طلب

العلم، وسافر في سبيله أسفاراً كثيرة، وسجن بسبب ثباته في وجه المعتزلة أيام الخليفة

المأمون؛ عندما قسروا الناس على بدعة القول بخلق القرآن، توفي سنة ٢٤١ هـ. انظر تاريخ

بغداد ٤/ ٤١٢، وسير أعلام النبلاء ١١/ ١٧٧، والبداية والنهاية ١٠/ ٣٢٥.

(٧) انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ١/ ١٣١

نزلت، وعلى من نزلت، إن ربي وهب لي قلباً عقولاً، ولساناً صادقاً ناطقاً»^(١).
رضي الله عنه وأرضاه.

المطلب الرابع

التعريف بكتاب (نهج البلاغة) وجامعه

كتاب: (نهج البلاغة) هو: مجموعة خطب، وأوامر، وكتب، ورسائل، وحكم، ومواعظ، منسوبة لعلي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وهذا الكتاب لم يكتبه علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وإنما نُسب إليه؛ من طرف رجلين أخوين من مصنفي الشيعة في القرن الخامس الهجري؛ ألا وهما:

١- الشريف الرضي أبو الحسن محمد بن الحسين بن موسى بن محمد بن موسى بن إبراهيم بن موسى الكاظم، ولد سنة ٣٥٩ هـ، وتوفي سنة ٤٠٦ هـ^(٢)، وهو الأصغر من أخيه المرتضى.

٢- الشريف المُرتَضَى، أبو طالبِ عَلِيِّ بن الحسين، ولد سنة ٣٥٥ هـ، وتوفي سنة ٤٣٦ هـ^(٣). وقدمت ذكر الرضي؛ وهو الأصغر على أخيه المرتضى؛ بسبب كون الشيعة تنسب جمع الكتاب إلى الرضي، دون المرتضى؛ وذلك حسب النسخ المطبوعة من الكتاب وشروحه، التي وقفت عليها^(٤)؛ ووجدت بعض

(١) الطبقات الكبرى ابن سعد ٦/٢، وانظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ١/١٤٢.

(٢) انظر: الوافي بالوفيات ٢/ ٢٧٦، وتاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٢/ ٢٤٦، ولسان الميزان لابن حجر ٥/ ١٤١، والأعلام للزركلي ٦/ ٩٩.

(٣) انظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة للقفطي ٢/ ٢٤٩، والأعلام للزركلي ٤/ ٢٧٨.

(٤) راجع نهج البلاغة جمع الشريف الرضي، تحقيق فارس الحسون، وانظر: ترجمة ابن أبي الحديد للرضي جامع الكتاب في شرحه نهج البلاغة ١/ ٣١، ومستدرك نهج البلاغة لهادي

علماء أهل السنة يذكر أن جمع الكتاب متردد بين الأخوين، فمن قائل إن جامعه المرتضى^(١)، وقائل إن جامعه الرضي^(٢)، ورجح الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله - أن الكتاب من صنع الأخوين معاً، فقال: "والذي يظهر لي أنه من وضع الاثنين... ومما يدل على أن كتاب (نهج البلاغة) إما من وضع المرتضى أو له فيه مشاركة قوية ما فيه من الاعتزاليات في الصفات، والمرتضى كما ذكر في ترجمته من كبار المعتزلة"^(٣).

❁ موقف علماء أهل السنة من الكتاب:

يحكم علماء السلف بأن كتاب (نهج البلاغة) منحول على علي رضي الله عنه، وليس كل ما فيه من كلامه رضي الله عنه، ولهذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فَقَوْلُ: أَوْلًا: أَيْنَ إِسْنَادُ هَذَا النَّقْلِ، بِحَيْثُ يُنْقَلُ ثِقَةً عَنْ ثِقَةٍ مُتَّصِلًا إِلَيْهِ؟ وَهَذَا لَا يَوْجَدُ قَطُّ، وَإِنَّمَا يَوْجَدُ مِثْلُ هَذَا فِي كِتَابِ (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ) وَأَمْثَالِهِ، وَأَهْلُ الْعِلْمِ يَعْلَمُونَ أَنَّ أَكْثَرَ خُطَبِ هَذَا الْكِتَابِ مُفْتَرَاةٌ عَلَى عَلِيٍّ، وَلِهَذَا لَا يَوْجَدُ غَالِبُهَا فِي كِتَابِ مُتَقَدِّمٍ،

كاشف الغطاء ص ٢٩.

(١) ذكر ذلك الحافظ ابن حجر وقال: وهو المتهم بوضع كتاب (نهج البلاغة)، ومن يطالعه يجزم بأنه مكذوب على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه؛ ففيه السب الصريح، والحط على الخليفين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وفيه من التناقض والأشياء الركيكة، والعبارات التي من له معرفة بنفس القرشيين الصحابة، وبنفس غيرهم ممن بعدهم من المتأخرين جزم بأن الكتاب أكثره باطل. انظر: لسان الميزان ٤/ ٢٢٣، وابن كثير في البداية والنهاية ١٢/ ٥٦.

(٢) ذكره الإمام الذهبي في سير أعلام النبلاء ١٧/ ٥٨٩

(٣) البيان لأخطاء بعض الكتاب للشيخ صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، ط ٣، ١٤٢٧ هـ

ص ١٠٠.

وَلَا لَهَا إِسْنَادٌ مَعْرُوفٌ. فَهَذَا الَّذِي نَقَلَهَا مِنْ أَيْنَ نَقَلَهَا؟" (١)، وَقَالَ أَيْضًا: "وَهَذِهِ الْخُطْبُ الْمُنْقُولَةُ فِي كِتَابِ (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ) لَوْ كَانَتْ كُلُّهَا عَنْ عَلِيٍّ مِنْ كَلَامِهِ؛ لَكَانَتْ مَوْجُودَةً قَبْلَ هَذَا الْمُصَنَّفِ، مَنقُولَةً عَنْ عَلِيٍّ بِالْأَسَانِيدِ وَبِغَيْرِهَا. فَإِذَا عَرَفَ مَنْ لَهُ خِبْرَةٌ بِالْمُنْقُولَاتِ أَنَّ كَثِيرًا مِنْهَا - بَلْ أَكْثَرُهَا - لَا يُعْرَفُ قَبْلَ هَذَا، عَلِمَ أَنَّ هَذَا كَذِبٌ، وَإِلَّا فَلْيَبَيِّنِ النَّاقِلَ لَهَا فِي أَيِّ كِتَابٍ ذُكِرَ ذَلِكَ؟ وَمَنِ الَّذِي نَقَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ؟ وَمَا إِسْنَادُهُ؟ وَإِلَّا فَالِدَعْوَى الْمُجَرَّدَةُ لَا يَعْجِزُ عَنْهَا أَحَدٌ" (٢)، وَيَقُولُ الدُّكْتُورُ نَاصِرُ الْقَفَارِي: "تَرَاهُمْ مِثْلًا يَحْكُمُونَ بِصِحَّةِ كِتَابِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، حَتَّى قَالَ أَحَدُ شِيُوخِهِمُ الْمَعَاصِرِينَ - وَهُوَ الْهَادِي كَاشِفُ الْغَطَاءِ فِي مَدَارِكِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ -: إِنْ الشَّيْعَةُ عَلَى كَثْرَةِ فِرْقَتِهِمْ وَاخْتِلَافِهَا مَتَّفِقُونَ مَتَسَالِمُونَ عَلَى أَنَّ مَا فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ هُوَ مِنْ كَلَامِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ اعْتِمَادًا عَلَى رِوَايَةِ الشَّرِيفِ وَدِرَايَتِهِ وَوِثَاقَتِهِ.. حَتَّى كَادَ أَنْ يَكُونَ إِنكَارُ نَسْبَتِهِ إِلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْدَهُمْ مِنْ إِنكَارِ الضَّرُورِيَّاتِ، وَجَحْدِ الْبَدِيهِيَّاتِ، اللَّهُمَّ إِلَّا شَاذًا مِنْهُمْ، وَأَنَّ جَمِيعَ مَا فِيهِ مِنَ الْخُطْبِ وَالْكَتَبِ وَالْوَصَايَا وَالْحُكْمِ وَالْأَدَابِ؛ حَالَهُ كَحَالِ مَا يَرُودُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَنَّ كِتَابَ النُّهْجِ مَطْعُونٌ فِي سَنَدِهِ وَمَتْنِهِ، فَقَدْ جُمِعَ بَعْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ بِثَلَاثَةِ قُرُونٍ وَنُصِفَ بِلا سَنَدٍ، وَقَدْ نَسَبَتِ الشَّيْعَةُ تَأْلِيفَ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ إِلَى الشَّرِيفِ الرُّضِيِّ، وَهُوَ غَيْرُ مَقْبُولٍ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ لَوْ أَسْنَدٌ؛ خُصُوصًا فِيمَا يُوَافِقُ بَدْعَتَهُ؛ فَكَيْفَ إِذَا لَمْ يَسْنَدْ كَمَا فَعَلَ فِي النُّهْجِ! وَأَمَّا الْمَتَمُّمُ -عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ- بَوْضُوعِ النُّهْجِ فَهُوَ أَخُوهُ عَلِيُّ الْمُرْتَضَى" (٣).

(١) مجموع الفتاوى ٨٦/٧.

(٢) مجموع الفتاوى ٥٦/٨، وانظر: منهاج السنة النبوية ٥٥/٨ وما بعدها.

(٣) أصول الشيعة الإمامية الاثني عشرية عرض ونقد ٣٨٩/١.

✽ رأي علماء الشيعة:

يرى علماء الشيعة أن كتاب (نهج البلاغة) من أصح الكتب -عندهم- حتى إن الهادي كاشف الغطا - أحد شيوخ الشيعة المعاصرين - يرى أن إنكار نسبته إلى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يعدّ عندهم من إنكار الضروريات، زاعماً أن جميع ما فيه حاله كحال ما يروى عن النبي ﷺ وعن أهل بيته في جوامع الأخبار الصحيحة والكتب المعتمدة^(١)؛ بل هو أقدم كتاب شيعي حسب زعمهم^(٢)، ويزعمون أن كلام علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في (نهج البلاغة) فوق كلام المخلوق، ودون كلام الخالق^(٣).

ولكن الصحيح أن الكتاب من جمع الأخوين؛ أو أحدهما، وفيه ما يصح نسبته إلى كلام علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، إلا أن فيه كذباً على علي، وطعناً، وزيادات، نسبها إليه الأخوان أو أحدهما، لا تصح نسبتها إليه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. والله تعالى أعلم.

المبحث الأول

ثناء علي العام على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

تقوم عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ على التزام محبتهم وتوقيرهم، واحترامهم، والترضي عنهم، والإمساك عن ما شجر بينهم، وعدم التفريق بينهم في ذلك^(٤)؛ وبما أن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من أهل السنة

(١) انظر: مستدرک نهج البلاغة لهادي كاشف الغطاء ص ٣٠.

(٢) صرح بذلك الأستاذ إحسان إلهي ظهير. انظر: الشيعة والتشيع ص ١٣٨.

(٣) انظر: مقدمة تحقيق مستدرک نهج البلاغة ص ٩.

(٤) يقول القحطاني في نونيته:

والجماعة؛ بل هو أحد الأئمة الخلفاء الراشدين المهديين الأربعة، وعقيدته في الصحابة هي عقيدة أهل السنة والجماعة؛ فسرى ترحمه على جميع الصحابة والترضي عنهم، وتوقيرهم وإجلالهم، والثناء عليهم جميعاً^(١) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ومن ذلك ما جاء في نهج البلاغة في خطبة خطبها، فقال فيها:

"لقد رأيت أصحاب محمد ﷺ، فما أرى أحداً يشبههم منكم، لقد كانوا يصبحون شعثاً^(٢) غرباً^(٣)، وقد باتوا سجداً وقياماً، يراوحون بين جباههم وخدودهم، ويقفون على مثل الجمر من ذكر معادهم، كأن بين أعينهم ركب المعزى^(٤) من طول سجودهم، إذا ذكر الله هملت^(٥) أعينهم حتى تبَّلَّ جيوبهم، ومادوا^(٦) كما يמיד الشجر يوم الريح العاصف؛ خوفاً من العقاب ورجاء

حب الصحابة والقرابة سنة ألقى بهاربي إذا أحياني
فكأنما آل النبي وصحبه روح يضم جميعها جسدان

انظر: نونية القحطاني ص ٢٥، ٢١.

- (١) انظر: العقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط للدكتور سليمان السحيمي ص ٢٠٧.
(٢) شُعْثًا: جمع أشعث وهو المغبَّر الرأس. انظر: مختار الصحاح للرازي ص ٣٢٢ مادة: (ش ع ث).
(٣) العُبر: جمع أغبر وهو من جسمه أو لباسه الغبار. انظر: مختار الصحاح ص ٤٣٠ مادة: (غ ب ر)، وتاج العروس للزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين ١٣ / ١٩٠ مادة: (غ ب ر).
(٤) كناية عن السحنة التي تكون في الجبهة من أثر السجود. انظر: تفسير ابن جرير الطبري، تحقيق أحمد شاكر ٢٢ / ٢٦٤.
(٥) أي: فاضت بالدموع. انظر: مختار الصحاح ص ٦٢٩ مادة: (ه م ل).
(٦) تحركوا، يقال: ماذ يَمِيدُ مَيْدًا وَمَيْدَانًا: إذا تَحَرَّكَ. انظر: القاموس المحيط ١ / ٣٢١ مادة: (ماد).

للثواب"^(١)، وتروي الشيعة في كتبها المعتمدة أن علياً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال لأصحابه: "أوصيكم في أصحاب رسول الله ﷺ، لا تسبوهم؛ فإنهم أصحاب نبيكم، وهم أصحابه الذين لم يتدعوا في الدين شيئاً، ولم يوقروا"^(٢) صاحب بدعة، نعم! أوصاني رسول الله ﷺ في هؤلاء"^(٣).

وينقلون عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه قال في وصية موته: "الله الله في أمة نبيكم! فلا يظلمنَّ بين أظهركم، والله الله في أصحاب نبيكم! فإن رسول الله ﷺ أوصى بهم"^(٤).

ولقد أحسن القائل^(٥):

ورض عنهم كما رضى أبو حسنٍ أو قف عن السبِّ إما كنت ذا حذرٍ!

وأما الثناء على الإمامين الجليلين، والخليفين الراشدين، والوزيرين الكريمين: أبي بكر وعمر^(٦) رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فأمر في غاية الوضوح، وشائع عند كل

(١) نهج البلاغة تأليف الشريف الرضي، تحقيق فارس الحسنون ص ١٨٨، وانظر: نهج البلاغة مع شرحه لابن أبي الحديد، تحقيق محمد عبد الكريم النمري ١/ ١٩٤١، و نهج البلاغة مع شرحه لميشم البحراني ٢/ ٤٠٢، والإرشاد للمفيد ١/ ٢٣٦.

(٢) التوقير: التبجيل والتعظيم. انظر: لسان العرب ٥/ ٢٩١ مادة: (وق ر).

(٣) لم أقف عليه في نهج البلاغة، وانظر:ه في حياة القلوب للمجلسي، نقلاً عن الأدلة الباهرة على نفي البغضاء بين الصحابة والعترة الطاهرة ص ١٢٢.

(٤) لم أجده في نهج البلاغة، وانظر:ه في مقاتل الطالبين ١/ ٧٢.

(٥) انظر: إرشاد الغيبي للشوكاني ص ٧٢، ومحض الإصابة في تحرير عقيدة أهل السنة ومخالفهم في الصحابة للدكتور إبراهيم الرحيلي ص ٢٨.

(٦) وأمارات المحبة ثلاثة: المصاهرة، والتسمية، والثناء، وهذه الأمارات منطبقه على العلاقة بين علي، وأبي بكر، وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُم. انظر: العلاقة بين الصحابة وآل البيت رَضِيَ اللهُ عَنْهُم بين أهل السنة والشيعة الاثني عشرية للباحثة عالية القرني ص ٩٢.

الطوائف^(١)؛ وخصوصاً عند المنصفين من الشيعة^(٢)، يقول صاحب أطواق الحمامة^(٣) في حمل الصحابة على السلامة: "وخامسها^(٤) أنه أمر عند إقبال أبي بكر أن يُبشر بالجنة، وأمر أيضاً أن يبشر عمر بالجنة، فهذه الأخبار كلها دالة على سلامة حالهما، وبشارتهما بالجنة، وغيرها من الأخبار التي يكثُر عددها في تزكية أحوالهم، وصحة أديانهم"^(٥).

وأما عليٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقد شهد أمام الجميع: بـ "أن خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر وعمر"^(٦)، وفي رواية ثانية: "خير الناس بعد النبيين: أبو بكر وعمر"^(١)، وفي

(١) وما يدعيه الشيعة من وقوع الخصومة بينه وبينهما رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا هو من الكذب على عليٍّ ﷺ. يقول الإمام التابعي الشعبي: "ما كذب على أحد في هذه الأمة ما كذب على عليٍّ" سير أعلام النبلاء ١١٥٦/٣.

(٢) وهذا مما يعترف به بعض مصنفي الشيعة، يقول إمامهم محمد آل كاشف الغطاء في كتابه (أصل الشيعة وأصولها): "وحين رأى عليٌّ بن أبي طالب أن الخليفين - أعني الخليفة الأول والثاني (أي أبا بكر وعمر!) بذلاً أقصى الجهد في نشر كلمة التوحيد وتجهيز الجنود، وتوسيع الفتوحات، ولم يستأثرا بمال، ولم يستبدا في الحكم بايع وسالم". انظر: أصل الشيعة وأصولها تحقيق: محمد جعفر شمس الدين ص ١٢٤.

(٣) هو: يحيى بن حمزة بن علي الحسيني العلوي الطالبي المؤيد بالله، من أئمة الزيدية ولد بصنعاء سنة ٦٦٩ هـ ذكر الشوكاني عنه أنه كان كثير الذب عن أعراض الصحابة المصونة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وله مصنفات كثيرة، مات بمدينة ذمار سنة ٧٠٥ هـ. انظر: البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني ٢/٣٣١، والأعلام للزركلي ٨/١٤٣.

(٤) أي: الأمور التي تدل على سلامة أحوال الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من الكفر والفسق، لما ورد من الثناء عليهم من الله ورسوله ومن جهة المؤمنين وسائر الأئمة من أولاد عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ويقصد بالخامس: ما كان من ذلك من جهة الرسول ﷺ.

(٥) وهو يحيى بن حمزة المؤيد بالله من علماء الزيدية ص ٢٥.

(٦) بحار الأنوار للمجلسي ١٩/١١٢، والشافي في الإمامة ٣/٢٣٦، والاختصاص للمفيد ص ١٣٢، والصورام المهركة للتستري ص ٣٢٥.

رواية ثالثة أنه قال: "خير هذه الأمة بعد نبينا: أبو بكر وعمر، ولو شئت لقلت الثالث، يشير إلى نفسه"^(٢)، وفي نص الثناء هذا تصريح بأنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يكن يقدم نفسه على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كما سيتضح من خلال ثنائه عليهما، وإكباره لهما، وذكره لجميل سيرتهما، واقتدائه بهما، ومن ذلك ما جاء في ثنائه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا والتصريح بإمامتهما في الدين، وأنها الحبيان، وشيخا الإسلام، والمقتدى بهما بعد رسول الله ﷺ، وسبب هذا الثناء: أن رجلاً من قريش جاء إلى أمير المؤمنين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في خلافته، فقال: "سمعتك تقول في الخطبة آنفا: اللهم أصلحنا بما أصلحت به الخليفين الراشدين، فمن هما؟ قال: حبيبي؛ أبو بكر وعمر؛ إنهما إماما الهدى، وشيخا الإسلام، والمقتدى بهما بعد رسول الله، ومن اقتدى بهما عصم، ومن تبع آثارهما هدي إلى صراط مستقيم"^(٣).

وقال في مدحهما رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أيضاً مصرحاً بلقبهما - الصديق والفروق - المرضيين عند أهل السنة والجماعة: "وكان أفضلهم في الإسلام كما زعمت، وأنصحهم لله ولرسوله: الخليفة الصديق، والخليفة الفاروق، ولعمري إن مكانهما في الإسلام لعظيم، وإن المصاب بهما لجرح في الإسلام شديد، رحمهما الله، وجزاهما بأحسن ما عملاً"^(٤).

(١) سفينة النجاة ص ٢٧٧، وانظر: إعلام الوري بأعلام الهدى للطبرسي ص ٤٧، وتحف العقول عن آل الرسول ص ٥٣.

(٢) أطواق الحمامة في حمل الصحابة على السلامة ص ٣٠

(٣) تلخيص الشافي للطوسي ٤٢٨ / ٢

(٤) نهج البلاغة مع شرحه للميثم ٣١ / ١، وانظر: نهج البلاغة مع شرحه لابن أبي الحديد

وجاء في رسالة أرسلها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَهْلِ مِصْرَ^(١) مع عامله الذي استعمله عليها^(٢)؛ تنضح بالثناء العاطر، وتفويض بالتركية العلنية والرضا التام عن الخليفتين الراشدين، والإمامين الصالحين العاملين بالكتاب والسنة: أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فيقول: "بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ؛ إِلَى مَنْ بَلَغَهُ كِتَابِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ - إِلَى أَنْ قَالَ - : ثُمَّ إِنْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ بَعْدِهِ^(٣) اسْتَخْلَفُوا أَمْرَأَيْنِ مِنْهُمْ صَالِحِينَ، عَمَلًا بِالْكِتَابِ، وَأَحْسَنًا السِّيْرَةَ، وَلَمْ يَتَعَدِ السَّنَةَ، ثُمَّ تَوَفَّاهُمَا اللَّهُ، فَرَحَمَهُمَا اللَّهُ"^(٤).

ويشير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى خِلَافَتِهِمَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِالْقَبُولِ، وَالذِّكْرِ الْجَمِيلِ، وَالْقَوْلِ الْحَسَنِ فِي رِسَالَةٍ لَهُ إِلَى مَعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيقول: "إِنَّهُ بَايَعَنِي الْقَوْمُ الَّذِينَ بَايَعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ عَلَيَّ مَا بَايَعُوهُمْ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَكُنْ لِشَاهِدٍ أَنْ يَخْتَارَ، وَلَا لِلْغَائِبِ أَنْ يَرُدَّ، وَإِنَّمَا الشُّورَى لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَيَّ رَجُلٌ وَسَمَّوْهُ إِمَامًا كَانَ ذَلِكَ لِلَّهِ رِضًا، فَإِنْ خَرَجَ عَنْ أَمْرِهِمْ خَارِجٌ بَطَعَنَ أَوْ بَدَعَةَ رَدَّوْهُ إِلَى مَا خَرَجَ مِنْهُ، فَإِنْ أَبِي قَاتَلُوهُ عَلَيَّ اتَّبَاعِهِ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَوَلَّاهُ اللَّهُ مَا تَوَلَّى"^(٥).

٤٢٠٧/١.

(١) سميت بمصر بن مصر بن مصرايم بن حام بن نوح - عليه السلام، فتحها عمرو بن العاص في خلافة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ١٣٧/٥.

(٢) واسمه: قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري.

(٣) بعد وفاة النبي الكريم ﷺ.

(٤) لم أجد في نهج البلاغة، انظر الغارات لابن هلال الثقفي ص ١٢٨، ومثله في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٧١٩/١.

(٥) نهج البلاغة، تحقيق فارس الحسنون ص ٥١٥، وانظر: نهج البلاغة مع شرحه للشيخ محمد

عبده ص ٥٤٢.

وحيثما نجد علياً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُعَدُّ أباً بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا بالنسبة إليه بمنزلة السمع والبصر؛ فهل يبقى - بعد ذلك - شك في محبته لهما، ورضاه عن خلافتهما؟ وهو ما صرح به في قوله: "إن أباً بكر مني بمنزلة السمع، وإن عمر مني بمنزلة البصر" (١). ومما جاء في رسالة له رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلى أهل مصر، ومن بلغته من المسلمين، وأمر أن تقرأ على المنبر: "أما بعد؛ فإن الله بحسن صنعه وقدره وتدبيره اختار الإسلام ديناً لنفسه، وملائكته، ورسله، وبعث به أنبياءه إلى عبادته، فكان مما أكرم الله عزَّجَلَّ به هذه الأمة، وخصهم به من الفضل؛ أن بعث محمداً ﷺ إليهم فعلمهم الكتاب، والحكمة، والسنة، والفرائض، وأدهم لكيما يهتدوا، وجمعهم لكيلا يتفرقوا، وزكاهم لكيما يتطهروا، فلما قضى من ذلك ما عليه، قبضه الله إليه، فعليه صلوات الله وسلامه ورحمته ورضوانه، ثم إن المسلمين من بعده استخلفوا أميرين منهم صالحين، فعملوا بالكتاب والسنة، وأحيا السيرة، ولم يعدوا السنة، ثم توفيا رحمهما الله" (٢).

وينقلون عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنه لما وصلت إليه الخلافة، سئل في رد فدك (٣) إلى آل البيت، فقال: "إني لأستحيي من الله؛ أن أرد شيئاً منع منه أبو بكر، وأمضاه عمر" (٤).

(١) عيون أخبار الرضا لابن بابويه القمي ١/٣١٣.

(٢) نهج البلاغة مع شرحه لابن أبي الحديد ١/١٤٧٥، ونهج السعادة في مستدرک نهج البلاغة لمحمد باقر المحمودي ٤/٢٥.

(٣) فدك؛ بالتحريك: قرية من قرى خيبر؛ من محافظات المدينة المنورة. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ٤/٢٣٨.

(٤) سفينة النجاة ١/١٧٤، وأطواق الحمامة ص ٢٩، ونقل الإمام الشوكاني عن الإمام زيد بن علي، والإمام المهدي من آل البيت - رحمهم الله - اتفاقهم على صحة قضاء أبي بكر ﷺ في

ومما يؤكد محبة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بصدق للخليفيتين المرضيين: أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وثنائه عليهما؛ ما توافر عنه من نصوص منقولة عن الشيعة في تهديده لساهاهما ومتنقصهما؛ ومن ذلك ما نقل عنه مراراً وتكراراً - وهو على منبر الكوفة^(١) - أنه قال: "لا أوتى برجل يفضلني على أبي بكر وعمر؛ إلا جلدته حد المفترى"^(٢).

وذكر المؤرخون أن علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلغه أن ابن السوداء^(٣) ينتقص أبا بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ فدعا به، ودعا بالسيف، وهمم بقتله؛ فكلّم في قتله؛ فنفاه إلى المدائن^(٤).^(٥)

فدك، والعوالي. انظر: إرشاد الغبي ص ٧٧.

(١) الكوفة: المصر المشهور بأرض بابل من سواد العراق؛ سميت كوفة لاستدارتها. انظر: معجم البلدان ٤/٤٩٠.

(٢) بحار الأنوار للمجلسي ١٠/٤١٧، والاختصاص للمفيد ص ١٢٨، والصرط المستقيم إلى مستحقي التقديم لعلي بن يونس العاملي ٣/١٥٢، ورجال الكشي ٥/٣٣٢ ترجمة رقم: (٢٥٧) والصورم المهركة ص ٢٩٣.

(٣) هو: عبد الله بن سبأ اليهودي، ويقال له: ابن السوداء، من غلاة الزنادقة، رأس الطائفة السبئية، كان يهودياً، فنظّاه بالإسلام ليخترق صفوف المسلمين، لما ادعى ألوهية علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نفاه إلى ساباط المدائن بالعراق، أظهر القول بالرجعة، هلك في حدود سنة ٤٠ هـ. انظر: في شأنه معرفة أخبار الرجال للكشي المطبعة المصطفوية ص ٧٠، ودائرة المعارف للأعلمي الشيعي ١٩/١١٢، وتهذيب تاريخ ابن عساكر، لابن بدران الحنبلي ٧/٤٢٨، والبدء والتاريخ ٥/١٢٩، وانظر: محاضرة للدكتور سعدي الهاشمي ضمن كتاب محاضرات الجامعة الإسلامية في موسمها الثقافي ١٣٩٨/١٣٩٩ هـ ص ٢٠١.

(٤) المدائن: من قرى العراق، سميت بالجمع؛ لأنها كانت مسكن أكاسرة الفرس، فكلما حكم ملك بني له مدينة في ناحية، فسميت مدائن لذلك، افتتحها سعد بن أبي وقاص في خلافة عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا سنة ١٦ هـ. انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ٥/٧٤.

(٥) انظر: تاريخ دمشق لابن عساكر ٩/٢٩، وآل البيت صفوة الأحساب وأشرف الأنساب لمحمد الإمام ص ١١٣.

وروى سويد بن غفلة^(١) - وكان من أصحاب علي رضي الله عنه - أنه قال: "مررت بقوم ينتقصون أبا بكر وعمر، فدخلت على أمير المؤمنين؛ فحكيت له ذلك وقلت: لولا أنهم يرون أنك تضمم لهما شيئاً مثل الذي أعلنوا به ما اجترؤوا على ذلك! فقال رضي الله عنه: أعوذ بالله أن أضمر لهما شيئاً؛ إلا الجميل الحسن، أخوار رسول الله ﷺ وصاحبه ووزيره، ثم نهض باكياً، واتكأ على يدي وخرج، وصعد المنبر وجلس، ثم خطب، وقال: ما بال قوم يذكرون سيدي قريش بما أنا عنه منزه، والذي فلق^(٢) الحبة وبرأ^(٣) النسمة^(٤) إنه لا يحبهما إلا مؤمن، ولا يبغضهما إلا فاجر، صَحِبَا رسول الله ﷺ على الوفاء والصدق، ثم أطال في مدحهما، وتهدد من يعود إلى الوقعة فيهما، ثم قال في آخر الخطبة: خير هذه الأمة بعد نبينا أبو بكر وعمر، والله أعلم بالخير أين هو - يشير بذلك إلى نفسه " رضي الله عنه^(٥).

وسئل يوماً عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فقال للسائل: "على الخير سقطت؛ كانا - والله - إمامي هدى، هاديين مهديين، راشدين مرشدين، مصلحين

(١) هو: سويد بن غفلة بن عوسجة الجعفي، من المعمرين، كان شريكاً لعمر بن الخطاب ﷺ في الجاهلية، أسلم ثم قدم المدينة يوم وفاة الرسول ﷺ وكان مع علي ﷺ في حرب صفين، مات سنة ٨١هـ، وعمره (١٢٥) سنة. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ٣/١٨٩، رقم الترجمة: (٣٦١٩) والعبر في خبر من غبر للذهبي ١/٩٣، وشذرات الذهب لابن العماد ١/٩٠، والأعلام للزركلي ٣/١٤٥.

(٢) الفلق: الشق، أي: الذي يسق حبة الطعام ونوى التمر للإنبات، وكثيراً ما كان علي ﷺ يقسم به. انظر: لسان العرب ١٠/٣١٠.

(٣) أي: خلق، ولا تستعمل إلا مع الحيوان، فيقال: برأ الله النسمة وخلق السماوات والأرض. انظر: لسان العرب ١/٣١.

(٤) النسمة: الإنسان، والجمع نسَمٌ ونَسَمَاتٌ. انظر: لسان العرب ١٢/٥٧٤.

(٥) لم أجده في نهج البلاغة، وانظره في أطواق الحمامة ص ٢٨.

منجحين، خرجا من الدنيا خميصين. (١) (٢).

وذكر صاحب التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع (٣) قول علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بوجوب طاعة الخليفين الراشدين: أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في حروبهما بعد النبي ﷺ أخذاً من قوله تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سُدْعُونَ إِلَى قَوْمِ بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقْبَلُونَهُمْ أَوْ يُسْلَمُونَ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [الفتح: ١٦] فقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "إن الله عزَّ وجلَّ عاتب من حول المدينة من الأعراب عام الحُدَيْبِيَّة (٤)؛ فَقَالَ ﴿ قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ ﴾ عَنْكَ فِي الْحُدَيْبِيَّةِ ﴿ سُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ ﴾ إِلَى أَهْلِ الرَّدَّةِ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِلَى فَارِسِ وَالرُّومِ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿ أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقْبَلُونَهُمْ أَوْ يُسْلَمُونَ فَإِنْ تُطِيعُوا ﴾ الْخَلِيفَتَيْنِ فِي حُرُوبِهِمَا ﴿ يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ ﴾ يَعْنِي يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ ﴿ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: فَأَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ طَاعَةَ الْخَلِيفَتَيْنِ فِي حُرُوبِهِمَا بَعْدَهُ (٥).

(١) الخميص: الضامر البطن؛ وهو كناية عن حالهما وأنهما عفيفان عن أموال النَّاسِ. انظر: لسان

العرب ٣٠ / ٧ مادة: (خمص).

(٢) أبو بكر الصديق للشَّيْخِ عَلِيِّ الطَّنْطَاوِيِّ ص ٢٠٩.

(٣) انظر: التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، للملطي، تحقيق محمد زاهد الكوثري ص ٢.

(٤) الحُدَيْبِيَّة: أهل المدينة يثقلون الباء الأخيرة، وأهل العراق يخففونها: قرية بينها وبين مكة

مرحلة، وبين المدينة تسع مراحل، سميت ببئر هناك عند مسجد الشجرة، التي بايع تحتها

رسول الله ﷺ، وقيل: سميت بشجرة حدباء كانت في ذلك الموضع، وقد أمر عمر بن

الخطاب ﷺ بقطعها. انظر: معجم البلدان ٢ / ٣٢٩.

(٥) ومما يؤكد أن محبة أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وتوليتهما والثناء عليهما عقيدة ثابتة لدى آل البيت

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ما اشتهر عن الإمام الرابع عند الإمامية الاثني عشرية وهو: علي بن الحسين

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من أنه قدم عليه نفر من أهل العراق فقالوا في أبي بكر وعمر وعثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا!!

وهذا يتأكد لنا - من خلال نصوص الثناء الواردة في حق خليفة رسول الله ﷺ وخليفة خليفته الراشدين المهديين: أبي بكر الصديق وعمر الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من الخليفة الراشد الرابع أبي تراب علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يتأكد لنا - حمق الشيعة، وسخافة عقولهم، وضلالهم، ببغضهم صاحبي رسول الله ﷺ: أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وادعاء خصومة مزعومة بينهما وبين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومخالفتهم لإمامهم الذي يدعون ولايته وعصمته، الذي صرح في مناسبات كثيرة، منقولة في كتبهم المعتمدة عندهم؛ بمحبته وموالاته وثنائه على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فكيف ساغ للشيعة مخالفة إمامهم، ومعارضته، ومناقضة أقواله؛ إن كانوا يزعمون محبته ويدعون طاعته؟

ولقد أحسن القائل (١):

تَعْصِي الْإِلَهَ وَأَنْتَ تُظْهِرُ حَبَّهَ هَذَا مُحَالٌ فِي الْقِيَاسِ بَدِيعُ
لَوْ كَانَ حَبَكَ صَادِقًا لِأَطْعَمَهُ إِنَّ الْمَحَبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيعُ

فلما فرغوا من كلامهم، قال لهم: ألا تخبروني؛ أنتم: المهاجرون الأولون ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨]؟ قالوا: لا، قال: فأنتم الذين: ﴿تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩]؟ قالوا: لا، قال: أما أنتم قد تبرأتم أن تكونوا من أحد هذين الفريقين، وأنا أشهد أنكم لستم من الذين قال الله فيهم: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ١٠]، اخرجوا عني فعل الله بكم.

انظر: كشف الغمة في أحوال الأئمة للأربلي ٢/ ٢١٩، والعقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط ص ٢٠٧، واليமானيات المسلوقة على الرافضة المخذولة ص ٢٨٥.

(١) القائل: الإمام الشافعي رَحِمَهُ اللَّهُ انظر ديوانه ص ٩٦.

المبحث الثاني

ثناء علي الخاص على أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

لقد أثبتنا في المبحث الأول ثناء الخليفة الراشد علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على الخليفين الراشدين المرضيين: أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، من خلال النصوص الواردة في خطبه، ورسائله، المروية في كتب الشيعة المعتمدة؛ وخصوصاً في كتاب: (نهج البلاغة) الذي هو عمدتهم، وتنسبه الشيعة إليه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وتلقاه بالقبول.

وفي هذا المبحث سيتأكد لنا الثناء على خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من جهة أخرى؛ تتمثل في نصوص مشهورة، منقولة عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مسطورة في كتب الشيعة المقبولة عندهم، وفيها التصريح بالتزكية والرضا عن الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ على الخصوص، واعتباره قدوة صالحة، وإماماً مقتفى، على عكس ما تزعمه الشيعة، وتدعو إليه.

فعندما سئل أمير المؤمنين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لماذا اختار المسلمون أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خليفة للنبي ﷺ وإماماً للمسلمين؟ أجاب بقوله: "إنا لنرى أبا بكر أحق الناس بها؛ إنه لصاحب الغار، وثاني اثنين، وإنا لنعرف له سنّه، ولقد أمره رسول الله ﷺ بالصلاة؛ وهو حي" (١) (٢).

(١) أخرج الحاكم هذا الأثر في المستدرک ٧٠ / ٣، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، و البيهقي في السنن الكبرى ١٥٢ / ٨، وابن عساکر في تاريخ دمشق ٢٨٧ / ٣٠، وذكره ابن كثير في البداية والنهاية ٢٥٠ / ٥، وقال: "إسناده جيد".

(٢) نهج البلاغة مع شرحه لابن أبي الحديد ١ / ١٤٦٤، وانظر: الشيعة وأهل البيت لإحسان إلهي ظهير ص ٥١.

ونقل السيوطي رَحْمَهُ اللهُ قول علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "لقد أمر النبي ﷺ أبا بكر أن يصلي بالناس؛ وإني شاهد، وما أنا بغائب، وما بي مرض، فرضينا لدينا ما رضي به النبي ﷺ لدينا" (١)، ثم ذكر السيوطي إجماع العلماء على أن أبا بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قد كان معروفاً بأهلية الإمامة في زمان النبي ﷺ (٢).

وها هو أبو الحسن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يشني على الخليفة الراشد أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ويُذكر البيعة له بعد وفاة النبي ﷺ عند إقبال الناس على أبي بكر وإسراعهم إليه ليبايعوه، وقد بايعه ورضي به خليفة كما بايع المسلمون، فيقول: "فمشيت عند ذلك إلى أبي بكر، فبايعته، ونهضت في تلك الأحداث، حتى زاغ الباطل وزهق، وكانت كلمة الله هي العليا؛ ولو كره الكافرون، فتولى أبو بكر تلك الأمور، فيسر، وسدد وقارب، واقتصد، وصحبته مناصحاً، وأطعته فيما أطاع الله فيه جاهداً" (٣).

وروي أنه لما سمع عليٌّ بالبيعة لأبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُما خرج في قميصه، وليس عليه إزارٌ ولا رداءً عَجَلًا (٤) حتى يبايعه، ثم طلب إزاره ورداءه فلبسهما (٥).

(١) تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٥٣.

(٢) المرجع نفسه، والصفحة عينها.

(٣) نهج البلاغة، تحقيق فارس الحسون ص ٦٥٠، وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١/١٥١٢، وشرح نهج البلاغة لميثم البحراني ٢/٤٠٠، والغارات لابن هلال الثقفي ١/٣٠٧، وانظر: أبوبكر الصديق الخليفة الأول لمحمد رشيد رضا ص ٢١.

(٤) قال ابن الأثير: والصحيح أن أمير المؤمنين علياً ﷺ ما بايع إلا بعد ستة أشهر، ورجحه - أيضاً- الدكتور أكرم ضياء العمري. انظر: عصر الخلافة الراشدة محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق منهج المحدثين ١/٥٣ والسبب - كما تذكره كتب الشيعة -: اشتغاله برسول الله ﷺ وتجهيزه وبتمريض فاطمة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا. انظر: الشافي في الإمامة ٣/٢٣٣.

(٥) انظر: أبوبكر الصديق أول الخلفاء الراشدين لمحمد رشيد رضا ص ٢١.

وسئل علي عن الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مرة؛ فأجاب: بأنه كان أواهاً منيباً^(١)، وقد تضافر النقل عنه أنه كان إذا ذكر عنده أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: "هو السباق؛ والذي نفسي بيده، ما استبقنا إلى خير قط إلا سبقنا إليه أبو بكر"^(٢).

ومن ثناء عَلِيِّ عَلِيٍّ عَلَى شَخْصِيَةِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَبِينًا صَوْرًا مِنْ ضُرُوبِ الشَّجَاعَةِ الَّتِي كَانَتْ مَثَلَةً فِي شَخْصِيَةِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ قَوْلُهُ - فِيمَا ثَبَتَ عَنْهُ -: "أَيُّهَا النَّاسُ أَخْبِرُونِي بِأَشْجَعِ النَّاسِ؟ قَالُوا: - أَوْ قَالَ - قُلْنَا: أَنْتَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: أَمَا إِنِّي مَا بَارَزْتُ أَحَدًا إِلَّا أَنْتَصَفْتُ مِنْهُ، وَلَكِنْ أَخْبِرُونِي بِأَشْجَعِ النَّاسِ. قَالُوا: لَا نَعْلَمُ، فَمَنْ؟ قَالَ: أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ إِنَّهُ لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ^(٣)؛ جَعَلْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَرِيشًا^(٤)؛ فَقُلْنَا: مَنْ يَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ لئَلَّا يَهْوِيَ إِلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ؟ فَوَاللَّهِ مَا دَنَا مِنْهُ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ؛ شَاهِرًا بِالسَّيْفِ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا يَهْوِي إِلَيْهِ أَحَدٌ إِلَّا أَهْوَى عَلَيْهِ، فَهَذَا أَشْجَعُ النَّاسِ. فَقَالَ عَلِيٌّ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَخَذْتُهُ قُرَيْشٌ؛ فَهَذَا يَجْؤُهُ^(٥)، وَهَذَا يُتَلْتَلُ^(٦)، وَهُمْ يَقُولُونَ: أَنْتَ الَّذِي جَعَلْتَ الْإِلَهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا؛ قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا دَنَا مِنْهُ أَحَدٌ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ، يَضْرِبُ هَذَا، وَيَجَأُ هَذَا، وَيُتَلْتَلُ هَذَا، وَهُوَ يَقُولُ: وَيَلْكُمُ^(٧) أَنْفَتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رِيًّا

(١) انظر: أطواق الحمامة ص ٢٩.

(٢) أبو بكر الصديق لعلي الطنطاوي ص ١٩٥

(٣) بدر: الماء المشهور الذي وقت فيه غزوة بدر المباركة التي فرق الله فيها بين الحق والباطل في ١٨ رمضان سنة ٢هـ، من محافظات المدينة المنورة، تبعد عن المدينة مسافة (٧٠) كلم.

انظر: معجم البلدان ١/ ٣٥٧.

(٤) المِظْلَةُ، وَأَكْثَرُ مَا يَكُونُ مِنْ قَصَبٍ، وَقَدْ تُسَوَّى مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ. انظر: تاج العروس ١٧/ ٢٥٢، مادة: (ع رش).

(٥) أي: يدفعه، وينحيه. انظر: لسان العرب ١/ ١٩١.

(٦) التلثلة: التحريك، والإقلاق. انظر: لسان العرب ١١/ ٩٧.

الله ﷻ؟ [غافر: ٢٨]، ثُمَّ رَفَعَ عَلَيَّ بُرْدَةً كَانَتْ عَلَيْهِ، فَبَكَى؛ حَتَّى اخْضَلَّتْ (١) لِحْيَتُهُ، ثُمَّ قَالَ: أُنْشِدْكُمْ بِاللَّهِ! أَمْؤِمِنُ آلِ فِرْعَوْنَ خَيْرٌ أَمْ أَبُو بَكْرٍ؟ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ: أَلَا تُجِيبُونِي! فَوَاللَّهِ لَسَاعَةً مِنْ أَبِي بَكْرٍ خَيْرٌ مِنْ مِائَةِ الْأَرْضِ مِنْ مُؤِمِنِ آلِ فِرْعَوْنَ، ذَاكَ رَجُلٌ كَتَمَ إِيمَانَهُ، وَهَذَا رَجُلٌ أَعْلَنَ إِيمَانَهُ (٢).

ومما يبين أفضلية أبي بكر الصديق على جميع الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمُ قول علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "لقد صنع رسول الله ﷺ بأبي بكر أمراً ما صنعه بي: يوم جاء المشركون يقتلون رسول الله ﷺ خرج وخرج بأبي بكر معه؛ فلم يأمن على نفسه أحداً غيره، حتى دخل الغار" (٣).

وقال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: "استخلف أبو بكر؛ فعمل بعمل رسول الله ﷺ وسنته" (٤).

ومما يوضح علاقة الود، والرضا التام، والمحبة التي كانت تجمع بين هذين الخليفين الراشدين، والصحابيين الكريمين؛ موافقة علي لرأي أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في موضع دفن النبي ﷺ في المكان الذي قبض فيه، في حجرة أم المؤمنين الصديقة عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (٥).

(١) أي: ابتلت. انظر: تاج العروس ٢٨/٤١٣، مادة: (خ ض ل).

(٢) مسند البزار "البحر الزخار" ٣/١٤ حديث رقم: (٧٦١) وانظر: مختصر كتاب الموافقة بين أهل البيت والصحابة لابن زنجويه السمان ص ٤٢، والبداية والنهاية ٣/٢٧١، وكنز العمال في سنن الأفعال والأفعال للمتقي الهندي ٦/٢٣٥ حديث رقم: (٣٥٦٨٥) وحياة الصحابة لمحمد الكاندهلوي ١/٢٣٩، والدر المنثور للسيوطي ٧/٢٨٥، والتفسير المنير للزحيلي ١١/٢٤.

(٣) أبو بكر الصديق لعلي الطنطاوي ص ٢٠٩.

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند ١/١٢٨، وانظر: سير الخلفاء الراشدين من سير أعلام النبلاء للذهبي ص ٢٤٦.

(٥) انظر: الشافي في الإمامة ٤/١٧٥.

ومما يروى عن سعيد بن المسيّب أنه قال: "خرج عليّ يوم بويج أبو بكر، فقال: أيها الناس أيكم يؤخر رجلاً قدمه رسول الله ﷺ؟ فجاء عليّ بكلمة؛ لم يجئ بها أحد" (١).

ومما هو مثبت في كتب القوم: أن علياً كان يعدّ أبا بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أهلاً للخلافة وأحقّ الناس بها؛ لفضائله الماثورة، ومناقبه المشتهرة، فعندما سئل قرب وفاته؛ بعد أن طعنه ابن ملجم المرادي (٢): ألا توصي بالخليفة بعدك؟ قال: "ما أوصى رسول الله ﷺ فأوصي؛ ولكن إن أراد الله بالناس خيراً؛ فسيجمعهم على خيرهم؛ كما جمعهم على خيرهم بعد نبيهم؛ أبو بكر" (٣).

وقيل إنهم قالوا له: استخلف علينا يا أمير المؤمنين من تراه أهلاً لذلك؛ فقال: "إن يرد الله بكم خيراً استعمل عليكم خيركم؛ كما أراد بنا خيراً، واستعمل علينا أبا بكر" (٤).

ومما أثر عن عليّ ثناؤه على الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في جمعه القرآن الكريم؛ حيث

(١) المختصر من كتاب الموافقة بين أهل البيت والصحابة لابن زنجويه السمان، اختصره الزمخشري ص ٢٦.

(٢) هو: عبد الرحمن بن ملجم المرادي التدؤلي الحميري: فاتك ثائر، هاجر في خلافة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقرأ على معاذ بن جبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فكان من القراء وأهل الفقه والعبادة، وكان من شيعة علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وشهد معه صفين، ثم خرج عليه، وكمن له وقت صلاة الصبح، فضربه بالسيف، فلما مات علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قدم، فقطعت يده ورجلاه، ثم أجهزوا عليه، وقيل: أحرق بعد قتله في الكوفة سنة ٤٠ هـ. انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٢٣/٣، والنجوم الزاهرة ١/١٢٠، ولسان الميزان للحافظ ابن حجر ٤٣٩/٣، والأعلام للزركلي ٣/٣٣٩.

(٣) الشافي ٤/١٧، ونظر أطواق الحمامة ص ٣١.

(٤) انظر: سير الخلفاء الراشدين من سير أعلام النبلاء ص ٢٤٦.

قال: "إن أعظم أجراً في المصاحف: أبو بكر الصديق؛ كان أول من جمع القرآن بين اللوحين" (١).

واستمع إلى علي رضي الله عنه وهو يقول: "إن الله تعالى هو الذي سمى أبا بكر؛ على لسان رسول الله ﷺ صديقاً" (٢).

وذهب علي رضي الله عنه في تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ﴾ [الزمر: ٣٣] إلى أن المعنى: ﴿وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ﴾: محمد ﷺ، ﴿وَصَدَّقَ بِهِ﴾: أبو بكر رضي الله عنه (٣).

ولما تم استخلاف عمر بن الخطاب جاءه علي رضي الله عنه فقال له: "إن أردت أن تلحق صاحبك؛ فارقع القميص، ونكس الإزار، واخصف (٤) النعل، وقصر الأمل، وكل دون الشيع" (٥).

وفي هذا النص من الثناء والذكر الجميل والغبطة بحال أبي بكر الصديق رضي الله عنه ما لا يخفى؛ حيث يعده مثلاً يحتذى، وقدوة صالحة تقتفى، فرضي الله عنهم جميعاً وأرضاهم.

(١) فضائل الصحابة للإمام أحمد ١/ ٣٥٤ رقم الأثر: (٥١٣).

(٢) أبو بكر الصديق أول الخلفاء الراشدين لمحمد رشيد رضا ص ٨.

(٣) انظر: المختصر من كتاب الموافقة بين أهل البيت والصحابة لابن زنجويه السمان، اختصره الزمخشري، تحقيق سيد إبراهيم صادق ص ١٧.

(٤) خصف النعل: خاطها وأصلحها. انظر: القاموس المحيط ١/ ٨٠٥ مادة: (الخصف) باب الفاء فصل الخاء.

(٥) أبو بكر الصديق لعلي الطنطاوي ص ٢٢٢.

ومما يرد به على ترهات الشيعة^(١)، وكذبها في ادعائهم الخصومة المزعومة بين علي وأبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ما ذكره صاحب (كتاب يواقيت السير)^(٢) - وهو من علمائهم - أنه لما مات أبو بكر الصديق، جاء علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حتى وقف على الباب، وأخذ يثني عليه ثناء طويلاً، جاء فيه: "رحمك الله يا أبا بكر؛ كنت - والله - أول القوم إسلاماً، وأخلصهم إيماناً، وأسدهم رأياً... وأحفظهم على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأحرصهم على الإسلام، وأحناهم على أهله، وأشبههم برسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُلُقاً، وفضلاً، وهدياً، وسمتاً، فجزاك الله عن الإسلام، وعن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خيراً... كنت - والله - للإسلام حصناً، وعلى الكفر عذاباً، لم تغفل حجتك، ولم تضعف بصيرتك، ولم تجبن عن تفتك، كنت كالجبل الذي لا تحركه العواصف، ولا تزيله القواصف... فلا حرمننا الله أجرك، ولا أضلنا بعدك"^(٣)؛ فكيف يستقيم

(١) انظر: المواقف الكثيرة بين هذين الصحابين الجليلين التي تنم عن المحبة والموافقة والمؤالفة في كتاب المختصر من كتاب الموافقة بين أهل البيت والصحابة لابن زنجويه السمان، اختصره الزمخشري، تحقيق سيد إبراهيم صادق ص ١٥، وما بعدها، ورد الموسوي الشيعي على الشيعة في زعمها وجود خصومة بين علي وأبي بكر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، في كتابه: الشيعة والتصحيح ص ٢٥، وإحسان إلهي ظهير في كتابه: الشيعة والتشيع ص ١٩٠، والدكتور ناصر القفاري في كتابه: أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية - عرض ونقد ٧٢٣ / ٢، ومسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة ٢ / ٢٨٧.

(٢) كتاب يواقيت السير في شرح الجواهر والدرر من سيرة سيد البشر وأصحابه العشرة الغرر وعترته المنتجبين الزهر لأحمد بن يحيى المرتضى، مخطوط، نسخة جامعة الملك سعود بالرياض تحت الرقم: (٧٨٩٤).

(٣) كتاب يواقيت السير في شرح الجواهر والدرر، اللوحة رقم: (١٢٧). وانظر: إرشاد الغيبي إلى مذهب أهل البيت في صحب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للشوكاني ص ٢٨، وإلقام الحجر لمن زكى ساب أبي بكر وعمر للسيوطي ص ٤٩.

للشيعة ادّعاء التقيّة^(١) في هذا الموقف بالذات؟ إذا علمنا أن ثناء عليّ على أخيه الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا تم بعد وفاة الخليفة أبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، بحيث لا يخشى عليّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ما كانت تدّعيه الشيعة حال الحياة، وزمن الخلافة!

فمحنة عليّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لأخيه أبي بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كما رأينا أوضح من الشمس في رابعة النهار^(٢)، وصدق الشاعر حينما قال^(٣):

وَلَيْسَ يَصِحُّ فِي الْأَفْهَامِ شَيْءٌ إِذَا احتاجَ النَّهَارُ إِلَى دَلِيلٍ

المبحث الثالث

ثناء عليّ الخاص على عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

لقد أثبتنا في المبحث الأول ثناء الخليفة الراشد عليّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ على الخليفتين

(١) التقيّة: كتمان الحق، وستر الاعتقاد فيه، وكتمان المخالفين، وترك مظاهرهم؛ بما يعقب ضرراً في الدين أو الدنيا، وقيل: التقيّة: الحذر من إظهار ما في النفس من معتقد وغيره للغير، قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: التقيّة باللسان والقلب مطمئن بالإيمان، وقال أبو العالية: التقيّة باللسان وليس بالعمل. انظر: الاعتقادات في دين الإمامية، للصدوق، تحقيق عصام عبد السيد ص ١٠٧، وفتح الباري للحافظ ابن حجر ٣١٤/١٢، وتفسير الطبري ٣١٤/٦، وانظر: سخريّة الموسوي الشيعي من مصطلح التقيّة عند الشيعة، وردّه عليّ معتنقي هذه العقيدة في الشيعة والتصحيح ص ٣٤.

(٢) فمحنة عليّ لأبي بكر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وثناءه عليه هي عقيدة آل البيت رحمهم الله، فعن عروة بن عبد الله أنه قال: "سألت أبا جعفر محمد بن عليّ - رحمهما الله - عن حلية السيوف؟ فقال: لا بأس به، قد حلّى أبو بكر الصديق ﷺ سيفه، قلت: فتقول: الصديق؟ قال: فوثب وثبة، واستقبل القبلة وقال: نعم الصديق، نعم الصديق، نعم الصديق؛ فمن لم يقل له: الصديق؛ فلا صدّق الله له قولاً في الدنيا، ولا في الآخرة". انظر: كشف الغمّة في معرفة الأئمة ٣٦٠/٢.

(٣) البيت للمتنبي. انظر: ديوانه تصحيح الدكتور عبد الوهاب عزام ص ٣٣٤.

الراشدين المرضيين: أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من خلال النصوص الواردة في خطبه، ورسائله، ومواقفه المروية في كتب الشيعة المعتمدة؛ وخصوصاً في كتاب: (نهج البلاغة) الذي هو عمدتهم، وتنسبه الشيعة إليه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وتلقاه بالقبول.

كما تقدم معنا في المبحث الثاني ثناء الخليفة الراشد علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على الخليفة الراشد خليفة رسول الله ﷺ أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وفي هذا المبحث سنقف على الذكر الحسن والثناء العاطر، من أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على خليفة خليفة رسول الله ﷺ أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من جهة أخرى؛ تتمثل في نصوص مشهورة، تنبئ عن مواقف معلومة، منقولة عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مسطورة في كتب الشيعة المقبولة عندهم، وفيها التصريح بتزكية الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ والرضا عنه على الخصوص، واعتباره قدوة سالحة، وإماماً مقتفى؛ على عكس ما تزعمه الشيعة، وتدعو إليه؛ لأنه لا يشك أحد من المسلمين - غير أصحاب البدعة من الشيعة - في العلاقة الأخوية والمحبة المتبادلة التي كانت تربط بين أصحاب رسول الله ﷺ تلاميذ النبوة، وخريجي المدرسة المحمدية، وخصوصاً تلك الرابطة الخاصة الوطيدة والتقدير المتبادل، والاحترام التام الذي يميز العلاقة بين علي وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فمن ثناء عليٍّ على عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قول علي: "إذا ذكر الصالحون فحيِّلاً^(١) بعمر؛ ما كُنَّا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر"^(٢). وسئل يوماً عليٌّ عن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(١) حيِّلاً: كلمة يستحث بها للفعل، ومعناها: أقبل، أو هلّم، ويقال: حيِّلاً بفلان، ومعناه: عليك به. انظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي ١/١٢٧٨ مادة: (حيِّلاً) باب الواو والياء فصل الحاء.

(٢) فتح الباري ٣/ ١١٤٩، وانظر: الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة =

فقال: "رجل ناصح الله فنصحه"^(١)، ومرة أخرى قال: "ليس بيننا إلا الخير"^(٢).

وحين اشتدت وطأة كفار قريش على المسلمين في مكة، وبالغوا في إيذائهم واضطهادهم، أتى أمر الهجرة إلى المدينة، فكانت طريقة بعض المستضعفين من المسلمين أن يهاجروا خفية، بسبب تربص الكفار بهم؛ إلا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فكانت هجرته علانية، ولهذا أثنى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على صنيع عمر؛ فعن عبد الله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: "قال لي علي بن أبي طالب: ما علمت أن أحداً من المهاجرين هاجر إلا مختفياً، إلا عمر بن الخطاب؛ فإنه لما همَّ بالهجرة، تقلد سيفه، وتكب قوسه، وانتضى^(٣) في يده أسهماً، واختصر عزته^(٤)، ومضى قبل الكعبة، والملاً من قريش بفنائها، فطاف بالبيت سبعاً، متمكناً، ثم أتى المقام، فصلى متمكناً، ثم وقف على الحلق واحدة واحدة، وقال لهم: شأهت الوجوه، لا يرغم الله إلا هذه المعاطس^(٥)، من أراد أن يُثكل أمه، أو يؤتم ولده، أو ترمّل زوجته فليلقني وراء هذا الوادي، فما تبعه أحد إلا قوم من المستضعفين علمهم وأرشدهم، ومضى لوجهه"^(٦).

للهمي ١/ ٢٨٣، والشريعة للأجري ٤/ ١٨٩١.

(١) أطواق الحمامة في حمل الصحابة على السلامة للإمام يحيى بن حمزة ص ٢٩.

(٢) نهج البلاغة مع شرحه لابن أبي الحديد ٢٠/ ٢٦٣.

(٣) أي: سلّه من كناتته. انظر: مختار الصحاح ص ٥٩٩ مادة: (ن ض ا).

(٤) العنزة: عصاً أقصر من الرمح. انظر: المصباح المنير للفيومي ٢/ ٤٣٢ مادة: (العنزة).

(٥) مفرداً: مَعْطَس على وزن: مجلس، وهو: الأنف. انظر: المصباح المنير للفيومي ٢/ ٤١٦ مادة: (العطاس).

(٦) رواه ابن عساکر في تاريخ دمشق ٤٤/ ٥١ رقم الأثر: (٩٤٤٢) وابن الأثير في أسد الغابة في

معرفة الصحابة ٤/ ١٤٥، والمحرر الوجيز ٤/ ٥٥٦، والجواهر الحسان في تفسير القرآن

وحين مرض خليفة رسول الله ﷺ أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وأراد أن يستخلف أشار عليه علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ باختيار عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقد روى ابن عساکر في تاريخه أنه "لما ثقل أبو بكر؛ أشرف على الناس من كوة^(١)، فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ: إِنِّي قَدْ عَهَدْتُ عَهْدًا؛ أَفْتَرَضُونَ بِهِ؟ فَقَالَ النَّاسُ: رَضِينَا يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ عَلِيٌّ؛ فَقَالَ: لَا نَرْضَى إِلَّا أَنْ يَكُونَ عُمَرُ؛ قَالَ فَإِنَّهُ عُمَرُ"^(٢).

وفي إحدى خطب علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نجده يثني على عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند استخلافه، ومبايئته، ويفخر بمؤازرته ونصرته فيقول: "فلما احتضر^(٣)، بعث إلى عمر؛ فولاه فسمعنا، وأطعنا وناصحنا، وتولى عمر الأمر، وكان مرضي السيرة، ميمون النقيبة^(٤)"^(٥).

ومما يدل دلالة قاطعة على الود الذي كان بين علي، وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو أمر ظاهر الدلالة، وقاطع لعرق الشبهة والدعاوى التي يشبث بها الشيعة؛ ما ورد في نهج البلاغة من مشاورة عمر لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حين عزم على الخروج لغزو الروم^(٦)

للتعالبي ١١٣/٥، وأشار الدكتور أكرم العمري في كتابه السيرة النبوية الصحيحة إلى ضعف هذه القصة ٢٠٦/١.

(١) الكوة - بفتح الكاف، وفي لغة تضم: الخرق في الحائط، والثقب في البيت، والنافذة. انظر: لسان العرب لابن منظور ١٥/٢٣٦ مادة: (الكو).

(٢) تاريخ دمشق ٤٤/٢٥٢ رقم الأثر (٩٨٠٦) وانظر: الصواعق المحرقة للهيثمي ١/٢٥٦.

(٣) يقصد أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٤) أي: السريرة، يقال: رجل نقاب: نافذ في الأمور، وذو مناقب، وهي المخابر والمآثر، ورجل ميمون النقيبة: أي: محمود المخبر. انظر: أساس البلاغة للزمخشري ٢/٢٩٦.

(٥) الغارات لابن هلال ١/٢٠٣.

(٦) وكان ذلك حين خرج قيصر الروم في جماهير جيشه لملاقاة المسلمين.

بنفسه^(١)، فكان جواب علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يدل على حبه للفاروق عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فأشار عليه - والمستشار مؤتمن - بالبقاء في عاصمة الإسلام (المدينة)؛ لأنه رمز الدولة، وبقاؤه حفظ للحوزة، ويكفيه إرسال الجيش، واختيار قائد محنك لملاقاة العدو، فكان مما قاله علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "وَقَدْ تَوَكَّلَ اللَّهُ لِأَهْلِ هَذَا الدِّينِ بِإِعْزَازِ الْحَوْزَةِ"^(٢)، وَسَتْرِ الْعَوْرَةِ، وَالَّذِي نَصَرَهُمْ وَهُمْ قَلِيلٌ لَا يَنْتَصِرُونَ، وَمَنْعَهُمْ وَهُمْ قَلِيلٌ لَا يَمْتَنِعُونَ، حَيٌّ لَا يَمُوتُ. إِنَّكَ مَتَى تَسِرْ إِلَى هَذَا الْعَدُوِّ بِنَفْسِكَ، فَتَلْقَهُمْ بِشَخْصِكَ فَتُنْكَبُ، لَا تَكُنْ لِلْمُسْلِمِينَ كَانِفَةً"^(٣) دون أقصى بلادهم، وليس بعدك مرجع يرجعون إليه، فابعث إليهم رجلاً محرباً^(٤)، واخفِز^(٥) معه أهل البلاء والنصيحة، فإن أظهر الله فذاك ما تحب، وإن تكن الأخرى، كنت رداءً^(٦) للناس ومثابة^(٧) للمسلمين"^(٨).

كما استشار عمر بن الخطاب علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في الشخوص

(١) وقبل عمر استشارة علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فترك الخروج بنفسه.

(٢) أي: الناحية، يريد بلاد المسلمين. انظر: لسان العرب لابن منظور ٥/٣٤٢.

(٣) أي: جهة يلجأون إليها فتحفظهم. انظر: لسان العرب لابن منظور ٩/٣٠٨.

(٤) محرباً: بكسر الميم، أي: مجرباً في الحرب. انظر: لسان العرب لابن منظور ١/٣٠٣.

(٥) الحفز: الحث والدفع. انظر: لسان العرب لابن منظور ٥/٣٧٣.

(٦) الردء: العون والناصر. انظر: لسان العرب لابن منظور ١/٨٥.

(٧) المثابة: المرجع، والمكان الذي يجمع الناس. انظر: تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي ٢/١٠٨ مادة: (ثوب).

(٨) نهج البلاغة، تحقيق فارس الحسون ص ٢٦١، وانظر: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١/

٢٤١٧، وشرح نهج البلاغة لميثم البحراني ٢/٤٨١، وشرح نهج البلاغة للشيخ محمد عبده

ص ٣٣٧.

لِقِتَالِ الْفَرَسِ^(١) بِنَفْسِهِ^(٢)؛ فَكَانَ جَوَابَهُ: "إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَمْ يَكُنْ نَصْرُهُ، وَلَا خِذْلَانُهُ بِكَثْرَةِ وَلَا بِقِلَّةِ، وَهُوَ دِينُ اللَّهِ الَّذِي أَظْهَرَهُ، وَجُنْدُهُ الَّذِي أَعَدَّهُ وَأَمَدَّهُ، حَتَّى بَلَغَ مَا بَلَغَ، وَطَلَعَ حَيْثُ طَلَعَ، وَنَحْنُ عَلَى مَوْعُودٍ مِنَ اللَّهِ، وَاللَّهُ مُنْجِزٌ وَعَدُّهُ، وَنَاصِرٌ جُنْدُهُ، وَمَكَانُ الْقِيَمِ بِالْأَمْرِ^(٣) مَكَانُ النِّظَامِ مِنَ الْخَرْزِ^(٤) يَجْمَعُهُ وَيَضْمُهُ، فَإِنْ انْقَطَعَ النِّظَامُ تَفَرَّقَ وَذَهَبَ، ثُمَّ لَمْ يَجْتَمِعْ بِحِذَافِيرِهِ^(٥) أَبَدًا، وَالْعَرَبُ الْيَوْمَ وَإِنْ كَانُوا قَلِيلًا، فَهُمْ كَثِيرُونَ بِالْإِسْلَامِ، عَزِيزُونَ بِالْاجْتِمَاعِ! فَكُنْ قُطْبًا^(٦)، وَاسْتَدِرِ الرَّحَا بِالْعَرَبِ، وَأَصْلِهِمْ دُونَكَ نَارَ الْحَرْبِ، فَإِنَّكَ إِنْ شَخَصْتَ^(٧) مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ انْتَفَضَتْ عَلَيْكَ الْعَرَبُ مِنْ أَطْرَافِهَا وَأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ مَا تَدْعُ وَرَاءَكَ مِنَ الْعَوْرَاتِ أَهَمَّ إِلَيْكَ مِمَّا بَيْنَ يَدَيْكَ، إِنَّ الْأَعَاجِمَ إِنْ يَنْظُرُوا إِلَيْكَ غَدًا يَقُولُوا: هَذَا أَصْلُ الْعَرَبِ، فَإِذَا انْقَطَعَتْ مَوَهُ اسْتَرَحْتُمْ، فَيَكُونُ ذَلِكَ أَشَدَّ لِكَلْبِهِمْ^(٨) عَلَيْكَ، وَطَمَعِهِمْ فِيكَ، فَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ مَسِيرِ الْقَوْمِ إِلَى قِتَالِ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ

(١) قيل إن هذه المشاورة كانت في وقعة القادسية سنة ١٦هـ، وقيل بل في وقعة نهاوند. انظر:

شرح نهج البلاغة لميثم البحراني ٤٩٧/٢.

(٢) وقيل عمر استشارة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فترك الخروج بنفسه. انظر: شرح نهج البلاغة لميثم

البحراني ٤٩٧/٢.

(٣) القيم: السَّيِّدُ، والقائم بالأمر. انظر: تاج العروس للزبيدي ٣١٩/٣٣.

(٤) الخرز: حبات من الجوهر، وقد تكون من غيره. انظر: تهذيب اللغة للأزهري ٩٣/٧.

(٥) حذافير الشيء: جميعه. انظر: لسان العرب ١٧٧/٤.

(٦) القطب: القائم الذي تدور عليه الرّحى، وفيه أربع لغات: قُطْبٌ، وَقُطْبٌ، وَقُطْبٌ، وَقُطْبٌ.

انظر: تهذيب اللغة للأزهري ٢٨/٩.

(٧) الشُّخُوصُ: السَّيْرُ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ. انظر: تهذيب اللغة للأزهري ٣٦/٧.

(٨) الكَلْبُ: شدة الحرص على الشيء، ويقال: تكالب الناس على الأمر: أي تجمعوا. انظر:

أساس البلاغة للزمخشري ١٤٤/٢.

هُوَ أَكْرَهُ لِمَسِيرِهِمْ مِنْكَ، وَهُوَ أَقْدَرُ عَلَى تَغْيِيرِ مَا يَكْرَهُ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ عَدَدِهِمْ، فَإِنَّا لَمْ نَكُنْ نُقَاتِلُ فِيْمَا مَضَى بِالْكَثْرَةِ، وَإِنَّمَا كُنَّا نُقَاتِلُ بِالنَّصْرِ وَالْمَعُونَةِ" (١).

ومن كلام لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يشي فيه على الفاروق عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو من أظهر الثناء تقديرًا وتعظيمًا؛ قوله: "لله بلادٌ" (٢) فلان (٣)، فَلَقَدْ قَوْمَ الْأَوْدِ (٤)، وَدَاوَى الْعَمَدِ (٥)، وَأَقَامَ السُّنَّةَ، وَخَلَّفَ الْفِتْنَةَ، ذَهَبَ نَقِي الثَّوْبِ، قَلِيلَ الْعَيْبِ، أَصَابَ خَيْرَهَا، وَسَبَقَ شَرَّهَا، أَدَّى إِلَى اللَّهِ طَاعَتَهُ، وَاتَّقَاهُ بِحَقِّهِ، رَحَلَ وَتَرَكَهُمْ فِي طُرُقٍ مَتَشَعِّبَةٍ، لَا يَهْتَدِي بِهَا الضَّالُّ، وَلَا يَسْتَيْقِنُ الْمُهْتَدِي (٦) (٧). وهذا النص العظيم يهدم كل ما بنته الشيعة وزعمته لخلق عداوة وصراع بين علي، وأبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ (٨).

(١) نهج البلاغة، تحقيق فارس الحسون ص ٢٧٤، وانظر: شرح نهج البلاغة لميشم البحراني ٤٩٦/٢، وشرح نهج البلاغة للشيخ محمد عبده ص ٣٥٣، والشيعة والسنة لإحسان إلهي ظهير ص ١٩١.

(٢) تقول العرب: لله بلاد فلان، والله در فلان، ومعناه: لله الأرض التي أنشأته وأنبته، والثدي الذي أرضعه. انظر: شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١/٣٢٨٣.

(٣) هذا لفظ نهج البلاغة، ويروى: لله بلاء فلان، ومعناه: لله صنيعه، وفلان؛ المقصود به: عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وقيل: أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. انظر: لسان العرب ٣/٣٠٥، وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١/٥٢٢، و١/٣٢٨٣.

(٤) الأود: الاعوجاج. انظر: لسان العرب ٣/٧٥.

(٥) العمد، بالتحرريك: ورَمٌ ودَبْرٌ يَكُونُ فِي ظَهْرِ الدَّابَّةِ، أَرَادَ بِهِ أَنَّهُ أَحْسَنُ السِّيَاسَةِ. انظر: لسان العرب ٣/٣٠٥.

(٦) لعله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يشير إلى ما حصل بعد عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من الفتنة والقتال.

(٧) نهج البلاغة، تحقيق فارس الحسون ص ٥٦١، وانظر: شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد ١/٣٢٨٣، وشرح نهج البلاغة، للشيخ محمد عبده ص ٥٢٢، والشيعة والتشيع - فرق وتاريخ لإحسان إلهي ظهير ص ١٥٠.

(٨) انظر: أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية - عرض ونقد، للدكتور ناصر القفاري

وكان علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يعتقد أن الله جعل الحق على لسان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقلبه، وأنه كان يُحَدِّثُ^(١)، ولذلك لم يكن يخالف سيرته وعمله، فوافقه حتى في بعض الأمور اليسيرة، فمن ذلك أنه لما قدم الكوفة "قيل له: يا أمير المؤمنين! أتزل القصر؟ قال: لا حاجة لي في نزوله؛ لأن عمر بن الخطاب كان يبغضه، ولكني نازل الرحبة"^(٢)، ثم أقبل حتى دخل المسجد الأعظم فصلى ركعتين، ثم نزل الرحبة"^(٣).

ومن ذلك أنه سأله رجل عن بيع أمهات الأولاد فقال: "كان رأيي ورأي عمر أن لا يُيَعَن، ورأيي الآن أن ييَعَن"^(٤).

٧٦٣ / ٢

(١) وذلك مصداق للحديث المتفق عليه، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ: (لقد كان فيما كان قبلكم من الأمم ناس محدثون، فإن يك في أمتي أحد فإنه عمر) أخرجه البخاري في صحيحه ١٢٧٩ / ٣، حديث رقم: (٣٤٨٦) ومسلم في صحيحه ١٨٦٤ / ٤، حديث رقم: (٢٣٩٨). ومعنى المحدث: الملهم. انظر: فتح الباري ٥٠ / ٧، وشرح النووي على صحيح مسلم ١٦٦ / ١٥، وقال سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: "المُحَدِّثُ أَعْلَمُهُمْ بِالصَّوَابِ الَّذِي يُلْقَى عَلَى فِيهِ". انظر: شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي ١٣٩١ / ٧، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "المُحَدِّثُ: هُوَ الْمُلْهَمُ الْمُخَاطَبُ فِي سِرِّهِ". انظر: مجموع الفتاوى ٤٦ / ٢٠.

(٢) قرية من قرى العراق، قريبة من القادسية، على مرحلة من الكوفة. انظر: معجم البلدان ٣٣ / ٣.

(٣) الأخبار الطوال للدينوري ص ١٥٢، وانظر: العلاقة الحميمة بين الصحابة وآل البيت لسليمان الخراشي ص ٢٧، وبعض الشيعة يكذب هذه الرواية.

(٤) تلخيص الشافي في الإمامة للطوسي ١ / ١٢٤، وذكر الذهبي في ترجمة (قيس بن عباد) قال: "قدمت المدينة لطلب العلم والشرف فرأيت عمر واضعاً يديه على عاتق علي، وما كنت أعرف علياً فسألت: من هذا؟ ف قيل هذا علي". انظر: الإصابة في تمييز الصحابة ٥ / ٤٠٢، وكفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب ص ٩٤.

ومن تلك الموافقات أيضاً: أن أحد أعوان^(١) علي رضي الله عنه أراد أن يصب له الماء وقت وضوئه؛ فكره ذلك، وقال: "فإني رأيت عمر بن الخطاب يستقي ماءً لوضوئه، فبادرته أستقي له، فقال: مه يا أبا الحسن! فإني رأيت رسول الله ﷺ يستقي ماء لوضوئه فبادرته أستقي له، فقال: «يا عمر أكره أن يشركني في طهري أحد»^(٢).

ويذكر المؤرخون في أوليات عمر: أن أول من كتب التاريخ عمر بن الخطاب رضي الله عنه لستين ونصف من خلافته، فكتب لست عشرة من الهجرة بمشورة علي رضي الله عنه^(٣)، وأول من قال: (أطال الله بقاءك) قاله لعلي، وأول من قال: (أيدك الله) قاله لعلي رضي الله عنه أيضاً^(٤)، وروي أنه ذكر عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه في أيامه حلي الكعبة وكثرت، فقال قوم: "لو أخذته فجهزت به جيوش المسلمين كان أعظم للأجر، وما تصنع الكعبة بالحلي؟ فهم عمر بذلك، وسأل عنه علي بن أبي طالب رضي الله عنه فقال: إن القرآن أنزل على النبي ﷺ والأموال على أربعة أقسام: أموال المسلمين فقسمها بين الورثة في الفرائض، والفيء فقسمه على مستحقيه، والخمس فوضعه الله حيث وضعه، والصدقات فجعلها الله حيث جعلها، وكان حلي الكعبة فيها يومئذ، فتركه الله على حاله، ولم يتركه نسياناً، ولم يخف عليه مكاناً، فأقره حيث أقره الله ورسوله. فقال له عمر: لولاك

(١) اسمه: أبو الجنوب عقبة بن علقمة.

(٢) معجم الصحابة للبخاري، تحقيق محمد الأمين بن محمد مولود الجكني ٤ / ٣١٤ رقم الأثر:

(١٧٦٧)

(٣) انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ١ / ١١١.

(٤) انظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ١ / ١١٠.

لافتضحنا، وترك الحَلِّي علي ما كان عليه" (١).

ومما يؤيد ما قلناه عن تأكيد العلاقة الوطيدة، والمحبة والتقدير والاحترام المتبادل بين هذين الصحابييين الجليلين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنه عندما ذهب عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليتسلم مفاتيح بيت المقدس (٢) استخلف أخاه علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على المدينة (٣).

وكان علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مستشاراً لخليفة خليفة رسول الله ﷺ عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما كان مسشاراً أيضاً لأبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قبل ذلك؛ ولهذا رأينا توافق الآراء بين هذين الخليفيتين الراشدين سابقاً، ونزيد الأمر وضوحاً برجوع أمير المؤمنين عمر عن بعض الأحكام والفتاوى إلى رأي علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. يقول شارح نهج البلاغة (٤): "وأما عمر فقد عرف كل أحد رجوعه إليه - أي علي - في كثير من

(١) انظر: نهج البلاغة، تحقيق فارس الحسون ص ٤٧٠، وشرح نهج البلاغة للشيخ محمد عبده ص ٧٤٢، وذكر الحافظ ابن حجر في رواية أن المشير علي عمر هو شيبه بن عثمان العبدي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما حاجب الكعبة، وفي رواية أخرى هو أبو ذر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما ثم قال: "قال ابن بطال أراد عمرُ قسمة المال في مصالح المسلمين فلما ذكره شيبه أن النبي ﷺ وأبا بكر بعده لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما ورأى أن الاقتداء بهما واجب. قلت: وتماؤه أن تقرير النبي ﷺ منزل منزلة حكمه باستمرار ما ترك تغييره فيجب الاقتداء به في ذلك". فتح الباري ٢٥٢/١٣ حديث رقم: (١٥٩٤) و(٧٢٧٥).

(٢) بيت المقدس: مدينة في فلسطين افتتحها أبو عبيدة عامر بن الجراح رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما صلحاً، واشترط أهلها حضور خليفة المسلمين، فصالحهم أمير المؤمنين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُما، وكان لك سنة ١٧هـ. انظر: معجم البلدان ١٦٦/٥.

(٣) انظر: نهج البلاغة مع شرحه لابن أبي الحديد ٣٧٠/٨، وعبقرية عمر للعقاد ص ١٤٠، والعلاقة الحميمة بين الصحابة وآل البيت، لسليمان الخراشي ص ٣٩.

(٤) ابن أبي الحديد المعتزلي.

المسائل التي أشكلت عليه، وعلى غيره من الصحابة، وقوله غير مرة: لو لا علي لهلك عمر، وقوله: لا بقيت لمعضلة ليس لها أبو الحسن، وقوله: لا يفتين أحد في المسجد وعلي حاضر^(١).

فمن تلك المسائل: أن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ استدعى "امرأة ليسألها عن أمر، وكانت حاملاً؛ فلشدة هيئته ألقته ما في بطنها، فأجهضت به جنينا ميتاً، فاستفتى عمر أكابر الصحابة في ذلك، فقالوا: لا شيء عليك؛ إنما أنت مؤدب! فقال له علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إن كانوا راقبوك فقد غشوك، وإن كان هذا جهد رأيهم فقد أخطأوا، عليك غرّة^(٢)؛ يعني عتق رقبة، فرجع عمر والصحابة إلى قوله"^(٣).

ويروى في قصة امرأة أنها اعترفت بالزنا، فأراد عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن يقيم عليها الحد، فاستشار علياً رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في أمرها، ففضى فيها بانتظار ولادة الجنين، فقال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قولته المشهورة: "لا عشت لمعضلة لا يكون لها أبو حسن"^(٤)، ومرة قال: "عجزت النساء أن تلدن مثل علي بن أبي طالب، لو لا علي لهلك عمر"^(٥)، ووردت بصيغة أخرى، وهي: "اللهم لا تنزل بي شدة؛ إلا وأبو حسن

(١) شرح نهج البلاغة ١/ ١٨، وانظر: كفاية الطالب لمناقب علي بن أبي طالب لمحمد حبيب الله الشنقيطي ص ٣٠.

(٢) الغرّة: العبد، أو الأمة. انظر: لسان العرب ٥/ ١٨.

(٣) نهج البلاغة مع شرحه لابن أبي الحديد ١/ ١٦٦.

(٤) الإرشاد للمفيد ١/ ٢٠٢.

(٥) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٢/ ٢٠٥، وانظر: شرح نهج البلاغة لميثم البحراني

١/ ١٥٨، والشافي في الإمامة للشريف الرضي ٤/ ١٨١، وسفينة النجاة لسراب التنكابني

ص ٢٢١، والصرط المستقيم إلى مستحقي التقديم لابن يونس العملي ٢/ ١٧.

إلى جنبي"، و"لا أبقاني الله بأرض لست فيها؛ يا أبا الحسن" (١).

ولا غرو أن يستشير عمر علياً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فقد كان يستشير غيره من الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فتارة يشير عليه عثمان بما يراه صواباً، وتارة يشير عليه علي، وتارة يشير عليه عبد الرحمن بن عوف، وتارة يشير عليه غيرهم، وبهذا مدح الله المؤمنين؛ بقوله تعالى: ﴿وَأْمُرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]، (٢).

وإذ ثبت لدينا ثناء علي علي عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في حال الحياة، وزمن الخلافة، وتصريف شؤون الدولة، فقد ثبت أيضاً ثناؤه عليه بعد الممات، مما يؤكد ما أثبتناه في هذا البحث (٣)، فمن ذلك أنه لما استشهد أمير المؤمنين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وهو يصلي بالمسلمين الفجر، وكُفِّنَ وَحُنْطَ، حضر الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لتشيع

(١) ينظر: الشافي في الإمامة للشريف الرضي ٢٠٣/١، وشرح نهج البلاغة لميثم البحراني ١٥٨/١، والصراف المستقيم لابن يونس العاملي ١٦/٢، والمناقب للخوارزمي ص ٩٧، حديث رقم: (٩٨).

(٢) انظر: عقيدة أهل السنة في الصحابة الكرام لناصر الشيخ ١٠٣٦/٣، وانظر: العقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط ص ٢٠٧، والشيعنة والتصحيح للموسوي ص ٧.

(٣) ومما يؤكد التقدير والاحترام، والمحبة المتبادلة بين علي وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا توثيق جميع الروابط بين الصحابين الجليلين: رابطة الدين، ورابطة الدم، والرابطة الاجتماعية: يقول المؤرخ الشيعي اليعقوبي في تاريخه في ذكر حوادث سنة ١٧هـ من خلافة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وفيها خطب عمر إلى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أم كلثوم ابنة علي، وأمها فاطمة الزهراء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فقال علي: إنها صغيرة! فقال: إني لم أرد حيث ذهبت؛ لكني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل نسب وسبب ينقطع يوم القيامة إلا سببي ونسبي وصهري» - صححه الشيخ الألباني. انظر: السلسلة الصحيحة رقم الحديث: (٢٠٣٦) - فأردت أن يكون لي سبب وصهر برسول الله ﷺ، فتزوجها، وأمهرها عشرة آلاف دينار. انظر تاريخ اليعقوبي ١٤٩/٢، والنسب والمصاهرة بين أهل البيت والصحابة لعلاء الدين المدرس ص ٣٠٩، والعلاقة بين الصحابة وآل البيت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لعالية القرني ص ٧٧.

جنازته، وفي مقدمتهم علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فوقف عليه وهو مسجى^(١)، فقال مقولته المشهورة: "إني لأرجو الله أن يلحقك بصاحبك: رسول الله ﷺ وأبي بكر؛ فطالما سمعت رسول الله ﷺ يقول: دخلت أنا وأبو بكر وعمر، خرجت أنا وأبو بكر وعمر، ثم التفت إلى الصحابة، فقال: ما على وجه الأرض أحد أحب أن ألقى الله بصحيفته من هذا المسجى بين أظهركم"^(٢).

وروى ابن عساكر في تاريخه أن علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مر على المساجد في رمضان وفيها القناديل فقال: "نور الله على عمر في قبره، كما نور علينا في مساجدنا"^(٣).

ويحسن بي أن أذكر رد الكوراني^(٤) على الشيعة؛ حيث تنبه للتناقضات المسطرة في كتبهم، مما جرأه على التهكم بهم، وبين أن علامة فساد مذهبهم، وضعف عقولهم أنهم ينقلون في كتبهم المعتمدة لديهم مقالات لأئمتهم تخالف صريح معتقداتهم - كما رأينا في هذا البحث - وهذا من التناقض الذي يميز الشيعة^(٥) ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢]، يقول

(١) أي: مغطى بثوب. انظر: لسان العرب ١٤ / ٣٧١.

(٢) الصراط المستقيم ليونس العاملي ٣ / ١٥٣، وانظر: أطواق الحمامة ص ٣٠، والشافي في الإمامة للشريف الرضي ٣ / ٢٣٦.

(٣) تاريخ دمشق ٤٤ / ٢٨٠، رقم الأثر: (٩٨٠٨) وانظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي ١ / ١١٠.

(٤) هو: زين العابدين بن يوسف بن محمد الكوراني الكردي الحنفي، مفسر، لغوي، أصولي، متكلم، توفي بعد سنة ١٠٦٦ هـ. انظر: مقدمة تحقيق اليمانيات المسلوقة على الرافضة المخذولة لصاحب الترجمة ص ٢٨، وتاريخ الأدب العربي، لكارل بروكلمان - الملحق ٢ / ٦٥٩.

(٥) من المآخذ على الشيعة - والمآخذ جمة - : أنهم شحنوا كتبهم بالترهات والأكاذيب في التشنيع على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وحاولوا قلب فضائلهما ومحاسنهما إلى مثالب، =

الكوراني: "فظهر أن هؤلاء في قولهم بارتداد عامة الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ضالون، تابعون للشيطان، وخارجون عن الإيمان، قاتلهم الله أنى يؤفكون؛ وذلك لأن معتقدهم من المقال مخالف لصريح ما ضبطوه في كتبهم، من قول من زعموه إمامهم، ومعتمدهم من الرجال، وأيضا هؤلاء الضالون المسترسلون بعقولهم الضعيفة؛ لا ينظرون إلى أن قدهم في كبار الصحابة موجب للقدح في نبيهم، وفي معتقدهم، وإمامهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بل هو موجب لتخفيف شأن سيد المرسلين عند سائر الكافرين، كالنصارى واليهود"^(١).

وتناقض الشيعة فيما هو مسطر في كتبهم المعتمدة لديهم سببه الجهل والكذب، فهم أجهل الطوائف في المعقولات والمنقولات، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "لما كان أصل مذهبهم مستندا إلى جهل، كانوا أكثر الطوائف كذبا وجاهلا"^(٢).

مَا مَشْكَلٌ أَنْ الْقِيُو دَتَكُونُ غِلَّ الْأَرْجَلِ
إِنَّ الْقِيُو دَعَلَى الْعَقُو لٍ - فَذَاكَ كَلُّ الْمَشْكَلِ!

وفي نهاية هذا البحث يتشكل لدينا سؤال كبير: ألا وهو:

وكذبوا عليهما، وعلى علي بن أبي طالب عليه السلام، فاختلقوا تلك المثالب في حقهما ونسبوا إليه. انظر: أمثلة لذلك في كتاب الاستغاثة في بدع الثلاثة لعلي بن أحمد الكوفي ٢٦/١ (مثالب في أبي بكر)!!! / ١ / ٥٥ (مثالب في عمر)!!!

(١) اليمانيات المسلولة على الرافضة المخذولة لزين العابدين الكوراني، تحقيق الدكتور المرابط محمد يسلم المجتبي الشنقيطي ص ٢٧٧، وراجع المزيد في ص ٢٨٥، وانظر: الصواعق المحرقة للهيتمي ٥٤/١.

(٢) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تحقيق محمد رشاد سالم ٥٧/١.

ما دام علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الخليفة الراشد المهدي، يحب أخويه الصحابيين الجليلين، والخليفتين الراشدين المهديين: أبا بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ويتولاهما، ويمدحهما، ويثني عليهما؛ كما أكدته هذه النصوص المتناثرة، والمواقف المتكررة، التي مرت بنا من خلال عناصر هذا البحث؛ فلماذا يخالف الشيعة إمامهم الأعظم، فينكرون حبه لهما، ورضاه عنهما، وثناءه عليهما، ويقبلون حبه بغضا، ورضاه خلافا، وثناءه قدحا وثلبا؟

أليس من الثابت عقلاً وطبعاً أن المحب يوافق محبوبه في محبة من يحبهم، ويرضى عن من يرضى عنهم، ويتولى من يتولاهم، ويثني على من يثني عليهم؟
كما قال الشاعر^(١):

.....
إِنَّ الْمُحِبَّ لِمَنْ يُحِبُّ مُطِيع!

والله تعالى أعلم.



(١) عجز بيت للإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ وَصَدْرَهُ: *لو كان حبك صادقا لأطعته* * انظر: ديوانه

الخاتمة

الحمد لله على آلائه ونعمه اللاتي نُعد منها ولا نعددها، والشكر له على مننه، وعطاءاته؛ قديمها وجديدها، والصلاة والسلام على رحمة الله للعالمين، وقدوته للمؤمنين، نبينا محمد وعلى آله المرصيين، وصحابته المحبوبين.

وبعد؛ فقد عشنا مع هذا البحث: (حسن الصياغة في إثبات ثناء علي أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا من نهج البلاغة) في الرد على الشيعة التي تختلق خصومة وعداءً بين أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وخليفة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وخليفة خليفته أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وتبني على ذلك أفكاراً مشؤومة، وعقيدة فاسدة مكذوبة، ظهر من آثارها التصريح بتكفيرهم الخليفتين الراشدين المهديين: أبا بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ولعنهما، وسبهما، والطعن في خلافتهما.

وقد خرج البحث بجملة من النتائج، كان أهمها:

١. التأكيد على أن عقيدة أمير المؤمنين علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هي عقيدة أهل السنة والجماعة، كما أثبت هذا البحث؛ من خلال النقول الكثيرة عنه في (نهج البلاغة) من ثنائه على أخويه الخليفتين الراشدين المهديين: أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وكذلك عقيدة أهل البيت جميعاً؛ على عكس ما تزعمه الشيعة وتبناه.

٢. شهد علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في خلافته أمام المسلمين، وهو على المنبر أن خير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، معلناً أمام الجميع أنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يكن يقدم نفسه عليهما رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ولا يطعن في خلافتهما؛ بل يتولاهما، ويشي علي سيرتهما، ويقتدي بهما.

٣. مما يؤكد محبة علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بصدق للخليفتين المرضيين: أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وثنائه عليهما؛ ما توافر عنه من نصوص منقولة عن الشيعة في تهديده لسابّهما ومنتقصهما؛ ومن ذلك ما نقل عنه مراراً وتكراراً - وهو على منبر الكوفة - أنه قال: "لا أوتى برجل يفضلني على أبي بكر وعمر؛ إلا جلده حد المفترى"^(١).

٤. ظهر لدينا مخالفة الشيعة للإمام المعصوم - بزعمهم - فهو يثني على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، والثناء أحد الأمارات الدالة على المحبة والود والوفاق^(٢)، والشيعة تقع فيهما، وتدعي تسلطهما على حق علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في الخلافة قبلهما! فتسبهما وتلعنهما وتكفرهما!

٥. وجدنا أن ثناء علي علي أبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا جاء على ثلاثة أضرب:
أ- فمرة نجاهه يثني على عموم الصحابة، أو على المهاجرين والأنصار رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا وهما داخلان في هذا الثناء العمومي؛ بل إن دخولهما يعد دخولاً أولاً في هذا الثناء.

ب- ومرة نجاهه يصدر الثناء على الخليفتين -معاً- حين يذكرهما، ويعلي من قدرهما، ويثني على صحبتتهما، وسيرتهما الحسنة في الرعية، وينشر مناقبهما.

ت- ومرة ثالثة نجاهه يتحدث عن أحدهما، فيثني عليه، ويذكر سابقته في

(١) بحار الأنوار للمجلسي ١٠/٤١٧، والاختصاص للمفيد ص ١٢٨، والصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم، لعلي بن يونس العاملي ٣/١٥٢، ورجال الكشي ٥/٣٣٢ ترجمة رقم: (٢٥٧)، والصورم المهركة في جواب الصواعق المحرقة للتستري ص ٢٩٣.

(٢) ذكرت الباحثة صاحبة كتاب: العلاقة بين الصحابة وآل البيت رَضِيَ اللهُ عَنْهُم بين أهل السنة والشيعة الاثني عشرية أن أمارات المحبة بين الصحابة وآل البيت ثلاثة، وهي: ١- المصاهرة ٢- التسمية ٣- الثناء. انظر: الكتاب: ص ٧١، وما بعدها.

الإسلام، وسيرته في الرعية في أثناء خلافته؛ دون ذكر صاحبه، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وبهذا ثبت - من خلال هذه الأضرب - ثناء علي بن أبي طالب على أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بالدليل القاطع والنصوص المتكررة والثابتة عند القوم، والمروية في كتبهم المعتمدة عندهم ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ﴾ [يونس: ٣٢]!

٦. أن الشيعة بنقلهم أنواع الثناء الصادر من الخليفة الراشد علي بن أبي طالب عن الخليفين الراشدين أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في نهج البلاغة وغيره من كتبهم المعتمدة، مع غفلتهم أو تغافلهم عنه؛ يعد من باب إنطاق الله لهم ببعض الصواب، تميمًا لإقامة الحجة عليهم ﴿قُلْ فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ٩٣].

٧. تبين لنا من خلال هذا البحث أن ثناء أبي تراب على أبي بكر وأبي حفص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا تكرر في جملة من الصور، وصدر في جميع الحالات: في حياة الخليفين أبي بكر الصديق، وعمر الفاروق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وفي أثناء خلافتهما، وبعد مماتهما، في خلافة علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهذا رد قاطع على من زعم أن صدور هذا الثناء من علي بن أبي طالب أخويه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كان من قبيل (التقية)!

٨. اعتمدت في نقل ثناء علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من كتاب (نهج البلاغة) المنسوب إليه، والمعتمد لدى الشيعة؛ لأنهم يقدسونه، ويرون أنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، كما يصرحون بأنه أعظم كتاب بعد القرآن الكريم! وأن إنكار نسبته إلى علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يعد عندهم من إنكار الضروريات! ويزعمون أن جميع ما فيه؛ حاله كحال ما يروى عنه النبي ﷺ (١)!

(١) انظر: مدارك نهج البلاغة ودفع الشبهات عنه، لهادي كاشف الغطاء ص ١٩٠، وأصول

✽ التوصيات:

أوصي الباحثين بالأمور الآتية:

- أنصح الباحثين بجمع ما ورد عن علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في الثناء على بقية الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ؛ فهو كثير.
- كما أرى أنه يمكن جمع ما ورد من ثناء أهل البيت - رحمهم الله - في حق الصحابة رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عموماً، وفي حق بعض أعيانهم.
- ومن المواضيع التي تصلح للدراسة والبحث - من وجهة نظري -: تتبع تناقضات الشيعة في (نهج البلاغة) المنسوب إلى علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كالرد على الشيعة في زعمهم أن الوحي ينزل على الأئمة؛ وفي (نهج البلاغة) ما ينفي ذلك.

وفي الختام أسأل الله تعالى أن يجعل ما بذلته من جهد في كتابة هذا البحث من العلم النافع والعمل الصالح المفيد، وأن يجعله متقبلاً خالصاً لوجهه الكريم، وأن يرضى عن أصحاب رسول الله ﷺ عموماً، وعن الخلفاء الأربعة الراشدين خصوصاً: أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، جزاهم الله عنا وعن الإسلام والمسلمين خير ما جازى راع عن رعيته.

والله تعالى أعلم، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المصادر والراجع

١. القرآن الكريم.
٢. آل البيت صفوة الأحساب وأشرف الأنساب، لمحمد بن عبد الله الإمامن، دار المستقبل بالقاهرة ط ١، ١٤٣٥هـ.
٣. أبو بكر الصديق، للشيخ علي الطنطاوي؛ دار المنارة بجدة، ط ٣، ١٤٠٤هـ.
٤. أبوبكر الصديق أول الخلفاء الراشدين، لمحمد رشيد رضا، دار الكتب العلمية، طبعة منقحة أشرف عليها عبد الحميد الأحذب.
٥. الأخبار الطوال، لأبي حنيفة أحمد بن داود الدينوري، تحقيق عبد المنعم عامر، مراجعة الدكتور جمال الدين الشيال، دار إحياء الكتب العربي بالقاهرة، ط ١، ١٩٦٠م.
٦. الاختصاص، لمحمد بن محمد النعمان الملقب بالمفيد، تعليق علي أكبر غفاري، مؤسسة الأعلمي بيروت، ط ١، ١٤٣٠هـ.
٧. اختيار معرفة الرجال المعروف بـ"رجال الكشي"، لأبي جعفر الطوسي، تحقيق جواد القيومي الأصفهاني، مؤسسة النشر الإسلامي - بقم، ١٣٨٤هـ.
٨. الأدلة الباهرة على نفي البغضاء بين الصحابة والعترة الطاهرة (محاولة للتقريب بين أهل السنة والشيعة وفق للأسس العلمية) للدكتور عمر عبد الله كامل، دار البيارق بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
٩. إرشاد الغبي إلى مذهب أهل البيت في صحب النبي ﷺ للإمام محمد بن علي الشوكاني، تحقيق علي بن أحمد الرازحي، مكتبة الرضوان، ط ١، ١٤٢٧هـ.
١٠. الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد للمفيد، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط ٢، ١٤٢٩هـ.

١١. أساس البلاغة، لمحمود جار الله الزمخشري، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ.
١٢. الاستذكار، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، تحقيق سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ.
١٣. الاستغاثة في بدع الثلاثة لأبي القاسم علي بن أحمد الكوفي، مؤسسة الأعلمي - طهران، ط ١، ١٣٧٣هـ.
١٤. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، المحقق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ.
١٥. أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
١٦. الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر العسقلاني، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.
١٧. أصل الشيعة وأصولها، لمحمد آل كاشف الغطاء، تحقيق علاء آل جعفر، مؤسسة الإمام علي.
١٨. أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية - عرض ونقد، ناصر بن عبد الله بن علي القفاري، دار النشر بدون، ط ١، ١٤١٤هـ.
١٩. الاعتقادات في دين الإمامية للصدوق تحقيق عصام عبد السيد، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ.
٢٠. إعلام الوري بأعلام الهدى، للفضل بن الحسن الطبرسي، تصحيح علي أكبر الغفاري، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت، ط ١، ١٤٢٤هـ.
٢١. الأعلام، لخير الدين الزركلي، دار العلم للملايين - بيروت، ط ١٥، ٢٠٠٢م.

٢٢. إقام الحجر لمن زكى ساب أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لجلال الدين السيوطي، تحقيق مصطفى عاشور، مكتبة الساعى بالرياض.
٢٣. إنباه الرواة على أنباه النحاة، لجمال الدين القفطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي - القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ.
٢٤. الأوائل، لأبي هلال الحسن بن عبد الله العسكري، دار البشير - طنطا، ط ١، ١٤٠٨هـ.
٢٥. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، لمحمد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء - بيروت.
٢٦. بدائع الزهور من وقائع الدهور، لمحمد بن إياس المصري، مطبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة، ط ٤، ١٣٧٤هـ.
٢٧. البدء والتاريخ، لابن طاهر المقدسي، مكتبة الثقافة الدينية - بور سعيد.
٢٨. البداية والنهاية، لابن كثير الدمشقي، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، ط ١، ١٤١٨هـ.
٢٩. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع للشوكاني، دار المعرفة - بيروت.
٣٠. البيان لأخطاء بعض الكتاب للشيخ صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، ط ٣، ١٤٢٧هـ.
٣١. تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد، الملقب بمرتضى، الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية.
٣٢. تاريخ ابن خلدون (ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر) لعبد الرحمن بن محمد بن خلدون، تحقيق خليل

- شهادة، دار الفكر - بيروت، ط ٢، ١٤٠٤هـ.
٣٣. تاريخ الأدب العربي، لكارل بروكلمان، عربه عبد الحليم النجار، دار المعارف ١٩٦٣م.
٣٤. تاريخ الخلفاء، لجلال الدين السيوطي، تحقيق حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز - مصر، ط ١، ١٤٢٥هـ.
٣٥. تاريخ الطبري (تاريخ الأمم والملوك) تحقيق أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف - مصر، ط ٢، ١٩٦٦م.
٣٦. تاريخ اليعقوبي، لأحمد بن يعقوب بن وهب المعروف بـ "اليعقوبي" تحقيق عبد الأمير المهنا، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت.
٣٧. تاريخ بغداد - مدينة السلام - للخطيب البغدادي، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط ١، ١٤٢٢هـ.
٣٨. تاريخ دمشق، لعلي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ.
٣٩. تحف العقول عن آل الرسول ﷺ للحسن بن علي الحراني، تعليق حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت، ط ٧، ١٤٢٣هـ.
٤٠. تذكرة الحفاظ، للإمام الذهبي، دار إحياء التراث العربي، طبعة الهن، ط ٧.
٤١. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، لوهبة الزحيلي، دار الفكر المعاصر - بيروت ١٤١٨هـ.
٤٢. تفسير ابن جرير الطبري "جامع البيان في تأويل القرآن" تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ.
٤٣. تلخيص الشافي، لأبي جعفر الطوسي، تعليق حسين بحر العلوم، مكتبة العلمين الطوسي وبحر العلون بالنجف.

٤٤. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، لمحمد بن أحمد المَلْطِي، تحقيق محمد زاهد الكوثري المكتبة الأزهرية للتراث - مصر.
٤٥. تهذيب التهذيب للحافظ ابن حجر العسقلاني، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة، ط١، ١٤١٤هـ.
٤٦. تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهري، تحقيق محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
٤٧. تهذيب تاريخ ابن عساكر، لابن بدران الحنبلي، مطبعة روضة الشام - دمشق ١٣٢٩هـ.
٤٨. جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير الطبري، تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ.
٤٩. الجامع الصحيح، للإمام البخاري، دار الدعوة - تركيا ١٤٠١هـ.
٥٠. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، لعبد الرحمن بن محمد بن مخلوف الثعالبي، تحقيق محمد علي معوض وآخر، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ١٤١٨هـ.
٥١. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي - بيروت، ط٣، ١٩٨٠م.
٥٢. حياة الصحابة، لمحمد يوسف الكاندهلوي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.
٥٣. الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي، دار الفكر - بيروت.
٥٤. ديوان الإمام الشافعي، المسمى الجوهر النفيس في شعر الإمام محمد بن إدريس، إعداد محمد إبراهيم سليم، مكتبة ابن سينا - القاهرة.

٥٥. ديوان أبي الطيب المتنبي، تصحيح الدكتور عبد الوهاب عزام، فهرسة الدكتور الشويحي، طبعة لجنة التأليف والترجمة.
٥٦. سفينة النجاة، لسراب التنكابني، تحقيق مهدي الرجائي، طبعة أمير - بقم ١٤١٩هـ.
٥٧. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض، ط ١، ١٤١٥هـ.
٥٨. سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان للتراث.
٥٩. سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط ١، ١٣٥٦هـ.
٦٠. السنن الكبرى للبيهقي، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - الهند ١٣٤٤هـ.
٦١. سير أعلام النبلاء، للحافظ الذهبي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ.
٦٢. سير الخلفاء الراشدين من سير أعلام النبلاء، للحافظ الذهبي، تحقيق الدكتور بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤١٧هـ.
٦٣. السيرة النبوية الصحيحة محاولة لتطبيق قواعد المحدثين في نقد روايات السيرة النبوية للدكتور أكرم ضياء العمري، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط ٦، ١٤١٥هـ.
٦٤. الشافي في الإمامة، لعلي بن الحسين الموسوي، تحقيق عبد الزهراء الحسيني الخطيب، مراجعة فاضل الميلاني، مؤسسة الصادق - طهران، ١٤١٠هـ.
٦٥. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لعبد الحي بن أحمد بن العماد

الحنبلي، تحقيق محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه عبد القادر الأرنؤوط، دار ابن كثير - دمشق، ط ١، ١٤٠٦هـ.

٦٦. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، لهبة الله اللالكائي، تحقيق أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة - السعودية، ط ٨، ١٤٢٣هـ.

٦٧. شرح النووي على صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج) للإمام يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.

٦٨. شرح نهج البلاغة، لعز الدين بن هبة الله ابن أبي الحديد، تحقيق محمد عبد الكريم النمري، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.

٦٩. شرح نهج البلاغة، لميثم بن علي البحراني، دار الحبيب، نشر حبيب - بقم، ط ١، ١٣٨٦هـ.

٧٠. الشريعة، لمحمد بن الحسين الأجرّي، تحقيق الدكتور عبد الله بن عمر الدميحي، دار الوطن - الرياض، ط ٢، ١٤٢٠هـ.

٧١. شهيد المحراب الفاروق عمر بن الخطاب اختصره مركز البحوث والدراسات بمبرة الآل والأصحاب من كتاب "دراسة نقدية في المرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب للدكتور عبد السلام آل عيسى، مبرة الآل والأصحاب - الكويت، ط ١، ٢٠٠٩م.

٧٢. الشيعة في التاريخ، لعبد الرسول الموسوي، مكتبة مدبولي - القاهرة، ط ١، ٢٠٠٢م.

٧٣. الشيعة والتشيع - فرق وتاريخ، لإحسان إلهي ظهير، إدارة ترجمان السنة، لاهور - باكستان، ط ١٠، ١٤١٥هـ.

٧٤. الشيعة والتصحيح الصراع بين الشيعة، والتشيع للدكتور موسى الموسوي

- طبعة لوس آنجلوس، ١٩٨٧م.
٧٥. الشيعة والسنة، لإحسان إلهي ظهير، إدارة ترجمان السنة، لاهور - باكستان، ط٣، ١٣٩٦هـ.
٧٦. الشيعة وأهل البيت، لإحسان إلهي ظهير، إدارة ترجمان السنة، لاهور - باكستان.
٧٧. صحيح مسلم، بشرح النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ١٩٢٩م.
٧٨. صحيح وضعيف سنن الترمذي، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، المكتبة الشاملة.
٧٩. الصراط المستقيم إلى مستحقي التقديم، لعلي بن يونس العاملي، تحقيق محمد باقر البهبوبي، المكتبة المرتضوية، ط١، ١٣٨٢هـ.
٨٠. صفة الصفوة، لأبي الفرج ابن الجوزي، تحقيق خالد طرسوسي، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٣٣هـ.
٨١. الصوارم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة لنور الله التستري، تصحيح جلال الدين المحدث، جابخانة نهضت - طهران.
٨٢. الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، تحقيق عبد الرحمن بن عبد الله التركي وآخر، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤١٧هـ.
٨٣. الطبقات الكبرى، لابن سعد، دار صادر - بيروت.
٨٤. العبر في خبر من غير، للذهبي، تحقيق محمد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٩٨٥م.
٨٥. عبقرية عمر لعباس محمود العقاد، طبعة جديدة منقحة، نهضة مصر

للطباعة، ط ١٠، ٢٠٠٦ م.

٨٦. عصر الخلافة الراشدة محاولة لنقد الرواية التاريخية وفق منهج المحدثين، للدكتور أكرم ضياء العمري، مكتبة العبيكان - الرياض، ط ١، ١٤٣٠ هـ.
٨٧. عقيدة أهل السنة والجماعة في الصحابة الكرام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ للدكتور ناصر علي الشيخ، مكتبة الرشد - الرياض، ط ٣، ١٤٢١ هـ.
٨٨. العقيدة في أهل البيت بين الإفراط والتفريط للدكتور سليمان بن سالم السحيمي، مكتبة الإمام البخاري، ط ١، ١٤٢٠ هـ.
٨٩. العلاقة الحميمة بين الصحابة وآل البيت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أجمعين (منقولة من كتب الشيعة المعتمدة) لسليمان بن صالح الخراشي، دن، ١٤٢٥ هـ.
٩٠. العلاقة بين الصحابة وآل البيت رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ دراسة مقارنة بين أهل السنة والشيعة الاثني عشرية للباحثة عالية القرني، رسالة دكتوراه من جامعة أم القرى بمكة المكرمة، بإشراف الدكتور يحيى محمد ربيع ١٤٣٠ هـ.
٩١. العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي ﷺ، للقاضي أبي بكر بن العربي المالكي، تحقيق محب الدين الخطيب، خرج أحاديثه محمود الإستانبولي، مكتبة السنة - القاهرة، ط ٦، ١٤١٢ هـ.
٩٢. عيون أخبار الرضا، لابن بابويه القمي، منشورات الشريف الرضي، مطبعة أمير - بقم، ط ١، ١٣٧٨ هـ.
٩٣. الغارات أو الاستنفار والغارات لابن هلال الثقفني، تحقيق عبد الزهراء الحسيني الخطيب، دار الأضواء - بيروت، ط ١، ١٤٠٧ هـ.
٩٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، صححه وأخرجه محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز، دار

- المعرفة - بيروت ١٣٧٩هـ.
٩٥. فرق الشيعة، للحسين بن موسى النوبختي، دار الأضواء - بيروت، ط ٢، ١٩٨٤م.
٩٦. فضائل الصحابة للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق وصي الله عباس، طبعة مركز البحث العلمي وإحياء التراث بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٣هـ.
٩٧. القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، أشرف عليه محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت، ط ٨، ١٤٢٦هـ.
٩٨. الكامل في التاريخ، لابن الأثير، علق عليه نخبة من العلماء، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ١٩٨٣، ٤م.
٩٩. كتاب محاضرات الجامعة الإسلامية في موسمها الثقافي ١٣٩٨/١٣٩٩هـ.
١٠٠. كتاب يواقيت السير في شرح الجواهر والدرر من سيرة سيد البشر وأصحابه العشرة الغرر وعترته المنتجبين الزهر لأحمد بن يحيى المرتضى، مخطوط، نسخة جامعة الملك سعود بالرياض تحت الرقم: (٧٨٩٤).
١٠١. كشف الغمة في معرفة الأئمة لعلي بن عيسى الأربلي، تحقيق علي آل كوثر، دار التعارف - بيروت، ١٤٣٣هـ.
١٠٢. كفاية الطالب لمناقب علي بن أبي طالب، لمحمد حبيب الله بن ما يأي الشنقيطي، مكتبة الروضة الحيدرية، ط ١، ١٣٥٥هـ.
١٠٣. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، للمتقي الهندي، تصحيح بكري حياني وآخرين، مكتبة التراث الإسلامي - حلب، ١٩٦٩م.
١٠٤. الكنى والألقاب، لعباس القمي، المطبعة الحيدرية بالنجف، ط ٢،

١٩٦٩ م.

١٠٥. لسان العرب، لجمال الدين ابن منظور الإفريقي، دار صادر - بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ.

١٠٦. لسان الميزان، للحافظ بن حجر العسقلاني، تحقيق دائرة المعارف النظامية - الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت، ط٢، ١٣٩٠ هـ.

١٠٧. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية شرح الدرّة المضية في عقيدة الفرقة المرضية، للسفاريني، تعليق الشيخ عبد الرحمن أبا بطين، والشيخ سليمان بن سحمان، المكتب الإسلامي - بيروت، ط٣، ١٤٠٥ هـ.

١٠٨. مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية ١٤١٦ هـ.

١٠٩. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية الأندلسي، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ.

١١٠. محض الإصاغة في تحرير عقيدة أهل السنة ومخالفهم في الصحابة للدكتور إبراهيم الرحيلي، دار الإمام أحمد، القاهرة.

١١١. مختار الصحاح لمحمد بن أبي بكر الرازي، ترتيب محمود خاطر، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة زهران - القاهرة.

١١٢. المختصر من كتاب الموافقة بين أهل البيت والصحابة لابن زنجويه السمان، اختصره الزمخشري، تحقيق سيد إبراهيم صادق، دار الحديث - القاهرة ١٤٢٢ هـ.

١١٣. مختصر منهاج السنة النبوية لابن تيمية، اختصره عبد الله الغنيمان، دار

- الصديق للنشر والتوزيع - صنعاء، ط٢، ١٤٢٦هـ.
١١٤. مدارك نهج البلاغة ودفن الشبهات عنه، لكاشف الغطاء، تحقيق الباحثين مصطفى الصراف، وعقيل الفتلاوي، مؤسسة كاشف الغطاء النجف الأشرف.
١١٥. مروج الذهب ومعادن الجوهر، لعلي بن الحسين المسعودي، مؤسسة دار الهجرة، مطابع دار الأندلس، ١٣٨٥هـ.
١١٦. مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، للدكتور ناصر بن عبد الله القفاري، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٣، ١٤٢٨هـ.
١١٧. المستدرک علی الصحیحین فی الحدیث، للحاکم، طبعة دار الفكر، ١٩٨٧م.
١١٨. مستدرک نهج البلاغة، لهادي كاشف الغطاء، تحقيق مؤسسة كاشف الغطاء العامة، النجف - العراق، ١٤٣٦هـ.
١١٩. مستدرک وسائل الشيعة للميرزا النوري، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، طبعة مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط١، ١٤٠٨هـ.
١٢٠. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، لأبي بكر أحمد بن عمرو العتكي المعروف بالبزار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، وآخرين، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط١، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).
١٢١. المسند، للإمام أحمد بن حنبل، وضع فهرسته الشيخ الألباني، مؤسسة قربطة.
١٢٢. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، لأحمد بن محمد الفيومي، المكتبة العلمية - بيروت.
١٢٣. معجم البلدان، لياقوت الحموي، دار صادر - بيروت، ١٣٩٧هـ.

١٢٤. معجم الصحابة لأبي القاسم البغوي تحقيق د. محمد الأمين بن محمد أحمد مولود الجكني، مكتبة دار البيان - الكويت، ط ١، ١٤٢١ هـ، طبع على نفقة: سعد الراشد.
١٢٥. معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية لعاتق بن غيث البلادي، دار مكة للنشر والتوزيع - مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٢ هـ.
١٢٦. مقاتل الطالبين، لأبي الفرج علي بن الحسين الأصبهاني، تحقيق السيد أحمد صقر، دار المعرفة - بيروت.
١٢٧. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين لأبي الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٣.
١٢٨. المقالات والفرق، لسعد الدين الأشعري القمي، مطبعة حيدري - طهران.
١٢٩. الملل والنحل، للشهرستاني، تحقيق محمد سيد كيلاني، دار المعرفة - بيروت، ١٩٨٠ م.
١٣٠. مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب لعلي بن الحسن ابن المغازلي، تحقيق تركي بن عبد الله الوداعي، دار الآثار - اليمن، ط ١، ١٤٢٤ هـ.
١٣١. المناقب للموفق بن أحمد الخوارزمي، تحقيق مالك المحمودي، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين - بقم، ط ٥، ١٤٢٥ هـ.
١٣٢. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، تحقيق محمد رشاد سالم، مؤسسة قرطبة، ط ١، ١٤٠٦ هـ.
١٣٣. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، للإمام الذهبي، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر - بيروت، ط ١، ١٣٨٢ هـ.
١٣٤. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ليوسف بن تغري بردي، طبعة

- وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب - مصر.
١٣٥. النسب والمصاهرة بين أهل البيت والصحابة، لعلاء الدين المدرس، دار الأمل - الأردن، ط١، ١٤٢١هـ.
١٣٦. النسب والنواصب دراسة تاريخية عقدية لبدر بن ناصر العواد، مكتبة دار المنهاج - الرياض، ط١، ١٤٣٣هـ.
١٣٧. نهج البلاغة مجموعة خطب لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب، جمع الشريف الرضي، تحقيق فارس الحسون - كتاب إلكتروني.
١٣٨. نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة، لمحمد باقر المحمودي، مطبعة النعمان - النجف، ط١، ١٩٦٨م.
١٣٩. نونية القحطاني، تصحيح محمد سيد أحمد، مكتبة السوادى - جدة، ط٣، ١٤١٠هـ.
١٤٠. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان لأحمد بن محمد ابن خلكان، تحقيق الدكتور إحسان عباس، دار صادر - بيروت.
١٤١. اليمانيات المسلوقة على الرافضة المخذولة، لزين العابدين الكوراني، تحقيق الدكتور المرابط محمد يسلم المجتبى الشنقيطي، مكتبة الإمام البخاري، ط١، ١٤٢٠هـ.



فهرس الموضوعات

٢٨١	ملخص البحث
٢٨٣	المقدمة
٢٩١	تمهيد
٢٩١	المطلب الأول: ترجمة أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٢٩٤	المطلب الثاني: ترجمة عُمر بن الخَطَّاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٣٠٠	المطلب الثالث: ترجمة علي بن أبي طالب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
٣٠٥	المطلب الرابع: التعريف بكتاب (نهج البلاغة) وجامعه
٣٠٦	موقف علماء أهل السنة من الكتاب
٣٠٨	رأي علماء الشيعة
٣٠٨	المبحث الأول: ثناء علي العام علي أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
٣١٩	المبحث الثاني: ثناء علي الخاص علي أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
٣٢٦	المبحث الثالث: ثناء علي الخاص علي عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
٣٤١	الخاتمة
٣٤٥	فهرس المصادر والراجع
٣٦٠	فهرس الموضوعات

موقف البرقعي من نظرية ولاية الفقيه عند الشيعة الإمامية

د. محمد مصطفى الجدي

أستاذ مساعد، رئيس قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة،
كلية أصول الدين، الجامعة الإسلامية بغزة

أ. مي عوني طه

حاصلة على شهادة الماجستير، الجامعة الإسلامية
بغزة، قسم العقيدة والمذاهب الفكرية المعاصرة

ملخص البحث

ركز هذا البحث على تناول قضية محورية في الفكر الشيعي الإمامي المعاصر، متمثلاً في نظرية ولاية الفقيه، من حيث إعطاء صورة مبسطة لمفهوم النظرية، وبيان نشأتها، وتطورها حتى وصلت إلى إقامة كيان سياسي معاصر. وفي المقابل، يعرض البحث موقف أحد مهتدي الشيعة الإمامية المعاصرين آية الله البرقي، من ولاية الفقيه، الذي رفضها بالكلية، وسلط قلمه وعلمه في بيان عيوبها، وتجاوزاتها الدينية والدنيوية، من خلال مناقشات علمية هادفة، ومحاولات عملية بذلها في حياته؛ بهدف توعية الناس، والتحذير من مخاطرها.

الكلمات المفتاحية: ولاية الفقيه، البرقي، الشيعة الإمامية، نظرية سياسية.

د. محمد مصطفى الجدي

mjedy@iugaza.edu.ps

أ. مي عوني طه

maiawnitaha12.1993@gmail.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ.

أما بعد؛ فقد امتلأت ساحة الفكر الإسلامي بالعديد من المدارس الفكرية ذات الأصول العقائدية، وقد برز منها مدرسة الشيعة الإمامية، التي خصت نفسها بمجموعة من المعتقدات والأفكار، وكان لها عظيم الأثر على هذه الطائفة، كمبدأ ولاية الفقيه، الذي أثار بشكل واضح في كينونة الشيعة الإمامية - خاصة في هذا الزمان - في مكوناتهم الاعتقادية، ومنطلقاتهم الفكرية، وتوجهاتهم الاجتماعية، وكذا في تحركاتهم السياسية. ومع علو مكانة نظرية ولاية الفقيه في العقل الشيعي المعاصر، إلا أنه قد وُجد من رفضها من داخل الطائفة، أو من خارجها، أو ممن تراجع عن أفكارهم كالإمام البرقي، الذي اجتهد في بيان المغالطات والمفاسد في التراث الفكري الشيعي الإمامي، ومن بينها نظرية ولاية الفقيه، الذي سيدور هذا البحث على بيان موقفه، وإبراز ردوده بشكل علمي، من خلال مصنّفاته العلمية، وموقفه العملية.

❁ أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في تسليطها الضوء على مضامين نظرية ولاية الفقيه، إحدى أهم دعائم الفكر الشيعي الأمامي المعاصر، وبيان أوجه المخالفات ممن خبرها، وعلم تفاصيلها حق المعرفة، وعاش وسط المجتمع الذي بناها منهجاً فكرياً سياسياً، متمثلاً بشخص آية الله البرقي. فتأتي هذه الدراسة كمحاولة جادة للكشف عن مفاسد هذه النظرية، في ظل وجود بعض

المحاولات لتطبيقها في زمنها، دون معرفة خباياها، وما ترتب عليها من مفسد، سواء: في الواقع الفكري، والحياة السياسية، والعلاقات الاجتماعية داخل المجتمع الذي تبناها.

❖ مشكلة الدراسة:

وجدت حالة من اللغط واللبس في معرفة مضامين ولوازم وآثار نظرية ولاية الفقيه عند البعض، مما دعاهم إلى الإغلاء من شأنها، واعتبارها المخلص للأمة في زمن تشتتها، وانكفائها على ذاتها، وتوجد أيضًا أزمة حقيقية يعيشها الروافض في ظل غياب المهدي المنتظر، ويتتظرون الانفراج حال عودته. فتأتي هذه الدراسة لبيان حقيقة نظرية ولاية الفقيه، وإبراز مثالها، وإزالة اللبس، وإيضاح أهم أوجه النقد التي وجهها البرقي لها، الذي تعرّف عليها من داخل المجتمع الذي تبناها.

❖ حدود الدراسة:

صنفت العديد من الدراسات المؤيدة لنظرية ولاية الفقيه، والمنتقدة لها، سواء من المجتمع الشيعي الإمامي، أو من خارجه، وسترکز هذه الدراسة على ما خطه وتبناه البرقي من مواقف متعلقة بنظرية ولاية الفقيه دون تعديده لغيره.

❖ أهداف الدراسة:

- تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق أهداف عدة؛ أهمها:
- أ- بيان مفهوم ولاية الفقيه، ودلالاتها التي ترمي إليها.
 - ب- توضيح أثر ولاية الفقيه في الجوانب الفكرية، والاجتماعية، والسياسية.

- ت- تحديد أسباب رفض البرقي لولاية الفقيه.
- ث- ذكر البرقي لنماذج تطبيقية لبيان أوجه فساد نظرية ولاية الفقيه.
- ح- توعية الناس بحقيقة نظرية ولاية الفقيه من خلال مواقف البرقي.

❁ منهج الدراسة:

تعددت المناهج في ميادين البحث العلمي، فلكل منهج خاصية يتميز بها عن غيره، وهذه الدراسة اعتمدت على المنهج الاستقرائي؛ لتتبع النصوص المتعلقة بآراء البرقي المتعلقة بنظرية ولاية الفقيه في مصنفاته، ثم اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي؛ لدراسة مواقف البرقي من ولاية الفقيه ومتعلقاتها، واعتمدت على المنهج الاستنباطي للوصول إلى بيان ردود وأوجه نقد البرقي لنظرية ولاية الفقيه.

❁ الدراسات السابقة:

اهتم كثير من المثقفين بنظرية ولاية الفقيه، ما بين مؤيد ومعارض، وصنفوا فيها العديد من الدراسات الموضوعية، أو الدراسات الموجهة، ومن أبرز الدراسات الموضوعية:

دراسة بعنوان (موقف أبي الفضل البرقي من الشرك ومتعلقاته عند الشيعة الاثني عشرية: عرض ودراسة) للباحث أيمن بن حامد سبحي^(١)، التي اهتمت بإيراد موقف البرقي من المعتقدات والسلوكيات الشركية المنتشرة في مذهب

(١) أيمن بن حامد بن حسين سبحي، موقف أبي الفضل البرقي من الشرك ومتعلقاته عند الشيعة الاثني عشرية - عرض ودراسة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، ١٤٣٧ هـ.

الروافض.

ودراسة بعنوان: (البرقي وجهوده في الرد على الرافضة) للباحث: خالد عبد المحسن التويجري^(١)، التي اهتمت ببيان منهج البرقي في الرد على الشيعة الاثني عشرية، وعرض ردوده على عقيدتهم في توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، وجهوده في الرد على عقيدتهم في الإمامة والقرآن والصحابة أيضًا.

ودراسة بعنوان: (موقف البرقي من عقيدة الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية: دراسة تحليلية)، للباحثة: مي عوني طه^(٢)، التي اهتمت بإبراز موقف البرقي وجهوده في الرد على عقيدة الإمامة.

ومما سبق، يظهر من عناوين الدراسات السابقة، وعرض أهم مضامينها، أنه لم تكتب دراسة تخصصية في بيان موقف البرقي من نظرية ولاية الفقيه. فتأتي هذه الدراسة لتعالج هذا الجانب، وتغطي أوجه القصور في تناوله.

✿ خطة الدراسة:

جاءت في مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وبيانها فيما يأتي:

- احتوت المقدمة على: أهمية الدراسة، ومشكلتها، وحدودها، وأهدافها، ومنهجها، والدراسات السابقة، وخطة البحث.

(١) خالد التويجري، البرقي وجهوده في الرد على الرافضة، د.ط، د.ت، ١٤٣٦هـ.

(٢) مي عوني طه، موقف البرقي من عقيدة الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية "دراسة تحليلية"،

الجامعة الإسلامية بغزة - فلسطين ١٤٣٩هـ.

- المبحث الأول: مفهوم ولاية الفقيه، ونشأتها، وتطورها عند الشيعة الإمامية.

- المبحث الثاني: منهجية البرقي في نقد نظرية ولاية الفقيه.

- المبحث الثالث: ردود البرقي في إبطال نظرية ولاية الفقيه.

ثم الخاتمة: وتحتوي على أهم النتائج، ثم فهرس المراجع والمصادر.



المبحث الأول

مفهوم ولاية الفقيه، ونشأتها، وتطورها

عند الشيعة الإمامية

تنبع أهمية ولاية الفقيه في الفكر الشيعي الإمامي من كونها نابعة من البديل لإمام الزمان بعد بدء الغيبة الكبرى في أواسط القرن الثالث الهجري، مما ترتب عليه فقدان أحد دعائم الفكر الشيعي الإمامي، ومن هنا اتجهت الأنظار إلى إيجاد البديل، متمثلاً بمقام النيابة العامة، والولاية الحكمية بحسب توجيه الإمام الغائب، وهو ما تطلب من فقهاء الشيعة المعاصرين أن يجدوا في باب البحث والاجتهاد الفقهي والعقدي، للإجابة عن العديد من التساؤلات والفرضيات والإشكاليات المستحدثة، فيما يتعلق بولاية الفقيه في عصر الغيبة. وقد اختلفت اجتهادات أئمة الشيعة في هذه المسألة، وتباينت استدلالاتهم، بين فريق مؤيد، وآخر معارض، وثالث غض الطرف عن المسألة، وممن برز من فقهاء الشيعة المعاصرين في هذا المقام الخميني، الذي يعد أحد الأعمدة التي تقوم عليها نظرية ولاية الفقيه المعاصرة. وفي الأسطر التالية سيتم بيان مفهوم ولاية الفقيه، ونشأتها، وتطورها عند الشيعة الاثني عشرية^(١).

(١) طائفة من طوائف المسلمين شايعوا علياً وادعوا أنه الأحق بالخلافة ممن سبقوه من الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم أجمعين، وقد أطلق عليهم الإمامية لكونهم قالوا بإمامة علي بعد النبي ﷺ، للنص الظاهر على ذلك، وسموا بالاثني عشرية لأنهم قالوا باثني عشر إماماً. انظر: الأشعري، مقالات الإسلاميين، ج ١، ص ٦٥، والرازي، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، ص ٧٨، والشهرستاني، الملل والنحل، ج ١، ص ١٣٠.

المطلب الأول

مفهوم ولاية الفقيه عند الشيعة الإمامية، وبيان دلالاتها

لاقى مفهوم ولاية الفقيه اهتماماً كبيراً عند الشيعة الإمامية المعاصرة، فقد أوردوا له العديد من التعريفات في مصادرهم الفكرية، مع ما تحتمله من دلالات معرفية مهمة. وهذا ما سيأتي بيانه في الأسطر التالية:

✽ أولاً: مفهوم ولاية الفقيه عند الشيعة الاثني عشرية:

تعددت التعريفات لمصطلح ولاية الفقيه في العقل الشيعي الإمامي، ومع هذا التعدد يظهر أنها قريبة في معانيها ومراميتها، ومن أبرز هذه التعريفات:

١. ولاية الفقيه هي: "حاكمة المجتهد الجامع للشرائط في عصر الغيبة"^(١).
٢. أو هي: "تفويض الفقيه العالم العادل الذي ينهض بأمر تشكيل الحكومة، ويولي من أمور المجتمع ما كان يليه النبي ﷺ وأمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَام منهم، ووجب على الناس أن يسمعوا له ويطيعوا في زمن الغيبة"^(٢).
٣. أو: "تكفل النواب العامة - وهم الفقهاء الجامعون لشرائط الفتوى والقضاء - القائمين مقامه، في إجراء السياسات، وسائر ما للإمام عَلَيْهِ السَّلَام، إلا البدأة بالجهاد، في عصر غيبته، عجل الله فرجه الشريف"^(٣).
٤. أو: "قيام الفقيه الجامع لشروط الفتوى والقضاء مقام الحاكم الشرعي،

(١) مركز نون للتأليف والترجمة، دروس في ولاية الفقيه، ص ١٤.

(٢) انظر: الخميني، الحكومة الإسلامية، ص ٧٤، ومركز المعارف للتأليف والتحقيق، ولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، ص ٩٨.

(٣) انظر: الخميني، تحرير الوسيلة، ج ١، ص ٤٨٢.

وولي الأمر، والإمام المنتظر في زمان غيبته: من إجراء السياسات، وسائر ما له من أمور، عدا الأمر بالجهاد الابتدائي، وهو فتح بلاد الكفر بالسلاح" (١).

❖ ثانياً: الدلالات المفاهيمية لولاية الفقيه عند الشيعة الاثني عشرية:

المتأمل في التعريفات -سالفه الذكر- يجد أنها متضمنة للعديد من الدلالات، أهمها:

١. التفويض المطلق للفقيه في إدارة شؤون الدولة في جميع مناحيها، امتداداً لمذهب القائلين بنظرية ولاية الفقيه، التي أثبتت جميع شؤون رسول الله ﷺ للفقهاء (٢). وهذا يعني ترسيخ مفهوم التبعية المطلقة للفقيه، ولزوم طاعته فيما يصدر عنه، لكونه المخول بهذه الولاية في إدارة الحكومة الإسلامية، لحيازته التفويض الموروث عن الإمام الغائب، الذي ناله من الله تعالى، عبر النبي ﷺ، وهذا يلزم الاتباع بالطاعة المطلقة للفقيه وإلا كفر، كما ورد في كتبهم عن الصادق في قوله: "انظروا إلى من كان منكم قد روى حديثنا، ونظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحكامنا، فارضوا به حكماً، فإني قد جعلته عليكم حاكماً، فإذا حكم بحكمنا، فلم يقبله منه، فإنما بحكم الله قد استخف، وعلينا رد، والراد علينا، الراد على الله، وهو على حد الشرك بالله" (٣). ومما سبق يظهر ما يرمى إليه منظرو ولاية الفقيه من تحقيق حكم الفرد المطلق، من خلال جعل هذا التملك لا يقبل المنازعة والمشاركة من الآخرين. والخطر في المسألة عندما يُربط مفهوم ولاية

(١) أحمد فتح الله، معجم ألفاظ الفقه الجعفري، ص ٤٥٣.

(٢) انظر: الخميني، الحكومة الإسلامية، ص ٧٤.

(٣) انظر: الكليني، الفروع من الكافي، ج ٧، ص ٤١٢.

الفقيه بأحد أركان الإيمان وهو ركن التوحيد، بحيث يعد الراد على الولي الفقيه بمقام الراد على الإمام، ويتبع ذلك أنه راد على الله تعالى.

٢. تعطيل العقول عن الاجتهاد في المسائل المستحدثة في ظل ولاية الفقيه النائب عن الإمام الغائب الحائز على ميراث النبوة في الحكم والتشريع.

٣. وجوب اتصاف الفقيه الوالي بشروط الفتوى والقضاء، وعلى رأسها: العلم والعدل، المستنبط معانيهما من أسس المذهب الإمامي الجعفري، التي يوضحها صاحب كتاب (عقائد الإمامية) بقوله: "وعقيدتنا في المجتهد الجامع للشرائط: إنّه نائب للإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ في حال غيبته، وهو الحاكم والرئيس المطلق، وله ما للإمام في الفضل في القضايا والحكومة بين الناس، والراد عليه راد على الامام، والراد على الامام راد على الله تعالى، وهو على حدّ الشرك بالله، كما جاء في الحديث عن صادق آل البيت عليهم السلام^(١)، فليس المجتهد الجامع للشرائط مرجعاً في الفتيا فقط، بل له الولاية العامة، فيُرجع إليه في الحكم والفصل القضاء، وذلك من مختصّاته، لا يجوز لأحد أن يتولّاها دونه، إلّا بإذنه، كما لا تجوز إقامة الحدود والتعزيرات إلّا بأمره وحكمه. ويرجع إليه أيضاً في الأموال التي هي من حقوق الامام ومختصّاته. وهذه المنزلة أو الرئاسة العامة أعطها الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ للمجتهد الجامع للشرائط، ليكون نائباً عنه في حال الغيبة، ولذلك يسمّى: نائب الإمام"^(٢).

٤. يُستثنى من مهام الفقيه وصلحياته التي ورثها عن الإمام الغائب البدء

(١) انظر: المصدر السابق.

(٢) محمد رضا المظفر، عقائد الإمامية، ص ٢٣ - ٢٤.

بالجهاد، ومقارعة الأعداء، والسؤال المهم هنا: ما المراد بالجهاد؟ الجهاد عند الشيعة ينقسم إلى قسمين: الجهاد الابتدائي، والجهاد الدفاعي، والمشهور عند الفقهاء وجوب اشتراط إذن الإمام الغائب، أو إذن نائبه الخاص في وجوب الجهاد الابتدائي، ولا يتولى ذلك (الفقيه العام) في زمن الغيبة^(١)، ولهذا يعد الجهاد الابتدائي ممنوعاً بدون حضور الإمام وإذنه أو حضور وإذن نواب منتخبين من قبل ذلك الإمام. وإذ إن الأئمة لم يتركوا نواباً عنهم ليصدروا حكم الجهاد في عصر الغيبة، فما يبقى من الجهاد ليس إلا الجهاد الدفاعي، وهو الجهاد الذي أطلق عليه في النهاية اسم الجهاد، من أجل حماية النفس وحماية حدود أرض الإسلام^(٢).

وخلاصة ما سبق، يريد مناصرو نظرية ولاية الفقيه، تحقيق السلطة المطلقة في يد الفقيه الحاكم، عند إدارته لشؤون الحكم بدون منازع أو معارض، من خلال إسقاط المعاني المقدسة من الفكر الشيعي الإمامي على مجريات السياسة الحكومية، لكون منطلقهم الفكري -ابتداءً- في أساسه سياسياً يقوم على نظرية الإمامة.

(١) انظر: ابن إدريس، السرائر، ج ٢، ص ٣.

(٢) انظر: نصر الله نجاة بخش، الجهاد في فقه الشيعة، دراسة تطبيقية فريدة في جامعة سوربون الفرنسية لمؤلفه، ترجمه: علي حسين نجاد، من منشورات دار نشر «مهري» في لندن، الطبعة الأولى ٢٠١٧، نقلاً عن موقع: كتابات، عنوان المقال (الجهاد في فقه الشيعة)، الرابط:

المطلب الثاني

نبذة عن نظرية ولاية الفقيه

تصنف نظرية ولاية الفقيه من النظريات السياسية ذات البعد الديني، وربما هذه الحقيقة كتبت لها الصيرورة والاستمرارية في ظل العقبات المتتالية التي تواجهها في هذا الزمان. وستهتم الأسطر التالية باستعراض أثر بعض الأصول الفكرية للإمامية على صياغة مضامين النظرية، وبيان مراحل تطورها.

✿ أولاً: الأصل الفكري لنظرية ولاية الفقيه:

تأثرت نظرية ولاية الفقيه بشكل واضح بعقيدة الإمامة، التي تعد أحد أهم مقومات المذهب الشيعي الإمامية، الذي فيه تصاغ العقول والقلوب على الاستسلام المطلق، والانقياد الكامل للأقوال المنسوبة للأئمة وتعاليمهم في الجوانب الدينية والدنيوية لكون الإمام معصوماً عندهم، بل كل ما صدر منه، فكأنه صدر من وحي النبوة. ولهذا لا يغيب عن أذهان المهتمين بدراسة حيثيات مذهب الإمامية مدى الإغراق في السياسة له منذ النشأة، الذي ازدادت شرايته إبان الثورة الإسلامية الإيرانية المعاصرة.

ولقد ساعد ارتباط العقل الشيعي بعقيدة الإمامة على صياغة نظرية ولاية الفقيه^(١)، وسبكها في قالب فكري واضح المعالم، التي كانت بحق بمثابة البديل العملي عن أداء وظائف الإمام الغائب حتى ظهوره، التي على رأسها تشكيل الحكومة الإسلامية. ومن هنا ظهرت الحاجة لتلمس أثر مكونات عقيدة الإمامة على واقع تشكل نظرية ولاية الفقيه، وبيانه ذلك فيما يأتي:

(١) مع الأخذ بعين الاعتبار مواقف المخالفين لها بشكل كلي أو جزئي.

١. ورود النص الإلهي بالإمامة: تتسم نظرة الشيعة الإمامية إلى عقيدة الإمامة بالتقديس، فهي الأصل الذي تقوم عليه عقائدهم، ويدور عليها فقهم وأصولهم، بل سائر معارفهم، ولا غرابة أن نجد منهم من يعتبر الإمامة تعييناً إلهياً، وفضلاً ربانياً، وهي مساوية للنبوة، فيقول أحد مراجعهم: إنّ "الإمامة منصب إلهي كالنبوة، فكما أنّ الله سبحانه يختار من يشاء من عباده للنبوة والرّسالة، ويؤيّد بالمعجزة التي هي كنصّ من الله عليه...، فكذلك يختار للإمامة من يشاء، ويأمر نبيه بالنصّ عليه، وأن ينصبه إماماً للنّاس من بعده"^(١). وبهذا الاعتبار، يستشكل الشيعة إمكانية التفريق بين النبي والإمام بشكل دقيق، وعبر المجلسي^(٢) عن ذلك بقوله: "إنّ استنباط الفرق بين النبي والإمام من تلك الأخبار، لا يخلو من إشكال"^(٣)، ثم أردف قائلاً: "ولا نعرف جهة لعدم اتّصافهم بالنبوة إلا رعاية خاتم الأنبياء، ولا يصل عقولنا فرق بين النبوة والإمامة"^(٤)، وهذا أحد أوجه الاضطراب المترتبة على حالة الغلو في تناول مسألة الإمامة، التي أوجبوا فيها ورود النص الإلهي، والتعيين الرباني في حق مستحقها، لأهمية النص وعلو كعبه في الاستدلال على عقيدة الإمامة عند الشيعة، التي تعد الإمامة أصل الأصول في المذهب الشيعي، ولا قيام للمذهب بدونها، ولقد تكاثرت أدلتهم في

(١) محمد حسين آل كاشف الغطاء، أصل الشيعة وأصولها، ص ٢١١. وانظر: السيد علي الميلاني، الإمامة في أهم الكتب الكلامية، ص ٤٩.

(٢) المجلسي: محمد باقر بن المولى محمد تقي المجلسي (١٠٣٧هـ - ١١١١هـ)، من العماء المحققين في المذهب الشيعي الإمامي، وله اهتمام بالفقه، والتفسير، والحديث، والكلام. انظر: أفندي، رياض العلماء، ج ٥، ص ٣٩ - ٤٠.

(٣) المجلسي، بحار الأنوار، ج ٢٦، ص ٨٢.

(٤) المصدر السابق.

إثباتها، ومنها:

أ. ما رواه الكليني^(١) بسنده عن أبي جعفر الصادق^(٢) قال: "بني الإسلام على خمس: على الصلّاة، والزكاة، والصوم، والحجّ، والولاية، ولم يناد بشيء كما نودي بالولاية، فأخذ الناس بأربع وتركوا هذه؛ يعني: الولاية"^(٣).

ب. أورد المجلسي في تفسيره بحار الأنوار: "عُرج بالنبي صلى الله عليه وآله السماء مائة وعشرين مرة، ما من مرة إلا وقد أوصى الله عزّجَلَّ فيها إلى النبي بالولاية لعلي والأئمة من بعده عليهم السلام، أكثر مما أوصاه بالفرائض"^(٤).

ت. أورد المفيد^(٥) في إرشاده، نقلًا عن جعفر الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ، يقول

(١) الكليني: أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الكليني الرازي (٢٢٥ هـ - ٣٢٩ هـ)، من كبار محدثي الشيعة الإمامية، ومؤلف كتاب الكافي الذي يعدّ من أهم المصادر الحديثية الأربعة عند الشيعة. انظر: ابن مراد، الفوائد الرجالية، ج ٣، ص ٣٣٦. الخوئي، معجم رجال الحديث، ج ١٩، ص ٥٨.

(٢) أبو جعفر الصادق: جعفر بن محمد الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ، هو الإمام السادس من أئمة أهل البيت عليهم السلام، وكانت مدة إمامته ٣٤ عامًا، ولد في المدينة المنورة، واستشهد فيها وكان عمره يوم شهادته (٦٥ أو ٦٨) عامًا، ودُفِنَ في البقيع إلى جانب أبيه الإمام الباقر، وجدّه الإمام السجاد، والإمام الحسن عليهم السلام. انظر: القرشي، موسوعة سيرة أهل البيت عليهم السلام، ج ١٩، ص ٢٣. الشامي العاملي، الدر النظيم في مناقب الأئمة عَلَيْهِ السَّلَامُ، ص ١٨٥.

(٣) أصول الكافي، كتاب الإيمان والكفر، باب دعائم الإسلام: ١٨/٢، رقم ٣،

(٤) المجلسي، بحار الأنوار، ج ٢٣، ص ٦٩، وانظر: الصدوق، الخصال، ص ٦٠١.

(٥) المفيد: المفيد من علماء الشيعة الإمامية الاثني عشرية، عاش في النصف الثاني من القرن الرابع الهجري وأوائل القرن الخامس الهجري، اسمه الحقيقي محمّد بن محمد بن النعمان. كان تلميذ الصدوق، وأستاذ السيّد بن الرضي والمرتضى وكذلك الطوسي. انظر: الكرجي، تاريخ الفقه والفقهاء، ص ١٤٤ - ١٤٧، والمفيد، كتاب الإعلام، ص ١٥ - ١٦.

لجماعة من خاصته وأصحابه: "استوصوا بابني موسى خيرًا، فإنه أفضل ولدي، ومن أخلف من بعدي، وهو القائم مقامي، والحجة لله تعالى على كافة خلقه من بعدي" (١).

ومجموع النصوص سالفة الذكر، تظهر قدسية الولاية في مصادر الشيعة الدينية، ومدى مغالاتهم في إيجابها، والاعتقاد بأصالتها.

٢. العصمة: انعكست نظرة التقديس لمرتبة الإمامة في العقل الشيعي على أوصاف الإمام، التي منها اتصافه بالعصمة المطلقة من الهفوات والهفات التي يقع فيها عموم البشر، وهذه العقيدة ظهرت في مصنفات علمائهم، وفي النقول التي أوردوها في إثبات العصمة المطلقة للأئمة (٢)، لتصديرها بين عموم أتباعهم، والبناء عليها في صياغة المعتقدات الشيعية، ومن هذه المرويات:

أ. أورد الصدوق (٣) في الاعتقادات بابًا بعنوان: (باب الاعتقاد في العصمة)،

(١) المفيد، الإرشاد، ج ٢، ص ٢٢٠.

(٢) غالت الشيعة في مفهوم العصمة في حق أئمتهم، وبذا خالفوا ما عليه أهل السنة والجماعة، وقد صنفت العديد من المصنفات في هذا المقام، ومنها: عصمة الأنبياء، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، المطبعة: مطبعة الشهيد - قم، الناشر: منشورات الكتبي النجفي، سنة ١٤٠٦هـ، وآيات عتاب المصطفى ﷺ في ضوء العصمة والاجتهاد، عويد بن عياد بن عايد المطرفي، الناشر: كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة الملك عبد العزيز - مكة المكرمة، ط ٣، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، رد شبهات حول عصمة النبي ﷺ في ضوء السنة النبوية الشريفة، عماد السيد محمد إسماعيل الشريبي، الناشر: دار الصحيفة، القاهرة، ط ١، سنة ٢٠٠٣ م.

(٣) الصدوق: محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي المشهور بالصدوق، من علماء الشيعة في القرن الرابع الهجري. (٣٠٥ هـ - ٣٨١ هـ)، من أهم مؤلفاته: كتاب من لا يحضره الفقيه، وهو من الكتب الأربعة المعتمدة لدى الشيعة، وأيضًا: الخصال، وعلل

ومما ضمنه فيه: قال "أبو جعفر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: اعتقادنا في الأنبياء والرسل والأئمة والملائكة صلوات الله عليهم أنهم معصومون مطهرون من كل دنس، وأنهم لا يذنبون ذنباً، لا صغيراً ولا كبيراً، ولا يعصون الله ما أمرهم، ويفعلون ما يؤمرون"^(١).

ب. ذهب المفيد إلى إثبات العصمة للصفوة والأخيار، مع بيان ماهيتها، بقوله: "العصمة من الله تعالى لحججه، هي التوفيق واللفظ والاعتصام من الحجج بها عن الذنوب والغلط في دين الله تعالى...، وليس كل الخلق يعلم هذا من حاله، بل المعلوم منهم ذلك هم الصفوة والأخيار"^(٢).

ت. جزم الصافي^(٣) بالعصمة المطلقة للأئمة قياساً على الأنبياء، فقال: "والذي نقول ونعتقده عصمة الأنبياء عن جميع المعاصي، وعمّا ينفر عنه قبل النبوة وبعدها، وعن الخطأ والسهو والاشتباه في كل ما يرجع إلى تبليغ رسالات الله تعالى، وعصمة نبينا محمد بن عبد الله صلى الله عليه وآله والأئمة المعصومين عليهم السلام عن جميع ذلك، وعن ترك الأولى، وعن الخطأ والسهو في جميع

الشرائع، ومعاني الأخبار، وعيون أخبار الرضا. ومن أبرز تلامذته: السيد المرتضى والمفيد. انظر: الطوسي، رجال الطوسي، باب الميم، ص ٢٣٨، النجاشي، رجال النجاشي، ص ٣٨٩-٣٩٢.

(١) الصدوق، الاعتقادات في دين الإمامية، ص ٩٦.

(٢) المفيد، تصحيح اعتقادات الإمامية، ص ١٢٨، والنكت الاعتقادية، ص ٤٥-٤٦.

(٣) الصافي: آية الله العظمى لطف الله الصافي الكلبايكاني (٢٠ فبراير ١٩١٩) عالم دين ومرجع شيعي إيراني، ولد في (كلبايكان، إيران). انظر: آغا بزرك الطهراني، الذريعة إلى تصانيف الشيعة، ج ٢٢، ص ٣٦٧.

الأمر" (١)، وهذا أيضًا ما ذهب إليه فقهاء الإمامية المعاصرين في مصنفاتهم، فيقول أحدهم: "وإذا كان هذا تعريف العصمة، وأنها من اللطف والفضل والرحمة الإلهية بحق النبي، فنفس هذه العصمة يقول بها الإمامية للأئمة الاثني عشر، ولفاطمة الزهراء -سلام الله عليها- بعد رسول الله، فيكون المعصومون عندنا أربعة عشر" (٢).

وما سبق إيراده من النصوص المنقولة عن فقهاء الشيعة الإمامية، يظهر فيها إثبات العصمة في حق الأنبياء والمرسلين بشكل مطلق دون أي استثناء في الصغائر عن غير قصد، أو فعل خلاف الأولى مما قال به أهل السنة في توجيه النصوص التي يوهم ظاهرها الذنب والمعصية في حق الأنبياء، وهذه العصمة أوصلوها إلى أئمتهم دون تفریق أو استثناء.

٣. التقيّة: تعد التقيّة من العقائد الأساسية الأصيلة في المذهب الشيعي الإمامي، ويعتبرونها من بين المفاهيم التي نطق بها القرآن الكريم والسنة المطهرة، بل حقيقتها تعدت الشريعة المحمدية إلى غيرها من الأديان السماوية السابقة. فالتقيّة من منظور الشيعة تخطت كونها قاعدة فقهية، أو مبدأ إسلامياً صرفاً فحسب، إلى كونها قاعدة عقلية أيضاً، جبلت عليها العقول السليمة، فحكمت بضرورتها (٣). ولهذا اهتمت مصنفات الشيعة بإيراد الأدلة على هذا المعتقد الأصيل لديهم، ومنها:

أ. أفرد الكليني في الكافي باباً أسماه: (باب التقيّة)، ومن الأحاديث التي

(١) الصافي، رسالتان حول العصمة، ص ٩٧.

(٢) علي الميلاني، العصمة، ص ١٤.

(٣) انظر: إعداد مركز الرسالة، التقيّة في الفكر الإسلامي، ص ٥-٦.

أوردها تحته:

- ما أسنده إلى أبي عبد الله جعفر الصادق في تفسير قول الله عزَّجَلَّ: ﴿أُولَئِكَ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا﴾ [القصص: ٥٤] قال: "بما صبروا على التقية"، وقوله: ﴿وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ﴾ [القصص: ٥٤]، قال: "الحسنة التقية، والسيئة الإذاعة"^(١).

- ما رواه عن أبي عبد الله جعفر الصادق قوله: "إن تسعة أعشار الدين في التقية، ولا دين لمن لا تقية له، والتقية في كل شيء، إلا في النبذ والمسح على الخفين"^(٢).

ب. ما أورده الطبرسي^(٣) في مشكاته عن أبي عبد الله جعفر الصادق قوله: "إن التقية ديني ودين آبائي، ولا دين لمن لا تقية له"^(٤).

ت. ورد أنه قيل لأبي جعفر عليه السلام: رجلان من أهل الكوفة أخذا، فقيل لهما: ابرأ من أمير المؤمنين، ف تبرأ واحد منهما، وأبى الآخر، فخلي سبيل الذي تبرأ وقتل الآخر، فقال: "أما الذي تبرأ، فرجل فقيه في دينه، وأما الذي لم يتبرأ،

(١) الكليني، الكافي، ج ٢، ص ٢١٧، ح ١.

(٢) الكليني، الكافي، ج ٢، ص ٢١٧، ح ٢.

(٣) الطبرسي: علي بن الحسن الطبرسي، من المحدثين الشيعة في القرن السادس الهجري، (ت: ٦٠٠هـ)، ومؤلف كتاب مشكاة الأنوار، أبوه الحسن بن الفضل الطبرسي صاحب كتاب مكارم الأخلاق، وجدّه الفضل بن الحسن الطبرسي مؤلف تفسير مجمع البيان. انظر: الأمين، أعيان الشيعة، ج ٢، ص ٣٩٩، واللجنة العلمية في مؤسسة الإمام الصادق، طبقات الفقهاء، ج ٧، ص ١٦٤ - ١٦٥.

(٤) علي الطبرسي، مشكاة الأنوار، ص ٨٧.

فرجل تعجل إلى الجنة" (١).

ث. عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: إن أبي كان يقول: "أي شيء أقر للعين من التقية، إن التقية جنة المؤمن" (٢).

لقد أظهرت المرويات السابقة حالة التعظيم والإجلال لمبدأ التقية في المذهب الشيعي الإمامي، الذي بلا ريب بُني عليه العديد من الأحكام الدينية والدينية عند فقهاء الشيعة.

وتأسيساً على ما سبق، يتبين لكل متأمل، الهالة القدسية التي صنعها الشيعة الإمامية لأئمتهم، التي بدورها ساعدت على هيمنة فقهاء الشيعة على عقول الأتباع، وتعزيز سلطانهم داخل المجتمع الشيعي، وخاصة أن الأمر تعدى جانب التعبير عن وجهات النظر التي تقبل الأخذ أو الرد، إلى الإلزام المطلق، الذي صيغ بطريقة مذهبية ذات بعد عقائدي منبثقة من عقيدة الإمامة، التي تُوجت بنظرية ولاية الفقيه. ولا غرابة في ذلك، لكون الولاية غير محدودة بتولي الأمور الحسينية، بل تعدتها لتشمل جميع صلاحيات الإمام المعصوم الغائب، في قيادة الأمة الإسلامية في جميع شؤونها العلمية والعملية، ومنها: تولي الحكومة الإسلامية. لذا لا يصح الاعتراض على الولي الفقيه، لوراثته صلاحيات الإمام الغائب، الذي نص الإله على إمامته، واتصف بالعصمة، وله حرية الانتقاء في المعتقدات والأقوال، لأسباب تخفى دقائقها ومعانيها عن العوام، الذين لا يملكون من أمرهم شيئاً سوى التسليم لورثة الإمامة الشرعيين، من نظريتهم

(١) الكليني، الكافي، ج ٢، ص ١٧٥، ح ٢١. وانظر: الأنصاري، التقية، ص ٦٨.

(٢) الحر العاملي، وسائل الشيعة (آل البيت)، ج ١٦، ص ٢١١، ح ٢٥.

المقدسة، التي عرفت بولاية الفقيه.

❖ ثانياً: تطور فهم الشيعة الإمامية لنظرية ولاية الفقيه:

اتفق عموم الشيعة الإمامية في أصل مسألة الولاية، ولكن وقع الخلاف في حدود هذه الولاية، ما بين مجيز للولاية المقيدة في الأمور الحسينية العامة في المجتمع، وما بين مطلق للحكم. وعند النظر في طبيعة الخلاف في المواقف الحكمية لأي تصور فكري، يلزم التفريق بين مرحلة التنظير والتأطير، وبين مرحلة التطبيق والتنفيذ، فأما الفريق الراض لنظرية ولاية الفقيه، فإنه يرفضها من حيث المبدأ، لكونهم من دعاة الثبات على العقيدة، والالتزام بالنقول النصية عن الأئمة، والاكتفاء بذلك، إلى أن يظهر الإمام الغائب، وبعضهم استند في رفضه إلى حدوثها، وعدم أصلتها، وترسيخها لحكم الفرد المطلق^(١)، وأما المؤيدون لمضامينها، فقد اعتبروها نظرية تتميز بالأصالة المعرفية، وتعود بالمنافع الواقعية على البيئة الإمامية، مما دعا فقهاء الإمامية القدامى والمعاصرين إلى تأييدها،

(١) ومن أبرز الشيعة المعارضين لنظرية ولاية الفقيه من داخل إيران: حسين مصطفى الخميني (١٩٣٠ م - ١٩٧٧ م)، آية الله محمد كاظم الشريعتمداري (١٩٠٥ - ١٩٨٦ م)، حسن طباطبائي القمي (١٩١١ م - ٢٠٠٧ م)، حسين علي منتظري (١٩٢٢ - ٢٠٠٩ م)، آية الله حسين علي المنتظري (١٩٢٢ - ٢٠٠٩ م)، وآية الله البرقي (١٩٠٨ - ١٩٩٢ م)، ومن الشيعة خارج إيران: محمد جواد مغنية (١٩٠٤ - ١٩٨٠ م)، محمد حسين فضل الله (١٩٣٥ - ٢٠١٠ م)، وغيرهم من فقهاء الشيعة. انظر: آية الله حسين علي المنتظري، دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، ج ١، ص ٤٢٥، والبرقي، كسر الصنم، ج ١، ص ٦٢، فهمي هويدي، إيران من الداخل، ص ١٤٣-١٤٤، شفيق شقير، نظرية ولاية الفقيه وتداعياتها في الفكر السياسي الإيراني المعاصر، (مقال)، تاريخ الاسترجاع: ١٥ أبريل ٢٠١٩ م، موقع الجزيرة، (<http://www.aljazeera.net>).

والحض عليها. ولهذا، يعد أنصار نظرية ولاية الفقيه أنها تخرج عن كونها قضية فقهية، أو مسألة كلامية مستحدثة، بل هي قضية أصيلة أصالة الفقه، وقديمة بقدم الفقهاء^(١).

وربما الجديد فيها حالة تطور الفكر الفقهي لمفهوم النظرية في العقل الشيعي الإمامي، وهذا ما سيعرض في الأسطر التالية:

١. مرحلة الولاية الجزئية: وفيها يسعى الفقيه المخول من الإمام الغائب، إلى متابعة العباد وإرشادهم في الشؤون الدينية فقط، كإقامة الحدود الشرعية، والقضاء بين الناس، وإقامة العبادات بأنواعها البدنية والمالية عند الإمكان، ومن أشهر نصوص فقهاء الشيعة الإمامية الدالة على ذلك:

أ. قول المفيد عند حديثه عن إقامة الحدود: "فهو إلى سلطان الإسلام المنصوب من قبل الله تعالى،...، ومن نصبوه لذلك من الأمراء والحكام، وقد فوضوا النظر فيه إلى فقهاء شيعتهم مع الإمكان،...، وللفقهاء من شيعة الأئمة - عليهم السلام- أن يجمعوا بإخوانهم في الصلوات الخمس، وصلوات الأعياد...، ولهم أن يقضوا بينهم بالحق، ويصلحوا بين المختلفين في الدعاوى عند عدم البيّنات، ويفعلوا جميع ما جعل إلى القضاة في الإسلام، لأن الأئمة - عليهم السلام- قد فوضوا إليهم ذلك عند تمكنهم منه، بما ثبت عنهم فيه من الأخبار، وصح به النقل عند أهل المعرفة به من الآثار"^(٢). وربما أكثر ما يلفت الانتباه في نص المفيد أن الفقيه العادل من الشيعة، إذا نُصّب فله أن يقبل هذا المنصب، لأنه

(١) انظر: محسن الحيدري، ولاية الفقيه تأريخها - مبانيها، ص ٤٩.

(٢) انظر: المفيد، المقنعة، ص ٨١٠-٨١٢.

في الحقيقة عيّن من الإمام المنتظر.

ب. وقول أبي الصلاح الحلبي^(١) في بيان جهة إنفاذ الحقوق المالية: "يجب على كل من تعين عليه فرض زكاة أو فطرة أو خمس أو أنفال، أن يخرج ما وجب عليه من ذلك إلى سلطان الإسلام، المنصوب من قبله سبحانه، أو إلى من ينصبه لقبض ذلك من شيعته ليضعه مواضعه، فإن تعذر الأمران، فإلى الفقيه المأمون، فإن تعذر أو آثر المكلف تولى ذلك نفسه، فمستحق الزكاة والفطرة الفقير المؤمن العدل دون من عداه"^(٢).

ت. ما قاله الطوسي^(٣) في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سواء في إقامة الحدود، أو في الفصل بين المتخاصمين: "فأما إقامة الحدود، فليس يجوز لأحد إقامتها، إلا لسلطان الزمان المنصوب من قبل الله تعالى، أو من نصبه الإمام لإقامتها. ولا يجوز لأحد سواهما إقامتها على حال...، وأما الحكم بين الناس والقضاء بين المختلفين، فلا يجوز أيضًا إلا لمن أذن له سلطان الحق

(١) أبو الصلاح الحلبي: تقي الدين بن نجم الدين بن عبيد الله الحلبي المعروف بأبي الصلاح الحلبي (٣٧٤ - ٤٤٧ هـ)، فقيه ومتكلم إمامي، عاش في القرن الرابع والخامس الهجري، ومن تلامذة الشريف المرتضى، والطوسي، وسالار. انظر: الأمين، أعيان الشيعة، ج ٣، ص ٦٣٤، الطوسي، رجال الطوسي، ص ٤١٧.

(٢) أبو الصلاح الحلبي، ينباع الفقهية، ج ٥، ص ١٠٧.

(٣) أبو جعفر الطوسي: هو محمد بن الحسن بن علي بن الحسن (٣٨٥ - ٤٦٠ هـ) المعروف بشيخ الطائفة والشيخ الطوسي، مؤلف كتابين معروفين وهما: تهذيب الأحكام، والاستبصار، من الكتب الأصول الحديثية الأربعة - وبقيتها: الكافي في الأصول والفروع للكليني، ومن لا يحضره الفقيه للصدوق -، ويعدّه الشيعة من كبار المتكلمين والمحدثين والمفسرين والفقهاء الشيعة. انظر: البحراني، لؤلؤة البحرين، ص ٢٨٠، وجعفر، الشيخ الطوسي مفسرًا، ص ١٣.

في ذلك. وقد فوضوا ذلك إلى فقهاء شيعتهم في حال لا يتمكنون فيه من توليه بنفوسهم. فمن تمكن من إنفاذ حكم، أو إصلاح بين الناس، أو فصل بين المختلفين، فليفعل ذلك، وله بذلك الأجر والثواب^(١).

ث. قول الحلبي^(٢) في المتولي لإخراج الزكاة في حال غيبة الإمام: "وإذا لم يكن الإمام موجوداً، دفعت إلى الفقيه المأمون من الإمامية، فإنه أبصر بمواقعها"^(٣)، وفي إقامة الحدود، قال: "وقيل: يجوز للفقهاء العارفين إقامة الحدود، في حال غيبة الإمام، كما لهم الحكم بين الناس، مع الأمن من ضرر سلطان الوقت. ويجب على الناس مساعدتهم على ذلك"^(٤).

وليس فيما سبق من أقوال فقهاء الشيعة المؤيدين لنظرية ولاية الفقيه في هذه المرحلة، ما يدل على اهتمامهم بالقضايا السياسية أو إدارة الدولة، وغاية ما في الأمر تفويض الأئمة العام للفقهاء في مجال إقامة الحدود والقضاء بين المختلفين، بشرط التمكن من الإنفاذ، بعيداً عن بطش الحكام الظلمة؛ أي: من غير أبناء المذهب. وفي هذا التوجه يظهر فقهاء الإمامية ميل واضح نحو فصل السياسة عن الدين، ضمن مبررات نظرية الانتظار ورجعة ولي الزمان، صاحب

(١) محمد الطوسي، النهاية، ص ٣٠٠ - ٣٠١.

(٢) المحقق الحلبي: أبو القاسم جعفر بن الحسن بن يحيى بن سعيد الحلبي (٦٠٢ - ٦٧٦هـ)، الملقب بالمحقق الأول والمحقق الحلبي، من علماء الشيعة، في الفقه والأصول، في القرن السابع الهجري، وينصرف لقب المحقق له إذا ذكره الفقهاء بدون قرينة. له مؤلفات كثيرة؛ منها: كتاب شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، المختصر النافع في فقه الإمامية والمعتبر في شرح المختصر النافع. انظر: الأمين، أعيان الشيعة، ج ٤، ص ٨٩ - ٩٢.

(٣) الحلبي، شرائع الإسلام، ج ١، ص ١٢٤.

(٤) الحلبي، شرائع الإسلام، ج ١، ص ٢٦٠.

السلطان والأمر والنهي.

٢. مرحلة الولاية المطلقة: أقحم فقهاء الإمامية أنفسهم في مختلف شؤون الناس الدينية والدنيوية، الخاصة منها، والعامّة بشكل مطلق، كتحاكم الناس إليهم، والانقياد المطلق إلى حكمهم، لكون الولي الفقيه أصبح يوازي الإمام المعصوم في وظائفه، ضمن الضوابط المنصوص عليها في فقه الشيعة الاثنا عشرية، ولهذا عد أنصار نظرية ولاية الفقيه عدم الانقياد للولي الفقيه، وبذل الطاعة المطلقة مخرجاً من الملة. ومن هنا ستعرض - فيما يأتي - أهم مظاهر النضج التي مرت بها نظرية ولاية الفقيه بشكل متدرج في طور الولاية المطلقة:

أ. أشار الكركي^(١) في رسائله إلى استحواذ الفقيه المجتهد على وظائف الأئمة في حال الغيبة بالنيابة، بقوله: "اتفق أصحابنا - رضوان الله عليهم - على أن الفقيه العدل الإمامي الجامع لشرائط الفتوى، المعبر عنه بالمجتهد في الأحكام الشرعية نائب من قبل أئمة الهدى - صلوات الله وسلامه عليهم - في حال الغيبة في جميع ما للنيابة فيه مدخل...، فيجب التحاكم إليه، والانقياد إلى حكمه"^(٢)،

(١) المحقق الكركي: علي بن الحسين بن عبدالعالي الكركي العاملي المعروف بالمحقق الثاني، والمحقق الكركي (ت: ٩٤٠هـ)، من علماء وفقهاء الشيعة الكبار الذين عاشوا في العصر الصفوي، هاجر من لبنان إلى العراق، ومن ثم هاجر إلى إيران بسبب الدعوة التي وجهها له الشاه إسماعيل الصفوي من أجل ترويح المذهب الشيعي، وكان له دور كبير في نشر الثقافة الشيعية في إيران. له آثار فقهية كثيرة، وأهمها كتاب جامع المقاصد في شرح قواعد العلامة، وبناء عليه سمي بصاحب المقاصد، كما له آراء مؤيدة لولاية الفقيه. انظر: الدواني، مفاخر الإسلام، ج ٤، ص ٤٤٩ - ٤٥٠. الحسنون، حياة المحقق الكركي، ج ١، ص ٥٤ - ٦١، ١٠٣ - ١١٣.

(٢) الكركي، رسائل الكركي، ج ١، ص ١٤٢.

وبهذا التصريح غير المسبوق من فقهاء الإمامية، يكون الكركي أصلاً لشرعية الفقيه السياسية بالنيابة العامة عن الإمام المستور دون الاستغراق بالتفاصيل.

ب. وأظهر النراقي^(١) في كتابه (عوائد الأيام) صلاحيات الفقهاء المطلقة، ببيان وظيفة العلماء الأبرار، والفقهاء الأخيار في أمور الناس، وما لهم فيه الولاية على سبيل الكلية، داعياً الفقهاء إلى تولي جميع الأمور، ومنها الحكم ضمن مبحث فقهي مستقل بخلاف ما جرت عليه عادة فقهاء الإمامية، وهذا يظهر في قوله: "إن كلية ما للفقيه العادل توليه، وله الولاية فيه أمران: أحدهما: كل ما كان للنبي والإمام -الذين هم سلاطين الأنام وحصون الاسلام- فيه الولاية وكان لهم، فللفقيه أيضاً ذلك، إلا ما أخرجه الدليل من إجماع أو نص أو غيرهما. وثانيهما: أن كل فعل متعلق بأمور العباد في دينهم أو دنياهم، ولا بد من الإتيان به، ولا مفر منه، إما عقلاً أو عادة من جهة توقف أمور المعاد أو المعاش لوحد أو جماعة عليه، وإناطة انتظام أمور الدين أو الدنيا به"^(٢). ولقد سبق النراقي غيره من فقهاء الإمامية باستخدام مصطلح (ولاية الفقيه) في كتابه العوائد^(٣).

(١) النراقي: أحمد ابن المولى محمد مهدي النراقي (١١٨٥ - ١٢٤٥ هـ)، الملقب بالفاضل النراقي، والده من علماء الشيعة في القرن الثالث عشر، وكان النراقي أديباً وشاعراً، درس المنطق، والفقه، والأصول، والكلام، والفلسفة عند والده، وتصدى للمرجعية بعد وفاة والده سنة ١٢٠٩ هـ. له مؤلفات كثيرة، من أهمها: كتاب مستند الشيعة في أحكام الشريعة، وعوائد الأيام، ومعراج السعادة، باللغة الفارسية. انظر: الأمين، أعيان الشيعة، ج ٣، ص ١٨٤. نجف، علماء في رضوان الله، ص ٢٦٣ - ٢٦٤.

(٢) النراقي، عوائد الأيام، ص ٥٣٦.

(٣) انظر: النراقي، عوائد الأيام، ص ٥٣٨.

ت. توسع محمد حسن النجفي^(١) في جواهره في بيان صلاحيات الولي الفقيه، المتعلقة بالقضاء أو النظام والسياسة، أو على جباية الخراج، أو على القاصرين من الأطفال، أو غير ذلك من الأعمال التي يليها، وهي من المعاونة على البر والتقوى، والخدمة للإمام وغير ذلك خصوصاً في بعض الأفراد^(٢)، وعد النجفي المعروف بالجواهري "أنه لو نصب الفقيه المنسوب من الإمام، بالإذن العام سلطاناً أو حاكماً لأهل الإسلام، لم يكن من حكام الجور"^(٣)، وكذلك أشار إلى أن من الوظائف الموروثة عن الإمام في غيبته جواز مهادنة الكفار^(٤)، وفي موضع آخر، أجاز دفع أموال الخراج إلى الحاكم المنسوب، لكونه يقوم مقام الإمام الغائب^(٥)، بل إن الجواهري عند عرضه لبعض مسائل النكاح قطع في عموم ولاية الحاكم، وبأنه قائم مقام الولي حيث لا ولي غيره، ويرى الجواهري بأنه قد يمنع دوران ولاية الفقيه على الحسبة، بل ظاهر ما دلت عليه من النصوص كونه كغيره من الأولياء في موضوع الولاية من حيث النصب والنيابة^(٦).

ث. ثم بسط فقهاء الإمامية القول في تفاصيل ودقائق نظرية ولاية الفقيه،

(١) محمد حسن النجفي: محمد حسن النجفي المعروف بصاحب الجواهر، (١٢٠٢ - ١٢٦٦ هـ) من الفقهاء الأصوليين الشيعة في القرن الثالث عشر، ولد في النجف واشتهر بها، وأهم أعماله هو كتاب جواهر الكلام، فعليه عرف بين أعلام الطائفة الشيعية بصاحب الجواهر. انظر: الأمين، أعيان الشيعة، ج ٩، ص ١٤٩.

(٢) انظر: محمد حسن النجفي الجواهري، جواهر الكلام، ج ٢٢، ص ١٥٥-١٥٦.

(٣) المصدر السابق ج ٢٢، ص ١٥٦.

(٤) انظر: المصدر السابق ج ٢١، ص ٣١٢.

(٥) انظر: المصدر السابق ج ٢٢، ص ١٩٥.

(٦) انظر: المصدر السابق ج ٢٩، ص ١٨٨-١٨٩.

فعدوا معارضة الولي الفقيه معارضة لله تعالى، حيث أشار الأنصاري^(١) إلى هذا المعنى في كتاب الزكاة بقوله: "ولو طلبها الفقيه - أي الزكاة - بمقتضى أدلة النيابة العامة وجوب الدفع، لأن منعه ردّ عليه، والرد عليه ردّ على الله تعالى"^(٢)، لكن هذا الموقف للأنصاري ظهر فيه التذبذب بعد ذلك، في موضع آخر، فيقول: "وربما أمكن القول بوجوب الدفع إلى المجتهد، نظرًا إلى عموم نيابته، وكونه حجة الإمام على الرعية، وأمينًا عنه وخليفة له، كما استفيد ذلك كله من الأخبار، لكن الانصاف: أن ظاهر تلك الأدلة ولاية الفقيه عن الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ على الأمور العامة، لا مثل خصوص أمواله عَلَيْهِ السَّلَامُ وأولاده مثلًا"^(٣)، ثم ذكر الأنصاري خلافًا في المسألة، وأتبعه بقوله: "فالظاهر أنه يجب أن يتولاه الحاكم، لأنه المتولي لكل حصة عامة، سيما مثل الإنفاق على عيال الغائب، وقضاء ديونه، وغير ذلك من أموره"^(٤)، ولم يكتف الأنصاري بما عرضه من آراء مضطربة في عموم ولاية الفقيه، بل إنه عاود الكرة في كتابه المكاسب، حيث صرح بشكل أكثر قوة ووضوحًا مما سبق في التعريض بالولاية المطلقة للفقيه، فيقول بعد نقله

(١) الأنصاري: مرتضى الأنصاري (١٢١٤ هـ - ١٢٨١ هـ)، من كبار علماء الشيعة في القرن الثالث عشر، وقد تصدى للمرجعية بعد صاحب الجواهر، واشتهر بالشيخ الأعظم، ولقب بخاتم الفقهاء والمجتهدين، وأدى تجديده لبعض نواحي التفرعات في علم الأصول إلى تطور في علم الفقه، ويُعتبر كتابه الرسائل والمكاسب من الكتب الأساسية في الدراسة الحوزوية، والفقهاء الذين أتوا بعده من تلامذته قاموا بتطوير منهجه وآثاره عبر إضافة شروح وتعليقات عليها. انظر: الأمين، أعيان الشيعة، ج ١٠، ص ١١٧-١١٨، رشاد الأنصاري، الشيخ الأنصاري حياته وسيرته، ص ١٧٩-١٩٦.

(٢) الأنصاري، كتاب الزكاة، ص ٣٥٦.

(٣) الأنصاري، كتاب الخمس، ص ٣٣٧.

(٤) الأنصاري، كتاب الخمس، ص ٣٣٨.

جملةً من الروايات التي يستدل بها القائلون بولاية الفقيه المطلقة: "لكنّ الإنصاف - بعد ملاحظة سياقها أو صدرها أو ذيلها - يقتضي الجزم بأنّها في مقام بيان وظيفتهم من حيث الأحكام الشرعية، لا كونهم كالنبيّ والأئمة صلوات الله عليهم، في كونهم أولى بالناس في أموالهم، فلو طلب الفقيه الزكاة والخمس من المكلف فلا دليل على وجوب الدفع إليه شرعاً...، وبالجملة، إقامة الدليل على وجوب طاعة الفقيه كالإمام عَلَيْهِ السَّلَام - إلا ما خرج بالدليل - دونه خرط القتاد!"^(١). وقال في موضع آخر: "وعلى أيّ تقدير، فقد ظهر ممّا ذكرنا: أنّ ما دلّ عليه هذه الأدلّة هو ثبوت الولاية للفقيه في الأمور التي يكون مشروعيتها إيجابها في الخارج مفروغاً عنها، بحيث لو فرض عدم الفقيه كان على الناس القيام بها كفاية. وأمّا ما يُشكّك في مشروعيتها كالحدود لغير الإمام، وتزويج الصغيرة لغير الأب والجدّ، وولاية المعاملة على مال الغائب بالعقد عليه، وفسخ العقد الخياري عنه، وغير ذلك، فلا يثبت من تلك الأدلّة مشروعيتها للفقيه، بل لا بدّ للفقيه من استنباط مشروعيتها من دليل آخر"^(٢). وبهذا يتبين حالة الاضطراب في حدود ولاية الفقيه عند الأنصاري، التي انتقل فيها من حالة الإطلاق في الولاية إلى التقييد، لاحتمالية أوجه الاستدلال.

ج. واستمرت حالة الجدل بين فقهاء الشيعة الإمامية مستعرة، بعد التذبذب الذي ظهر بوضوح في مواقف الأنصاري، مما يعبر - بلا شك - عن حالة الاضطراب في فهم مضامين نظرية ولاية الفقيه، وأصولها الاستدلالية، ومنابعها

(١) الأنصاري، كتاب المكاسب، ج ٣، ص ٥٥٣.

(٢) الأنصاري، كتاب المكاسب، ج ٣، ص ٥٥٧-٥٥٨.

الفكرية^(١)، وعُد بأن البحث الخاص توقف في ولاية الفقيه كنظرية معتبرة في العقل الشيعي الإمامي، بالمعنى الذي أطلقه النراقي، إلى أن جاء الخميني في القرن العشرين من الميلاد وأعاد إحياءها^(٢). واستمر ارتباط اسم الخميني بنظرية ولاية الفقيه في الأذهان، لكونه هو الذي صاغها الصياغة النهائية التي عرفت بها في هذا الزمان، حتى إنه عدها من صميم الدين، وأصل المذهب، وزاد هذا الارتباط في كونه الفقيه الوحيد الذي تسنت له الفرصة في إقامة نظام سياسي على أساس فقهي^(٣). ومما يدل على اهتمام الخميني بهذه النظرية، أنها كانت حاضرة في انتاجه العلمي، ومن شواهد:

أ. عد الخميني أن "ولاية الفقيه فكرةٌ علميةٌ واضحةٌ قد لا تحتاج إلى برهان، بمعنى أن من عرف الإسلام يرى بدايتها، ولكن وضع المجتمع الإسلامي، ووضع مجامعنا العلمية على وجه الخصوص، يضع هذا الموضوع بعيداً عن الأذهان، حتى عاد اليوم بحاجة إلى برهان..."^(٤).

ب. ويجزم الخميني بأن ولاية الفقيه من الضرورات، التي لا تحتاج إلى

(١) انظر: نظرية ولاية الفقيه بين المؤيدين والمعارضين، (مقال)، إعداد: موقع نور، تاريخ الاسترجاع: ١٥ فبراير ٢٠١٩م،

http://www.fnoor.com/main/articles.aspx?article_no=10754#XGaJfFXXJ0x

(٢) انظر: نظرية ولاية الفقيه وتداعياتها في الفكر السياسي الإيراني المعاصر، (مقال)، شفيق شقير، تاريخ الاسترجاع: ٣٠ مارس ٢٠١٩م، موقع الجزيرة:

[https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/b89d2831-2b46-462f-9b5c-](https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/b89d2831-2b46-462f-9b5c-776d1b0edd80)

776d1b0edd80

(٣) انظر: كمال الحيدري، ولاية الفقيه تاريخها ومبانيها، ص ١٧٤ - ١٧٦.

(٤) الخميني، الحكومة الإسلامية، ص ٧.

دليل، حيث يقول: إن "ولاية الفقيه من المواضيع التي يجب تصوّرها التصديق بها، فهي لا تحتاج لأيّ برهنة. وذلك بمعنى أنّ كل من أدرك العقائد والأحكام الإسلامية - ولو إجمالاً - وبمجرد أن يصل إلى ولاية الفقيه ويتصوّرهما، فسيصدّق بها فوراً، وسيجدها ضرورة وبديهية. والسبب في عدم وجود أدنى التفتات لولاية الفقيه، وفي أنّها صارت بحاجة إلى الاستدلال، هو الأوضاع الاجتماعية للمسلمين بشكل عام، والحوزات العلمية بشكل خاص. وهناك أسباب تاريخية لأوضاعنا الاجتماعية نحن المسلمين، ولأوضاع الحوزات العلمية سوف نشير إليها"^(١). وبهذه الحجة في الخطاب، لبيان ما آلت إليه الحوزات العلمية الشيعية على وجه الخصوص، التي بدورها دعا إلى إصلاحها، بتغيير نهجها في تناول القضايا المهمة في الحياة، وعدم الاختباء خلف القضايا الفقهية التقليدية، وخاصة مسألة التقيّة.

ت. كما أنه أشار في كتابه (البيع) إلى وجوب تأسيس حكومة إسلامية يتقدمها الفقهاء، لتحقيق الأحكام الشرعية، فقال: "فعلى المسلمين - وفي طليعتهم الروحانيون وطلاب العلوم الدينية - القيام بوجه تبليغات أعداء الإسلام بأية وسيلة ممكنة، حتى يظهر أن الإسلام قام لتأسيس حكومة عادلة، فيها قوانين مربوطة بالماليات وبيت المال، وأخذها من جميع الطبقات على نهج عادل"^(٢).

ث. واهتم الخميني ببيان صلاحيات الفقيه نظريته السياسية، فقال: "للفقيه العادل جميع ما للرسول والأئمة - عليهم السلام -، مما يرجع إلى الحكومة والسياسة، ولا يعقل الفرق، لأن الوالي - أي شخص كان - هو المجري

(١) الخميني، الحكومة الإسلامية، ص ٤٣.

(٢) الخميني، كتاب البيع، ج ٢، ص ٦١٨.

لأحكام الشريعة، والمقيم للحدود الإلهية، والآخذ للخراج وسائر الضرائب، والمتصرف فيها بما هو صلاح المسلمين^(١).

وهنا يظهر اهتمام الخميني بنظرية ولاية الفقيه، بتصنيفها - كما يدعي - على أنها إحدى المسائل العقائدية والفقهية الإسلامية الأصيلة، وما تمثله من منظومة فكرية فلسفية متكاملة، تلزم العقول السوية الناضجة التسليم بمضامينها، والتصديق بمراميها، والتأكيد على حاجة المسلمين الماسة لها، ولذا، لا داعي لإجهاد الذهن، وإتعب العقل في البحث عن دليل خاص للتدليل عليها.

٣. دلالات تطور نظرية ولاية الفقيه:

ومن العرض السابق لمراحل تطور نظرية ولاية الفقيه، وُجد العديد من المعاني والدلالات المهمة، يمكن إجمالها فيما يأتي:

أ. اهتمام فقهاء الشيعة في مرحلة الولاية الجزئية بالبعد الحكمي النظري على حساب الجانب التطبيقي العملي، الذي بدوره أبرز دور الفقيه في الحياة العملية بين الناس، محاولاً إخراجهم من حالة الإنكفاء على الذات، التي يمارسها فقهاء الشيعة، ضمن ذرائع الفقه الشيعي الإمامي.

ب. أدى النراقي دوراً مهماً في الصياغة الجديدة لنظرية ولاية الفقيه، عندما عزز دور الولي الفقيه في الحياة العامة، وزاد من سلطاته الدينية والدينية، وكيف لا؟ وهو أعطى للفقيه ما للنبي وللإمام الغائب من صلاحيات على الغالب! إلا ما أخرجه الدليل من إجماع أو نص أو غيرهما، كما أنه كان يدعو إلى

(١) الخميني، كتاب البيع، ج ٢، ص ٦٢٦.

الولاية المطلقة^(١). وبهذا الاجتهاد، يكون النراقي قد جدّد معالم نظرية ولاية الفقهاء بشكل غير مسبوق، وبهذا يكون قد أحدث خرقاً للإجماع الشيعي في أول الأمر، ثم كان بمثابة انطلاقة جديدة لفقهاء الشيعة بعده.

ت. وجود مفارقات واستثناءات في دور الفقيه التنفيذي في مرحلة ما قبل نضج نظرية الفقيه، حيث كانت آراؤهم في باب الحدود مختلفة عن آرائهم في الأبواب الأخرى التي كانوا يتعللون فيها بنظرية التقيّة والانتظار^(٢)، وكانوا يمارسون من خلالها دوراً عملياً خلافاً للمعهود، وبلا شك كان سبباً مساعداً لتنضيج النظرية، ووصولها إلى ما انتهت إليه.

ث. بالغ الخميني في حدود الصلاحيات التي منحها للولي الفقيه، بشكل غير مسبوق، فقد عد أن للفقيه العادل جميع ما للرسول ﷺ، ممّا يرجع إلى الحكومة والسياسية، ولا يعقل الفرق بينهما - حسب دعوى الخميني -، لذا فإن الخميني يسعى لإقامة كيان سياسي ديني ديكتاتوري، مرهوب الجانب من الداخل، مما يمنع المعارضة والانتقاد لهذا النظام.

(١) انظر: نظرية ولاية الفقيه وتدابيرها في الفكر السياسي الإيراني المعاصر، (مقال)، شفيق شقير، تاريخ الاسترجاع: ٣٠ مارس ٢٠١٩م، موقع الجزيرة:

[https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/b89d2831-2b46-462f-9b5c-](https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/b89d2831-2b46-462f-9b5c-776d1b0edd80)

776d1b0edd80، وأحمد أبو مطر، حزب الله الوجه الآخر، ص ١٦٤.

(٢) انظر: أحمد الكاتب، تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه، ص ٢٠-

المبحث الثاني

منهجية البرقي في نقد نظرية ولاية الفقيه

وقف البرقي موقف الناقد والراد لمضامين نظرية ولاية الفقيه السياسية، بطريقة تتسم بمنهجية شمولية، ودعائم علمية يعتد بها عند أهل العلم. وقبل الشروع في بيانها نعرض تعريفاً مقتضباً بالبرقي:

المطلب الأول

نبذة تعريفية بالبرقي

من العلماء الباحثين عن الحق، حتى وجده في كتاب الله تعالى، بعد تدبر آياته، والنظر في معانيه، وفي المقابل، ترك كثيراً من مظان الغلو والخرافات التي كان يعتقدونها وينادي بها عندما كان متبعا للمذهب الشيعي الإمامي، ويعد من أبرز أئمة الشيعة الإمامية المعاصرين العائدين إلى مذهب أهل السنة والجماعة. وفيما يأتي لمحة عن شخصيته:

❁ أولاً: اسمه، ونشأته:

١. اسمه: هو أبو الفضل بن الحسن بن أحمد بن رضي الدين بن مير يحيى بن مير ميران بن أميران الأول بن مير صفى الدين بن مير أبي القاسم بن مير يحيى بن السيد محسن الرضوي بن رضي الدين بن فخر الدين علي بن رضي الدين حسين بادشاه بن ابي القاسم بن ميرا بن أبي الفضل بن بندار بن مير عيسى بن أبي جعفر محمد بن أبي القاسم علي بن أبي علي محمد بن أحمد بن محمد الأعرج

بن أحمد بن موسى المبرقع بن الإمام محمد الجواد^(١).

٢. ولادته ووفاته: وُلِدَ البرقعي في قم سنة (١٣٢٨هـ)، وكانت وفاته في سنة (١٤١٢هـ) الموافق (١٩٩١م) في سجن إيفين، وقد أوصى ألا يُدفن في مقابر الشيعة^(٢).

٣. نشأته:

نشأ أبو الفضل البرقعي، في أسرة فقيرة الحال، فقد كان أبوه فقيراً زاهداً معرضاً عن الدنيا. وأما جدّه (أحمد) فقد كان من علماء المذهب الإمامي، وكان مجتهداً معروفاً، ولكنه لم يكن يحب الظهور، وقد أقام في سامراء طالباً للعلم، وبعد بلوغه درجة الاجتهاد رجع إلى قم، وأصبح أحد أبرز مراجعها. وقد تعدّر على والد البرقعي الإنفاق على تعليم ابنه، لكن والدته البرقعي كانت حريصة على تعليمه، فكانت تسعى لتحصيل المال - وإن كان قليلاً - ثم ترسله للمعلم كل شهر، وهذا يدل على حكمة أمه وحسن تدبيرها، مما كان له عظيم الأثر في حياته العلمية والدعوية^(٣).

❁ ثانياً: حياة البرقعي العلمية:

المتأمل في حياة البرقعي يجد أن حياته زاخرة بالعلوم والمعارف العقديّة والفقهية، وكذلك حرصه على تلقي العلم، وقد ظهر ذلك في مصنفاته التي ألفها، وفي مواقفه الدعوية الهادفة والجريئة. وفيما يأتي بيان ذلك:

(١) انظر: البرقعي، سوانح الأيام، ص ٨، وآغا بزرك الطهراني، الذريعة، ج ١٨، ص ٢٢٨.

(٢) انظر: البرقعي، سوانح الأيام، ص ٨.

(٣) انظر: البرقعي، سوانح الأيام، ص ٨-١٠.

١. حياته العلمية:

ذكر آية الله البرقي بدايته في طلب العلم، إذ إنه بسبب فقره لم يكن معه شيء يعطيه المعلم، ولذا كان يجلس قريباً من الطلاب يستمع للدرس، ولشدة فقره لم يكن يستطيع توفير الأوراق للكتابة إلا من خلال ما يرميه أصحاب الدكاكين والعطاري، فأكمل على هذا الحال تعلم الفارسية، وقراءة القرآن وهو صغير. ثم التحق بإحدى الحوزات العلمية، وهو في عمر عشر أو اثني عشرة سنة، وأعطوه غرفة صغيرة جداً، طولها متر، وعرضها متر، وكانت مخصصة لأغراض التنظيف وبابها مكسور، وكان خادم المدرسة يجلس معه فيها^(١). وقد بقي البرقي في هذه الغرفة قرابة سنتين، وخلال هذه المدة لم يساعده أحد في تحصيل نفقته، فكان يعمل بنفسه عند بعض التجار والفلاحين، لكي يوفر ما يحتاجه ليوصل تعليمه، فتعلم النحو والصرف، وقرأ العديد من الكتب التأسيسية في العديد من الفنون المختلفة، وتقدم للاختبار، فنجح بتفوق. وقد اجتهد البرقي في تدبير مصروفه المتواضع، التعليم حتى وصل إلى مرحلة (الخارج)، فتعلم الفقه وأصوله، وأثناء التحصيل، كان يدرّس بعض الطلاب المبتدئين مقررات المقدمة، كالفقه والنحو والصرف والمنطق من حفظه نظراً لقلّة الكتب اللازمة، وبهذا صار أحد مدرسي الحوزة.

وفي تلك المدة بدأ البرقي يشارك طلاب الحوزة في الذهاب لبعض القرى والمدن في شهر رمضان ومحرم، وكانت عادتهم أن يذهبوا للحصول على شيء من المال مقابل وعظهم، فكان البرقي كما ذكر عن نفسه يذهب أحياناً معهم

(١) انظر: البرقي، سوانح الأيام، ص ١٠-١١.

وأحياناً يفضل القعود، لأنه لا يستطيع أن يفعل مثلهم ويأكل أموال الناس بالباطل^(١).

٢. أهم مؤلفاته:

بدأ البرقي التّأليف في سنّ مبكرة، وقد ألف العديد من الكتب والرسائل، وترجم عدداً من الكتب، وكذلك ألف العديد من الكتب نظماً ونثراً، ومن أهم مؤلفاته^(٢):

- أ. نقد كتاب المراجعات.
- ب. جامع المنقول في سنن الرسول ﷺ.
- ج. حقيقة العرفان.
- د. العقل والدين في التوحيد والعدل.
- هـ. العقل والدين في النبوة والمعاد.
- و. دروس في الولاية.
- ز. حديث الثقلين.
- ح. كسر الصنم أو عرض أخبار الأصول على القرآن والمعقول، (دراسة لروايات كتاب الكافي للكليني).
- ط. دراسة علمية لأحاديث المهدي.

(١) انظر: البرقي، سوانح الأيام، ص ١٢، وملحق كسر الصنم، ص ٣٧٧.
 (٢) صنّف البرقي هذه العناوين في مرحلة الإصلاح الديني التي كانت ما بين عام ١٩٥٣م إلى وفاته رَحِمَهُ اللهُ عام ١٩٩١م، التي اجتهد فيها بمحاربة الخرافة، والغلو، ونحوها من مظاهر البعد عن التوحيد الخالص لله تعالى.

✽ ثالثاً: حياة البرقعي السياسية.

كان للبرقعي دورٌ سياسيٌّ بارز في حياته، وجاء ذلك على مرحلتين: مرحلة ما قبل الثورة: زمن الشاه، ومرحلة الثورة وما بعدها، وسيتم عرض كل منهما خلال الأسطر التالية:

١. حياته السياسية قبل الثورة:

لقد ذكر سابقاً وجود تسلُّط واضح على الناس في عهد رضا البهلوي، فقد كان حاكماً دكتاتورياً، مستبدّاً في الحكم، فقتل وصادر أموال وممتلكات كل معارضيه، وجمع ثروة ضخمة، وحتى الزعامات والجماعات الدينية التي ساعدته على الوصول للعرش بطّش بها، وأسكت صوتها، وأبعد قادتها، وفرق جموعها، وكذلك حال ابنه محمد من بعده^(١). ولقد كان للبرقعي دور سياسي بارز في عهد (رضا البهلوي) وابنه (محمد)، فقد عارض بشدة المنكرات بشكل علمي وعملي^(٢).

٢. حياته السياسية في أثناء الثورة وبعدها:

كان البرقعي من المؤيدين للثورة على الشاه، بل شارك فيها، ولم يمنعه كبر سنّه من المشاركة فيها، وفي ذلك قال: " كان عمري في هذه الأيام قد وصل السبعين، ولكنني مع هذا كنت أشترك في المظاهرات، وأردد بكل سرور: الموت

(١) انظر: زهير مارديني، الثورة الإيرانية بين الواقع والأسطورة، ص ٥٦.

(٢) انظر: البرقعي، سوانح الأيام، ص ٢٥، ٤٠، وأحمد الموصلي، موسوعة الحركة الإسلامية،

للساه!"^(١).

وقد قام البرقي بخطوات عملية في دعم الثورة، ومنها تأليفه لكتاب (النظام الجمهوري الإسلامي)، الذي عرّف فيه الحكم الإسلامي، وكان يأمل أن يقوم الخميني بتطبيقه بعد الثورة، وأن تقوم للإسلام قائمة، ويتحقق العدل، ويحاسب أكلة أموال بيت المال، لكن القائمين على الثورة خيخوا أمله^(٢). ومما زاد الأمر سوءاً عند البرقي امتناع الخميني عن ملاقاته، لأسباب متعددة، وربما منها، أن الخميني عرف مسبقاً توجهات البرقي، التي كانت تعارض مخططاته في التفرد بالسلطة من خلال تطبيق مبدأ ولاية الفقيه، فاتجه البرقي بعد ذلك للصحف ونشر بعض المقالات حول الثورة، وولاية الفقيه، واعتراضه على الدستور، وعلى أعمال الجمهوريّة^(٣).

❁ رابعاً: تحول البرقي إلى مذهب أهل السنة:

لقد منّ الله على البرقي بالهداية للطريق المستقيم، بعدما عاش ردحاً من الزمن في بيئة تمور بالخرافات والضلالات والبدع، والملاحظ أن البرقي مرّ بمراحل عدة في أثناء تحوله عن المذهب الشيعي الإمامي إلى المذهب السني^(٤)،

(١) البرقي، كسر الصنم، ص ٣٩٦-٣٩٧.

(٢) انظر: البرقي، سوانح الأيام، ص ١٢٨.

(٣) انظر: البرقي، سوانح الأيام، ص ١٦٥-١٦٦-١٧٦، وموسى الموسوي، الثورة البائسة، ص ٣٣-٣٧.

(٤) ومن المختصين من زاد في تفصيل المراحل وتفريغها. انظر: رسول جعفریان، الحركات والمنظمات المذهبية - السياسية الإيرانية، ص ٧٢٦، نقلاً عن: خالد التويجري، البرقي وجهوده في الرد على الرافضة، ص ١٨٥.

وفيما يأتي بيان ذلك:

مرّ البرقي بثلاث مراحل في أثناء تحوله^(١)، وهي:

١. مرحلة التعصّب للمذهب الإمامي: وذلك حتى عام ١٣٦٧هـ-١٩٤٩م، وقد وصفت هذه المرحلة بأنها: "المرحلة التي عاشها البرقي أيام شبابه. فقد نشأ في بيتٍ شيعيٍّ إمامي، واجتهد في تعلّم مذهب الإمامية"^(٢).

٢. مرحلة الإصلاح السياسي: وكانت من عام ١٣٦٧هـ-١٩٤٩م وحتى عام ١٣٧٢هـ-١٩٥٣م، فتمثلت هذه المرحلة عن سابقتها بأنها: هي المدة التي خاض فيها البرقي صراعاً سياسياً من أجل إصلاح ما وضع له من الانحراف على المستوى الشرعي والسياسي في مجتمعه^(٣).

٣. مرحلة الإصلاح الديني: وكانت ما بين عام ١٣٧٢هـ-١٩٥٣م إلى وفاته رَحْمَةُ اللَّهِ عام ١٤١٢هـ-١٩٩١م. وتبرز أهمية هذه المرحلة بدخول البرقي بشكل واضح في عملية نقدية جادة، فذهب يجاهد في محاربة الخرافة، والغلو، ونحوها من مظاهر البعد عن معالم الدين الخالص، ولكن بطريق ليس للسياسة فيه نصيب^(٤).

والناظر في حديث البرقي نفسه عن حياته، يلحظ أنه كان له دور إصلاحي فيما يتعلق بالرّد على أهل الخرافات والبدع قبل هذه المرحلة بكثير، وقد أُلّف

(١) وقد ذهب إلى هذا القول د. خالد البديوي، وعبر عن كل مرحلة بعنوان وسمات. انظر: خالد البديوي، أعلام التصحيح والاعتدال، ص ٩٥-١٠٦.

(٢) المرجع السابق، ص ٦٩.

(٣) انظر: المرجع السابق، ص ٧٢.

(٤) انظر: المرجع السابق، ص ٧٦.

مؤلفات عدة في ذلك - كما سيتضح بعد قليل بإذن الله تعالى - وأيضًا ساهم في هذه المرحلة سياسيًا، ويلاحظ ذلك في نقده للحكومة بعد الثورة.

فيتين من خلال ما سبق، تداخل هذه المراحل فيما يتعلق بالجانب الإصلاحي والسياسي، ولا يوجد ما يميز بعضها من بعضها، خاصة المرحلة الثانية من حياته.

المطلب الثاني

منهجية البرقي في نقد نظرية ولاية الفقيه

تميز البرقي بمنهجية علمية وموضوعية في مناقشة الشيعة الإمامية في نظرية ولاية الفقيه، وهذا يظهر بشكل جلي عند إمعان النظر في مصنفاته، والتعمق في مضامينها النقدية لمخالفات الشيعة، فقد اتبع مجموعة من الخطوات العلمية والعملية المنظمة في دراسة ولاية الفقيه، ليبين عوارها، ومخاطرها على الأمة، مع تحديد البديل الشرعي الصحيح. ويمكن إجمال المعالم المنهجية للبرقي في الرد على مبدأ ولاية الفقيه فيما يأتي:

❁ أولاً: المنهجية العلمية:

اهتم البرقي بإيراد المعاني المتعلقة بولاية الفقيه، ومعالجتها بطريقة نقدية علمية بعيدة عن المواقف المسبقة، من خلال وزنها بميزان الشرع والعقل للوصول إلى الحق. ومن أبر معالمها:

١. اعتماد البرقي في نقده لمصادر الشيعة على القرآن والعقل^(١)، وهو من

(١) ربما يرجع اهتمام البرقي بدلالة القرآن والسنة بشكل لافت أكثر من دلالة السنة، لكون

باب الرد على خرافات وأوهام المنحرفين، والعقائد الفاسدة، التي يدخل فيها ضمناً مبدأ ولاية الفقيه، وخاصة أن فقهاء الإمامية اعتمدوا في فتاويهم وفي فكرهم على روايات مجهولة نسبت "إلى الإسلام كل ما أرادوه، باسم الإسلام وبحجة إظهار محبة أهل بيت النبي ﷺ، ووضعوا ما شاؤوا من أحاديث تتضمن الكفر والشرك والزندقة ومخالفة القرآن والعقل وتؤدي إلى هدم الإسلام وانحطاط المسلمين وتفريقهم"^(١). وأيضاً، ظهر بوضوح دلالة الخطاب العقلي في رد مضامين ولاية الفقيه في كتاباته، فيذكر: "أن الواجب على المسلم طاعة كل من تجب طاعته ولو تعددوا، لأن المؤمن الواحد قد يطيع مئة شخص في نفس الوقت، وهذا من قبيل توارد العلل على المعلول الواحد، وتعدد الحاكم على المحكوم الواحد"^(٢).

٢. تأكيد البرقي على خلو مصادر الإمامية من أي دليل على مشروعية ولاية الفقيه، ناهيك عن فقدانها أي دليل قرآني، بل كل ما استدلوا به يدل على خلافها، فيقول "لا يوجد أدنى إشارة في القرآن لولاية الفقيه، وليس لها مستند لا في نهج البلاغة، ولا في الروايات المتعلقة بالولاية أيضاً، بل كلها تدل على بطلان ذلك"^(٣).

٣. تصريح البرقي بأسماء المصادر التي اعتمد عليها في نقد مبدأ ولاية

الشيعة الإمامية تطعن في كتب الأحاديث عند أهل السنة، فأراد أن يكون أكثر إقناعاً لهذه الفئة من المخاطبين.

(١) البرقي، كسر الصنم، ج ١، ص ١٧، وانظر: المصدر نفسه، ج ١، ص ٧٩، ٢٨١.

(٢) البرقي، سوانح الأيام، ص ١٧٨.

(٣) البرقي، سوانح الأيام، ص ١٥.

الفقيه، إضافة إلى آرائه الخاصة، وهذا يزيد ثقة القارئ فيما يرد من أوجه نقد، فيقول: "وسنقل لكم هنا بعض المطالب التي ذكرها الكتاب القيم «ارمغان آسمان» [هدية السماء] (ص ١٤٦ فما بعد) تأليف الفاضل المجاهد الأستاذ حيدر علي قلمداران رَحِمَهُ اللهُ" (١).

٤. اهتم البرقعي بإثارة العاطفة من جهة، ومخاطبة العقل من جهة أخرى في مضامين خطابه الإقناعي لعموم الشيعة الإمامية، الذين يسلمون بمضامين ولاية الفقيه، فيقول: "يا معشر الشعب الإيراني!، أنا لست غريباً على الفقهاء، فأنا واحد منهم، وقد كتبت هذه السطور، وأنا أبتعد عن الأنظار مخافة الإيذاء، ومع ذلك كتبت هذا صيانةً لدين الإسلام، ورحمةً بأحوالكم، لأننا في زمن اشتد فيه التضييق فلا استطاع لقول الحق" (٢)، وفي موضع آخر يقول: "أقسم بالله أن الناس سوف يستيقظون بعد مدة ليست بالبعيدة، وأنهم سيعرفون فساد هذه القوانين، وأعمال هذه الحكومة السيئة، وفساد القول بولاية الفقيه، وسيلعنونا" (٣).

٥. لفت أنظار المخاطبين إلى معالم المنهج الخرافي الذي يمارسه فقهاء الإمامية، بإيراد دعاوى دون دليل يسندها، فيقول: "ثم إن المجتهدين الكبار كانوا مُتعدّدين في كل عهد، ووجود سلاطين مُتعدّدين في وقت واحد ومنطقة واحدة - كما سبق أن قلنا - أمرٌ مُتعدّدٌ ومحالٌ، والحاصل أن الذين أثبتوا النيابة العامة للعلماء الأعلام عن حضرة الإمام - عليه الصلاة والسلام - لا يملكون دلائل كافية على صحة قولهم، ولم يثبت في دين الإسلام مثل هذا المنصب لا

(١) البرقعي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٢٩٦.

(٢) البرقعي، سوانح الأيام، ص ١٨٠.

(٣) المصدر السابق، ص ١٨٣.

نقلًا ولا عقلاً، هذا فضلاً عن أن أصحاب هذا الرأي لا يملكون أدلةً صحيحةً من الأساس^(١). وفي موضع آخر يقول: "وقد يتمسك بعضهم ببعض الأخبار الواردة من مثل (العلماء ورثة الأنبياء)، ويطبقوها على ولاية الفقيه، وقد يستدلون بقول: (فارجعوا إلى رواية أحاديثنا)، مع أن هذا الخبر لا يدل على ذلك أبداً"^(٢).

٦. استخدم البرقي في نقده لمبدأ ولاية الفقيه، طريقة الاستدلال بالواقع الحسي، لإظهار التناقضات المتعددة فيها، وفي هذا المقام يقول: "... ثم إن الفقهاء ومُبلغي الدين - لا سيما بعد عهد الصفوية - لم يكن في عنقهم بيعة لأحد، فلماذا لم يظهر المهدي؟!، واليوم لم يعد تقليد البيعة قائماً، فلماذا لا يظهر المهدي؟!، أية مهملات هذه التي دُوّنت في كتبنا منذ ألف سنة ولا زال علماءنا يتعصّبون لها؟!"^(٣).

٧. استخدام أسلوب السؤال، وخاصة القائم على التعجب والإنكار بهدف لفت الانتباه لحالة الوهن الذي يحيط بأدلة ولاية الفقيه التي يسوقها فقهاء الإمامية^(٤).

٨. بيان أوجه اللبس في دعوى الخصم، بتحليلها، ومن ثم توجيهها الوجه الصحيحة، بعيداً عن العقل المغلق، الراض لكل ما يأتيه من الطرف الآخر، حتى ولو احتمل الصواب، فعندما تحدث البرقي عن حد الطاعة للحاكم المسلم، بين أسبابها الحقيقية، لرفض الأسباب الموهومة التي يسوقها أنصار نظرية ولاية

(١) البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٣٠١.

(٢) البرقي، سوانح الأيام، ص ١٧٨.

(٣) البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٣٢٤.

(٤) المصدر السابق ص ٣٢٤، ٣٧٩.

الفقيه، فيقول: "ولا يخفى أن طاعة الحاكم المسلم في الإسلام واجبة على الشعب، وذلك إذا حكم بطاعة الله، ففي الحقيقة إنما نطيعه طاعةً لأمر الله وليس لمجرد حكمه وولايته، ولهذا نطيعه سواءً كان مجتهداً أو غير مجتهد فالأمر لا يختص بالمجتهد"^(١).

٩. اهتم البرقي في منهجية الرد على مضامين ولاية الفقيه بالحقائق التاريخية، حيث استثمر التاريخ في التأكيد على حداثة مبدأ ولاية الفقيه، وإبعاد مفهوم الأصالة الذي اجتهد منظروه على إلباسه إياه، فيقول: "لأننا نعرف أن مصطلح «مجتهد» لم يظهر إلا في القرن الرابع الهجري"^(٢).

❖ ثانياً: المنهجية العملية:

ركز البرقي في منهجيته العملية على الخطوات العملية في ميدان الدعوة، وعدم الاكتفاء بالتصنيف والتأليف، لنصرة الحق، وإزهاق الباطل. ومن أبرز معالمه:

١. الحرص على الجانب العملي في الكشف عن مفاسد وأخطار ولاية الفقيه، فقد حاول مراراً وتكراراً مقابلة الخميني، لشرح أخطار النظرية، وبيان مفاسدها، فيقول: "على كل حال: كان قصدي من طلب موعد اللقاء مع السيد الخميني، وكتابة رسائل متعددة إليه علاوة على التظلم، طلب إعطائنا الحرية في بيان حقائق الدين للناس، ومحاربة الخرافات، كذلك كنت أهدف إلى التحذير من نتائج إصراره على تبني مسألة ولاية الفقيه، وأن أوضح له ذلك بالمناقشة

(١) البرقي، سوانح الأيام، ص ١٧٩.

(٢) البرقي، سوانح الأيام، ص ١٧٩.

العلمية، فكنت أريد أن أبين له أن الإصرار على هذا يترتب عليه عواقب وخيمة^(١). وفي موضع آخر يقول: "لا سيما وأني بدأت أرى سلوك هذه الحكومة المخالف للإسلام، وأداءً للمسؤولية بدأت أدافع عن الإسلام وأظهر الاعتراض على أعمالهم مشافهةً وكتابةً، وقد كتبت مقالات سجّلتُ فيها بعض المآخذ وأرسلتها إلى جريدة كيهان...، ولكن المسؤولين رفضوا نشرها، فاضطرت لطباعتها بنفسني ونشرها...، لكن أرى من اللازم أن أتكلم حول الرسائل التي أرسلتها إلى السيد الخميني بطرق مختلفة"^(٢).

٢. استخدم البرقي الخطابة والمحاضرة في توعية الناس وتثقيفهم في أمور الدين، وتحذيرهم من الخرافات والأوهام، وممن يروجونها بين الناس من الخرافيين، فمثلاً يحدث عن نفسه بقوله: "وكنت أسعى إلى بيان حقائق الدين في خطبي، وأتذكر يوماً أنني كنت مشغولاً بالدعاء في آخر الخطبة، فقال أحد الحراس: ادع للإمام. فأجبته: ما دعوت للشاه، ولن أدعو للخميني أيضاً"^(٣).

٣. التصدي للموتورين ممن ينسبون إلى أهل العلم بالمناظرة والمحااجة، لإقامة الحجّة عليهم، وإلزامهم الحق، فيقول في بيان ذلك: "ومن جملة ذكرياتي في هذه الأعوام التي بدأت فيها محاربة الجهلة والعلماء الماكرين أنني كتبت رسالةً إلى أهل المنابر والخطباء الذين يرددون كلام الميلاني وذمه لي، وقوله عني: «البرقي ضال، وكتبه من كتب الضلال»، فكتبت لهم: إنني مستعد لمناقشة المشايخ ليثبتوا لي أي موضع من مؤلفاتي يخالف كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ.

(١) البرقي، سوانح الأيام، ص ١٥.

(٢) المصدر السابق، ص ١٤٧.

(٣) المصدر السابق، ص ٢٠٢.

ومن العجب أن السادة كأنهم لم يسمعونني فلم يجبني أحد!"^(١).

ومما سبق بيانه، يتبين معالم المنهجية التي اختطها البرقي في ردوده على مضامين مبدأ ولاية الفقيه، فقد اعتمد على طريقتين متكاملتين، الأولى طريقة الإزاحة، والثانية طريقة الإحلال. فقد بدأ بطريقة الإزاحة، التي فيها نصب مناجيقه لنسف المضامين الوهمية، والمعاني المغلوطة التي تضمنتها نظرية ولاية الفقيه، ولم ينس في سياق مناقشاته التعرض لطريقة التأصيل الوهمية التي استُخدمت من منظري ولاية الفقيه، وفي المقابل، اهتم البرقي بإحلال المعاني الإيجابية الواجبة في طريقة التعامل مع المبادئ والأفكار الصحيحة، بأنها يجب أن تكون قد خرجت من مشكاة النص الصحيح، والعقل الصريح، بعيداً عن الأوهام، مع تأكيده على المعاني المشروعة في طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وبيان حدودها وضوابطها، وغيرها من المعاني الصحيحة.

المبحث الثالث

ردود البرقي في إبطال نظرية ولاية الفقيه

عد البرقي الرد على مغالطات الشيعة الجعفرية الإمامية من الواجب الشرعي على أهل العلم، وهذا مما دفعه إلى دراسة المخالفات والمغالطات العقائدية عندهم، التي منها، نظرية ولاية الفقيه، التي اجتهد في بيان عوارها، وفضح تجاوزاتها، بطريقة علمية منهجية صحيحة. وكان نقده لها على النحو الآتي:

(١) المصدر السابق، ص ١٤١.

المطلب الأول

نقد الأسس النظرية لولاية الفقيه

وجه البرقي سهام نقده للأسس النظرية لمفهوم الولاية، التي هي بمثابة دعائم فكرة ولاية الفقيه، بقصد إصابتها بمقتل، ليسهل عليه بعد ذلك، كشف زيف مناصريها، وضعف حججهم، ووهن أدلتهم، وبيان آثارها السلبية على القيم الحضارية للمجتمع، وغيرها من السلبيات. ومن أبرز ما عرضه في هذا المقام، ما يلي:

❁ أولاً: إبطال أصل نظرية ولاية الفقيه:

اهتم البرقي في مصنفاته بإيراد الردود المبطلّة لجوهر نظرية ولاية الفقهاء، المتمثلة بعقيدة المهدي الغائب، التي بنى الشيعة الإمامية جُلَّ معتقداتهم عليها، وغالوا في لوازمها، وبالغوا في عرض مضامينها. ومن أهم ما أورده البرقي ما يلي:

١. إنكار حقيقة المهدي المنتظر عند الشيعة، وهو الإمام الثاني عشر محمد بن الحسن العسكري، وجزم بأنه شخصية وهمية لا حقيقة لها، ولا أساس لها. وبناءً عليه فإن غيبته غير ثابتة لانتفاء وجوده أصلاً، لأنه تُوفِّي وهو ابن ثمان وعشرين سنة، ودُفِنَ في داره في البيت الذي دُفِنَ فيه أبوه، وكانت إمامته خمس سنين وثمانية أشهر وخمسة أيام. وَتُوفِّيَ ولم يُرَ له خَلْفٌ، ولم يُعْرَفَ له ولدٌ ظاهرٌ، فاقسم ما ظهر من ميراثه أخوه جعفر وأمه^(١). وبهذا يكون البرقي قد أبطل عقيدة المهديّة عند الشيعة الإمامية.

(١) انظر: البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٥٦، وكسر الصنم، ج ٢، ص ٦٦٨-

٢. لو سلّمنا بوجود المهدي المنتظر الغائب، وتساءلنا عن علة غيبته، فإننا نجدهم يذكرّون عللاً واهية. ومن أوهى تلك العلل التي تمسكوا بها: علة الخوف من القتل بيد الطواغيت^(١)، وهذه العلة لا يمكن قبولها؛ لأن المهدي عندهم سيعيش إلى نزول عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولا يقدر أحد على قتله، وسيملك الأرض بحذافيرها، فلماذا يختفي أو يتخوف؟^(٢). وإذا كان سبب غيبته وخوفه قلة الأنصار والأتباع وضمّعت الشيعة واضطهادهم في السابق، كما يزعمون، فلماذا لم يخرج الآن؟ وخصوصاً أن لهم دولة قوية تمثلهم؟ وكذلك، فإنّ تعليلهم بالخوف يتناقض مع ما يدّعون من أنهم يعلمون متى يموتون، ولا يموتون إلا باختيار منهم^(٣).

٣. إن وُجدت أسباب حقيقة دعت إلى زعم الشيعة غيبة مهديّهم المزعوم، فأهمها:

أ. التكبس المادي من وراء هذه الغيبة المزعومة، فالأموال تجمع باسم الإمام الغائب، وتؤخذ من السدّج منهم، ويستحوذ عليها من يدّعون أنهم نواب للإمام الغائب^(٤).

ب. تطلّع الشيعة لقيام كيان سياسي مستقل عن الدولة الإسلامية، وهذا يتضح في اهتمامهم بمسألة الإمامة^(٥). ولما خابت آمالهم وغلبوا على أمرهم،

(١) انظر: المجلسي، بحار الأنوار، ج ٥٢، ص ٩٠-٩٨، و محمد رضا المظفر، عقائد الإمامية، ص ١١٨.

(٢) انظر: البرقي، تحقيق علمي في أحاديث المهدي، ص ١٣٩-١٩٠.

(٣) انظر: البرقي، كسر الصنم، ج ٢، ص ٥٧١-٥٧٥.

(٤) انظر: البرقي، كسر الصنم، ج ٢، ص ٨٩٨، وسوانح الأيام، ص ٢٤٥.

(٥) انظر: البرقي، كسر الصنم، ج ١، ص ٣٩٨-٤٠٣.

هربوا من الواقع إلى الآمال والأحلام كمهرب نفسي يُتقذون به أنفسهم من اليأس، وشيعتهم من الإحباط. فأخذوا يبثون الأمل في نفوس أتباعهم، ويمنّون بأن الأمر سيكون في النهاية لهم^(١).

٤. القول بولاية الفقيه يعارض مذهب الشيعة أنفسهم المبني على أصول يخالفون بها أهل الإسلام، ومن أهمها: وجوب القول بإمامة اثني عشر إمامًا، وزعم عصمتهم، فدعوى ولاية الفقيه المطلقة لجميع الأمور يلزم منها أن يكون الأئمة عندهم أكثر من اثني عشر إمامًا، فيتعدّد الأئمة بحسب ولاية كل فقيه للدولة، وهذا باطل في مذهبهم، وهو ما جعل بعض علمائهم يعترضون على تلك الصلاحيات المطلقة للفقيه التي فرضها ودعا إليها الخميني^(٢).

٥. أنكر الشيعة على الأمة الإسلامية اختيار الإمام لأمرين:

أ. الإمام لا بد أن يكون معصومًا، لأن تنصيبه راجع إلى الله تعالى.

ب. الأمة ليست معصومة، فكيف لها أن تختار معصومًا؟!، ومع أن الشيعة عارضوا وخالفوا الأمة في اختيار الإمام، إلا أن نظرية ولاية الفقيه قلبت مفهوم الشيعة رأسًا على عقب، خاصة فيما يتعلق باختيار الأمة للإمام أو نائبه، وفيما يتعلق بالصلاحيات المطلقة المعطاة لنائب الإمام، وكأنه المعصوم نفسه، وكذلك يلزم منها نسخ عقيدة الشيعة في انتظار المهدي الغائب^(٣).

تبين مما سبق، بطلان الدعامة الأساسية لمبدأ ولاية الفقيه عند الشيعة

(١) انظر: ناصر القفاري، أصول مذهب الشيعة، ج ٢، ص ٨٣١-٨٣٢.

(٢) انظر: البرقي، سوانح الأيام، ص ١٧٤.

(٣) انظر: البرقي، كسر الصنم، ج ١، ص ٨٦٢، ج ٢، ص ٧٩٠-٧٩٢.

الإمامية، بإظهار بطلان عقيدة الإمامة والمهدية كما بينها البرقي، ليؤكد مخالفة ولاية الفقيه لأهم أصل قامت عليه.

❖ ثانياً: تقييد الولاية وبيان حدودها:

اجتهد البرقي في إثبات مخالفة منطري ولاية الفقيه لأصل النظرية، وتجاوزهم للصلاحيات التي بينها السابقون للفقهاء، وذلك على النحو الآتي:

١. بين البرقي نظرة الفقهاء المتقدمين لحدود الولاية، وكيف حصل تجاوزها من نظام الملالي المعاصر في إيران، حيث ذكروا أن ولاية الفقيه والحاكم تكون على اليتيم، والصغير، والمجنون، إذا لم يكن لهم ولي يقوم على حاجاتهم، أما الحكومة الحالية فإنها تجعل الشعب بأكمله في حكم اليتيم، والصغير، والمجنون الذي يجب أن يكون تحت وصايتهم وولايتهم^(١).

٢. رفض البرقي اتخاذ ولاية الفقيه طريقاً للتكسب غير المشروع، وتكديس الثروات في يد طائفة بعينها فخرجت عن مقصدها وغايتها. فكتب في ذلك مقالات كثيرة ومتنوعة، حيث تحدث عن آثار تكديس الثروة في يد طائفة بعينها، وترسيخ مفهوم الطبقة المقيمة في المجتمع، وقام ببيان خطورة ذلك على المجتمع، ولم يكتف البرقي بممارسة النقد، بل بادر بتقديم حلول علاجية لمظاهر الطبقة^(٢)، كما تعرض لمسألة الأوقاف، ووجوب ضبطها كما أمر الشرع^(٣)، وكذلك: حرمة وخطورة الظلم في الإسلام^(١).

(١) انظر: البرقي، سوانح الأيام، ص ١٧٤-١٧٥.

(٢) انظر: المصدر السابق، ص ١٨٤-١٨٥.

(٣) انظر: المصدر السابق، ص ١٨٨.

٣. اهتم البرقي في ردوده على نظرية ولاية الفقيه، ببيان حالة اللبس المتحققة في اعتبار بعض الفقهاء الحكم والسلطة ملكاً للمجتهدين^(٢)، فينقل البرقي عن صاحب كتاب (هداية السماء) ليؤيد ما ذهب إليه، في عدم قدرة الناس على التفريق بين صلاحيات المجتهد، وبين صلاحيات الحاكم في أذهان الناس، فهم يتصورون أن كل مجتهد هو «حاكِمُ شَرعٍ»؛ أي هو الخليفة الإسلامي الذي يجب على الناس أن يسلموه السلطة ليحكمهم، وإذا لم يفعلوا وقعت عليهم المسؤولية الشرعية أمام الله تعالى، فتصير له تصرفاته النافذة شرعاً في أموال الناس وأنفسهم! ولا شك أن هذا مجافٍ للواقع، وهذا تصور فيه خطأ كبير. نعم؛ لا بُدَّ أن يكون الحاكم الشرعي فقيهاً وعالماً بأحكام الله تعالى، وأهلاً لمقام السلطنة والحكم، ولكن ليس كل فقيه حاكم شرع. وبعبارة أخرى: يجب أن يكون كل حاكمٍ فقيهاً ولكن لا يلزم أن يكون كل فقيه حاكماً^(٣).

٤. استهجن البرقي حالة التغول من قبل الولي الفقيه على السلطة، بحيث تنعقد هذه الولاية "من طرف واحد، مع أن مسؤولية الحاكم تنعقد من خلال طرفين هما: الوالي والمؤمنون المبايعون، ومن خلال بيعتهم له يتحمل المسؤولية"^(٤)، وهذا مما فقد في تطبيقات نظرية ولاية الفقيه.

٥. رفض البرقي ما ذهب إليه منظرو مبدأ ولاية الفقيه، بأن النيابة العامة لرواة

(١) انظر: المصدر السابق، ص ١٨٩.

(٢) انظر: البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٢٩٦.

(٣) انظر: حيدر علي قلمداران، هداية السماء، ص ١٤٦ فما بعد، نقله البرقي، دراسة علمية

لأحاديث المهدي، ص ٢٩٦.

(٤) البرقي، سوانح الأيام، ص ١٧٥.

الأحاديث والفقهاء العارفين بأحكام الشرع -على سبيل التنزل-، واعتبار أن المقصود من الرواة وغيرهم: المجتهدون الجامعون لشروط الاجتهاد، فستمثل معضلة في أن مُجرّد كون الشخص مجتهدًا جامعًا للشروط، لا يعني بالضرورة أهليته للحكم، بل ذهب البرقي إلى امتناع تصور أن الإمام يوكل للعلماء الأعلام أمرًا بمثل هذه الأهمية دون بيان أيّ قيد أو شرط له، لأن ذلك سيستلزم في أغلب الأحوال، إيكال منصب مهم جدًا إلى أشخاص غير مؤهلين له!^(١).

٦. نقد البرقي أدلة الشيعة الإمامية في إطلاق أحكام الولاية العامة للفقهاء، حيث أورد في كتابه (دراسة علمية لأحاديث المهدي) ردودًا على ما ذهب إليه بعض علماء الشيعة من أن المجتهدين الكبار يقومون مقام الإمام الغائب في زمن غيبته، ورتبوا عليها أحكام الجور والغصب للسلطة لكل من خالفهم^(٢)، ثم أورد البرقي الدليل الذي يذكره أصحاب هذا الرأي لإثبات دعواهم، فقرتان من مروياتهم الحديثية، طبّقوهما على هذه المسألة، فقد استندوا لإثبات نيابة العلماء العامة للإمام إلى ما يأتي:

الرواية الأولى: عندما أجاب المهديّ عن مسائل، فَوَرَدَ التَّوْقِيعُ الآتي: "أما ما سَأَلْتَ عَنْهُ... وَأَمَّا الْحَوَادِثُ الْوَاقِعَةُ فَارْجِعُوا فِيهَا إِلَى رُوَاةِ أَحَادِيثِنَا"^(٣). حيث فُسِّرَت بنياية المجتهدين الكبار للإمام، عبارة (الحوادث الواقعة)، بجميع مهمات الأمور الداخلية والخارجية والعسكرية والمدنية وغيرها، وعبارة (رُواة

(١) انظر: البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٣٠١.

(٢) انظر: البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٢٩٦ - ٢٩٧.

(٣) انظر: الطبرسي، الاحتجاج، ج ٢، ص ٢٨٣.

أحاديثنا^(١) بالعلماء الأعلام، أو المجتهدين الكبار، وقالوا: كان مقصود الإمام، أنه يجب على الناس أن يرجعوا في إدارة أمورهم إلى رواة أحاديثنا؛ أي: إلى علماء الفقه، بمعنى أن السلطة وإدارة الحكم قد أوكلت إليهم! ولكن هذا التفسير فيه خلل من عدة وجوه^(٢):

أ. جهل السياق الذي وردت فيه هذه الإجابة، حيث ما ورد كان جواباً عن أسئلة وُجّهت إلى الإمام، ولا يوجد أيُّ اطلّاع على ماهية الأسئلة التي سُئلت، ولذلك فإن مورد الحديث وسبب صدوره مجهول، والنص الذي لا يكون سبب وروده المعين ولا مدلوله صريحان، لا يُعتبر برهاناً قطعياً، ولا اعتبار له في الشرع والمنطق.

ب. احتمالية المعنى لعبارة (الحوادث الواقعة)، وخاصة إذا أخذ بعين الاعتبار أنه لم تكن إشارة إلى الحوادث التي ذُكرت في رسالة السؤال، وعلى هذا ليس لها معنى شرعي مُحدّد، بل المقصود من عبارة (الحوادث الواقعة) المفهوم الذي يتبادر إلى الذهن في عُرف العامة، بل ما يتجدد من مسائل مُتجدّدة، وتقع دون أن يكون لها مثال سابق، مثل: شرب الدخان وأمثاله، وليس ما فهمه البعض بأن المراد من هاتين الكلمتين أمور الدولة والمهام المدنية والعسكرية، بل لا تأتي إلى ذهنه مثل هذه المفاهيم أصلاً. وقد أيّد مرتضى الأنصاري في كتاب المكاسب هذه النظرية^(٣)، ومن هنا يمكن الجزم بأن ليس لهذا المعنى أيّ علاقة

(١) استدلال الخميني بهذه المروية لشرعنة مبدأ ولاية الفقيه. انظر: الخميني، الحكومة الإسلامية، ص ١١٦-١١٧.

(٢) انظر: البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٢٩٧-٢٩٩.

(٣) انظر: الأنصاري، كتاب المكاسب، ج ٣، ص ٥٥٥-٥٥٦.

بما يرمي إليه أصحاب هذا الرأي، لأن الحكم والسلطان اللذين بدءا مع دين الإسلام كانا جزءاً من النبوة، وكانا عين الإمامة، ولا يُمكن اعتبارها أبداً إحدى المسائل الجديدة التي تظهر فجأة دون مثال سابق ويلزم معرفة حكمها!.

ت. وجوب التفريق ما بين رواية الحديث والمجتهدين، فلا يلزم من رواية أحاديث الأئمة، أن يكونوا في مقام الاجتهاد بالضرورة، لأن الاجتهاد يحتاج إضافةً إلى تتبع الأخبار والتدقيق في نقلها، إلى فهم مدلولاتها وحكمتها، وإلى امتلاك ملكة استخراج الأحكام اللازمة منها. وبناءً على ذلك، لن يكون ذلك الحق مُنحصراً بالمجتهدين فقط، بل يتعداه إلى كل من صحّ تلقيه براوي أحاديث الأئمة، ليكون أهلاً للنيابة العامة.

ث. التفسير الحقيقي لأمر الرجوع إلى رواية الحديث من باب الإرشاد لا الوجوب، ولو كانت مسألة النيابة العامة حكماً إلهياً واقعياً، لصارت موضوعاً يستدعي الإيجاب، وعندئذ على الإمام أن يُبين هذا الحكم قبل غيبته دون أن يُوجّه إليه سؤال خاص.

ج. وجوب تعدد الحكام، لورود كلمة (الرواية) بلفظ الجمع، ومما سبق جعل الرواية حكماً شرعيين يجب متابعتهم، والرجوع إليهم في إدارة شؤونهم، وهذا بلا شك، يستلزم اجتماع أكثر من حاكم في وقت واحد ومكان واحد، وهذا أمر متعذر؛ لأن آراء هؤلاء الحكام ستعارض، بل قد يُناقض بعضها بعضاً، ومن المحال إطاعة الأوامر المتضادة؛ لأن الجمع بين النقيضين مستحيل، وسيكون ذلك سبباً لوقوع الثورات والاختلافات والنزاعات الدائمة التي ستؤدي إلى الفتن والفساد الذي لا يُمكن تحمّله.

الرواية الثانية: نصّها كما يلي: قَالَ "سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (ع) عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ

أَصْحَابِنَا بَيْنَهُمَا مُنَازَعَةٌ فِي دَيْنٍ أَوْ مِيرَاثٍ...، فَقَالَ (ع): يَنْظُرَانِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ قَدْ رَوَى حَدِيثَنَا وَنَظَرَ فِي حَلَالِنَا وَحَرَامِنَا وَعَرَفَ أَحْكَامَنَا، فَلْيَرِضُوا بِهِ حَكْمًا فَإِنِّي قَدْ جَعَلْتُهُ عَلَيْكُمْ حَاكِمًا....، قُلْتُ: فَإِنْ كَانَ كُلُّ رَجُلٍ اخْتَارَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِنَا فَرَضِيَا أَنْ يَكُونَا النَّاطِرَيْنِ فِي حَقِّهِمَا وَاخْتَلَفَا فِيمَا حَكَمَا وَكِلَاهُمَا اخْتَلَفَا فِي حَدِيثِكُمْ؟ فَقَالَ: الْحُكْمُ مَا حَكَمَ بِهِ أَعْدَلُهُمَا وَأَفْقَهُهُمَا وَأَصْدَقُهُمَا وَأَوْرَعُهُمَا. قَالَ قُلْتُ: فَإِنَّهُمَا عَدْلَانِ مَرْضِيَانِ لَا يُفْضَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ. فَقَالَ: يُنْظَرُ إِلَى مَا كَانَ مِنْ رِوَايَتِهِمْ عَنَّا فِي ذَلِكَ الَّذِي حَكَمَا بِهِ الْمُجْمَعُ عَلَيْهِ مِنْ أَصْحَابِكَ فَيُؤْخَذُ بِهِ مِنْ حُكْمِنَا وَيُتْرَكُ الشَّاذُّ^(١). وأهم الردود على هذه الرواية ما يلي^(٢):

أ. ضُعِفَت هذه الرواية، التي تُسمى بـ (المقبولة)^(٣)، ولم تُعَدَّ من الروايات المعتمدة لدى علماء الإمامية ومجتهداتهم^(٤)، فكيف يعتد بها في مثل هذا الموضوع المهم.

ب. ذُكِرَ لفظ (الحكم) و(الحاكم) في هذه الرواية، بمعنى السلطان ونائب

(١) انظر: الكليني، الكافي، ج ١، ص ٦٧-٦٩، والحر العاملي، وسائل الشيعة (آل البيت)، ج ٢٧، ص ٣٠٠.

(٢) انظر: البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٢٩٩ - ٣٠١.

(٣) استدلل بها الخميني واعتبرها إحدى الأدلة المعتبرة في الاستدلال على مبدأ ولاية الفقيه. انظر: الخميني، الحكومة الإسلامية، ص ١٢٦.

(٤) علق الخوئي على الرواية بقوله: "إن المقبولة ضعيفة السند، لعدم ثبوت وثاقة عمر بن حنظلة على ما مر غير مرة"، وأيضاً أورد مؤلفاً كتاب (الفوائد المدنية والشواهد المكية) نصاً يفيد تضعيف رواية المقبولة على النحو الآتي: "إن هذه الرواية الشريفة مشهورة بين متأخري أصحابنا بمقبولة عمر بن حنظلة بناء على أن علماء الرجال لم يوثقوه". انظر: السيد الخوئي، كتاب الاجتهاد والتقليد، ص ٤٢٨، ومحمد أمين الإسترابادي ونور الدين العاملي، الفوائد المدنية والشواهد المكية، ص ٣٩١.

الإمام، وقيل: إن مراد الإمام أن كل من ميّز الحلال عن الحرام، وفهم أحكامنا فعليكم أن تطيعوه فقد جعلته عليكم رئيسًا وسلطانًا!، وهذا الدليل أيضًا عليه العديد من المآخذ، ومنها:

- خصوصية الحكم الوارد في الرواية، حيث كان سؤال (عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ) من الإمام الصادق - كما هو واضح - يعود إلى تنازع شخصين من الأصحاب حول الدين والميراث، وقد عرّف لهما شخصًا حكّمًا بينهما، وهذا أمر جزئي، لا علاقة له بمسألة النيابة العامة التي لم يرد ذكرها إطلاقًا في نص الحديث.

- مخالفة الاستدلال لعرف اللغة، فمعنى كلمة (الحُكْم) في اللغة: الأمر، و(الحاكم) بمعنى: الأمر، ولم تُستخدم هذه الكلمات أبدًا في عرف الشرع بمعنى السلطان والنائب العام.

- مخالفة مضمون الرواية لمدلولها، فلو كان استرداد حقوق الإمام الصادق من الآخرين ممكنًا في زمن حياته، لكان هو أولى بالتصرف، ولكان إيكال ذلك إلى الآخرين مخالفًا للمنطق، ومنافيًا لوظيفة الإمام، وإذا كان استرداد الحقوق المذكورة غير ممكن فإن تحويل ذلك إلى الآخرين عبث. وأيضًا، كيف كان من الممكن للإمام أن يُعيّن نائبًا عامًا له، رغم وجود الإمام ووجود أولاده، وأن يكل إليه إدارة أمور عامة الناس؟!، مع العلم أن الإمام ذاته كان ممنوعًا بشكل كامل من إدارة أعمال الناس.

لقد برهن البرقعي بقوة منطقته، وصحة دليله، وسلامة مقصده على تجاوز فقهاء الإمامية الحدود التي خطّها لهم علماء المذهب القدماء، بل استدل بتجاوزاتهم التي يرفضها الشرع ويمجها العقل على بطلان نظريتهم.

المطلب الثاني

بيان أوجه المخالفات الشرعية لمضامين نظرية ولاية الفقيه

تنبه البرقعي إلى التجاوزات الشرعية المترتبة على تبني مبدأ ولاية الفقيه، فأعطاهما اهتماماً في ردوده، وخاصة أنها تصدر عن رجال الدين في المذهب الجعفري الإمامي، ومن أبرز أوجه النقد الذي وجهه إليها، ما يأتي:

✽ أولاً: تجاوزات متعلقة بالتوحيد:

١. أشار البرقعي إلى وجود خلل في مفهوم الحاكمية الإلهية عند الإمامية، إذ إنه وجد في كتاب الله مائة آية، تؤكد امتناع تحقق الولاية المطلقة لأحد على الإنسان إلا الله تعالى، كقوله تعالى: ﴿ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا ﴾ [الكهف: ٢٦]، ولهذا من يجعل غير الله ولياً أو شريكاً له في الحكم فهو مشرك^(١)، وهذه الحالة دعت البرقعي أن يتعجب من فرض شرك الطاعة رسمياً في الجمهورية الإيرانية، لأنَّ مَنْ سَوَّغ طاعةً مطلقةً لمعبود غير الله فقد أقرَّ بالطاغوت، ونَصَبَه لنفسه ندّاً لله تعالى، -وهذا من شر البلية-، إذ بين رسول الله ﷺ أن ما وقع في الأمم الماضية سيقع في أمته^(٢) أيضاً^(٣). ولم يكتف البرقعي بالتلميح، بل صرح بكفر من نازع الله تعالى في مطلق الولاية، فقال: «إعطاء

(١) انظر: البرقعي، سوانح الأيام، ص ١٧٨.

(٢) وفي كلام البرقعي إشارة إلى حديث أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "لَتَبْعَنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شَبْرًا بِشِيرٍ، وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّىٰ لَوْ سَلَكَوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكَتُمُوهُ". قلنا: يا رسول الله! اليهود والنصارى؟ قال: قول النبي "فَمَنْ؟"! . صحيح البخاري، ج ٤، ص ١٦٩، ح ٣٤٥٦.

(٣) انظر: البرقعي، سوانح الأيام، ص ١٧٤.

الولاية الكاملة لغير الله تعالى، دليل على الكفر والشرك»^(١).

٢. كتب البرقي مقالاً انتقد فيه توجه القوم بإعطاء مطلق القوامة للولي الفقيه، الذي فيه مشاركة لله تعالى في حاكميته، فبدأ مقاله بقوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٠٧]، وبين أن الآية القرآنية تؤكد على أن أهل الدنيا جميعاً وسائر الموجودات ليس لهم من قيم عليهم سوى الله، مع نفي الآية لولاية القوامة بشكل مطلق عن أي أحد، إلا الله تعالى^(٢).

٣. أكد البرقي على أن من سَوَّغ طاعة مطلقة لمعبود غير الله، فقد أقرَّ بالطاغوت، ونصّب نفسه نداً لله، وهذا يعد من الكفر والشرك، وتحديداً شرك الطاعة^(٣).

٤. حذر البرقي من مخالفة إثبات معاني الخلق والإيجاد لغير الله تعالى، وهذا من خلال شرحه وتعليقه على قوله تعالى: ﴿قُلْ أَغْيَرَ اللَّهُ وَجْهًا فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعَمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسَلَّ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام: ١٤]، فبين جرم من يدعي مثل هذه الولاية - بمعانيها الدقيقة - لغير الله تعالى من البشر، فقد أشرك وخرج من حظيرة الإسلام. بل يعتبر البرقي أن هذه الآية تقر بأن الولاية التكوينية خاصة للذي خلق السماوات والأرض، وهو لا يُطعم، وفي آخر الأمر، يوجه البرقي سؤالاً إنكارياً: هل الرسول والإمام خلقوا السماوات والأرض ولا يُطعمون؟!، لو كانوا كذلك

(١) انظر: البرقي، سوانح الأيام، ص ١٧٨.

(٢) انظر: البرقي، شعاع من القرآن، ج ١/ ٢٩٩.

(٣) انظر: البرقي، سوانح الأيام، ص ١٧٩.

فيكونون أولياء الكون، حتى جاء المالكي، واتخذوا لهم ولاية الفقيه^(١).

٥. وتطرق البرقي إلى الخلل الواقع في حقيقة التوحيد، الذي بطبيعة الحال يقوم على الوحي دون تدخل بشري في صياغة الدين، كما وقع من رؤوس الشيعة الإمامية، عندما قرروا أن الدين الرسمي لإيران هو الإسلام والمذهب الجعفري، وهنا يستخدم البرقي دلالة الإلزام في محاججتهم، لكونهم جعلوا الدين والمذهب شيئاً واحداً. وهنا أشار البرقي إلى بعض الفروق بين الدين والمذهب لتصحيح هذه المغالطة، ومنها^(٢):

أ. الدين من الله، والمذهب من صنع البشر.

ب. الدين توقيفي، ولذا لا يحق لأحد أن يخترع في الدين، ولكن في المذهب يشرع للعلماء والمراجع اختراع ما يشاءون، مع تأكيد البرقي على معنى قول الله تعالى في كتابه: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ لِلَّهِ﴾ [الأنعام: ٥٧]، وقوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

ت. الإسلام خالٍ من الخرافات والطقوس المذهبية المبتدعة، بخلاف المذهب الذي طفح بالخرافات والبدع.

ث. الإسلام يدعو إلى معرفة الله فقط، وأما في المذهب فلا بُدَّ أن تعرف المشايخ والأئمة والمرشدين، ومن لم يعرفهم فهو كافر.

٦. أشار البرقي إلى دور حكومة ولي الفقيه في نشر الشراكيات، "بدلاً من أن ينشروا أصول الإسلام وأحكامه ويعرفوا الناس بالمعارف الأصيلة، اشتغلوا بنشر

(١) انظر: البرقي، درس من الولاية، ص ٩-١٠.

(٢) انظر: البرقي، سوانح الأيام، ص ١٨١-١٨٢.

الخرافات وتقدّيس القبور والقبب والأضرحة، وجعلوا يطبعون على أوراق العملة صوراً لقبة هنا أو ضريح هناك، أو بعض صور المعممين" (١).

❖ ثانياً: تجاوزات في النبوات:

فهم البرقعي لمبدأ ولاية الفقيه، ومعرفة خباياه، جعلته يتقن الكشف عن مخالفاته الشرعية في ركن النبوات، ويظهر معاييه، التي كان من أبرزها:

١. قرر البرقعي حالة التجاوز في الفهم عند الإمامية، حتى أنها وصلت إلى القدح في شأن الرسل، وساق العديد من الآيات الدالة على ذلك، كقوله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ﴾ [الأنعام: ١٠٤]، وقوله: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ [الأنعام: ١٠٧]. وتتمثل حالة التجاوز في مخالفتهم لمفهوم ومنطوق الآيات، فالآيات نفت وصف الرسول بأنه وكيل الناس أو حفيظهم، وهنا يتساءل البرقعي مستهجنًا: كيف يكون وصيه وكيل الناس وحفيظهم بل الكون كله؟! وكيف فقهاء أمته لديهم ولاية ووكالة الأمة كلها؟! (٢).

٢. الطعن بالنبوة من خلال الطعن بالصحابة، حيث يعلق البرقعي على كون حكومة الولي الفقيه استندت في المادة (١٣) على كون أكثرية مسلمي إيران على مذهب التشيع، فاعتبرتهم في هذا المقام الأكثرية، وهنا يتساءل البرقعي: "وإذا كنتم توافقون على اعتبار ميزان الأكثرية في مشروعية حكومتكم، فلماذا تطعنون

(١) البرقعي، سوانح الأيام، ص ٢١٦.

(٢) انظر: البرقعي، درس من الولاية، ص ١٠.

في حكومة الخلفاء الراشدين التي تُعبّر عن رأي الأكثرية؟! (١).

وبهذا العرض، يظهر تعدي منظرو مبدأ ولاية الفقيه على حياض الدين، من خلال النيل من حقائق التوحيد، والافتراء على قدسية النبوة.

المطلب الثالث

نقد مشروعية ولاية الفقيه ووسائل تطبيقها

نظر البرقي إلى فقدان وسائل مبدأ ولاية الفقيه وتطبيقاته إلى الصحة والأصالة، لهذا أبرز هذا النقد في ردوده، ومن أشهرها ما يأتي:

✽ أولاً: نقد مشروعية نظرية ولاية الفقيه:

حرص البرقي على معالجة تعديات نظرية ولاية الفقيه بطريقة علمية، فأورد الأدلة المتعددة التي تنقض مشروعيتها، وكانت على النحو الآتي:

١. اهتم البرقي بإظهار بدعية نظرية ولاية الفقيه، لفقدانها الدليل القرآني (٢)، وغرابتها عن مصادر الإمامية التي يعتدون بها في تأييد معتقداتهم، مع كون الواقع يؤكد خلاف ذلك، فيقول: "لا يوجد أدنى إشارة في القرآن لولاية الفقيه، وليس لها مستند لا في نهج البلاغة، ولا في الروايات المتعلقة بالولاية أيضاً، بل كلها تدل على بطلان ذلك" (٣)، ويقول في موضع آخر: "مع أن هذه المسألة مخالفة للكتاب والسنة، وفرضها على الناس نوع من الاستبداد والظلم في الدين الإسلامي؛ لأن الإسلام يُبيح

(١) البرقي، سوانح الأيام، ص ١٨١.

(٢) نقل البرقي عن أحد فقهاء الإمامية المعاصرة السيد محمد جواد قوله: بأن ولاية الفقيه لا أصل قرآني لها. البرقي، سوانح الأيام، ١٥٩.

(٣) البرقي، سوانح الأيام، ص ١٥٣.

التنازع مع أولي الأمر كما في الآية (٥٩) من سورة النساء، فكيف يُمكن أن يفرض على الناس الاستبداد باسم الدين وولاية الفقيه ويضيق عليهم بها؟!^(١).

٢. لفت البرقي الأنظار إلى وهن حجية مرويات الشيعة الإمامية المتعلقة بالحكم والسلطة، فمن حيث المبدأ لا تحتاج الحكومة التي تمتلك السلطة والحكم، وتكون من أنصار مذهب الأكثرية (أو تُعلن عن نفسها بأنها من أتباع مذهب الأكثرية) إلى وضع الحديث، أو على الأقل لنقل إن حاجتها إلى ذلك أقل بكثير من حاجة الأقلية المعارضة إلى وضع الأحاديث لنصرة قضيتها، وخاصة أنه في ذلك العصر القديم كان اختلاق الأحاديث أحد أهم الوسائل المستخدمة لإضعاف حكومة الأكثرية وتشويهها في أنظار عامة الناس، وتصويرها منحرفة وضالة. ومن هنا يقرر البرقي بأن الدافع لوضع الحديث كان لدى الشيعة وسائر الأقليات أقوى منه لدى الأكثرية صاحبة الحكم والسلطة^(٢). وبهذا الاستنباط تنهار حجية مرويات الشيعة الإمامية المتعلقة بولاية الفقيه من أصولها.

٣. استخدم البرقي أسلوب إظهار التناقضات والتعارضات في الاستدلال على إبطال نظرية الولاية الفقهية، فقد أورد رواية للإمامية فيها الحكم بالكفر والنفاق، ولعنة الله على المُبَايَعِ والمُبَايَعِ لَهُ قبل ظهور الإمام، وبين دعوة وجوب تشكيل حكومة إسلامية، حيث قال: "ومن الإشكالات الأخرى في هذه الرواية قوله: (فَقَالَ: يَا مُفْضَلُ! كُلُّ بَيْعَةٍ قَبْلَ ظُهُورِ الْقَائِمِ (ع) بَيْعَتُهُ كُفْرٌ وَنِفَاقٌ وَخَدِيعَةٌ لَعَنَ اللَّهُ الْمُبَايَعِ لَهَا وَالْمُبَايَعِ لَهُ...)^(٣). فنسأل: ألا يجب مبايعة من ينهضون

(١) البرقي، سوانح الأيام، ص ١٧٧.

(٢) انظر: البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٣٩٩-٤٠٠.

(٣) المجلسي، بحار الأنوار، ج ٥٣، ص ٨.

لتشكيل حكومة إسلامية؟^(١). وفي موضع آخر يقول: "هذا الحديث من الأحاديث التي لا تصبُّ في مصلحة حكومة عصرنا لأنه يقول: "كُلُّ رَايَةٍ تُرْفَعُ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ (ع) فَصَاحِبُهَا طَاغُوتٌ يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ عَزَّجَلَّ"^(٢)! وعلى المسؤولين في بلادنا أن يفكروا بحلِّ بشأن مثل هذه الأحاديث!"^(٣).

٤. تنبه البرقي إلى دور الفقهاء في تطبيق النظرية، فبيّن فقدان الفقهاء لأي سند شرعي حقيقي في إنفاذ هذا التوجه، فقال: "لا يوجد أيّ حديث أو آية تصرّح بأن للفقهاء ولاية على المؤمنين. وقد يتمسك بعضهم ببعض الأخبار الواردة من مثل «العلماء ورثة الأنبياء» ويطبّقوها على ولاية الفقيه، وقد يستدلون بقول: (فارجعوا إلى رواة أحاديثنا)، مع أن هذا الخبر لا يدل على ذلك أبداً"^(٤). ولا غرابة في هذا التوجه، لكون فقهاء الإمامية يدّعون أنه لا بُدَّ من أخذ الفقه الإسلامي من طريق أهل البيت عليهم السلام فقط!^(٥).

أجاد البرقي في سرد الأدلة التي نقضت دعوى شرعية ولاية الفقيه، سواء فقدان الدليل الداعم للنظرية، أو وهن المرويات الداعمة لهذه النظرية، ناهيك عن حالة التناقضات الصارخة في أوجه الاستدلال.

❖ ثانياً: نقد وسائل تطبيق ولاية الفقيه:

اتسمت طريقة البرقي بالشمول في نقض نظرية ولاية الفقيه، فقد اهتم

(١) البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٧٦.

(٢) المجلسي، بحار الأنوار، ج ٥٢، ص ١٤٣.

(٣) البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٣٣٨.

(٤) المصدر السابق.

(٥) البرقي، كسر الصنم، ج ١، ص ٦٣.

بتقويم الوسائل الموصلة لتطبيق نظرية ولاية الفقيه، ومن أوجه النقد التي وجهها إلى وسائل تطبيقها ما يأتي:

١. أظهر البرقي حالة التخبط والتضارب في مقررات الدستور الإيراني، مع أيسر قواعد المذهب الإمامي الجعفري، في كون الحاكم الإسلامي يجب أن يكون معيناً من الله ورسوله، وليس بانتخاب عموم الناس. وما تقدم بيانه يظهر إحاطة البرقي بدعائم المذهب الجعفري من جهة، وبتفاصيل الدستور من جهة أخرى^(١)، ولهذا علق بقوله: "ينبغي علينا ألا نلبس القوانين الشركية لباس الإسلام"^(٢).

٢. لهذا، ذم البرقي التأسيس القانوني لنظرية ولاية الفقيه، وجعلها من مواد الدستور الأساسية لنظام الحكم في إيران، حيث فرض مبدأ ولاية الفقيه على جميع المكلفين دستورياً، مما أوجد العديد من الأضرار والمفاسد التي ستحصل من هذه القوانين المتناقضة، ناهيك عن تجاوزات^(٣) نظام الملاي القائم في إيران^(٤).

٣. انتقد البرقي حالة الإرهاب الفكري الذي تمارسه حكومة ولاية الفقيه لكل من يخالفهم الرأي، وذلك تحت مسوّغ كون "الحكومة اسمها (حكومة

(١) انظر: البرقي، كسر الصنم، ج ١، ص ٣٩٦-٣٩٧.

(٢) المصدر السابق، ج ١، ص ٣٩٦.

(٣) ومن مظاهر تجاوز نظام الولي الفقيه الذي أشار إليه البرقي في مصنّفاته: تسلط النظام "على الناس بالجور والظلم بذري المستبدين مائة مرة...، يقتلون ويسجنون باسم الدين وبدون أي محاكمة شرعية". البرقي، سوانح الأيام، ص ٣٠٥، وقال في موضع آخر: "والجدير بالذكر أنه على الرغم من القوانين التي اعتُمدت في النهضة الدستورية والتي تنص على أنه لا يحق للدولة التعرّض للمجتهدين بالأذى، أوقعت الحكومة التي تزعم أنها حكومة النهضة الدستورية، بي الكثير من الأذى والمصائب". البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٣٨.

(٤) انظر: البرقي، سوانح الأيام، ص ١٧٥، ١٨٢.

إسلامية)، فلا بد من الانقياد والتسليم لكل ما تحكم به، ومن لم يقبل فهو كافر مخالف للإسلام وعدوٌ للثورة! "(١)، وفي موضع آخر يتساءل: "إذا كنتم تقولون: إن أهل السنة والشيعة إخوة، فكيف تعذبون أو تسجنون الناس بسبب مذاهبهم؟! ما هذا الظلم في الحكومة الإسلامية؟! "(٢)، ولا غرابة بعد ذلك عندما يصف البرقعي حكومة ولي الفقيه بأنها "بعيدة عن المنطق والأمانة وقوانين الإسلام، وليس عندهم إلا الناس واعتقالهم" (٣).

٤. اهتم البرقعي بنقد تجاوزات الولي الفقيه، الذي يُعتبر من أهم وسائل تطبيق النظرية، فقد ذكر العديد من تجاوزات لولي الفقيه (الخميني) المؤسس للنظام السياسي المعاصر للجمهورية الإيرانية، منها:

أ. إثبات حالة الوهم العلمي للولي الفقيه: فقد أنكر البرقعي على نظام الملاي من إيكال إدارة جميع شؤون الناس -دون دليل شرعي قويم- إلى فرد غير معصوم، من خلال نظرية (ولاية الفقيه)، الذي أدّى الخميني دوره، فقد سمعه البرقعي عبر المذيع في إحدى خطبه وهو يقول: "إنه ليس في القرآن سورة عن الكفار ولكن لدينا سورة عن المنافقين!! ونسي أن في القرآن سورة هي سورة الكافرون (السورة رقم ١٠٩ في القرآن)!" (٤).

ب. محبته للمغالين من أهل البدع: أشار البرقعي إلى محبة الخميني

(١) البرقعي، سوانح الأيام، ص ١٩٥.

(٢) المصدر السابق، ص ٢٠٢.

(٣) البرقعي، سوانح الأيام، ص ٢٠٤.

(٤) البرقعي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٢٢٨.

لرؤوس البدع ممن جمع بين الفلسفة والعرفان ووحدة الوجود، كـ(ابن عربي)^(١) و(الملا صدرا)^(٢)، بالرغم من تحفظ كثير من فقهاء الشيعة على أفكارهما^(٣).

ت. نفي العصمة عن الولي الفقيه: اهتم البرقعي بإثبات البعد البشري للولي الفقيه، وخلع رداء القداسة التي ألبسته إياه نظرية الولاية الفقهية، وذلك من خلال إنكاره تحكم الخميني -الممثل لنظرية الولي الفقيه- بمصير حوالي (خمس مئليون) إنسان في إيران، وأصبح "مرهوناً بتصرف فقيه غير معصوم يعتقد لنفسه (ولايةً مطلقةً) -نعوذ بالله تعالى-!!!"^(٤)، ويجزم البرقعي بأن حدود صلاحيات (ولي الأمر) هي حدود الفقه لا غير! ثم يوجه البرقعي الاتهام للخميني وأطنا به بأن لهم دوراً في إيجاد مثل هذا الوضع الذي هو ظلمٌ لِدِينِ الله حقاً^(٥).

(١) ابن عربي: محمد بن علي بن محمد بن عربي الحاتمي الطائي الأندلسي، الشهير بمحيي الدين بن عربي (٥٥٨ هـ - ٦٣٨ هـ)، أبو بكر الملقب بالشيخ الأكبر عند الصوفية، فيلسوف، صوفي من أئمة المتكلمين، لقبه أتباعه ومريدوه من الصوفية بألقاب عديدة، منها: الشيخ الأكبر، ورئيس المكاشفين، له آراء في وحدة الوجود. انظر: ابن المستوفي، تاريخ إربل، ج ٢، ص ٦٤٠-٦٤١.

(٢) الملا صدرا: هو محمد بن إبراهيم القوامي الشيرازي (٩٨٠ هـ - ١٠٥٠ هـ)، وهو من حكماء الشيعة، حيثُ جمع بين فرعي المعرفة النظري والعملي، فيُنسب إليه نهج الجمع بين الفلسفة والعرفان، الذي يسمى بمدرسة الحكمة المتعالية. ويعرف أيضاً بصدر المتألهين. له مؤلفات كثيرة، أشهرها: كتاب الحكمة المتعالية في الأسفار العقلية الأربعة. هجر القوم إلى القرى النائية بعد أن تعرّض من معاصريه إلى صنوف المضايقات بسبب ما كان يطرحه. انظر: سميح دغيم، موسوعة مصطلحات صدر الدين الشيرازي، ج ١، ص ١١-٢٨.

(٣) انظر: البرقعي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٢٢٨.

(٤) المصدر السابق، ص ٤٢٠.

(٥) انظر: المصدر السابق.

خلص البرقي في عرضه لوسائل تطبيق مبدأ ولاية الفقيه إلى اتسامها بالتخبط والتضارب، وأخرى بالجبروت والقهر للمعارضين، ولم يغفل النظر عن بيان تجاوزات الرأس المدبر للنظرية، متمثلاً بالخميني.

المطلب الرابع

بيان أوجه المغالطات العلمية لنظرية ولاية الفقيه

أورد البرقي تحت هذا العنوان العديد من المغالطات العلمية التي احتوتها نظرية الولي الفقيه، وكان من أبرزها:

١. منع البرقي التسليم والقبول بالأخبار التي تخالف القرآن، لكون منظري مبدأ ولاية الفقيه يُريدون أن يفرضوا أنفسهم على الشعب من خلال بعض الأخبار التي يستدل بها في غير موضعها، ودليله أن ما كتبه الفقهاء المتقدمون وتحديثوا عنه، هو أن للفقيه والحاكم الجامع لشروط الاجتهاد ولايةً على اليتيم والصغير والمجنون إذا لم يكن لهم ولي، وعليه فإن أنصار ولاية الفقيه من الفقهاء يجعلون جميع الشعب في حكم الصغار والمجانين، الذين يجب أن يكونوا تحت ولايتهم من خلال مبدأ ولاية الفقيه^(١).

٢. أوجبت مضامين نظرية ولاية الفقيه المتابعة المطلقة لشخص الولي الفقيه دون غيره، وهذا خلاف دلالة الشرع، ناهيك عن دلالة العقل المستقاة منها، وهذا ما عبر عنه البرقي بقوله: "والحاصل: أن الواجب على المسلم طاعة كل من تجب طاعته ولو تعددوا، لأن المؤمن الواحد قد يطيع مئة شخص في نفس الوقت، وهذا من قبيل توارد العلل على المعلول الواحد، وتعدد الحاكم

(١) انظر: البرقي، سوانح الأيام، ص ١٧٨-١٧٩.

على المحكوم الواحد" (١).

٣. ربط مناصرو نظرية الولاية بوجود طاعة الولي الفقيه لحكمه الاجتهادي ولوازمها، مما دعا البرقي إلى رفض هذه المنهجية القاصرة في التعاطي مع الأمر، فرد عليهم بقوله: "ولا يخفى أن طاعة الحاكم المسلم في الإسلام واجبة على الشعب، وذلك إذا حكم بطاعة الله، ففي الحقيقة إنما نطيعه طاعةً لأمر الله وليس لمجرد حكمه وولايته، ولهذا نطيعه سواءً كان مجتهداً أو غير مجتهد فالأمر لا يختص بالمجتهد" (٢).

٤. ذهب علماء الإمامية إلى وجوب تقليد الفقهاء، ثقات المذهب الجعفري، مستندين على القول المنسوب إلى العسكري: "فَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنَ الْفُقَهَاءِ صَائِنًا لِنَفْسِهِ حَافِظًا لِدِينِهِ مُخَالَفًا عَلَى هَوَاهُ مُطِيعًا لِأَمْرِ مَوْلَاهُ فَلِلْعَوَامِّ أَنْ يُقَلِّدُوهُ" (٣)، مما دعا البرقي إلى التصدي لهذه الدعوى والرد عليها، ومن أبرز ردوده (٤):

أ. اعتبار التحقق من صدق النبي وكذب المدعي مُتَعَدِّراً بل محالاً! فكيف يعلم العوام أن الشيخ المُعَمَّم الفلاني صائن حقيقةً لنفسه ومخالف لهواه ومطيع لله؟! فكم من شخص يتظاهر رياءً بالعبادة والزهد ليخدع بذلك العوام!

ب. ضرب البرقي مثلاً يظهر فيه تجبر نظام الولي الفقيه، وجهل العوام وتسليمهم لكل ما يصدر عن النظام الحاكم، حيث كان الناس في زمانه يُقَلِّدون

(١) المصدر السابق، ص ١٧٩.

(٢) المصدر السابق، ص ١٧٩.

(٣) المجلسي، بحار الأنوار، ج ٢، ص ٨٨.

(٤) انظر: البرقي، دراسة علمية لأحاديث المهدي، ص ٢٩٤-٢٩٥.

"آية الله العظمى السيد كاظم شريعتمداري"^(١) سنين عديدة، ويحترموه جدًّا، ولكن نظام الولي الفقيه ادعى أنه اشترك في محاولة انقلاب على حكومة الخميني، فصادروا المكتبة والأبنية التي كانت تحت إشرافه في قم، وبثوا في الإذاعة والتلفاز إظهاره للتوبة والندم! وأيضًا بعد ذلك بمُدَّة قالوا بحق (آية الله العظمى حسين علي المنتظري)^(٢) الذي عارض ممارسة الشدة والعنف والتطرف بلا مسوِّغٍ مِنْ قِبَلِ أصحاب السلطة، وكان الناس يعتبرونه مدَّةً من الزمن نائبًا للإمام، وقائمًا مقامه من بعده، فمنعوه من التحرك وأجلسوه في بيته، ولم يسمحوا له بالدفاع عن نفسه، وأزالوا صورته من الدوائر الحكومية وجدران المدن وأبعدوا الناس والعوام الذين خُذعوا بدعاياتهم السابقة عنه.

ت. الذين يقولون بوجود التقليد، أوجبوا تقليد المجتهد الأعلم،

(١) السيد كاظم شريعتمداري: هو السيد محمد كاظم الحسيني الشريعتمداري (١٩٠٥ - ١٩٨٦م)، مرجع شيعي إيراني كانت له أدوار دينية وسياسية كبيرة في إيران والعراق، كان من أهم إنجازاته السياسية في زمن الشاه رضا بهلوي هو إنقاذ الخميني من الإعدام. تولى المرجعية سنة ١٩٦١م بعد وفاة المرجع حسين البروجدي فرجع إليه -في التقليد- عدد كبير من الشيعة في إيران وباكستان والهند ولبنان ودول الخليج. انظر: الموسوعة الحرة ويكيديا، تاريخ الاسترجاع: ٥ مايو ٢٠١٩م، الرابط:

https://ar.wikipedia.org/wiki/محمد_كاظم_الشريعتمداري

(٢) حسين علي المنتظري: آية الله حسين علي منتظري (١٩٢٢ - ٢٠٠٩م)، هو رجل دين إيراني، وكان أحد قادة الثورة الإسلامية، حكم عليه بالإعدام في عهد الشاه سنة ١٩٧٥م، لكن أُطلق سراحه بعد ثلاث سنوات، وبعد انتصار الثورة عينه الخميني نائبًا للمرشد الأعلى، لكنَّه بعد مدة اختلف مع النظام في بعض القضايا، وهذا ما أدَّى إلى عزله من مناصبه. توفي منتظري في ١٩ ديسمبر ٢٠٠٩م في مدينة قم بسبب أزمة قلبية. انظر: الموسوعة الحرة ويكيديا، تاريخ الاسترجاع: ٥ مايو ٢٠١٩م، الرابط:

https://ar.wikipedia.org/wiki/حسين_علي_المنتظري

وتشخيص الأعلّم وتمييزه إن لم يكن أمرًا محالًا، فليس بعيدًا عن المحال، إذ يوجد في بلاد الإسلام في كل عصر وزمان عشرات المجتهدين، كلٌّ منهم يعتبر نفسه الأعلّم، ولذلك كتب للمقلّدين رسالةً. فكيف للعلماء الذين درسوا في الغالب سنوات عديدة بعضهم مع بعض في حوزة علمية واحدة، لا يعلمون هم أنفسهم من الأعلّم من بينهم، أما العوام الجاهلون فعليهم أن يعلموا ذلك؟!.

ث. هذا الرواية لا يُمكن الاستناد إليها، لكونها وردت في تفسير موضوع من أساسه^(١)، ومن المسلم به أنه ليس لحضرة العسكري، وأن شأن الإمام العسكري أجلّ من أن يكون قد كتب ما جاء فيه من أمور.

وبهذا، يظهر حرص البرقي على بيان أوجه المخالفات العلمية لنظرية الولي الفقيه، من حيث مخالفتها لدلالة الشرع في التسليم المطلق لولاية الفقهاء، وفي المقابل، وضح حقيقة الطاعة الواجبة للحاكم التي أمر الله تعالى بها.



(١) انظر: إعداد مجموعة من المؤلفين، تفسير الإمام العسكري، ص ٣٠٠.

الخاتمة

تبين لنا من خلال ما سبق عرضة النتائج الآتية:

١. تتسم نظرية ولاية الفقيه بالحدائثة، ولا يوجد لها أصل شرعي عند مجموع فقهاء الشيعة الإمامية القدماء، وهناك حالة من الرفض لمجموعة من علماء الشيعة المعاصرين لها.

٢. تلزم نظرية ولاية الفقيه أتباعها بالتسليم المطلق للولي الفقيه في شتى المناحي الدينية والدنيوية.

٣. اهتم البرقي بنقد مضامين النظرية من خلال القرآن والعقل بشكل لافت، دون التطرق إلى مرويات السنة غالباً، وربما السبب وراء ذلك يرجع إلى رفض عموم الشيعة الإمامية لكتب مرويات السنة، فأراد بهذا التوجه، أن يكون أكثر إلزاماً وإقناعاً في مخاطبتهم.

٤. جمع البرقي في محاججته للشيعة الإمامية بين المنهجية العلمية والعملية في تنفيذ مضامين ولاية الفقيه.

٥. أجاد البرقي في نقد عقيدة الإمامة، باعتباره أحد الأصول المؤسسة لمبدأ ولاية الفقيه.

٦. اهتم البرقي ببيان حدود الولاية، وذكر ضوابطها مصحوباً بالدليل، ليظهر حالات التجاوز التي مارسها منظرو ولاية الفقيه.

٧. انتبه البرقي للمغالطات العلمية التي تضمنتها ولاية الفقيه، كمخالفة النص القرآني، ومنح الولاية المطلقة للولي الفقيه، وغيرها من التجاوزات.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

• القرآن الكريم.

- ابن المستوفي، المبارك بن أحمد، تاريخ إربل، المحقق: سامي الصقار، العراق: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، ١٩٨٠م.
- البرقي، أبو الفضل. درس من الولاية، ترجمة جمشيد، د. ط، د. ت.
- البرقي، أبو الفضل. شعاع من القرآن، د. ط، د. ت، د. ن.
- ابن بابويه القمي، محمد بن علي. الاعتقادات، تحقيق: عصام عبد السيد، دار المفيد طباعة، ط ٢، ١٤١٤هـ.
- ابن بابويه القمي، محمد بن علي. كتاب الخصال، صححه وعلق عليه علي أكبر الغفاري، قم: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية المقدسة، ١٤٠٣هـ.
- أبو مطر، أحمد. حزب الله - الوجه الآخر، دار البيروني، ط ١، (د. م)، ٢٠٠٨م.
- أحمد لنراقي، عوائد الأيام، منشورات مكتبة بصيرتي، قم، ١٤٠٨هـ.
- الإسترابادي، محمد أمين. العاملي، نور الدين. الفوائد المدنية والشواهد المكية، تحقيق: رحمة الله الرحمتي الأراكي، ط ١، ١٤٢٤هـ.
- الأشعري، أبو الحسن. مقالات الإسلاميين، ط ٢، سنة ١٣٨٩هـ، القاهرة، دار النهضة.
- الأفندي، عبد الله. رياض العلماء وحياض الفضلاء، قم: مطبعة الخيام، ط ١، ١٤٠١هـ.

- آل كاشف الغطا، محمد حسين. أصل الشيعة وأصولها، تحقيق علاء آل جعفر، مؤسسة الإمام علي، د.ن، د.ط.
- الإمام العسكري، تفسير الإمام العسكري (ع)، تحقيق: مدرسة الإمام المهدي (ع)، ط ١، ١٤٠٩هـ.
- الأمين، محسن. أعيان الشيعة، بيروت: دار التعارف، ١٤٠٣هـ.
- الأنصاري، رشاد. الشيخ مرتضى الأنصاري وآثاره العلمية، الناشر: طليعة نور، ط ١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- الأنصاري، مرتضى. التقيّة، تحقيق: فارس الحسون، قم: مؤسسة قائم آل محمد، ط ١، ١٤١٢هـ.
- الأنصاري، مرتضى. المكاسب، إعداد: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، قم: مجمع الفكر الإسلامي ١٣٧٨هـ.
- الأنصاري، مرتضى. كتاب الزكاة، تحقيق: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، ط ١، ١٤١٥هـ.
- الأنصاري، مرتضى. كتاب المكاسب. تحقيق: لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، ط ٢، ١٤٢٠هـ.
- بحر العلوم، محمد مهدي ابن مرتضى. الفوائد الرجالية، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، طهران: مكتبة الصادق، ١٣٦٣هـ.
- البحراني، يوسف بن أحمد. لؤلؤة البحرين، تحقيق: محمد صادق بحر العلوم، البحرين: مكتبة فخرآوي، ط ١، ١٤٢٩هـ = ٢٠٠٨م.

- البخاري، محمد بن إسماعيل. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- البديوي، خالد بن محمد. أعلام التصحيح والاعتدال مناهجهم وآراؤهم، الرياض، د.ن، ط ١، ١٤٢٧هـ.
- البرقي، أبو الفضل. (كسر الصنم) عرض أخبار الأصول على القرآن والعقول دراسة نقدية شاملة لأحاديث أصول الكافي، ترجمة وتحقيق: الدكتور سعد رستم، المدينة: دار العقيدة للنشر والتوزيع، ٢٠١٣م.
- البرقي، أبو الفضل. دراسة علمية لأحاديث المهدي (نقد علمي لعقيدة المهدي المُنتظر لدى الشيعة الإمامية)، ترجمة وتحقيق: الدكتور سعد رستم، الرياض: دار العقيدة للنشر والتوزيع، ١٤٣٤هـ.
- البرقي، أبو الفضل. سوانح الأيام، ترجمة وتحقيق: د. سعد رستم، المدينة المنورة: دار العقيدة للنشر والتوزيع، د.ط، ٢٠١٣م.
- التويجري، خالد عبد المحسن. البرقي وجهوده في الرد على الرافضة، د.ط، د.ت، ١٤٣٦هـ.
- جعفر، خضير. الشيخ الطوسي مفسراً، قم: مركز النشر التابع لمكتب الاعلام الاسلامي، ١٤٢٠هـ.
- الجواهري. محمد حسن النجفي. جواهر الكلام، تحقيق: علي الآخوندي ط ٩، ١٣٦٨.
- الحر العاملي، محمد بن الحسن. تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل الشريعة،

- تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، دن، دت، دط.
- حسن طوسي، محمد بن حسن بن علي. النهاية، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٠هـ.
- الحلبي، أبو الصلاح. ينباع الفقهية، جمع وتحقيق: علي أصغر مرواريد، ط١، ١٩٩٠م.
- الحلبي. شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، المعلق: صادق الشيرازي، طهران: انتشارات استقلال، ١٤٠٩هـ.
- الحلبي، ابن إدريس. السرائر، تحقيق: لجنة التحقيق ط٢، ١٤١٠هـ.
- الحيدري، محسن. ولاية الفقيه تأريخها - مبانيها، بيروت: دار الولا، ٢٠٠٣م.
- الخميني، السيد روح الله الموسوي. كتاب البيع، تحقيق: مؤسسة تنظيم ونشر آثار الامام الخميني، طهران، ط١، ١٤٢١هـ.
- الخميني، السيد روح الله الموسوي، الحكومة الإسلامية، ترجمة وإعداد: مؤسسة تنظيم ونشر تراث الإمام الخميني، بيروت: نشر مركز بقیة الله الأعظم، ط١، ١٩٩٨م.
- الخميني، روح الله الموسوي. الحكومة الإسلامية، بيروت: دار الولا للطباعة والنشر، ط١، ٢٠١١م.
- الخميني، روح الله الموسوي. تحرير الوسيلة، دن، ط٢، ١٣٩٠هـ.
- الخوئي. كتاب الاجتهاد والتقليد، دن، ط٣، ١٤١٠هـ.

- الخوئي، أبو القاسم بن علي أكبر. معجم رجال الحديث، دن، دم، ١٤١٣هـ.
- الدغيم، سميح. موسوعة مصطلحات صدر الدين الشيرازي، قم: ذوي القربى، ط ١، ١٤٣٨هـ.
- الدواني، علي. مفاخر الإسلام، طهران: منشورات مركز وثائق الثورة الإسلامية، طهران: منشورات الاحتجاج، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- الرازي، فخر الدين. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، ط ١، سنة ١٣٩٨هـ، القاهرة، مكتبة الكليات الأزهرية.
- سبحي، أيمن بن حامد بن حسين. موقف أبي الفضل البرقي من الشرك ومتعلقاته عند الشيعة الاثني عشرية - عرض ودراسة، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، ١٤٣٧هـ.
- الشامي العاملي، يوسف بن حاتم. الدر النظيم في مناقب الأئمة عليهم السلام، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ١٤٠٩هـ.
- شقير، شفيق. نظرية ولاية الفقيه وتداعياتها في الفكر السياسي الإيراني المعاصر، (مقال)، موقع الجزيرة، (<http://www.aljazeera.net>)
- الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم. الملل والنحل، ط ١، سنة ١٤٠٢هـ، بيروت، دار المعرفة.
- الصافي، لطف الله. رسالتان حول العصمة، إشراف: لجنة التحقيق في مؤسسة الإمام الصادق، قم المقدسة: منشورات دار القرآن الكريم، ١٤٠٣هـ.
- الطبرسي، الاحتجاج، تحقيق: محمد باقر الخراسان، ١٣٨٦ - ١٩٦٦م.

- الطبرسي، علي. مشكاة الأنوار في غرر الأخبار، تحقيق: مهدي هوشمند الناشر: دار الحديث ليتوغراف، ط١، المطبعة: دار الحديث.
- طه، مي عوني. موقف البرقي من عقيدة الإمامة عند الشيعة الاثني عشرية "دراسة تحليلية"، الجامعة الإسلامية بغزة - فلسطين، ١٤٣٩هـ.
- الطهراني، آغا بزرك. الذريعة إلى تصانيف الشيعة. بيروت: منشورات دار الأضواء، د.ط، ١٩٨٣م.
- الطوسي، محمد بن الحسن. الفهرست، تحقيق: جواد القيومي، د.م، مؤسسة نشر الفقه، ١٤١٧هـ.
- الطوسي، محمد بن الحسن. رجال الطوسي، تحقيق: جواد القيومي الأصفهاني، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، ط ٥، ١٤٣٠هـ.
- فتح الله، أحمد. معجم ألفاظ الفقه الجعفري، د.ن، ط ١، ١٩٩٥م.
- القرشي، باقر شريف. موسوعة سيرة أهل البيت عليهم السلام، تحقيق: مهدي باقر القرشي، النجف الأشرف - العراق: مؤسسة الإمام الحسن عليه السلام لإحياء تراث أهل البيت عليهم السلام، ط ٢، ٢٠١٢م.
- القفاري، ناصر. أصول مذهب الشيعة، بيروت، د.ن، ط ٢، ١٤١٥هـ.
- الكاتب، أحمد. تطور الفكر السياسي الشيعي من الشورى إلى ولاية الفقيه، الناشر: دار الجديد، ط ٢، ١٩٩٨.
- الكرجي، تاريخ الفقه والفقهاء، طهران، د.ن، د.ت.
- الكركي. رسائل الكركي، تحقيق: محمد الحسون، ط ١، ١٤٠٩هـ.

- الكليني الرازي، محمد بن يعقوب بن إسحاق. الفروع من الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط 1367 هـ، دار الكتب الإسلامية.
- الكليني الرازي، محمد بن يعقوب. الأصول من الكافي، علق عليه: علي أكبر الغفاري، طهران: دار الكتب الإسلامية، ١٣٦٥ هـ.
- اللجنة العلمية في مؤسسة الإمام الصادق، طبقات الفقهاء، قم: مؤسسة الإمام الصادق، ١٤١٩ هـ.
- مارديني، زهير. الثورة الإيرانية بين الواقع والأسطورة، بيروت: دار اقرأ، ط ١، ١٤٠٦ هـ.
- المجلسي، محمد باقر. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، بيروت: مؤسسة الوفاء، دن، د.ط.
- مركز الرسالة، التقية في الفكر الإسلامي، ط ١، ١٤١٩ هـ.
- مركز المعارف للتأليف والتحقيق، ولاية الفقيه في فكر الإمام الخميني، بيروت: دار المعارف الإسلامية الثقافية، ط ١، ٢٠١٧ هـ.
- مركز نون للتأليف والترجمة، دروس في ولاية الفقيه، بيروت: جمعية المعارف الإسلامية الثقافية، ٢٠١٠ هـ.
- المظفر، الشيخ محمد رضا. عقائد الإمامية، قم المقدسة: مركز الأبحاث العقائدية إيران، ١٤٢٢ هـ.
- المفيد، محمد بن محمد بن النعمان. النكت الاعتقادية، بغداد، ط ٢.
- المفيد، محمد بن محمد بن النعمان. تصحيح اعتقادات الإمامية، تحقيق:

- حسين درگاهي، د.ن، د.ت.
- المفيد، محمد بن محمد بن النعمان. المقنعة: تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، ط ٢، ١٤١٠هـ.
- المفيد، محمد بن محمد بن النعمان. الإرشاد في معرفة حجج الله على العباد، (٣٣٦ - ٤١٣ هـ) تحقيق مؤسسة آل البيت (ع) لتحقيق التراث بيروت: دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢، ١٩٩٣ م.
- المفيد، محمد بن محمد بن النعمان. الإعلام بما اتفقت عليه الإمامية من الأحكام، د.ن، د.ت.
- المنتظري، آية الله حسين علي. دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، ط ١، ١٤٠٨هـ.
- الموسوي، موسى. الثورة البائسة، غير مفهرسة، مصورة عن المكتبة الوقفية.
- الموصلي، أحمد. موسوعة الحركات الإسلامية في الوطن العربي وإيران وتركيا، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط ١، ٢٠٠٤ م.
- موقع الموسوعة الحرة ويكيديا، الرابط:
<https://ar.wikipedia.org/wiki>
- موقع كتابات، عنوان المقال (الجهاد في فقه الشيعة)، الرابط:
<https://kitab.com/cultural>
- موقع نور، نظرية ولاية الفقيه بين المؤيدين والمعارضين، (مقال)،
http://www.fnoor.com/main/articles.aspx?article_no=10754#.

XGaJfFXXJ0x

- الميلاني، علي الحسيني. العصمة، بيروت: مركز الأبحاث العقائدية، ط ١، ١٤٢١هـ.
- الميلاني، علي. الإمامة في أهم الكتب الكلامية، دن، د.ط.
- النجاشي، أحمد بن علي. رجال النجاشي، قم: مؤسسة النشر الإسلامي، د.ط، ١٣٦٥هـ.
- نجف، محمد أمين. علماء في رضوان الله، قم: انتشارات الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَام، ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م.
- هويدي، فهمي. إيران من الداخل، القاهرة: مركز الأهرام للترجمة والنشر، ١٩٩١.



فهرس الموضوعات

- ملخص البحث ٣٦٣
- مقدمة ٣٦٤
- المبحث الأول: مفهوم ولاية الفقيه، ونشأتها، وتطورها عند الشيعة الإمامية ٣٦٩
- المطلب الأول: مفهوم ولاية الفقيه عند الشيعة الإمامية، وبيان دلالاتها. ٣٧٠
- أولاً: مفهوم ولاية الفقيه عند الشيعة الاثني عشرية: ٣٧٠
- ثانياً: الدلالات المفاهيمية لولاية الفقيه عند الشيعة الاثني عشرية... ٣٧١
- المطلب الثاني: نبذة عن نظرية ولاية الفقيه ٣٧٤
- أولاً: الأصل الفكري لنظرية ولاية الفقيه: ٣٧٤
- ثانياً: تطور فهم الشيعة الإمامية لنظرية ولاية الفقيه: ٣٨٢
- المبحث الثاني: منهجية البرقي في نقد نظرية ولاية الفقيه ٣٩٥
- المطلب الأول: نبذة تعريفية بالبرقي ٣٩٥
- أولاً: اسمه، ونشأته: ٣٩٥
- ثانياً: حياة البرقي العلمية: ٣٩٦
- ثالثاً: حياة البرقي السياسية. ٣٩٩
- رابعاً: تحوُّل البرقي إلى مذهب أهل السنة: ٤٠٠
- المطلب الثاني منهجية البرقي في نقد نظرية ولاية الفقيه ٤٠٢
- أولاً: المنهجية العلمية ٤٠٢

- ٤٠٦..... ثانيًا: المنهجية العملية
- ٤٠٨..... المبحث الثالث: ردود البرقي في إبطال نظرية ولاية الفقيه
- ٤٠٩..... المطلب الأول: نقد الأسس النظرية لولاية الفقيه
- ٤٠٩..... أولاً: إبطال أصل نظرية ولاية الفقيه
- ٤١٢..... ثانيًا: تقييد الولاية وبيان حدودها
- المطلب الثاني: بيان أوجه المخالفات الشرعية لمضامين نظرية ولاية الفقيه
- ٤١٩..... أولاً: تجاوزات متعلقة بالتوحيد
- ٤١٩..... ثانيًا: تجاوزات في النبوات
- ٤٢٢..... المطلب الثالث: نقد مشروعية ولاية الفقيه ووسائل تطبيقها
- ٤٢٣..... أولاً: نقد مشروعية نظرية ولاية الفقيه
- ٤٢٥..... ثانيًا: نقد وسائل تطبيق ولاية الفقيه
- ٤٢٩..... المطلب الرابع: بيان أوجه المغالطات العلمية لنظرية ولاية الفقيه
- ٤٣٣..... الخاتمة
- ٤٣٤..... المصادر والمراجع
- ٤٤٣..... فهرس الموضوعات



عقيدة النظرة عند الصوفية
دراسة عقديّة في ضوء نصوص
الكتاب والسنة

د. شرف الدين بن حامد البدوي محمد

أكاديمي سوداني، أستاذ مساعد، قسم الدراسات
الإسلامية، كلية العلوم الإدارية والإنسانية،
جامعة الجوف

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أفضل الأنبياء والمرسلين، صاحب المقام المحمود، والحوض المورود، نبينا محمد نبي الرحمة، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛ فقد تناول هذا البحث عقيدة من عقائد أهل التصوف، وهي: "عقيدة النظرية"، ودرسها دراسة عقديّة في ضوء نصوص الكتاب والسنة، معضدة بأقوال الراسخين من أهل العلم، فعرض البحث هذه العقيدة من مؤلفات الصوفية، عرضاً يتبين به المقصود بها عندهم، وما رتبّه الصوفية على تحصيلها من المراتب الدينية العلية في الدنيا من تحصيل العلم النافع، والهداية التامة، والولاية الكاملة، وما يحصل لمن حققها من النجاة من العذاب في الآخرة، والفوز برضوان الله وجنات النعيم.

ثم رد البحث على هذه العقيدة -عقيدة النظرية- ردّاً مفصّلاً بأدلة الكتاب، والسنة، وبين ما تشتمل عليه من معارضة لأصول الإسلام ومبادئه، وما تنطوي عليه من غلو عظيم في الأولياء والصالحين، أو فيمن يدعى له الصلاح من كبار الصوفية ومشايخهم، ثم كشف البحث أيضاً عن مجازفة شيوخ الصوفية في محاولة التلبس على أتباعهم، بعقد مؤتمر ومجالس، حاولوا من خلالها، إيجاد مسوغات وشبهه ليستدلوا بها على تقرير هذه العقيدة الباطلة، وقد رد البحث على جميع هذه الشبهات، وفصل القول في إبطال طرائقهم المنحرفة عن منهج الاستدلال المعتبر عند أهل العلم، وانتهى إلى نتائج ذكرت في خاتمته، هذا

وأسأل الله جل وعلا أن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، وأن ينفع بهذا البحث كاتبه وقارئه إنه سميع مجيب الدعاء، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

د. شرف الدين بن حامد البدوي

albadawys@gmail.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المنزه عن المثل والنظير، الغني عن المعين والظهير، المتصف بصفات الكمال، المتفرد بصفات الجمال والجلال، له الأسماء الحسنى والصفات العلا، على ما يليق بكماله، وجماله، وجلاله، لا إله غيره، ولا رب سواه، والصلاة والسلام على رسوله ومصطفاه، نبينا محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه.

أما بعد؛ فإن مما رزئت به أمة الإسلام في العصور المتأخرة، بعد انتشار الجهل، وقلة أهل العلم، وغلبة الهوى، وضعف المعرفة باعتقاد السلف الصالح، ما قد حصل من انتشار الطرق الصوفية المتنوعة، وظهور أقوالها المبتدعة، واغترار كثير ممن قل نصيبه من العلم بها، حتى فشت أقولهم بين الناس، وذاعت عقائدهم في غالب البلدان، فلا يخلو بلد من بلاد الله، إلا وفيه من يتعلق بعقائدهم، أو يعول على شيء من أقوالهم وبدعهم وضلالاتهم، إلا ما رحم ربك، وقليل ما هم.

وحصول هذا الأمر يستوجب من أهل العلم وطلابه، الجِد في بيان الحق بدلائله، والحزم في رد الباطل وشبهاته وتفاصيل مسأله، مع تحقيق اعتقاد السلف الصالح وبيانه، بياناً تنقطع به عن أهل الضلالة الحجة، وتستبين لهم به المحجة، وتبرأ به عند الله الذمة، وفاء بعهد الله وميثاقه الذي أخذه عليهم بقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧]، وعملاً بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾ [الرعد: ٢٠].

وقد قال الإمام قتادة رَحِمَهُ اللهُ في بيان هذا الميثاق الذي أثنى الله على من وفى به: "هذا ميثاق الله أخذه على أهل العلم، فمن عَلِمَ شيئاً فَلْيُعَلِّمَهُ، وإياكم وَكِتْمَانُ

العلم، فإن كِتْمَانَ العلم هَلَكَةٌ" (١).

وإن من منكرات العقائد التي قد فشت بين أهل التصوف، وعظمت دعاوى مشايخهم في ذكر فضائلها، وحض الناس على اعتقادها: "عقيدة النظرة".

هذه العقيدة التي يدّعون أن من حققها فقد فاز بسعادة الدارين، ونجا من عذاب الله، وفاز برضوانه، وحصل أكمل الدرجات، وأعلى المراتب الإيمانية، حتى أصبح السالك منهم يسعى جاهداً في تحصيلها والفوز بها؛ لئلا تفوت عليه فضائلها العظيمة، وما يحصل بها من المراتب العلية على حد زعمهم.

ولما كانت "عقيدة النظرة" بهذه المنزلة العظيمة عند أهل التصوف، عقدت العزم على جمع ما ورد فيها من أقوالهم، وعرضها عرضاً تتبين به هذه العقيدة الصوفية، ثم أكر عليها ناقداً، ومبيناً لما انطوت عليه من مخالفة عظيمة لكتاب الله جل وعلا، وسنة رسوله ﷺ، وإجماع السلف الصالح، واعتقاد أئمة أهل السنة والجماعة.

❁ أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

يكتسب البحث في هذا الموضوع أهميته من وجوه عديدة:

أولاً: كثرة الطرق الصوفية، وانتشار أتباعها في طول العالم الإسلامي وعرضه، واعتقاد كثير منهم لهذه العقيدة الباطلة (عقيدة النظرة) وغيرها من العقائد الصوفية، مما يوجب النصح، وبيان الحق لأتباع هذه الطرق.

(١) تفسير الطبري (٢٩٦/٦)، وتفسير ابن المنذر (٥٢٧/٢) برقم (١٢٥٠)، وتفسير ابن أبي حاتم (٨٣٧/٣) برقم (٤٦٣٢).

ثانياً: انتشار مؤلفات الصوفية ورقياً، وإلكترونياً، وذيوع أقوالهم، واعتقاداتهم، ومنها هذه العقيدة في كثير من المواقع الإلكترونية، وبعض مواقع التواصل مما سهل اطلاع العامة عليها، مع قلة العلم الذي يفرقون به بين الحق والباطل.

ثالثاً: اتكال كثير من أتباع الصوفية على عقيدة النظرية في تحصيل الهدى، والنجاة في الدنيا والآخرة، مما يوجب التحذير منها نصحاً لله، ولرسوله، ولأمة الإسلام.

رابعاً: بيان الضرر العظيم الذي يلحق إيمان العبد إذا ركن إلى هذه العقيدة، وعقد عليها قلبه.

خامساً: النصح لله بنقد انحرافات الفرق، والسعي في نشر العلم النافع الصحيح، مما يسهم في رد الأمة إلى الصراط المستقيم الذي كان عليه النبي ﷺ وأصحابه والأئمة في القرون المفضلة.

✿ خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة ومبحثين وخاتمة.

أما المقدمة: فتشتمل: على افتتاحية البحث، وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره.

وأما المبحثان فهما:

المبحث الأول: عقيدة النظرية تعريفها وبيان نشأتها.

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف عقيدة النظرة.

المطلب الثاني: نشأة عقيدة النظرة.

المطلب الثالث: أقوال أهل التصوف في تقرير عقيدة النظرة.

المبحث الثاني: نقد عقيدة النظرة وبيان خطرها.

ويشتمل على أربعة مطالب:

المطلب الأول: ذكر الوجوه العامة في الرد على عقيدة النظرة.

المطلب الثاني: الرد على دعوى تحصيل الهداية بمجرد رؤية الولي.

المطلب الثالث: الرد على دعوى تحصيل النجاة من النار بمجرد رؤية

الولي.

المطلب الرابع: الرد على الشبهات الواردة بمؤتمر الصوفية المنعقد لحل

إشكالية الاستدلال لعقيدة النظرة.

ثم الخاتمة.

✻ المنهج المتبع في البحث:

اتبعت في كتابة هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي والنقدي، وكانت

إجراءات البحث وفق ما يأتي:

أولاً: عزوت الآيات القرآنية بذكر اسم السورة، ورقم الآية في صلب

البحث.

ثانياً: خرجت الأحاديث النبوية من مصادرها من كتب السنة، فإن كان

الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما، وإن لم يكن في أحدهما خرجته مما تيسر الوقوف عليه من مظانه من كتب السنة، ثم نقلت حكم بعض أهل العلم عليه.

ثالثاً: وثقت النقول، ونسبت الأقوال إلى أصحابها.

رابعاً: عرفت بالمصطلحات الواردة في البحث، التي تحتاج إلى تعريف.

خامساً: ترجمت للأعلام الغير مشهورين الواردة أسماؤهم في البحث.



المبحث الأول

عقيدة النظرة تعريفها وبيان نشأتها

المطلب الأول

تعريف عقيدة النظرة

العقيدة لغة: العقيدة في اللغة: من العقد، وهو الربط، والإبرام، والإحكام، والتوثق، والشد بقوة، ومنه اليقين والعزم، والعقد نقيض الحل، ويقال: عقده يعقده عقداً، وعاقدته مثل عاهدته، وعقد اليمين: توكيدها وتغليظها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ [المائدة: ٨٩]، وعقد النكاح وكل شيء: إبرامه ولزومه ووجوبه^(١).

وأما في الاصطلاح فهي: ما عقد الإنسان عليه قلبه جازماً به، سواء كان حقاً، أم باطلاً^(٢).

وقال بعضهم: هي "حكم الذهن الجازم، فإن وافق الحق فصحيح وإلا فهو باطل"^(٣).

وتطلق في الشرع على: الإيمان الجازم بكل ما يطلب الإيمان به شرعاً من

(١) انظر: تهذيب اللغة (١/١٣٤)، ومقاييس اللغة (٤/٨٦)، ولسان العرب (٣/٢٩٦-٣٠٠).

(٢) انظر: الوجيز في عقيدة السلف الصالح (ص: ٢٥)، وعقيدة التوحيد وبيان ما يضادها من الشرك (ص: ٩).

(٣) انظر: شرح العقيدة الواسطية للشيخ ابن عثيمين (ص: ٥٠/١).

المطالب الإلهية، وأركان الإيمان، والنبوت، والمعاد وغير ذلك^(١).

والمقصود بعقيدة النظرية عند الصوفية: اعتقاد الصوفي أن نظرة شيخه له تُجِلُّ عليه سعادة الدنيا بالإيمان الكامل، وسعادة الآخرة بدخول الجنة والنجاة من عذاب الله^(٢).

المطلب الثاني

نشأة عقيدة النظرية

إن المتتبع لهذه العقيدة الصوفية لا يستطيع أن يجزم لنشأتها بوقت معين، غير أنه يقف عليها مذكورة في مؤلفات الشعرائي^(٣) وجماعة ممن جاء بعده من الصوفية.

وقد ذكرها الشعرائي في مناقب بعض من ترجم له في طبقاته، ونص على فضائلها، وذكر بعض من تميز بهذه الفضيلة من شيوخ الصوفية، كما أنه ذكر بعض من حصلت له جملة من الفضائل العظيمة بسبب نظرة ولي من أولياء الله

(١) انظر: عقيدة التوحيد وبيان ما يضاهاها من الشرك (ص: ٩).

(٢) هذا التعريف مأخوذ من كلام المتصوفة في تفسير هذه العقيدة. انظر الإبريز (ص: ١٩٣)، وطبقات ولد ضيف الله (ص: ٣٢٥)، ومناقب صاحب الراتب (ص: ١٠٣)، ورسالة الختم في بعض المبشرات (ص: ١١٠)، ورياض الجنة ونور الدجنة (ص: ١١١)، إمداد المشتاق لشيخ الديوبندية إمداد الله (ص: ١٠٢). مترجم من الأردية بواسطة الدكتور شمس الدين الأفغاني في كتابه: جهود علماء الحنفية (٢/ ٧٩٧).

(٣) الشعرائي هو: عبد الوهاب بن أحمد بن علي الشعرائي المصري، متصوف غال في التصوف، وله مؤلفات تدل على غلوه أشهرها كتابه: "لوائح الأنوار في طبقات الأخيار" وقد اشتهر بالطبقات الكبرى للشعرائي، توفي سنة ٩٧٣هـ. انظر: الأعلام للزركلي (٤/ ١٨٠-١٨٣).

له، آدمياً كان أو بهيمًا^(١).

ولكن أقدم من وقفت عليه ممن اعتقد فيه بعض المتصوفة هذه العقيدة الجنيد بن محمد^(٢)، فقد جعلها الشيخ أشرف التهاوني - وهو من شيوخ الصوفية الأعاجم المشاركة المعاصرين - من ضمن كرامات الجنيد بن محمد، في كتابه: إمداد المشتاق، وترجمها الدكتور شمس الدين الأفغاني عن أصل الكتاب المكتوب بالأردنية، وسيأتي ذكرها لاحقاً بحول الله تعالى^(٣).

ويبدو من خلال السياقات التي ذكرت فيها هذه العقيدة عند الصوفية، أن السبب الداعي لظهورها: هو الغلو في الأولياء والصالحين، بل وقد يكون غلوًا فيمن يعتقدون فيه الولاية، وإن لم يكن من أهلها^(٤).

المطلب الثالث

أقوال أهل التصوف في تقرير عقيدة النظر

إن نصوص أهل التصوف في تقرير هذه العقيدة تبين أنهم يدعون أنها نوع من الكرامات العظيمة التي تميز بها طائفة من كبار مشايخهم الذين بلغوا الدرجات

(١) انظر: طبقات الشعراي (٢/ ٦١) و (٢/ ١٢٠).

(٢) هو الجنيد بن محمد النهاوندي الملقب بشيخ الطائفة، كان من الزهاد العباد المتصوفة، وله عبارات جيدة في وجوب اتباع الكتاب والسنة، وقد أكثر المتصوفة من الافتراء عليه. توفي سنة ٢٩٨هـ. سير أعلام النبلاء (١٤/ ٦٦-٧٠) ومجموع فتاوى ابن تيمية (٥/ ٤٩٢)، والمرجع نفسه (٨/ ٣٦٩).

(٣) انظر: إمداد المشتاق لشيخ الديوبندية إمداد الله (ص: ١٠٢) مترجم من الأردية بواسطة الدكتور شمس الدين الأفغاني في كتابه: جهود علماء الحنفية (٢/ ٧٩٧).

(٤) انظر: طبقات ولد ضيف الله (ص: ٣٢٥)، ورياض الجنة ونور الدجنة (ص: ١١١).

العلية في التصوف والسلوك، حتى إن الواحد منهم ليحقق -على حد زعمهم- المنازل العلية للناس بمجرد النظر إليهم، أو بمجرد نظر الناس إليه، وقيدوا ذلك بشرط التصديق بكراماتهم، ومحبة مشايخهم، واعتقاد فضلهم، وعدم الرد عليهم، وقد تكون هذه المنازل من الكمال الديني في الدنيا، أو من الكمال في أحوال الآخرة، فمن ذلك:

أولاً: تحصيل هداية التوفيق: التي يهديها الولي الكامل بنظره لمن رآه، وإن كان من أبعد الناس عن الإسلام ملة ونحلة، حيث يتبدل حاله بنظر الولي الصوفي الكامل من الضلالة للهدى، ومن الكفر إلى الإيمان، ومن المعصية للطاعة، ويصبح هو أيضاً ولياً كاملاً، ويقع له من الكرامات ما يقع، ومما ذكروه في ذلك:

قول الشعراني في ترجمة محمد الشناوي^(١) إنه: "كان أكثر تربية بالنظر، ينظر إلى قاطع الطريق، وهو مار عليه فيتبعه في الحال ولا يستطيع رد نفسه عن الشيخ، ورأيت منهم جماعة صاروا من أعيان جماعته"^(٢).

وجاء في الإبريز: "نظر بعض بنات النصارى ذات يوم إلى القمر فقالت لأبيها -وهي صغيرة-: "يا أبت من خلق هذا؟ فأشار إلى صليب في الأرض، فقال: هذا. فأخذته البنت إلى قدر قامتها، وتركته في الهواء فسقط إلى الأرض. فقالت: يا أبت لم يمسك نفسه في هذا القدر القريب! فمن أمسكه حتى خلق

(١) محمد الشناوي، ترجم له الشعراني فلم يذكر نسبه، ولكن ذكر عنه قصصاً تدل على غلوه في التصوف، وانحرافه عن اعتقاد السلف، ومما ذكره عنه: أنه رأى مرة خرقة من صوف في عنق كلب فقام له إجلالاً للخرقة الصوفية والتصوف، توفي سنة ٩٣٢هـ. انظر طبقات الشعراني (١٢٠/٢-١٢١).

(٢) طبقات الشعراني (١٢٠/٢).

القمر في علوه وارتفاعه؟ فسبها أبوها.

فلما سئل الدباغ^(١): أنى لها بهذا الاعتراض الحق والنور الواضح الساطع؟ قال: كان بعض أهل الحق حاضرًا فنظر إليها نظرة باطنية فتكلمت. ويقصد ببعض أهل الحق نفسه كما صرح به راوي كتابه^(٢).

وقد ذكر الصوفي محمد بن ضيف الله الجعلي^(٣) في طبقاته عن الشيخ موسى ولد يعقوب^(٤) أنه كان يهدي الخلق ويوصلهم إلى درجات الأولياء بمجرد النظر، قال: "وكان إذا نظر إلى الأعرابي الجلف ينطق بالحكمة، وأرشد خلقًا كثيرًا بمجرد النظر يوصل إلى درجات الأولياء"^(٥).

ولما عدد شيخ الصوفية المعاصر عبد الرحيم البرعي السوداني مناقب شيخ

(١) الدباغ هو: عبد العزيز بن مسعود أبو الفوارس الدباغ، صوفي من أهل فاس، كان غالبًا في التصوف، وله مخاريق شيطانية مشهورة، وكان أميًا لا يقرأ ولا يكتب، وقد صنف الصوفي أحمد بن المبارك الملطي كتابًا جمع فيه كلامه، وكراماته على حد زعمه، وأسماءه: "الإبريز من كلام سيدي عبد العزيز"، توفي سنة ١١٣٢هـ. انظر الأعلام للزركلي (٤/ ٢٨-٢٩).

(٢) الإبريز (ص: ٣٧٦).

(٣) هو محمد بن ضيف الله بن محمد الجعلي الفضلي، صوفي غال في التصوف، ومغرق في الخرافة، ولد بحلفاية الملوك سنة: ١١٣٩هـ، وتوفي بها سنة ١٢٢٤هـ، واشتهر بكتابه: الطبقات في خصوص الأولياء والصالحين والعلماء والشعراء في السودان. انظر ترجمته في كتابه الطبقات (ص: ١).

(٤) موسى ولد يعقوب هو: موسى ولد يعقوب الفضلي الوثيقي، صوفي غال في التصوف، كان مشهورًا بالمخاريق الشيطانية، وكان يدّعي أنه ينظر في اللوح المحفوظ، لم يذكر ابن ضيف الله سنة ولادته، ولا سنة وفاته، ولم أجد له ترجمة عند غيره. انظر طبقات ابن ضيف الله (ص: ١٥٢-١٥٤).

(٥) طبقات ولد ضيف الله (ص: ١٥٢-١٥٣).

الطريقة السمانية أحمد الطيب البشير في أبيات من الشعر ضمنها هذه الخصيصة قائلاً:

وينظر في أم الكتاب ويهتدي برؤيته من كان للمال ينهب^(١)

بل تتعدى الولاية بذلك النظر عند الصوفية بني آدم لتحصل لبعض الحيوانات التي يقع عليها نظر الولي الكامل، كما ذكر شيخ الديوبندية عن الجنيد بن محمد أنه:

"كان جالساً فمر كلب أمامه، فوقع نظره عليه، فصار الكلب صاحب الكمال، إلى حد أن تبعته كلاب تلك المدينة، ثم جلس ذلك الكلب في مكان، وجلست تلك الكلاب حوله كالحلقة، وانشغلت كلها في المراقبة"^(٢).

وذكر مثلها الشعراني عن الشيخ يوسف العجمي^(٣) فقال: "وكان إذا خرج من الخلوة يخرج وعيناه كأنهما قطعة جمر تتوقد، فكل من وقع نظره عليه، انقلبت عينه ذهباً خالصاً...، ووقع له أنه خرج من خلوة الأربعين فوقع بصره على كلب فانقادت إليه جميع إليه الكلاب، وصار الناس يهرعون إليه في قضاء حوائجهم، فلما مرض ذلك الكلب اجتمع حوله الكلاب ليكون، ويظهرون الحزن عليه، فلما مات أظهرت الكلاب البكاء والعيول.

وألهم الله تعالى بعض الناس فدفنوه فكانت الكلاب تزور قبره حتى

(١) رياض الجنة ونور الدجنة (ص: ١١١).

(٢) انظر: إمداد المشتاق لشيخ الديوبندية إمداد الله (ص: ١٠٢) مترجم من الأردنية بواسطة الدكتور شمس الدين الأفغاني في كتابه: جهود علماء الحنفية (٢/ ٧٩٧).

(٣) هو يوسف العجمي الكوراني، قال الشعراني: هو أول من أحيا طريقة الجنيد بمصر، وذكر له مخاريق ودعاوى صوفية باطلة، توفي سنة ٧٦٨هـ. انظر طبقات الشعراني (٢/ ٦٠-٦٣).

ماتوا"^(١)، ثم قال الشعراني معلقاً على هذه القصة: "فهذه نظرة إلى كلب فعلت ما فعلت، فكيف لو وقعت على إنسان؟!!!"^(٢).

أما الأمر الآخر الذي يتحقق بنظرة الولي الصوفي الكامل أو بالنظر إليه فهو: الفوز بالجنة والنجاة من النار. وقد ذكروا ذلك عن جماعة من مشايخهم، فمن ذلك:

قول أحمد التيجاني^(٣) شيخ الطريقة الأحمدية التيجانية:

"من حصل له النظر فينا يوم الجمعة أو الاثنين يدخل الجنة بغير حساب ولا عقاب إن لم يصدر منه سب في جانبنا ولا بغض"^(٤)، فأثبت لنفسه هذه المنقبة العظيمة التي تحدث لمن رآه في هذين اليومين، ولا يشترط لحصولها غير هذين الشرطين اللذين نص عليهما، وهما:

أن لا يسب التيجاني بعد تلك الرؤية، وألا يبغضه.

بل وزعم التيجاني أن رسول الله ﷺ شافهه وبشره بذلك في حال اليقظة فقال:

"أخبرني سيد الوجود يقظة لا مناما قال لي: أنت من الأمنين، وكل من رآك من الأمنين إن مات على الإيمان، وكل من أحسن إليك بخدمة أو غيرها، وكل

(١) طبقات الشعراني (٢/ ٦١).

(٢) طبقات الشعراني (٢/ ٦١).

(٣) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن المختار بن أحمد التيجاني، شيخ الطائفة التيجانية ومؤسسها، كان متصوفاً غالباً، وله دعاوى منافية لأصول الإسلام، وقد قام على نشر طريقته ببلاد المغرب العربي، وما جاورها من بلدان إفريقيا، توفي سنة ١٢٣٠ هـ. انظر شجرة النور الزكية (١/ ٥٤٢).

(٤) جواهر المعاني وبلوغ الأمان (١/ ٩٦).

من أطعمك يدخلون الجنة بلا حساب ولا عقاب...، فلما رأيت ما صدر لى منه من المحبة، وصار أكثرهم يقولون لى: نحاسبك بين يدي الله إن دخلنا النار وأنت ترى، فأقول لهم:

لا أقدر لكم على شىء، فلما رأيت من هذه المحبة ﷺ سألته، لكل من أحبنى ولم يعادني بعدها، ولكل من أحسن لى بشىء من مثقال ذرة فأكثر ولم يعادني بعدها، وأكد ذلك من أطعمنى طعامه، كلهم يدخلون الجنة بغير حساب ولا عقاب.

وسألته لكل من أخذ عنى ذكرًا أن تغفر لهم جميع ذنوبهم ما تقدم منها وما تأخر، وأن تؤدى عنهم تبعاتهم من خزائن فضل الله لا من حسناتهم، وأن يرفع الله عنهم محاسبة على كل شىء، وأن يكونوا آمنين من عذاب الله من الموت إلى دخول الجنة، وأن يدخلوا بلا حساب ولا عقاب في أول الزمرة الأولى، وأن يكونوا كلهم معي في عليين.

فقال لى ﷺ: ضمنت لهم هذا كله ضماناً لا تنقطع حتى تجاورني أنت وهم في عليين...، وضمنت لك جميع ما طلبته منا، ضماناً لا يخلف عليك الوعد فيها" (١).

ثم ذكر التيجاني الفئة التي تحتاج إلى هذه الرؤية فقال: "كل هذا وقع يقظة لا منامًا، وأنتم وجميع الأحاب لا تحتاجون إلى رؤيتى، إنما يحتاج إلى رؤيتى من لم يكن حبيبًا لى، لا أخذ عنى ذكرًا ولا أكلت طعامه، وأما هؤلاء، فقد ضمنهم لى بلا شرط رؤية مع زيادة أنهم معي في عليين، ولا يظن ظان أن عليين هي عموم

(١) جواهر المعاني وبلوغ الأمانى (١/٩٦).

الجنة على حد سواء بالنسبة بينهما، لو خرجت حبة عنب أو غيرها من الثمار التي في الجنة الأولى إلى الدنيا فضلاً عن الحور لأطفأت نور الشمس، ولو خرجت حبة عنب أو غيره من الجنة الثانية إلى الأولى لأطفأت جميع أنوارهم وفتنتهم، ولو خرجت حبة عنب أو غيرها من الجنة الثالثة إلى الثانية لأطفأت جميع أنوارهم...^(١).

ثم بيّن التيجاني أن هذه الفضيلة لا تختص بمن رآه فقط، وإنما يتعدى فضلها ليشمل أزواجهم وذريتهم، لكن لا بد من تحقق شرط استحقاق ذلك فيهم، فقال: "وأن من رآني فقط غايته يدخل الجنة بلا حساب ولا عقاب ولا يعذب ولا مطمع له في عليين، إلا أن يكون ممن ذكرتهم، وهم أحببنا ومن أحسن إلينا، ومن أخذ عنا ذكراً، فإنه يستقر في عليين معنا، وقد ضمن لنا هذا بوعده صادق لا خلف له، إلا أني استثنيت من عاداني بعد المحبة والإحسان، فلا مطمع له في ذلك...، أبشروا بما أخبرتكم به فإنه واقع لجميع الأحباب قطعاً، ومن أخذ عني الورد المعلوم الذي هو لازم للطريقة، أو عمن أذنته يدخل الجنة هو ووالده وأزواجه، وذرياته المنفصلة عنه لا الحفدة، بلا حساب ولا عقاب، بشرط أن لا يصدر منهم سب ولا بغض ولا عداوة وبدوام محبة الشيخ بلا انقطاع إلى الممات، وكذلك مداومة الورد إلى الممات"^(٢).

وذكر التيجاني أنه سأل الرسول ﷺ عن اختصاص هذا الفضل بمن رآه وأخذ هذا الورد عنه، أم أن فضله يتجاوزهم إلى من أخذه عنهم، فقال له إنه يشمل

(١) جواهر المعاني وبلوغ الأماني (١/٩٧).

(٢) جواهر المعاني وبلوغ الأماني (١/٩٨-٩٧)، وانظر أيضاً: ميزاب الرحمة الربانية في التربية بالطريقة التجانية (ص: ٤٩).

"كل من أذنته وأعطى لغيره، فكأنه أخذه عنك مشافهة" (١).

ثم قال له: "وأنا أضمن لهم، وهذا الفضل شامل لمن تلا هذا الورد، سواء رأني أو لم يرني، وبعزة ربي يوم الاثنين ويوم الجمعة لم أفارقك فيهما من الفجر إلى الغروب ومعى سبعة أملاك، وكل من يراك في اليومين يكتب الملائكة اسمه في رقعة من ذهب، ويكتبونه من أهل الجنة" (٢).

وقد توارد أتباع التيجاني على ذكر هذه الكرامة في مؤلفاتهم، وتبجيله بها، فقال محمد العمري التيجاني صاحب كتاب (البعية) وهو يعدد كرامات شيخه التيجاني:

"وأما الكرامة الثالثة: وهي دخول الجنة لمن رآه في اليومين الاثنين والجمعة، فهي من كرامته التي طارت بها الركبان، وتواترت بها الأخبار في سائر الأقطار والبلدان، بأخبار من النبي ولفظ الشريف فيما أخبر به سيدنا بعزة ربي يوم الاثنين والجمعة، لا أفارقك فيهما من الفجر إلى الغروب ومعى سبعة أملاك، وكل من يراك في اليومين يكتبون اسمه في رقعة من ذهب، ويكتبونه من أهل الجنة، وأنا شاهد على ذلك...، فيدخل الكفار في هذا الخطاب وينسحب عليهم الحكم في هذا المقام، بفضل الملك الوهاب، فيقال: لا يراه في هذين اليومين إلا من سبق في علم الله أن يختم له بالسعادة كائناً من كان، فإذا رآه الكافر في هذين اليومين ختم له بالإيمان، وعليه فتختص الرؤية المطلقة في كل يوم بمن كان مسلماً، سواء كان من الأصحاب أم لا حسب ما هو به في الجواهر، وهذه

(١) جواهر المعاني وبلوغ الأمانى (١/٩٨).

(٢) جواهر المعاني وبلوغ الأمانى (١/٩٨).

المقيدة باليومين بما يشمل كل من رآه ولو كان كافراً^(١).

بل قد ذكر الفوتى أن هذه الفضيلة تحصل لمن رأى حلة شيخه التيجاني، فضلاً عن رأى شخصه فقال: "قال شيخنا التيجاني: من رأى هذه الحلة دخل الجنة، ثم ألبسني إياها"^(٢).

وجاء في الدرّة الخريدة أن النبي ﷺ قال للتيجاني: "بعزة ربي يوم الاثنين ويوم الجمعة لم أفارقك فيهما من الفجر إلى الغروب، ومعى سبعة من الأملاك، وكل من يراك في اليومين يكتبون اسمه في ورقة من ذهب، ويكتبونه من أهل الجنة، وأنا شاهد على ذلك..."^(٣).

وقد تفاخر صاحب الجواهر بهذه المنقبة على غير التيجانية فقال: "وهذه الكرامة العظيمة المقدار، وهى دخول الجنة بلا حساب، ولا عقاب...، ودخول والديه وأزواجه وذرياته لم يقع لأحد من الأولياء ولا بلغنا من أخبار ساداتنا الأولياء، وإن وقع لهم أن من رأى من رآهم يدخل الجنة، كالشيخ عبد القادر الجيلاني، وسيدي عبد الرحمن الثعالبي، ومولاي التهامي، عن جميعهم لم ينقل عن أحد من هؤلاء عدم الحساب والعقاب لأصحابه أو لمن رآه، كما وقع لشيخنا، وإن كانوا كلهم ذكروا دخول الجنة كما قدمنا، هذه خصوصية لسيدنا ولأصحابه"^(٤).

لكن الواقع أن من الصوفية من لا يسلم ذلك الادعاء، بل كثير من مشايخ

(١) بغية المستفيد لمحمد العمري التيجاني (٢٦٦-٢٦٧).

(٢) الدرّة الخريدة (ص: ١/١٧٩).

(٣) الدرّة الخريدة (ص: ١/١٠٩).

(٤) جواهر المعاني (١/٩٨).

الطرق يدعى ما ادعاه التيجاني في فضل رؤيته، ورؤية من رآه إلى عدد محصور أو غير محصور، وقد ذكرنا في ذلك أقوالاً عن جماعة منهم، بل هذا يقتضيه أيضاً ما صرح به بعض التيجانية، ومن ذلك قول الفوتى وهو يعد مراتب الأولياء ومقاماتهم في الهداية:

"ومنهم من إذا نظر إليك نظرة رضا، تسعد سعادة لا شقاوة بعدها أبداً، ومنهم من إذا مر على جماعة من العصاة فسلم عليهم أمنهم الله من عذابه، ومنهم من إذا نظر إليك تسعد، ومنهم من إذا شهد لك أنك رأيت تسعد، ومنهم من إذا صليت خلفه تسعد، ومنهم من إذا أكل طعامك تسعد..."^(١).

وقال الشيخ أبو مدين^(٢): "لولا أن أهلك حرمة الشريعة لدخلت على المخدرات في بيوتهن؛ لأن الله تعالى وعدي أن من وقع بصري عليه أو بصره علي حرم الله جسده على النار"^(٣).

ثم جاء محمد عثمان الميرغني^(٤) - شيخ الطريقة الختمية - وتقلد هذا

(١) رماح حزب الرحيم بهامش جواهر المعاني (١/ ٢٠-٢١).

(٢) هو أبو مدين شعيب بن حسين الأندلسي، شيخ أهل الصوف بالمغرب، ثم ساح وسكن بجاية ثم تلمسان، قال الذهبي: "وكان ابن عربي الصوفي يثني عليه"، توفي نحو سنة ٥٩٠هـ. انظر سير أعلام النبلاء (٢١/ ٢١٩-٢٢٠).

(٣) جواهر المعاني (٢/ ٣٠٥).

(٤) هو محمد عثمان بن محمد أبي بكر بن عبد الله الميرغني المحجوب، متصوف غال في التصوف، وهو أول من اشتهر من الأسرة (الميرغنية) بمصر والسودان. ولد بالطائف، وتعلم بمكة، وتصوف، ثم انتقل إلى مصر، ثم قصد السودان، فاستقر في (الختمية) جنوبي (كسلا)، له مؤلفات منها: تاج التفاسير لكلام الملك الكبير، وتوفي بالطائف سنة: ١٢٦٨هـ. انظر الإعلام للزركلي (٦/ ٢٦٢).

البهتان أيضًا فقال:

"من رأني أو رأى من رأني إلى خمسة لم تمسه النار، قال لي به جدي عليه أفضل الصلاة والتسليمات الزكية"^(١).

وأكد ذلك في كتاب يقال له المبشرات فقال: "قيل لي: من رآك أو رأى من رآك، أو رأى من رأى من رآك إلى خمس لم تمسه النار"^(٢).

ثم نظمت هذه الفضيحة شعرًا في مناقب صاحب الراتب فقال الناظم:

وبحرمة الغوث الكبير ومن رعى	درس العلوم وكان شمسًا مفردا
هو شيخنا وملاذنا عثمان من	ختمني قطب للطريقة أيّدا
جمع الولاية للأنام فأثمرت	نفحاتها وجلت عن القلب الصّدا
من قال حقًا من رأني أو رأى	من قد رأني مؤمنًا وموحّدًا
يُحفظ من النيران إكرامًا له	يا رب أمّددنا به طول المدى ^(٣)

وقد تقلد شيخ الطريقة السمانية أحمد الطيب البشير^(٤) هذه البهتان أيضًا

فقال عن نفسه:

(١) مناقب صاحب الراتب (ص: ١٠٣).

(٢) رسالة الختم في بعض المبشرات (١١٠)، والمبشرات لابنه (ص: ١١٠).

(٣) مناقب صاحب الراتب (ص: ١٠٣).

(٤) هو أحمد الطيب بن البشير بن مالك بن محمد بن سرور، كان يقول عنه نفسه: "العباسي نسبًا"، كان من غلاة المتصوفة، قام على نشر الطريقة السمانية بالسودان وبعض بلدان إفريقيا، وكان صاحب مجازفات ومخاريق شيطانية، ودعاوى كفرية بينة، توفي سنة: ١٢٣٩هـ. وقد ترجم له جماعة من أصحابه. انظر الطريقة السمانية في السودان (ص: ٤٩-٢٨).

"من رأني ومن رأى من رأني إلى ثلاثة - وفي رواية إلى سبعة - لم يحرق بالنار" (١).

وذكر بعض الصوفية في ذلك مزية لرؤية سرّة شيخه البشير على رؤية الشيخ نفسه، فقال الصوفي ولد فضل الله الصنجاوي: "كنت أطلب رؤية سرّة الشيخ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لما سمعت أن من رآها لم تأكله النار، فذات يوم ركب إلى محل بالقرب فحملت نعليه ماشياً خلفه، وفي نفسي ذلك الخاطر، فالتفت إلي وقال: يا فلان باسمي، إن من رأى من رأني لم تأكله النار. قال: فحمدت الله على ذلك وأردفت الحمد شكرًا، حيث جعلنا من أتباع الشيخ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ومحبيه" (٢).

ومما سبق ذكره يعلم أن هذه العقيدة عقيدة معروفة مشهورة عند أهل التصوف، مذكورة في مؤلفاتهم، يعقد كثير من الصوفية عليها قلوبهم، ويرجون خيرها، وقد قال العلامة الملي رَحِمَهُ اللهُ فِي بيان ذلك: "وكم شيخ نقل عنه ضمان الجنة لمن رآه، ورأى من رآه، إلى ثلاثة أجيال أو سبعة!! ويوم النظره معروف عند التيجانية، وهو أن الشيخ أحمد بن سالم جمع أحبابه - وهم مريدوه - من صحراء وهران وغيرها، ووقف - بعين ماضي مسقط رأسه قرب الأغواط - على ربوة، ووضع على رأسه قطعة ذهبية كبيرة ليُرى، ونادى في جموعه بضمّان الجنة لمن رآه إلى سبعة أجيال" (٣).

وقد بحثت عما حاول الصوفية الاستدلال به على هذه الفرية العظيمة، فلم أقف لهم على شيء في ذلك مع الحرص والتبع.

(١) أزاهير الرياض (ص: ١٣٢).

(٢) أزاهير الرياض (ص: ١٨٣).

(٣) الشرك ومظاهره للملي (ص: ٤٣٨).

وقد وقع الصوفية المعاصرون أنفسهم في حرج شديد، بسبب عدم وجود دليل في كتب المتقدمين من المتصوفة على هذه العقيدة الباطلة، مع سعة انتشارها بين أهل التصوف، فعقدوا لحل هذا الإشكال مؤتمراً^(١) كان عنوانه: (الملتقى الصوفي الثالث: أنوار النظرة طريق إلى فيوضات المدد)^(٢)، وذكرت مجلة التصوف الجهة الراعية له فقالت: "عقد هذا الملتقى برعاية ورئاسة وحضور سماحة الشيخ: حسن محمد سعيد الشناوي شيخ المشايخ، ورئيس المجلس الصوفي الأعلى، وكان الملتقى في مقر الطريقة الشبراوية..."^(٣).

ثم ذكرت ما دار في هذا المؤتمر بالتفصيل، ومن ذلك قول رئيس مجلس التصوف الأعلى:

"أيها السادة الأفاضل إن أبناء الطرق يقلدون مشايخهم ولا يسألونهم عن أقوالهم، وذلك لثقة المرید أن شيخه يعلم السند الشرعي لما يقوله، غير أنهم يتعرضون للأسئلة والمضايقات، فهم لا يعرفون السند، ومن يضايقهم لا يعرف السند، وهذا الأمر كلنا نعلمه، وقد جلينا بعض الغموض عن موضوع التوسل في اللقاء الأول، وموضوع الموالد في اللقاء الثاني، وكان طبعياً ومنطقياً أن يكون هذا اللقاء عن معنى النظرة والمدد لأنها كلمة تكثر من المحبين وتؤدي إلى كثرة التجاوز والتناول عليهم وعلى أهل الله الصالحين ممن لا يفهمون..."^(٤).

(١) عقد المؤتمر في مصر، ونقلت أخباره مجلة التصوف في نوفمبر عام (٢٠٠٥م).

(٢) (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرة.. طريق إلى فيوضات المدد

في - الملتقى - الصوفي - الثالث - أنوار - النظرة / 2010/09/08/new/ lahzetnour.com

(٣) المرجع السابق نفسه.

(٤) المرجع السابق نفسه.

ثم بعد صمت ساد المؤتمر كما حكاها الكاتب قائلاً:

(ثم ساد المجلس لحظات من الصمت لا نعلم لها مناسبة، وطالت فترة الصمت والسكينة حتى قال أحد الشيوخ: هذه علامة حدوث النظرية حلاوة في القلب وسكينة في النفس وطمأنينة في الجوارح واستمتاع بالرضا والصمت لتلقى الحكمة...).^(١)

والحق أن سبب الصمت عدم وجود دليل على هذه العقيدة الصوفية، وتفسيره للصمت بتلقن الحكمة لا يسلم له، وإنما يقال: ساد الصمت لانقطاع الحجة، وفقر القلب عن دليل يدل عليها، فليس له إلا السكوت عما جهل.

ثم حكى بعد ذلك ما جادت به قرائح مشايخ الصوفية من محاولات يائسة للاستدلال على هذه العقيدة الصوفية الباطلة، وما دار في هذا المجلس من مداورات تدل على إفلاسهم من دليل يعتمد عليه في تقريرها وإثباتها، وخلاصة ذلك ما يلي:

أولاً: استدل أحدهم بقول الله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ، وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٢٨]^(٢).

ثانياً: قال استدل شيخ آخر منهم بقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الذِّبْكُ ءَامَنُوا لَا

(١) (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرية.. طريق إلى فيوضات المدد

في-الملتقى-الصوفي-الثالث-أنوار-النظرية/2010/09/08/lahzetnour.com/new

(٢) المرجع السابق نفسه.

تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا أَنْظِرْنَا ﴿[البقرة: ١٠٤]﴾^(١).

ثالثاً: استدل أحد شيوخهم بقول الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّ فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧].

رابعاً: قال آخر: بل يدل لمشروعية ذلك قول الله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مِدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نَفِدَ كَلِمَاتُ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩]. ولم يذكر هؤلاء جميعاً وجهاً لاستدلالهم بهذه الآيات، ولا ذكر أن أحداً تعقبهم في ذلك، وإنما قالوا ما قالوه وسلم به الأتباع^(٢).

خامساً: ثم أغرب أحد المشايخ جداً على الآخرين فاستدل بقول الله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضَرَبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ * يُنَادُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ مُنَافِقُونَ قَالُوا بَلَى وَلَكِنْ نَكُرُّكُمْ فَتُنتَهُمُ أَنْفُسُكُمْ وَتَرْتَضَوْنَ مِنْهُنَّ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّى جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ [الحديد: ١٣-١٤]﴾^(٣).

ثم حمل قول المنافقين: (انظرونا) على عقيدة النظرة فقال: "هناك ما أخبرنا به الله عما يدور يوم القيامة بين المنافقين والمنافقات، وبين الذين آمنوا من حوار، يطلب فيه المنافقون والمنافقات من الذين آمنوا أن ينظروهم. ويقولون لهم: إذا نظرتمونا؛ أي: أعطيتمونا نظرة، فإننا سوف نقتبس من

(١) (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرة.. طريق إلى فيوضات المدد

في-الملتقى-الصوفي-الثالث-أنوار-النظرة/2010/09/08/new/lahzetnour.com

(٢) المرجع السابق نفسه.

(٣) المرجع السابق نفسه.

نوركم أنتم.

ثم يحدث الحوار العجيب... " ثم ذكر الآية ثم عاد فقال:

" فلننظر كيف أن المنافقين والمنافقات يذهبون إلى الذين آمنوا في الحشر، ماذا يقولون لهم: (انظرونا): أي: النظر، (نقتبس): نحصل على قبس، (من نوركم)؛ أي: النور الذي معكم المنسوب إليكم...، كما يقال لأحدنا: يدك أو عينك أو مالك أو غيره؛ لأن للمؤمنين نور يسعى بين أيديهم وبأيمانهم، ثم يأتيهم القول، وفي الآية غير واضح من أين يأتيهم ﴿قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ﴾ ؛ أي: ابحثوا في ماضيكم وهو الدنيا ﴿فَالْتَسَوْا نُورًا﴾ أي: فأتوا بمستند يعطيكم الأحقية في الحصول على نور يؤخذ بالنظر...، ثم حدث أمر عجيب: ﴿فَضْرِبَ بَيْنَهُمْ﴾ ؛ أي بين المنافقين والذين آمنوا ﴿بِسُورِ لَهُ بَابٌ﴾ ، والغريب أن السور له باب، ولكن هذا الباب غير متاح رؤيته إلا بنور الإيمان الأصلي...، فلما حيل بينهم وبين ما يتبعون وأصبح المنافقون لا يرون الذين آمنوا تغير الحال. وأصبح القول نداءً، ﴿يُنَادُوهُمْ﴾ بأعلى أصواتهم، إظهاراً لحاجتهم الماسة إلى ما عند الذين آمنوا من نظرة يخرجون بها من تحت طائلة النفاق المؤدي إلى الدرك الأسفل من النار، إلى مظلة باطن السور ذي الباب الذي بداخله أولوا الألباب... " (١).

وقد أطل هذا الشيخ الكلام في سرد قصة المنافقين مع المؤمنين في هذا الموقف محاولاً تفسير قولهم انظرونا بعقيدة النظر.

وقد ذكر الكاتب موافقة المشايخ على هذا الاستدلال فقال: " ثم قال

(١) (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرية.. طريق إلى فيوضات المدد

المشايع بعد ذلك إن هذا الكلام فيه الإشارات الكثيرة، التي سوف يتولى كل شيخ شرحها لأولاده في الطريقة، ونكتفى بهذا القدر ثم قرأ الجميع الفاتحة بختام اللقاء...^(١).

والجدير بالذكر أن بعض الحاضرين تنبه لبطلان استدلال الشيخ بهذه الآية وتهافته فاعترض عليه، فذكر الكاتب الذي دون وقائع المؤتمر اعتراضين:

الأول منهما: خاطب صاحبه الرئيس الأعلى لمجلس التصوف قائلاً: "لو سمحت يا سيدي لقد سمعت ما قيل، وعرفنا أن كل هذا يجرى بين المنافقين والمنافقات من جهة، وبين الذين آمنوا من جهة أخرى، فقد يقول قائل: إن هذا الأمر يحدث مع المنافقين فما دخلنا نحن؟"^(٢).

قال: "فضحك سماحة الشيخ وقال: ليس هناك مجال، لقد قيل من الكثيرين إن هذا الأمر يخص المنافقين، وأقول: إن هذا الأمر - وهو أن من طلب النظرة من آخر - في يوم القيامة فهو منافق.

وأن الله يقول لنا هذه العبرة لا كقصة بغير هدف، ولكن يقول: إن البعض استهان بذلك فاضطره الله إليه يوم القيامة، وأن هذا الأمر المتروك في الدنيا لا ينال يوم القيامة بأي حال من الأحوال، ومن طلبه في الدنيا فهو مؤمن، ومن أخره ليوم القيامة حتى يطلبه وهو مضطر فهو منافق"^(٣).

(١) الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرة.. طريق إلى فيوضات المدد

في - الملتقى - الصوفي - الثالث - أنوار - النظرة / lahzetnour.com/new/2010/09/08

(٢) المرجع السابق نفسه.

(٣) المرجع السابق نفسه.

أما الاعتراض الآخر: فقد وجه صاحبه الخطاب لرئيس مجلس التصوف قائلاً:

"لماذا لا نقول نظرة يارب ومدد يارب..."^(١).

بمعنى نكتفي بذلك عن طلب النظرية والمدد من أولياء الله.

قال الكاتب: "فقال صاحب السماحة: وما ومن منعك؟ فما قلنا لا يعنى

هدم طلب النظرية والمدد من الله، ولكن لا يمنع طلب النظرية والمدد من أهل الله،

أما علمت قوله تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨].

ثم ذكر له أن طلب المدد والنظرية من أولياء الله، كطلب المدد والنظرية من

الله، وضرب له مثلاً لذلك بمن يشرب الماء من النيل مباشرة، ومن يشربه من

الثلاجة، فكلاهما شارب من النيل، وهو من عند الله، ثم قال له: وكذلك من

طلب المدد من الله، أو من الأولياء فكل ذلك طلب من الله في النهاية، ثم أمر برفع

جلسة المؤتمر^(٢).

المبحث الثاني

نقد عقيدة النظرية وبيان خطرها

إن نقد العقائد الضالة المخالفة لما جاء به الأنبياء والمرسلون لمن أعظم

واجبات الديانة، فإن الله تعالى ما أرسل المرسلين مبشرين ومنذرين إلا لإقامة

الملة التي فطر الناس عليها من توحيده، وإخلاص العبادة له، وحده لا شريك له،

(١) (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرية.. طريق إلى فيوضات المدد

في - الملتقى - الصوفي - الثالث - أنوار - النظرية / 2010/09/08/new/lahzetnour.com

(٢) المرجع السابق نفسه.

وإفراده بما يجب إفراده به من الربوبية، والألوهية، والأسماء والصفات، قال تعالى: ﴿ فَأَقَمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا بُدَّ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَٰلِكَ الدِّينِ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الروم: ٣٠].

وقال تعالى: ﴿ فَأَقَمَّ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَيِّمِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ يَوْمَئِذٍ يَصَّدَّعُونَ ﴿٤٣﴾ مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ، وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلَا نَفْسَ لَهُ يَمْهَدُونَ ﴿٤٤﴾ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْ فَضْلِهِ ۗ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ [الروم: ٤٣-٤٥].

وهذا هو رأس النصح لله، ولرسوله، ولكتابه، ولأئمة المسلمين، وعامتهم، وهو جماع الدين المنزل، كما جاء في حديث تميم بن أوس الداري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال رسول الله ﷺ:

«الدين النصيحة، الدين النصيحة، الدين النصيحة، قلنا لمن يا رسول الله قال: لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١)، ولما كان الرد على هذه العقيدة الباطلة يحتمل وجوهاً كثيرة، قسمته إلى مطالب عدة وتفصيلها كما يلي:

المطلب الأول

ذكر الوجوه العامة في الرد على عقيدة النظرية

أولها: أن هذه العقيدة تمثل مظهراً من مظاهر الغلو في الصالحين، وهو من أعظم أسباب الشرك التي قد نهى الله تعالى عنها عباده، ومن ذلك قوله تعالى:

﴿ يَتَأَهَّلَ الْكُتُبِ لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوْحٌ مِنْهُ فَآمَنُوا بِاللَّهِ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٤ / ١) ح (٩٥).

وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ ۚ أَنْتَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿[النساء: ١٧١].

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ يَتَّأَهَلُ الْكُتُبِ لَا تَعْلَمُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿[المائدة: ٧٧].

ومعلوم أن أول مخالفة لهذه الملة إنما وقعت في قوم نوح من جهة الإخلال بحق الله تعالى فيما يجب له، من إفراده بالتعظيم والعبادة وحده لا شريك له، وكان مبدأ ذلك ومنشؤه الغلو في الأولياء والصالحين، بمثل هذا الغلو الذي يقع عند أهل التصوف، وبذلك كان هلاك من هلك من الأمم في الدنيا والآخرة، وقد أخبر الله تعالى عباده بذلك في كتابه فقال: ﴿وَمَكْرُؤًا مَكَرًا كَبِيرًا ﴿٢٢﴾ وَقَالُوا لَا نَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا نَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سَوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَلَا نَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا ﴿٢٤﴾ مِمَّا خَطَبْتَنِيهِمْ أُعْرَفُوا فَأَدْخَلُوا نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا ﴿[نوح: ٢٢-٢٥].

وقد روى الإمام البخاري عن ابن عباس -رضي الله عنهما- أنه قال في تفسير هذه الآية: "صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد، أما ود كانت لكلب بدومة الجندل، وأما سواع كانت لهذيل، وأما يغوث فكانت لمراد، ثم لبني غطيف بالجوف عند سبأ، وأما يعوق فكانت لهمدان، وأما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع، أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم، أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون أنصاباً وسموها

باسمائهم، ففعلوا، فلم تعبد، حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عبت" (١).

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: "فكل من غلا في حي، أو في رجل صالح كمثّل علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أو عدي أو نحوه، أو فيمن يعتقد فيه الصلاح، كالحلاج أو الحاكم الذي كان بمصر، أو يونس القتي ونحوهم، وجعل فيه نوعاً من الإلهية، مثل أن يقول: كل رزق لا يرزقنيه الشيخ فلان ما أريده، أو يقول إذا ذبح شاة: باسم سيدي، أو يعبد بالسجود له أو لغيره، أو يدعو من دون الله تعالى، مثل أن يقول: يا سيدي فلان اغفر لي، أو ارحمني، أو انصربي، أو ارزقني، أو أغشني، أو أجرني، أو توكلت عليك، أو أنت حسبي، أو أنا في حسبك، أو نحو هذه الأقوال والأفعال، التي هي من خصائص الربوبية التي لا تصلح إلا لله تعالى، فكل هذا شرك وضلال يستتاب صاحبه، فإن تاب وإلا قتل، فإن الله إنما أرسل الرسل وأنزل الكتب لنعبد الله وحده لا شريك له ولا نجعل مع الله إلهاً آخر" (٢).

الوجه الثاني: أن هذه العقيدة الصوفية ضرب من ضروب الافتراء على الله جل وعلا، وكل من زعم أن الله أوحى إليه شيئاً من الدين بعد موت النبي ﷺ فقد افتري على الله الكذب، والله تعالى يقول في كتابه: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيَهُمْ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْرُونَ عَذَابَ الْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ﴾ [الأنعام: ٩٣].

وعقيدة النظرة تدخل في هذا لا محالة، ولا يمكن أن يحصل ذلك لشخص

(١) رواه الإمام البخاري معلقاً في صحيحه (٦/١٦٠) ح (٤٩٢٠)، ووصله الإمام ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٣/٣٠٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٣/٣٩٥).

أبدأ؛ لا بإلهام من الله، ولا برؤية منامية لذات النبي ﷺ، فضلاً عن الأخذ عن النبي كفاحاً، فإن ذلك أبعد وأعظم استحالة، ولا يتصوره عاقل أبداً بعد موته، وقد قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْصَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المائدة: ٣].

فكل ما يدعى من الأعمال الصالحة، أو من ثواب على عمل في الدنيا، أو في الآخرة، لم يكن في حياته من الدين المنزل، فإنه لا يكون بعد موته من الدين أبداً بإجماع أهل العلم، وكذلك كل فضيلة تدعى في عمل، أو لشخص، أو لمكان، ولم تكن من الدين في حياته، فهي باطلة بإجماع أهل العلم، ولهذا قال إمام دار الهجرة: "فما لم يكن يومئذ دين فلا يكون اليوم دينا"^(١).

وكذلك الأمر في كل ما يدعى من الخصائص والفضائل الدينية، الخاصة منها والعامّة، التي تميز شخصاً، أو جماعة، أو عملاً عن غيره، فإنها لا تقبل إلا بنص معصوم عن الله ورسوله، وما عدا ذلك يكون دعوى مجردة عن الدليل، وكذبا على الله، ورسوله، وعلى دين الإسلام.

الوجه الثالث: أن هذه العقيدة تشتمل على تزكية بالغة للنفس، وقد نهى الله تعالى عن تزكية النفس، ووصفها بما يليق بها من الكمال من غير موجب يدعو لذلك، فكيف بتزكيتها بما لا يمكن أن يكون من صفاتها أبداً، بل لا يليق ببشر إطلاقاً، وإنما هو من صفات الله تعالى، فلا شك أن فاعل ذلك أضل وأبعد عن سواء السبيل، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا

(١) مقولة مأثورة عن الإمام مالك. انظر: الاعتصام للشاطبي (١/ ٦٥).

يُظْمُونَ فَتِيلاً ﴿٤٩﴾ أَنْظِرْ كَيْفَ يَفَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿﴾ [النساء: ٤٩-٥٠].

وقال تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢]، قال ابن عباس: "لا تمدحوها" (١).

وقال الحسن: "علم الله من كل نفس ما هي صانعة، وإلى ما هي صائرة، فلا تبرؤوها من الآثام، ولا تمدحوها بحسن الأعمال، وقيل لا تزكوها رياء، وخيلاء، ولا تقولوا لمن لم تعرفوا حقيقته أنا خير منك، وأنا أزكى منك، أو أتقى منك، فإن العلم عند الله" (٢).

وقد نهى الله عن الأسماء التي تدل على التزكية وغيرها، وروى في ذلك الإمام مسلم حديثاً عن محمد بن عمرو بن عطاء، قال: سميت ابنتي برة، فقالت لي زينب بنت أبي سلمة: "إن رسول الله ﷺ نهى عن هذا الاسم، وسميت برة، فقال رسول الله ﷺ: لا تزكوا أنفسكم، الله أعلم بأهل البر منكم. فقالوا: بم نسميها؟ قال: سموها زينب" (٣).

وله عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أنه قال: "كانت جويرية اسمها برة، فحول رسول الله ﷺ اسمها جويرية، وكان يكره أن يقال: خرج من عند برة" (٤).

وقال العلامة العثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ: "أولياء الله تعالى هم الذين آمنوا به واتقوه

(١) تفسير البغوي (٤/٣١٢).

(٢) تفسير البغوي (٤/٣١٢).

(٣) صحيح مسلم (٣/١٦٨٧) ح (٢١٤٢).

(٤) صحيح مسلم (٣/١٦٨٧) ح (٢١٤٠).

واستقاموا على دينه وهم من وصفهم الله تعالى بقوله: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ﴾ [يونس: ٦٢ - ٦٣].

فليس كل من يدعي الولاية يكون ولياً، وإلا لكان كل واحد يدعيها، ولكن يوزن هذا المدعي للولاية بعمله، إن كان عمله الإيمان والتقوى فإنه ولي، وإلا فليس بولي وفي دعواه الولاية تزكية لنفسه، وذلك ينافي تقوى الله عَزَّوَجَلَّ؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿فَلَا تَزُكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى﴾ [النجم: ٣٢].

فإذا ادعى أنه من أولياء الله فقد زكى نفسه، وحينئذ يكون واقعاً في معصية الله وفيما نهاه الله عنه، وهذا ينافي التقوى.

فأولياء الله لا يزكون أنفسهم بمثل هذه الشهادة، وإنما هم يؤمنون بالله ويتقونه، ويقومون بطاعته سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى الْوَجْهِ الْأَكْمَلِ، ولا يغرون الناس ويخدعونهم بهذه الدعوى حتى يضلّوهم عن سبيل الله تعالى.

فهؤلاء الذين يدعون أنفسهم أحياناً أسياداً، وأحياناً أولياء، لو تأمل الإنسان ما هم عليه لوجدهم أبعد ما يكونون عن الولاية والسيادة، فنصيحتي لإخواني المسلمين أن لا يغترون بمدعي الولاية حتى يقيسوا حاله بما جاء في النصوص في أوصاف الأولياء^(١).

بل ولهذا الصنف من الصوفية نصيب كبير من قول الله تعالى: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَاؤُا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٨٨].

(١) شرح كشف الشبهات (ص: ١٣٦).

قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ وهو يتكلم على مراتب الناس في الإخلاص والمتابعة:
 "الضرب الثاني: من لا إخلاص له ولا متابعة، فليس عمله موافقاً لشرع،
 وليس هو خالصاً للمعبود، كأعمال المتزينين للناس، المرئين لهم بما لم يشرعه
 الله ورسوله، وهؤلاء شرار الخلق، وأمقتهم إلى الله عَزَّجَلَّ، ولهم أوفر نصيب من
 قوله: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ
 بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٨٨] يفرحون بما أتوا من
 البدعة والضلالة والشرك، ويحبون أن يحمدوا باتباع السنة والإخلاص.

وهذا الضرب يكثر فيمن انحرف من المتسبين إلى العلم والفقر والعبادة
 عن الصراط المستقيم، فإنهم يرتكبون البدع والضلالات، والرياء والسمعة
 ويحبون أن يحمدوا بما لم يفعلوه من الاتباع والإخلاص والعلم، فهم أهل
 الغضب والضلال^(١).

المطلب الثاني

الرد على دعوى تحصيل الهداية بمجرد رؤية الولي

إن هذه الدعوى التي صرح بها جماعة من أهل التصوف، يردها كتاب الله
 عَزَّجَلَّ، وسنة نبيه صلوات الله وتسليماته عليه، وإجماع الأمة، والنظر الصحيح،
 ويتبين ذلك بوجوه:

أولها: أن هداية التوفيق، لا يملكها إلا الله عَزَّجَلَّ، فلا يستطيع أحد مهما بلغ من
 العلم النافع والعمل الصالح، أن يوفِّق أحداً للانتقال من الضلال إلى الهدى، ولا من

(١) مدارج السالكين (١/ ١٠٤-١٠٥).

الكفر للإيمان، وإن كان نبياً فضلاً عن كونه عبداً صالحاً، وقد تواترت الأدلة على تقرير هذا الأمر، فمن ذلك قول الله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّانَهُمْ عَن قِبَلِهِمُ الَّذِي كَانُوا عَلَيْهِمْ قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢]، فبين سبحانه أنه هو الذي يهدي من يشاء إلى صراطه المستقيم.

وقال لأهل الكتاب: ﴿يَتَأَهَّلَ الْكِتَابُ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَن كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ * يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [المائدة: ١٥-١٦]، ففرق بين ما يملكه الأنبياء من الهداية، وبين ما يختص به وحده منها، فالأنبياء يملكون هداية الإرشاد بهذا النور والكتاب المبين، وأما التوفيق فله وحده لا شريك له، يهدي به من يشاء، ولهذا قال في سورة الأنعام بعد أن ذكر جملة من أنبيائه: ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن يَشَاءُ مِّنْ عِبَادِهِ ۗ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَّ عَلَيْهِمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨]، فبين أن هداية التوفيق متعلقة بمشيئته، ومثل هذا في آيات كثيرة، منها قول الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَأَنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يُرِيدُ﴾ [الحج: ١٦]، وإرادته هنا هي مشيئته الكونية، ومنها أيضاً قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ۗ مِثْلُ نُورِهِ كَمِشْكُوتٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبْرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَّا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٥]، وقوله: ﴿لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُّبِينَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النور: ٤٦].

والقرآن هو أعظم هذه الآيات المنزلة نظماً، وبلاغة، وإعجازاً، وهداية،

وحفظاً، وكماً في التشريع، ومع ذلك يقول الله تعالى فيه: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذَكُّرٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا * وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا * يَدْخُلُ مِنْ يَشَاءَ فِي رَحْمَتِهِ وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [الإنسان: ٢٩ - ٣١].

وقال فيه أيضاً: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ * لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ * وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٧ - ٢٩].

ثم إن الله سبحانه وتعالى قسم الناس إلى قسمين، قسم أراد هدايته، وقسم أراد إضلاله فقال جل ذكره: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَقُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٥].

وبالجملة فإن الله تعالى يقول: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَأَمَنَّ مِنَ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ * وَمَا كَانَتْ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ٩٩ - ١٠٠]، ويؤكد هذا الوجه ويوضحه:

الوجه الثاني: وهو أن النصوص نطقت بعجز الخلق عن هداية من أضله الله، وإن عظمت أسبابها وتوافرت دواعيها، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَابًا نَفْسَعُرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَىٰ اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضِلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ [الزمر: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ [الروم: ٢٩].

وقوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ

وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِ عِشْرُونَ فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾ [الجاثية: ٢٣]، والآيات في هذا المعنى كثيرة جدًا.

وروى الإمام مسلم في صحيحه^(١) من حديث عن جابر، قال: كان رسول الله ﷺ يخطب الناس، يحمد الله ويثني عليه بما هو أهله، ثم يقول: «من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وخير الحديث كتاب الله».

فهذه النصوص كلها شاهدة بأن هداية التوفيق لا يملكها إلا الله جَلَّ جَلَالُهُ وحده لا شريك له في ذلك، فلا يمكن أن يملكها أحد من خلقه أبدًا لا بنظرة ولا بغيرها، ومن أعظم الشواهد على ذلك قصص الأنبياء، ومن أجلها وأعظمها:

قصة النبي ﷺ مع عمه أبي طالب الذي كان يحوطه ويمنع عنه أذى المشركين، وقد رواها البخاري في الصحيح^(٢) من حديث المسيب بن حزن رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أن أبا طالب لما حضرته الوفاة، دخل عليه النبي ﷺ وعنده أبو جهل، فقال: أي عم، قل لا إله إلا الله، كلمة أحاج لك بها عند الله. فقال أبو جهل، وعبد الله ابن أبي أمية: يا أبا طالب، ترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزالا يكلمانه، حتى قال آخر شيء كلمهم به: على ملة عبد المطلب. فقال النبي ﷺ: لأستغفرن لك، ما لم أنه عنه». فنزلت: ﴿مَا كَانُوا لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ [التوبة: ١١٣]، ونزلت: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

فهذا أفضل الخلق، وسيد ولد آدم ﷺ، لم يستطع هداية عمه الذي دافع عنه، وشهد له أنه على الحق، وقد كان ينظر في وجه النبي كل يوم مرات ومرات،

(١) (٢/٥٩٣) ح (٤٥).

(٢) (٥/٥٢) ح (٣٨٨٤).

وهو القائل في مدح النبي ﷺ:

فَمَنْ مِثْلُهُ فِي النَّاسِ أَيُّ مُؤَمِّلٍ
حَلِيمٍ رَشِيدٍ عَادِلٍ غَيْرِ طَائِشٍ
فَوَاللَّهِ لَوْلَا أَنْ أَجِيءَ بِسُنَّةٍ
لَكِنَّا اتَّبَعْنَاهُ عَلَى كُلِّ حَالَةٍ
لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ ابْنَنَا لَا مُكَذَّبُ
فَأَصْبَحَ فِينَا أَحْمَدُ فِي أَرْوَمَةٍ
حَدِثُتْ بِنَفْسِي دُونَهُ وَحَمِيَّتُهُ
فَأَيَّدَهُ رَبُّ الْعِبَادِ بِنَصْرِهِ

إِذَا قَاسَهُ الْحُكَّامُ عِنْدَ التَّفَاضُلِ
يُوَالِي إِيَّاهَا لَيْسَ عَنْهُ بَغَافِلِ
تَجُرُّ عَلَى أَشْيَاخِنَا فِي الْمَحَافِلِ
مِنْ الدَّهْرِ جِدًّا غَيْرَ قَوْلِ التَّهَافُلِ
لَدَيْنَا وَلَا يُعْنَى بِقَوْلِ الْأَبَاطِلِ
تُقَصِّرُ عَنْهُ سَوْرَةُ الْمُتَطَاوِلِ
وَدَافَعَتْ عَنْهُ بِالذَّرِيِّ وَالْكَلاَئِلِ
وَأَظْهَرَ دِينًا حَقًّا غَيْرَ بَاطِلِ

إلى قوله:

وَأَبْيَضُ يُسْتَسْقَى الْغَمَامُ بِوَجْهِهِ
ثَمَالُ الْيَتَامَى عِصْمَةٌ لِلْأَرَامِلِ^(١)

فإذا كان النظر المجرد من النبي ﷺ لأقرب الناس إليه لا يمنحه هداية التوفيق مع محبته له، وحبده وشفقته عليه، فكيف يأتي رجل من أتباعه ويوفِّق الناس للهدى بمجرد نظره إليهم كما تدعي الصوفية؟!

ولم يكن نظر النبي ﷺ إلى عمه نظراً مجرداً، وإنما كان مع الاجتهاد في دعوته للحق، ومع ذلك قال الله تعالى له: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ [القصص: ٥٦].

وكم نظر النبي ﷺ إلى الكفار في مكة وغيرها، ودعاهم إلى الإسلام ولم

(١) سيرة ابن هشام (١/ ٢٧٦).

يستجيبوا له، وتأسف على ذلك حتى عاتبه الله تعالى بقوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا تُنْفِسْكُمْ وَمَا تُنْفِقُوا إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٢].

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً فَحَرِحَ بِهَا وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ﴾ [الشورى: ٤٨].

وأكد الله تعالى لنبية صلوات الله وتسليماته عليه، أنه ما حصل له إلا ما حصل لغيره من الأنبياء والمرسلين، فقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ فَصَبَرُوا عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا وَأَوْدُوا حَتَّىٰ أَنَّهُمْ نَصَرْنَا وَلَا مَبْدَلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبِيِّ الْمُرْسَلِينَ * وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنْ أُسْطِطِعْتَ أَنْ تَبْنِي نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأنعام: ٣٤-٣٥].

ومن تلك القصص أيضاً قصة نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ مع ابنه وقومه: فأما قومه: فقد لبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عاماً، يدعوهم إلى توحيد الله عَزَّوَجَلَّ، وينظر إليهم، وينظرون إليه، يسمعون كلامه، ومع ذلك لم يؤمن له منهم إلا من قدر الله له الهدى، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ١٤].

ثم شكاه الله عَزَّوَجَلَّ عنادهم، وصلابتهم على الكفر، مع أنه لم يترك سبيلاً يوصل الحق إليهم إلا سلكه، في الليل والنهار، والسر والعلانية، فحكى الله تعالى دعاءه: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا * فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَاؤِي إِلَّا فِرَارًا * وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصْوَابَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَأَسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصْرُوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا * ثُمَّ إِنِّي

دَعَوْهُمْ جِهَارًا * ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنْتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا * فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا * يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا * وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ يَبِينُ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا ﴿[نوح: ٤١-٤٢].

٤- ١٢].

ثم بين الله سبحانه وتعالى النتيجة الحاصلة من هذا الجهاد العظيم بقوله: ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ آمَنَ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ [هود: ٤٠].

فإذا كانت الرؤية المتكررة من نبي من أولي العزم لقومه في مدة تقارب الألف سنة، مع اجتهاده العظيم في دعوتهم، لم ينتفع بها من لم يقدر الله له الهدى، فكيف ينتفع الكفار برؤية ولي صوفي حتى تحولهم من الكفر إلى الإيمان، أو من الضلالة والفسوق إلى الهدى والطاعة؟! إن هذا شيء عجاب.

ثم إن الله عز وجل حكى قصته مع ابنه الكافر فقال: ﴿ وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَىٰ نُوحٌ ابْنَهُ، وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَبْنَؤُ أَرْكَبَ مَعَنَا وَلَا تَكُن مَعَ الْكَافِرِينَ * قَالَ سَوَاوِيَ إِلَىٰ جِبَلٍ يَعْصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ * وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَسْمَأْهِ أَقْلِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَاسْتَوَتْ عَلَىٰ الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [هود: ٤٢-٤٤].

ثم إن نوحاً عليه السلام دعا الله عز وجل لينجي ابنه، فقال تعالى: ﴿ وَنَادَىٰ نُوحٌ رَبَّهُ، فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ * قَالَ يُنوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَتَلَوَّنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ * قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَشْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُن مِّنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [هود: ٤٥-٤٧].

ومعلوم أن كون الابن قد جاء من ظهر أبيه يؤثر فيه أكثر من تأثير النظر المجرد إليه، ثم إن الولد يحصل له من نظر أبيه عادة ما لا يحصل لغيره، وذلك لما اقتضته العادة غالباً من شدة ملازمة الولد لوالده، ومع هذا كله لم يؤثر ذلك في هدايته، ولا نقله ذلك النظر من الكفر إلى الإيمان؛ لأن ذلك لا يكون ولا يحصل إلا بإرادة الله وحده لا شريك له.

فكيف يقال بعد ذلك: إن رجلاً من أتباع الأنبياء يهب الهداية بمجرد النظر إليه لكل من رآه، ثم إذا حقق القول فيه، ودقق النظر في أحواله، وأعماله، وجد أنه من أهل الشرك والضلالة.

ومما يدل على بطلان عقيدة النظرة أيضاً، قصة خليل الرحمن مع أبيه، فإن إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ كان حريصاً على هدايته، واجتهد في دعوته بألطف العبارات وأرقها لفظاً، وأكملها مضموناً ومعنى، ومع ذلك كله لم يوفق للهداية فمات على كفره وضلاله.

وقد ذكر الله نبأه في آيات كريمات فقال جل ذكره: ﴿وَأَذْكُرُ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا * إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُعْنِي عَنْكَ شَيْئًا * يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا * يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا * يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا * قَالَ أَرَأَيْتَ أَنْتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِن لَّمْ تَنْتَهَ لِأَرْحَمَنَكَ وَأَهْجُرْنِي مَلِيًّا * قَالَ سَلِّمْ عَلَيَّ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا * وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُوا رَبِّي عَسَىٰ أَلَّا أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾ [مريم: ٤١ -

[٤٨]

فلو كان النظر المجرد يؤثر في هدايته لكفى إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ في هذا كله، بل

جاء في صحيح البخاري^(١) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عن النبي ﷺ، أنه قال: «يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة، وعلى وجه آزر قتره وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصني، فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك، فيقول إبراهيم: يا رب إنك وعدتني أن لا تخزيني يوم يبعثون، فأخزي أخزي من أبي الأبعد؟ فيقول الله تعالى: "إني حرمت الجنة على الكافرين"، ثم يقال: يا إبراهيم، ما تحت رجلك؟ فينظر، فإذا هو بذيخ ملتطخ، فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار».

ومما يدل على بطلان هذه العقيدة أيضاً قول الله تعالى: ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا أَمْرَاتَ نُوحٍ وَأَمْرَاتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنَّا عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ﴾ [التحریم:

[١٠

وقد أوجز الحافظ ابن كثير وأحسن في تفسيرها وبيان المراد، فقال رَحِمَهُ اللهُ: ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: في مخالطتهم المسلمين ومعاشرتهم لهم، أن ذلك لا يجدي عنهم شيئاً، ولا ينفعهم عند الله، إن لم يكن الإيمان حاصلًا في قلوبهم، ثم ذكر المثل فقال: ﴿أَمْرَاتَ نُوحٍ وَأَمْرَاتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنَّا عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ﴾ أي: نبين رسولين عندهما في صحبتها ليلًا ونهارًا، يؤاكلانهما، ويصاحبانهما، ويعاشرانهما أشد العشرة والاختلاط، ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾ أي: في الإيمان، لم يوافقاهما على الإيمان، ولا صدقاهما في الرسالة، فلم يُجد ذلك كله شيئاً، ولا دفع عنهما محذورًا، ولهذا قال تعالى: ﴿فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ فلم يغنيا عنهما من الله شيئاً؛ أي: لكفرهما، وقيل: أي للمرأتين ادخلا

النار مع الداخلين، وليس المراد بقوله: ﴿فَخَاتَتْهُمَا﴾ في فاحشة بل في الدين، فإن نساء الأنبياء معصومات عن الوقوع في الفاحشة لحرمة الأنبياء كما قدمنا في سورة النور^(١).

الوجه الثالث: أن يقال: لو كان ما يدعيه المتصوفة في عقيدة النظر حقاً، لما احتاج الأنبياء لمخاطبة أقوامهم بالرسالات، ولكفاهم النظر في هداية الناس، وإكسابهم علم الشرائع المنزلة عن مخاطبتهم بها: وذلك أن الصوفية تدعي أن العلم يحصل ويتنقل بمجرد النظر الحاصل من الشيخ الصوفي لغيره، فإذا كان هذا غير ممكن في حق الأنبياء كما نص عليه الوحي، فهو في حق غيرهم أبعد وأشد امتناعاً، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [إبراهيم: ٤].

فنسب هداية البيان للأنبياء، وهداية التوفيق لنفسه العلية سبحانه، وعلل إرسال الأنبياء بلغة أقوامهم، بحصول كمال الإرشاد والبيان لطريق الحق بسبب الخطاب الواقع بلغتهم خاصة.

ولو كان النظر كافياً في حصول هداية الإرشاد فضلاً عن هداية التوفيق، لما احتاجوا إلى نبي يخاطبهم بلسانهم ليبين لهم الضلالة من الهدى، ولكفاهم في تحصيل الهدى النظر الذي يحصل لهم من الأنبياء، أو يحصل منهم للأنبياء كما تدعي الصوفية في أوليائها.

ثم يقال أيضاً: إذا كان مجرد النظر من الولي يكفي لحصول هداية التوفيق، لما شرع الجهاد مع إمكان رؤية النبي أو الولي للكفار؛ لأن النبي أو الولي يكتفي

(١) تفسير ابن كثير (٨ / ١٣٢).

حينها بالنظر إلى الكفار عن القتال، فيؤمن بذلك الكفار، وتحصل العزة للإسلام والمسلمين، بغير قتل ولا قتال.

ومعلوم أن النبي ﷺ ما خيّر بين أمرين إلا اختار أيسرهما ما لم يكن إثماً، كما جاء في الصحيحين^(١) من حديث أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أنها قالت: «ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما، ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه»، والنظر أيسر من القتال بلا شك، بل لا مقارنة بينهما، فيكون هو المقدم في هذا الحال.

وإذا كان النبي ﷺ لا يستطيع الخروج بنفسه في كل سرية لمقامه العظيم في تعليم الشريعة، واستقبال الوفود وغير ذلك، فعنده أصحابه سادات الأولياء، وأعظم أتباع الأنبياء إيماناً، فيرسلهم لينظروا للكفار، أو لينظر الكفار إليهم فتحصل لهم الهداية، وحينئذ يكون الجهاد بالنظر بدلاً عن السيوف والرماح، وغيرها مما استجد من العتاد، وتكون الهداية بالمشاهدة فقط بدلاً عن سماع الحق، وتوفيق الله تعالى، وهذا أمر لا يقوله عاقل، ولا يعتقدّه إلا جاهل أو مارق عن دين الإسلام.

الوجه الرابع: إذا كانت رؤية الملائكة لا ينتفع بها من ختم الله على قلبه من الكفار، فمن باب أولى ألا ينتفع برؤية الصالحين، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَٰكِنْ أَكْثَرُهُمْ يَجْهَلُونَ﴾ [الأنعام: ١١١].

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (٤/١٨٩) ح (٣٥٦٠)، ومسلم في صحيحه (٤/١٨١٣) ح (٢٣٢٧).

قال الإمام الطبري رَحِمَهُ اللهُ: "يقول تعالى ذكره لنبية محمد ﷺ: يا محمد، آيس من فلاح هؤلاء العادلين برهم الأوثان والأصنام، القائلين لك: لئن جئنا بآية لنؤمنن لك، فإننا لو نزلنا إليهم الملائكة حتى يروها عياناً، وكلمهم الموتى بإحيائنا إياهم حُجَّةً لك، ودلالة على نبوتك، وأخبروهم أنك محقُّ فيما تقول، وأن ما جئتهم به حقٌّ من عند الله، وحشرنا عليهم كل شيء فجعلناهم لك قبلاً، ما آمنوا ولا صدقوك ولا اتبعوك، إلا أن يشاء الله ذلك لمن شاء منهم ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ﴾، يقول: ولكن أكثر هؤلاء المشركين يجهلون أن ذلك كذلك، يحسبون أن الإيمان إليهم، والكفر بأيديهم، متى شأؤوا آمنوا، ومتى شأؤوا كفروا. وليس ذلك كذلك، ذلك بيدي، لا يؤمن منهم إلا من هديته له فوفقته، ولا يكفر إلا من خذلته عن الرشد فأضلته" (١).

وقال العلامة السعدي رَحِمَهُ اللهُ: "كذلك تعليقهم الإيمان بإرادتهم، ومشيئتهم وحدهم، وعدم الاعتماد على الله من أكبر الغلط، فإنهم لو جاءتهم الآيات العظيمة، من تنزيل الملائكة إليهم، يشهدون للرسول بالرسالة، وتكليم الموتى وبعثهم بعد موتهم، وحشر كل شيء إليهم حتى يكلمهم قُبلاً ومشاهدة، ومباشرة، بصدق ما جاء به الرسول ما حصل منهم الإيمان، إذا لم يشأ الله إيمانهم، ولكن أكثرهم يجهلون، فلذلك رتبوا إيمانهم، على مجرد إتيان الآيات، وإنما العقل والعلم، أن يكون العبد مقصوده اتباع الحق، ويطلبه بالطرق التي بينها الله، ويعمل بذلك، ويستعين ربه في اتباعه، ولا يتكل على نفسه وحوله وقوته، ولا يطلب من الآيات الاقتراحية ما لا فائدة فيه" (٢).

(١) تفسير الطبري (١٢/٤٧).

(٢) تيسير الكريم الرحمن (ص: ٢٦٩).

الوجه الخامس: أن الله جل ذكره جعل تفرده بهداية التوفيق من دلائل وجوب عبادته وحده لا شريك له، كما أنه جعل عجز آلهة المشركين عنها من دلائل بطلان ألوهيتها:

فقال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ قُلِ اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ * وَمَا يَنْبَغُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ [يونس: ٣٥-٣٦].

قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: "إن الله تعالى خاطب بها الكفار فقال لهم: أنتم تعلمون أن شركاءكم لا تقدر على هداية ضال، وإنما يهدي الحيارى والضلال ويقلب القلوب من الغي إلى الرشده الله الذي لا إله إلا هو. ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ أي: أفيتبع العبد الذي يهدي إلى الحق ويبصر بعد العمى، أم الذي لا يهدي إلى شيء، إلا أن يهدي لعماءه وبكمه؟ كما قال تعالى إخباراً عن إبراهيم أنه قال: ﴿يَتَأْتَى لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا﴾ [مريم: ٤٢]... " (١).

فالحاصل: أنه كما جعل إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ فقدان الأصنام لصفات الكمال اللائقة بالآله الحق دليلاً على بطلان عبادتها، وجعل ثبوتها لله وحده من أعظم الأدلة على وجوب عبادته وحده لا شريك له، فكذلك الأمر في هداية التوفيق، وهذا من أعظم الأدلة التي تبين ضلال المتصوفة في عقيدة النظرة، بل تدل على أن من اعتقد هذه العقيدة في ولي أو غيره، فقد اتخذها إلهاً مع الله تعالى.

ولهذا عقد الإمام الكبير محمد بن عبد الوهاب رَحِمَهُ اللهُ بَابًا في كتاب التوحيد،

(١) تفسير ابن كثير (٤/٢٣٣).

قرر فيه تفرد الله تبارك وتعالى بهداية التوفيق فقال: "باب: قول الله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ [القصص: ٥٦]"^(١)، وأورد فيه جملة من النصوص الدالة على أن طلب هداية التوفيق من غير الله تعالى شرك لا مريّة فيه.

ثم نقل الشراح الإجماع على ذلك، وقال الشيخ صالح آل الشيخ -حفظه الله- في سياق أتم من مما ذكره غيره: "مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد أن الهداية من أعز المطالب، وأعظم ما تعلق به الذين تعلقوا بغير الله أن يكون لهم النفع في الاستشفاع، وفي التوجه في الدنيا والأخرى.

والنبي -عليه الصلاة والسلام- وهو سيد ولد آدم، وهو أفضل الخلق عند ربه -جل وعلا- نفي عنه أن يملك الهداية، وهي نوع من أنواع المنافع، فدل على أنه -عليه الصلاة والسلام- ليس له من الأمر شيء، كما جاء في ما سبق في باب قول الله تعالى: ﴿أَيُّشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١]، في سبب نزول قول الله تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨].

فإذا كان النبي -عليه الصلاة والسلام- ليس له من الأمر شيء...، وأنه ليس بيده هداية التوفيق، فإنه أن ينتفي ذلك وما دونه عن غير النبي ﷺ من باب أولى.

فبطل إذن كل تعلق للمشركين من هذه الأمة بغير الله جل وعلا؛ لأن كل من تعلقوا به هو دون النبي -عليه الصلاة والسلام- بالإجماع، فإذا كانت هذه حال النبي -عليه الصلاة والسلام- وما نفي عنه، فإن نفي ذلك عن غيره -ﷺ- من

(١) كتاب التوحيد (ص: ٥٤).

باب أولى" (١).

ولهذا جاء الحديث القدسي - حديث أبي ذر الشهرير - أن الله سبحانه وتعالى قال: "يا عبادي كلكم ضال إلا من هديته، فاستهدوني أهدكم" (٢)، فأخبر عباده أنهم ضالون إلا من هداه إلى صراطه المستقيم، ثم طلب من عباده أن يسألوه الهداية، بل جعل ذلك في كل ركعة من الصلاة فريضة كانت أم نافلة، فيقرءون قوله تعالى: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ * صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٦-٧]، ومن دعاء المؤمنين: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨].

وقد امتن الله على المؤمنين في أكثر من موضع بهدائته لهم، فقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٢١].

وذكر الله تعالى جملة من الأنبياء، ونصر على أنه هو الذي تفضل عليهم بهدائته واجتباهم، وأنهم لا يملكون هداية التوفيق لأنفسهم فضلاً عن ملكها للآخرين، فقال تعالى: ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَن نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ * وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ * وَرُكْرُبًا وَيَحْيَى وَعِيسَى وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِنَ الصَّالِحِينَ * وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ

(١) التمهيد شرح كتاب التوحيد (ص: ٢١٩-٢٢٠)، وانظر تيسير العزيز الحميد (ص: ٢٤٩).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٤/١٩٩٤) ح (٢٥٧٧).

وَيُؤَسِّسُ وَطُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ * وَمِنَ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَأَجْنِبِيَّتَهُمْ
وَهَدَيْتَهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ * ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا
لَحِطَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿[الأنعام: ٨٣- ٨٨].

ومن ذلك أيضًا قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ
وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا إِذَا نُتِلَى عَلَيْهِمُ آيَاتُ الرَّحْمَنِ
خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا ﴿[مريم: ٥٨].

وقوله لأفضل الأنبياء والمرسلين: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ
تَدْرِي مَا الْكُتُبُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى
صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿[الشورى: ٥٢]، وخاطبه في سورة الضحى وهو يعدد نعمه عليه
بقوله: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى ﴿[الضحى: ٧] وأنكر على قوم منتههم على الله
بإسلامهم فقال تعالى: ﴿يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لَا تَمُنُوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ
عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَيْتُكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿[الحجرات: ١٧].

المطلب الثالث

الرد على دعوى تحصيل النجاة من النار بمجرد رؤية الولي

لاشك أن هذه الدعوى من شنائع دعاوى الصوفية، إذ إنهم رتبوا النجاة من
النار على مجرد الرؤية الحاصلة للشخص من الولي، أو منه هو للولي، ولم يقفوا
عند هذا الحد حتى عدّوا ذلك إلى رؤيا من رآه، ومن رأى من رآه، إلى أعداد معينة
عند كل طائفة منهم، وهذا الاعتقاد مناقض لدين الله الذي أرسل به رسله من
وجوه:

أولها: أن الله عزَّجَلَّ إنما رتب النجاة من النار على الإيمان به، وعلى صالح

الأعمال، فقال تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا * وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا * وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢ - ١٢٥].

وقال عن اليهود والنصارى: ﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ١١١].

قال العلامة السعدي رَحِمَهُ اللَّهُ: "والأماي: أحاديث النفس المجردة عن العمل، المقترن بها دعوى مجردة لو عورضت بمثلها لكانت من جنسها. وهذا عام في كل أمر، فكيف بأمر الإيمان والسعادة الأبدية؟!

فإن أماني أهل الكتاب قد أخبر الله بها أنهم قالوا: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾ [البقرة: ١١١]، وغيرهم ممن ليس ينتسب لكتاب ولا رسول من باب أولى وأحرى.

وكذلك أدخل الله في ذلك من ينتسب إلى الإسلام لكمال العدل والإنصاف، فإن مجرد الانتساب إلى أي دين كان، لا يفيد شيئاً إن لم يأت الإنسان ببرهان على صحة دعواه، فالأعمال تصدق الدعوى أو تكذبها، ولهذا قال تعالى: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]، وهذا شامل لجميع العاملين؛ لأن السوء شامل لأي ذنب كان من صغائر الذنوب وكبائرها، وشامل أيضاً لكل جزاء قليل أو

كثير، دنيوي أو أخروي، والناس في هذا المقام درجات لا يعلمها إلا الله" (١).

وقال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ: "والمعنى في هذه الآية أن الدين ليس بالتحلي ولا بالتمني، ولكن ما قر في القلوب وصدقته الأعمال، وليس كل من ادعى شيئاً حصل له بمجرد دعواه، ولا كل من قال إنه هو على الحق سمع قوله بمجرد ذلك، حتى يكون له من الله برهان، ولهذا قال تعالى: ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]؛ أي: ليس لكم ولا لهم النجاة بمجرد التمني، بل العبرة بطاعة الله سبحانه واتباع ما شرعه على ألسنة الرسل الكرام" (٢).

والحاصل أن أي الكتاب العزيز الناطقة بهذا الأمر كثيرة جداً، لا يمكن حصرها في مثل هذا المقام، وهي معلومة لكل مسلم، ودلالاتها أظهر وأبين من أن تحتاج إلى شرح وتوضيح، فهي من الأمور اليقينية المعلومة من دين الإسلام ضرورة عند العامة فضلاً عن الخاصة.

ومثل ذلك أدلة السنة، فقد تواترت على تقرير هذا المعنى، ومن ذلك:

ما رواه علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عندما سئل عما بُعث به لتبليغه للناس في حج العام التاسع فقال: «بعثت بأربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان بينه وبين النبي ﷺ عهد فعنده إلى مدته، ولا يحج المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا» (٣).

(١) تفسير السعدي (ص: ٢٠٥).

(٢) تفسير ابن كثير (٢/ ٣٦٩).

(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل (٢/ ٣٢) ح (٥٩٤).

الوجه الثاني: أن الأنبياء والمرسلين لم يلزم من رؤيتهم النجاة من النار، إلا إذا لازم ذلك الإيمان والعمل الصالح، بل قد رأى النبي ﷺ أقواماً، وصلوا خلفه، ولزموا مجالسه، وخرجوا في الغزو معه، وشهد الله عليهم أنهم من أهل النار، قال الله تبارك اسمه في المنافقين: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ، وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ * أَخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ ءَامَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطَحَّ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ * وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشْبٌ مُسْنَدٌ يَحْسِبُونَ كُلَّ صَيِّحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ فَنَالَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [المنافقون: ١-٤].

وقال فيهم: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ * وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا * مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَءَامَنْتُمْ * وَكَانَ اللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٤٥-١٤٨].

وفي الصحيحين عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال: «ليردن علي الحوض رجال ممن صاحبي، حتى إذا رأيتهم ورفعوا إلي اختلجوا دوني، فلاقولن: أي رب أصحابي، أصحابي، فليقالن لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك»^(١).

وحذر ﷺ أهله وعشيرته وأقرب الناس إليه، من ترك العمل والتعويل على الأمان، والاتكاء على أنسابهم وأحسابهم، وقربهم منه صلوات وتسلimates عليه، ولو كان ما يدعيه الصوفية في أوليائهم حقاً، لكان هو أولى الناس به.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٨/١٢٠) ح (٦٥٨٢)، ومسلم في صحيحه (٤/١٨٠٠) ح (٢٣٠٤).

فهو سيد ولد آدم، وأفضل الأنبياء والمرسلين، وصاحب المقام المحمود، والحوض المورود، والخصائص التي لم تكن لغيره، صلوات الله عليه، وقد روى أحاديثه في ذلك الأئمة، ومن ذلك: ما رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي هريرة قال: «لما أنزلت هذه الآية: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، دعا رسول الله ﷺ قريشاً، فاجتمعوا فعم وخص، فقال: يا بني كعب بن لؤي، أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني مرة بن كعب، أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد شمس، أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد مناف، أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني هاشم، أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني عبد المطلب، أنقذوا أنفسكم من النار، يا فاطمة، أنقذي نفسك من النار، فإني لا أملك لكم من الله شيئاً، غير أن لكم رحماً سأبُلُّها بِلألها»^(١).

وروى البخاري عنه أنه قال: إن النبي ﷺ، قال: «يا بني عبد مناف، اشتروا أنفسكم من الله، يا بني عبد المطلب اشتروا أنفسكم من الله، يا أم الزبير بن العوام عمّة رسول الله، يا فاطمة بنت محمد، اشترى أنفسكما من الله لا أملك لكما من الله شيئاً، سلاني من مالي ما شئتما»^(٢).

وفي لفظ لمسلم عن أم المؤمنين عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: «لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قام رسول الله ﷺ على الصفا، فقال: يا فاطمة بنت محمد، يا صفية بنت عبد المطلب، يا بني عبد المطلب، لا أملك لكم من الله شيئاً، سلوني من مالي ما شئتم»^(٣).

(١) صحيح مسلم (١/ ١٩٢) ح (٢٠٤).

(٢) صحيح البخاري (٤/ ١٨٥) ح (٢٧٥٣).

(٣) صحيح مسلم (١/ ١٩٢) ح (٢٠٥).

الوجه الثالث: أن هذه الدعاوى الصوفية تقتضي - لا محالة - صرف العباد عن عبادة الله وحده لا شريك له، وتعلقهم بغيره من طواغيت المتصوفة وغيرهم ممن يدعيها، وما أشبه حال هؤلاء بحال من قال الله في شأنهم: ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطَايَهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ * وَيَحْمِلُونَ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيُسْأَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ [العنكبوت: ١٢-١٣].

الوجه الرابع: أن النبي ﷺ نهى عن الشهادة لمعين بالجنة إلا من شهدت له نصوص الشرع، وإن كثرت أعماله الصالحة فيما يراه الناس، فكيف سوغ شيوخ الصوفية لأنفسهم مع ذلك أن يشهدوا لمن رأهم أو من رأى من رأهم ونحو ذلك بالجنة، فلا شك أن ذلك من المخالفة العظيمة لشرع الله ودينه، ومن المحادة لله ولرسوله، ومن المخالفة للعقيدة المجمع عليها بين أصحاب النبي ﷺ، وأئمة أهل السنة والجماعة.

وقد درج أهل السنة والجماعة على ذكر ذلك في كتب الاعتقاد، كما قال الإمام أحمد رَحِمَهُ اللهُ: "ولا نشهد على أهل القبلة بعمل يعمل به جنة ولا نار، نرجو للصلح، ونخاف عليه، ونخاف على المسيء المذنب، ونرجو له رحمة الله" (١).

وقال الإمام الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ: "ونرجو للمحسنين من المؤمنين، أن يعفو عنهم ويدخلهم الجنة برحمته، ولا نأمن عليهم، ولا نشهد لهم بالجنة، ونستغفر لمسيئتهم، ونخاف عليهم ولا نقنطهم" (٢).

(١) أصول السنة لأحمد بن حنبل (٥٠).

(٢) متن الطحاوية بتعليق الألباني (ص: ٦١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: "وهم لا يقطعون لأحد من أهل القبلة لا بجنة ولا نار، إلا من قطع له النص" (١)، مثل هذا كثير في كتب أهل العلم (٢).

ومما يستدل به على ذلك ما رواه الإمام البخاري في صحيحه عن خارجة بن زيد الأنصاري: أن أم العلاء - امرأة من نسائهم - قد ذكرت له أنها قالت لما مات عثمان بن مظعون رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله، قالت: فقال لي النبي ﷺ: «وما يدريك أن الله أكرمه؟»، فقلت: لا أدري بأبي أنت وأمي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «أما عثمان فقد جاءه والله اليقين، وإني لأرجو له الخير، والله ما أدري وأنا رسول الله ما يفعل به»، قالت: فو الله لا أزكي أحداً بعده أبداً، وأحزنتني ذلك، قالت: فتمت، فأريت لعثمان عينا تجري، فجنّت إلى رسول الله ﷺ، فأخبرته، فقال: «ذاك عمله» (٣).

وروى في صحيحه أيضاً عن حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن عبداً لرسول الله ﷺ يقال له مدعم، أصابه سهم عائر في يوم خيبر وهو يحط رحل النبي ﷺ فقال الناس: هنيئاً له الشهادة، فقال رسول الله ﷺ: «بل والذي نفسي بيده، إن الشملة التي أصابها يوم خيبر من المغانم، لم تصبها المقاسم، لتشتعل عليه ناراً» (٤).

وقد نهى رسول الله ﷺ عن العزم بالشهادة لأحد ممن مات في الجهاد في

(١) الإيمان لابن تيمية (ص: ٣٢٦).

(٢) انظر: على سبيل المثال: أصول السنة لابن أبي زمنين (ص: ٢٢٥)، والاقتصاد في الاعتقاد للمقدسي (ص: ٢٠٥)، ولمعة الاعتقاد (ص: ٣٨).

(٣) صحيح البخاري (٣/ ١٨١) ح (٢٦٨٧).

(٤) صحيح البخاري (٥/ ١٨١) ح (٢٦٨٧).

سبيل الله، فروى مسلم في صحيحه^(١) من حديث عبد الله بن عباس - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - أن عمر بن الخطاب حدثه فقال له: «لما كان يوم خيبر، أقبل نفر من صحابة النبي ﷺ، فقالوا: فلان شهيد، فلان شهيد، حتى مروا على رجل، فقالوا: فلان شهيد، فقال رسول الله ﷺ: كلا، إني رأيته في النار في بردة غلها أو عباءة. ثم قال رسول الله ﷺ: يا ابن الخطاب، اذهب فناد في الناس، أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، قال: فخرجت فناديت: ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون».

وبوب الإمام البخاري على بعض هذه الأحاديث المذكورة في مثل هذا بقوله: "باب: لا يقول: فلان شهيد"^(٢).

فإذا كان النبي ﷺ قد نهى عن أن يشهد أحد بالجنة أو الشهادة لمن قاتل معه في الجهاد في سبيل الله، فكيف يقال في شخص ما إنه يدخل الجنة بمجرد نظره لشيخ صوفي، أو بمجرد نظر الشيخ له؟!!

ومعلوم أنه إذا خرج مع رسول الله في الجهاد فإنه يراه كثيراً، وكذلك رسول الله ﷺ يراه، وكذلك الحال في من كان يخدمه ويرحل له بعيره، ويحط عنه رحله، ومع ذلك نهى رسول الله ﷺ عن التقدم بين يدي الله ورسوله، بالشهادة له بالجنة، وأخبر بشيء مما خفي عليهم من حاله، حتى يكون ذلك رادعاً للمتعجلين في هذا الأمر، والنصوص في ذلك كثيرة لمن طلبها، ولكن أهل التصوف في معزل عن علمها والعمل بها والله المستعان.

(١) صحيح مسلم (١/ ١٠٧) ح (١٨٢).

(٢) صحيح البخاري (٤/ ٣٧-٤٠) ح (٢٨٩٨).

المطلب الرابع

الرد على الشبهات الواردة بمؤتمر الصوفية المنعقد لحل إشكالية الاستدلال لعقيدة النظرية

لقد تقدم ذكر وقائع المؤتمر الذي عقد برئاسة رئيس المجلس الأعلى للتصوف، ليحاول فيه مشايخ الصوفية الاستدلال لهذه العقيدة الباطلة، وذكر ما دار فيه من مداولات، ومناقشات، تمخضت عن التعلق بما لا يمكن أن يصلح دليلاً لها بحال، وملخص ذلك فيما يلي:

أولاً: استدلال أحدهم على عقيدة النظرية بقول الله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدْوَةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٢٨] (١).

والحاصل أنه لا دليل في هذه الآية على هذه العقيدة المفتراه، وإنما أمر الله عباده فيها بمصاحبة أهل الحق، والصبر معهم على إقامة الحق قولاً واعتقاداً وعملاً، وعدم الانحراف عن ذلك بالتعلق بزخارف الدنيا وزينتها، قال الحافظ ابن كثير رَحِمَهُ اللهُ في تفسير هذه الآية:

"أي: اجلس مع الذين يذكرون الله ويهللونه، ويحمدونه، ويسبحونه، ويكبرونه، ويسألونه بكرة وعشيا من عباد الله، سواء كانوا فقراء أو أغنياء أو أقوياء أو ضعفاء.

ويقال: إنها نزلت في أشرف قريش، حين طلبوا من النبي ﷺ أن يجلس

(١) (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرية.. طريق إلى فيوضات المدد

معهم وحده، ولا يجالسهم بضعفاء أصحابه، كبلال، وعمار، وصهيب، وخباب، وابن مسعود، وليفرد أولئك بمجلس على حدة. فنهاه الله عن ذلك... " (١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: "فهي عامة فيمن تناوله هذا الوصف مثل الذين يصلون الفجر، والعصر في جماعة، فإنهم يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه، سواء كانوا من أهل الصفة أو غيرهم، أمر الله نبيه بالصبر مع عباد الله الصالحين، الذين يريدون وجهه وأن لا تعدو عيناه عنهم تريد زينة الحياة الدنيا..." (٢).

ثانياً: استدل شيخ آخر منهم بقول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا﴾ [البقرة: ١٠٤] (٣).

والحق أنه لا يصح الاستدلال بهذه الآية الكريمة على هذه العقيدة الباطلة، ولا وجه لإيرادها في مثل هذا المقام إطلاقاً، غير أن الذي أوردها من جهله نظر فقط إلى كلمة ﴿انظُرْنَا﴾ فوجد حروفها ورسمها يقارب حروف ورسم كلمة "النظرة"، فحملها عليها، من غير أن يلتفت إلى اختلاف المعنى والمقصد بين ما يراد عندهم بـ"عقيدة النظرة"، وبينما يراد بقول الصحابة "انظرننا"، والغريب أنه لم يعترض عليه أحد من الحاضرين.

والحاصل أن الله -جل ذكره- قد نهى بهذه الآية أصحاب نبيه ﷺ، أن يقولوا له "راعنا"؛ لأن اليهود اتخذوا ذلك ذريعة لسبه، فأمرهم باستبدال هذه

(١) تفسير ابن كثير (٥ / ١٥٢).

(٢) مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية (١ / ٣٩).

(٣) (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرة.. طريق إلى فيوضات المدد

اللفظة بقولهم: "انظرنا"؛ سدًّا للذريعة، وتركًا لما سلكه اليهود والمشركون من ذرائع سوء الأدب معه صلوات الله وتسليماته عليه، وإن كان ما قصده اليهود والمشركون لم يخطر للصحابة على بال إطلاقًا، لكن أراد الله تعالى أن تحقق الأمة كمال الأدب والتوقير مع نبيه ﷺ، كما أراد سبحانه أن يسد كل ذريعة وطريق يتعلق به أهل الباطل لمخالفة ذلك^(١).

ثالثًا: ما استدل أحد شيوخهم بقول الله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ﴾ [لقمان: ٢٧].

وبقول الله تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ مَدَادًا لَكَلِمَاتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَحْرُ قَبْلَ أَنْ نُنْفِدَ كَلِمَاتِ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِمِثْلِهِ مَدَدًا﴾ [الكهف: ١٠٩]^(٢).

فهو من غرائب الاستدلال كذلك؛ إذ لا علاقة له بعقيدة النظرية المزعومة، وكلا الآيتين تتحدث عن عظمة الله جل وعلا، وعن إثبات صفة الكلام له على ما يليق بكماله وجلاله، وعن كماله الذي لا منتهى له سبحانه وتعالى، ولهذا أجمع السلف على أن الله تعالى لم يزل متكلمًا كيف شاء، وبما شاء، ومتى ما شاء، وكلامه سبحانه وتعالى كله كمال وحكمة^(٣).

قد لخص العلامة ابن القيم تفسير هاتين الآيتين فقال رحمه الله: "ومعنى هذا أنه لو فرض البحر مدادًا، وبعده سبعة أبحر تمده كلها مدادًا، وجميع أشجار الأرض أقلامًا، وهو ما قام منها على ساق من النبات، والأشجار المثمرة وغير المثمرة،

(١) انظر: تفسير الطبري (٢/ ٤١٨-٤١٩).

(٢) (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرية.. طريق إلى فيوضات المدد

في - الملتقى - الصوفي - الثالث - أنوار - النظرية/ 2010/09/08/new/ lahzetnour.com

(٣) انظر: مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية (٣/ ٢٢).

وتستمد بذلك المداد لفنيت البحار، والأقلام، وكلمات الرب لا تفنى ولا تنفد، فسبحان الله وبحمده، عدد خلقه، ورضا نفسه، وزنة عرشه، ومداد كلماته" (١).

رابعاً: أغرب رئيس مجلس التصوف الأعلى على السابقين جميعاً باستدلاله لهذه العقيدة المفتراة بقول الله تعالى في المنافقين: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُوا نَفْسِنَا مِن نُّورِكُمْ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ * يُنَادُوهُمْ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ قَالُوا بَلَىٰ وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ حَتَّىٰ جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ وَغَرَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ﴾ [الحديد: ١٣-١٤].

وذكر هذا الصوفي كلاماً طويلاً في وجه الاستدلال بهذه الآية مختصره:

أن المنافقين يقولون للمؤمنين يوم القيامة: "إذا نظرتمونا؛ أي أعطيتمونا نظرة، فإننا سوف نقتبس من نوركم أنتم؛ أي: لتحدث لهم النجاة من العذاب بهذه النظرة.

ثم ذكر الآية وعاد فقال:

"فلننظر كيف أن المنافقين والمنافقات يذهبون إلى الذين آمنوا في الحشر، ماذا يقولون لهم: (انظرونا)؛ أي: النظرة، (نقتبس): نحصل على قبس، (من نوركم)؛ أي: النور الذي معكم المنسوب إليكم، كما يقال لأحدنا يدك، أو عينك، أو مالك أو غيره.

لأن للمؤمنين نور يسعى بين أيديهم وبأيامهم، ثم يأتيهم القول، وفي الآية

(١) المنار المنيف (ص: ٣٧).

غير واضح من أين يأتيهم ﴿ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ ﴾ ؛ أي: ابحثوا في ماضيكم وهو الدنيا ﴿ فَالْتَمِسُوا نُورًا ﴾ ؛ أي: فأتوا بمسند يعطيكم الأحقية في الحصول على نور يؤخذ بالنظره^(١).

ثم حكى ما حصل من ضرب السور بينهم ونداء من المنافقين لطلب هذا الأمر، ثم قال: "فلما حيل بينهم وبين ما يبتغون وأصبح المنافقون لا يرون الذين آمنوا تغير الحال. وأصبح القول نداءً، (ينادونهم) بأعلى أصواتهم إظهاراً لحاجتهم الماسة إلى ما عند الذين آمنوا من نظرة يخرجون بها من تحت طائلة النفاق المؤدي إلى الدرك الأسفل من النار إلى مظلة باطن السور ذي الباب الذي بداخله أولوا الأبواب..."^(٢).

ثم ذكر الكاتب موافقة المشايخ على هذا الاستدلال فقال: "ثم قال المشايخ بعد ذلك أن هذا الكلام فيه الإشارات الكثيرة سوف يتولى كل شيخ شرحها لأولاده في الطريقة ونكتفي بهذا القدر ثم قرأ الجميع الفاتحة بختم اللقاء..."^(٣).

فهذا مختصر كلامه في بيان وجه استدلاله بهذه الآية على عقيدة النظرية الصوفية، ويرد عليه فيقال:

أولاً: إن هذا الاستدلال يدل على جهل صاحبه، وجهل من وافقه عليه، إذا المستدل إنما نظر فقط إلى مجرد وجود لفظ تشابه حروفه حروف (النظره)، أو تقاربها، دون النظر إلى المعنى المراد به.

(١) (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظره.. طريق إلى فيوضات المدد

/lahzetnour.com/new/2010/09/08 في-الملتقى-الصوفي-الثالث-أنوار-النظره).

(٢) المرجع السابق نفسه.

(٣) المرجع السابق نفسه.

ولا ريب أن هذا في غاية البعد عن طرق الاستدلال الصحيحة التي يعول عليها أهل العلم، بل لا يسلك مثل هذا المسلك إلا من كان جاهلاً باللغة والشرع معاً.

ثانياً: المراد بقولهم: (انظرونا) في الآية غير المراد بقول القائل: "أنظروا إلينا"؛ فمعنى "انظرونا": تمهلوا وانظرونا، وهذا غير المعنى المراد بقولهم: "انظروا إلينا"؛ إذ المراد به: ارمقونا بأبصاركم، وشتان ما بين المعنيين، ولهذا هم يسمونها عقيدة النظرة، لا عقيدة الانتظار.

ومما يبين ذلك كلام أهل العلم في تفسير هذه الآية الكريمة، ومن ذلك:

قول إمام المفسرين ابن جرير الطبري رَحِمَهُ اللهُ: "قول الله عَزَّوَجَلَّ: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسَبْ مِنْ قُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣] يعني به انتظرونا..."^(١).

واستدل لذلك بقول الحطيئة:

وَقَدْ نَظَرْتُكُمْ أَعْشَاءَ صَادِرَةٍ لِلْخُمْسِ طَالَ بِهَا حَوْزِي وَتَسَاسِي^(٢)

وقال الزجاج رَحِمَهُ اللهُ: "قرئت (أَنْظِرُونَا)؛ بقطع الألف ووصلها، فمن قال: (أَنْظِرُونَا) فهو من نظر ينظر، معناه انتظرونا. ومن قال: (أَنْظِرُونَا) -بالكسر- فمعناه: أحرّونا. وقد قيل إن معنى (أَنْظِرُونَا) انتظرونا أيضاً. وأنشد القائل بيت عمرو بن كلثوم:

أَبَاهُنْدٍ فَلَا تَعْجَلْ عَلَيْنَا وَأَنْظِرْنَا نَخْبِرَكَ الْيَقِينَا"^(٣)

(١) تفسير ابن جرير الطبري (٢/ ٣٨٣).

(٢) انظر: تفسير ابن جرير الطبري (٢/ ٣٨٣).

(٣) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٥/ ١٢٤).

ثالثاً: قول شيخ الصوفية في المؤتمر على من اعترض على هذا الاستدلال:

"ليس هناك مجال، لقد قيل من الكثيرين أن هذا الأمر يخص المنافقين، وأقول: إن هذا الأمر - وهو أن من طلب النظرة من آخر - في يوم القيامة فهو منافق، وأن الله يقول لنا هذه العبرة لا كقصة بغير هدف، ولكن يقول: إن البعض استهان بذلك فاضطره الله إليه يوم القيامة، وأن هذا الأمر المتروك في الدنيا لا ينال يوم القيامة بأي حال من الأحوال، ومن طلبه في الدنيا فهو مؤمن ومن آخره ليوم القيامة حتى يطلبه وهو مضطراً فهو منافق"^(١).

فيقال في الرد عليه: إن هذه دعوى لا يسلم لقائلها، بل هي باطلة بإجماع أهل العلم، ولهذا لن تجد مفسراً أشار لهذا المعنى الذي ذكره إطلاقاً، إذ لا دليل في الآية على مطلوبه أصلاً، فضلاً عن أن تكون دالة على نفاق من يطلب النظرة في الآخرة دون الدنيا.

وقد سبقت عشرات الأدلة على بطلان هذه العقيدة، وظهر أن المراد بقولهم: (انظرونا) الانتظار ليستفيدوا من نورهم في السعي على الصراط، والآية إنما تتحدث عن الإيمان، وأن من فرط في تحصيله في الدنيا لم يحصله في الآخرة، ولا يحصل النور الذي يحصل لأهله في سيرهم على الصراط.

رابعاً: يقال: إن القياس الصحيح لحال المؤمنين والمنافقين المذكور في الآية، هو أن يقال: إن المؤمنين لا يملكون تعدية هداية التوفيق إلى غيرهم بالنظر في الدنيا، كما أنهم لا يستطيعون أن يضيئوا لغيرهم الصراط بنورهم في الآخرة،

(١) (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرة.. طريق إلى فيوضات المدد

/lahzetnour.com/new/2010/09/08 في - الملتقى - الصوفي - الثالث - أنوار - النظرة).

وذلك أن الجميع من عند الله وليس ملكاً لأهل الإيمان، وأهل الإيمان إنما أضاء الله لهم طريقهم على الصراط في الآخرة؛ لأنهم آمنوا بالله في الدنيا.

خامساً: لم يجب شيخ الصوفية في هذا المؤتمر إجابة علمية عن قول أحد الحضور المعترضين عليه: "لماذا لا نقول نظرة يا رب ومدد يا رب...؟"^(١)، بمعنى نكتفي بذلك عن طلب النظرة والمدد من أولياء الله.

وكان الواجب عليه أن يقول: نعم يكفي ذلك، بل طلبها من غيره شرك، والله تعالى يقول: ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ ۗ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ۗ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ * وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُضِلٍّ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِي انْقِصَارٍ ﴾ [الزمر: ٣٦-٣٧].

أما تشبيهه لطالب الهداية بنظرة المشايخ له، بحال شارب الماء، إذا شربه من الثلاجة أو من النيل فمرده في النهاية إلى أنه من النيل وهو رزق من الله^(٢)، فيقال: هذا قياس باطل، مبني على تشبيه الخالق بالمخلوق، وعلى إعطاء حق الله لخلقه، وهداية التوفيق ليست كماء النيل يوجد بالنيل والثلاجة، بل هداية التوفيق لا يملكها إلا الله وحده لا شريك له، وطلبها من غيره شرك أكبر يخرج صاحبه من الملة بالنص والإجماع، وقد سبق تفصيل ذلك بما يغني عن إعادته هنا، والحمد لله رب العالمين.

(١) (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرة.. طريق إلى فيوضات المدد

/lahzetnour.com/new/2010/09/08/ في-الملتقى-الصوفي-الثالث-أنوار-النظرة).

(٢) (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرة.. طريق إلى فيوضات المدد

/lahzetnour.com/new/2010/09/08/ في-الملتقى-الصوفي-الثالث-أنوار-النظرة).

الخاتمة

وفي ختام هذا البحث أشكر الله تعالى على نعمه التي لا تعد ولا تحصى، وأجلها نعمة الإسلام والهداية لعقيدة السلف الصالح، وأحمده على ما منّ به من إتمام هذا البحث، وأسأله التوفيق لنافع العلم، وصالح العمل، وحسن الختام، وخير المآل والعقبى في الدارين.

ثم أذكر أبرز النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث، وهي:

أولاً: جراءة غلاة الصوفية، وافترائهم على الله ورسوله، وكذبهم على دين الإسلام.

ثانياً: انتحال غلاة الصوفية لعقائد مخالفة لأصول دين الإسلام وعقائده، ومنها عقيدة النظرية.

ثالثاً: وقوع الصوفية في الغلو الشنيع في الأولياء والصالحين، بل وفي من يدعون له الولاية، وإن كان من أفجر الناس وأبعدهم عن دين الله تعالى.

رابعاً: بطلان ما قالته الصوفية في عقيدة النظرية بأدلة الكتاب العزيز، والسنة المطهرة، وإجماع أهل العلم قاطبة.

خامساً: عدم عناية الصوفية بإقامة الدلائل الشرعية على العقائد قبل اعتقادها، وإنما يتقلدون العقائد الباطلة أولاً، ثم يذهبون بعد ذلك يتطلبون الاستدلال لها، بطرق باطلة ملتوية لا يوافقهم عليها أحد من أهل العلم والإيمان.

هذه أهم النتائج التي استخلصتها من هذا البحث، وأسأل الله عزّ وجلّ أن ينفع به كاتبه، وقارّئه، إنه سميع مجيب الدعاء، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المصادر والمراجع

- الإبريز من كلام سيدي عبد العزيز الدباغ، تأليف: سيدي أحمد بن المبارك السجلماسي المالكي (ت: ١١٥٦)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان، ط٣، ١٤٢٣هـ.
- أزاهير الرياض، تأليف: عبد المحمود بن نور الدائم، الناشر: مكتبة القاهرة: مصر، ط٥، ١٤٣٣هـ.
- الاعتصام، المؤلف: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الناشر: دار ابن عفان، الرياض، المملكة العربية السعودية ط١، ١٤١٢هـ.
- بغية المستفيد لشرح منية المريد، تأليف: محمد بن العربي التيجاني، الناشر: دال الجبل، بيروت: لبنان، ط١، ٢٠٠٢م.
- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي ثم الدمشقي، (ت: ٧٧٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٢٠هـ.
- التمهيد لشرح كتاب التوحيد، المؤلف: صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، الناشر: دار التوحيد، الرياض: المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٤هـ.
- تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري، أبو منصور، (ت: ٣٧٠هـ) حققه: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان، ط١، ٢٠٠١م.
- تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد، المؤلف: سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (ت: ١٢٣٣هـ)،

المحقق: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، ط ١، ١٤٢٣هـ.

• تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت: ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت: لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ.

• جامع البيان عن تأويل آي القرآن: المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، الناشر: دار هجر، ط ١، ١٤٢٢هـ.

• الجامع الكبير، "سنن الترمذي"، المؤلف: أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الترمذي، (ت: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت: لبنان، ط: ١٩٩٦هـ.

• الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه - صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط ١، ١٤٢٢هـ.

• جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية، تأليف: الدكتور شمس الدين الأفغاني، الناشر: دار الصميعي، الرياض: المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٦هـ.

• جواهر المعاني وبلوغ الأمان في فيض سيدي أبي العباس التجاني، تأليف: علي حرازم ابن العربي يراده المغربي الفاسي، ضبطه وصححه: عبد اللطيف عبد الرحمن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان، ط ٣، ١٤٣٩هـ.

- الدرة الخريفة شرح الياقوتة الفريدة، تأليف: محمد فتحا بن عبد الواحد السوسي النظيفي، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان، ط ١، ١٤٣٦هـ.
- ديوان رياض الجنة ونور الدجنة، تأليف: عبد الرحيم البرعي السوداني، جمع وتحقيق: عبد الرحيم حاج أحمد، الناشر: مركز الأسباط للإنتاج الإعلامي والنشر، الخرطوم: السودان، ط ٥، ١٠١٢م.
- الرسالة التاسعة من الرسائل الميرغنية: مناقب صاحب الرتب، تأليف: محمد عثمان الميرغني، الناشر: مصطفى البابي الحلبي، القاهرة: مصر، ط ٢، ١٩٧٩م.
- رسالة الشرك ومظاهره، تأليف: مبارك بن أحمد الميلبي، تحقيق وتعليق: أبي عبد الرحمن محمود، الناشر: دار الراجلة للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢٢هـ.
- الرسالة العاشرة من الرسائل الميرغنية: رسالة الختم في بعض المبشرات، تأليف: جعفر بن السيد محمد عثمان الميرغني، الناشر: مصطفى البابي الحلبي، القاهرة: مصر، ط ٢، ١٩٧٩م.
- رماح حزب الرحيم على محور حزب الرحيم (بهاشم جواهر المعاني)، تأليف: عمر بن سعيد الفوتي، الناشر: دار الجيل ببيروت، لبنان، بدون معلومات الطبع.
- سنن ابن ماجه، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قرة بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، بيروت: لبنان، ط ١، ١٤٣٠هـ.
- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قرة بللي،

- الناشر: دار الرسالة العالمية، بيروت: لبنان، ط ١، ١٤٣٠ هـ.
- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرَةَ الترمذي، أبو عيسى، (ت: ٢٧٩ هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، (ج ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣): وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥)، الناشر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة: مصر، ط ٢، ١٣٩٥ هـ.
 - السيرة النبوية لابن هشام، المؤلف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (ت: ٢١٣ هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، القاهرة: جمهورية مصر العربية، ط ٢، ١٣٧٥ هـ.
 - شرح العقيدة الطحاوية، المؤلف: صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعى الصالحي الدمشقي (ت: ٧٩٢ هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية، والأوقاف والدعوة والإرشاد، الرياض: المملكة العربية السعودية، ط ١: ١٤١٨ هـ.
 - شرح العقيدة الواسطية، المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: ١٤٢١ هـ)، خرج أحاديثه واعتنى به: سعد بن فواز الصميل، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الرياض: المملكة العربية السعودية، ط: السادسة، ١٤٢١ هـ.
 - شرح كشف الشبهات، المؤلف: الشيخ محمد بن صالح العثيمين (ت: ١٤٢١ هـ)، عناية: فهد بن ناصر السليمان، الناشر: دار الثريا، الرياض: المملكة العربية السعودية، ط ١: ١٤١٦ هـ.
 - صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤ هـ)،

المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت: لبنان، ط ٢، ١٤١٤هـ.

• طبقات الشعرا، المسمى لواقح الأنوار في طبقات الأخيار، وبهامشه: الأنوار القدسية في بيان آداب العبودية، كلاهما تأليف: عبد الوهاب الشعرا، طبع بمصر، بدون معلومات الطبع.

• عقيدة التوحيد وبيان ما يصادها من الشرك الأكبر والأصغر والتعطيل والبدع وغير ذلك، المؤلف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان، الناشر: دار المنهاج، ط ١: ١٤٣٤هـ.

• قاعدة عظيمة في الفرق بين عبادات أهل الإسلام والإيمان وعبادات أهل الشرك والنفاق، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ).

• كتاب الطبقات في خصوص الأولياء والصالحين والعلماء والشعراء في السودان، الشهير: بـ "طبقات ولد ضيف الله"، تأليف: محمد ضيف الله بن محمد الجعلي الفضلي (ت: ١٢٢٤هـ)، بعناية القاضي: إبراهيم صديق أحمد، الناشر: مكتبة مضوي، ود مدني: السودان، بدون معلومات الطبع.

• كتاب تفسير القرآن، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (ت: ٣١٩هـ)، قدم له الأستاذ الدكتور: عبد الله بن عبد المحسن التركي، حققه وعلق عليه الدكتور: سعد بن محمد السعد، الناشر: دار المآثر، المدينة المنورة: المملكة العربية السعودية، ط ١ ١٤٢٣هـ.

• مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر:

مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة: المملكة العربية السعودية، ط: ١٤١٦هـ.

• مجموعة الرسائل والمسائل، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، علق عليه: السيد محمد رشيد رضا، الناشر: لجنة التراث العربي بدون معلومات الطبع.

• المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، (ت: ٤٥٨هـ)، حققه: عبد الحميد هندراوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان، ط١، ١٤٢١هـ.

• مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت: لبنان، ط٣، ١٤١٦هـ.

• المستدرک علی مجموع فتاوی شیخ الإسلام، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تیمیة الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، جمعه ورتبه وطبعه: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم (ت: ١٤٢١هـ)، الناشر: دار القاسم، الرياض: المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٨هـ.

• مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، وإشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت: لبنان، ط١، ١٤٢١هـ.

• المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (ت: ٢٦١هـ)،

تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان، بدون ذكر سنة الطبع.

• معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٠هـ)، المحقق: حقه وخارج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض: المملكة العربية السعودية، ط ٤، ١٤١٧ هـ.

• معاني القرآن وإعرابه، المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (ت: ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب، بيروت: لبنان، ط ١، ١٤٠٨ هـ.

• المعجم الأوسط، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين - القاهرة، مصر، ط ١، ١٤١٥ هـ.

• معجم مقاييس اللغة، تأليف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، (ت: ٣٩٥هـ)، أبو الحسين تحقيق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، دمشق: سوريا، ط ١، عام النشر: ١٣٩٩ هـ.

• المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت: لبنان، ط ٢، ١٣٩٢ هـ.

• ميزاب الرحمة الربانية في التربية بالطريقة التجانية، تأليف: عبدة بن محمد الصغير التيشيتي، تحقيق: عاصم بن إبراهيم الكيالي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت: لبنان، ط: ١٤٣٥ هـ.

• النبوات، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد، ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد العزيز بن صالح الطويان، الناشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢٠هـ.

• الوجيز في عقيدة السلف الصالح (أهل السنة والجماعة)، المؤلف: عبد الله بن عبد الحميد الأثري، مراجعة وتقديم: الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢٢هـ.

❁ المواقع:

• (الملتقى الصوفي الثالث - أنوار النظرة.. طريق إلى فيوضات المدد في-الملتقى-الصوفي-الثالث-أنوار-النظرة/2010/09/08/new/lahzetnour.com)



فهرس الموضوعات

- ٤٤٧ ملخص البحث
- ٤٥٤ المبحث الأول عقيدة النظرة تعريفها وبيان نشأتها
- ٤٥٤ المطلب الأول: تعريف عقيدة النظرة
- ٤٥٥ المطلب الثاني: نشأة عقيدة النظرة
- ٤٥٦ المطلب الثالث: أقوال أهل التصوف في تقرير عقيدة النظرة
- ٤٧٣ المبحث الثاني: نقد عقيدة النظرة وبيان خطرها
- ٤٧٤ المطلب الأول: ذكر الوجوه العامة في الرد على عقيدة النظرة
- ٤٨٠ المطلب الثاني: الرد على دعوى تحصيل الهداية بمجرد رؤية الولي
- ٤٩٥ المطلب الثالث: الرد على دعوى تحصيل النجاة من النار بمجرد رؤية الولي
- المطلب الرابع: الرد على الشبهات الواردة بمؤتمر الصوفية المنعقد
- ٥٠٣ لحل إشكالية الاستدلال لعقيدة النظرة
- ٥١١ الخاتمة
- ٥١٢ المصادر والمراجع
- ٥٢٠ فهرس الموضوعات



**أثر النصرانية
على الإمامية الاثني عشرية
في مسألة الإمامة
المظاهر والأسباب**

د. فهد بن كريم بن محمد الأنصاري

أكاديمي سعودي، أستاذ مشارك، قسم العقيدة،
كلية العلوم والآداب، جامعة الباحة

ملخص البحث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا الأمين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛ فإن عنوان هذا البحث: أثر العقيدة النصرانية على الإمامية الاثني عشرية في مسألة الإمامة: المظاهر والأسباب.

ويهدف هذا البحث إلى جملة من المقاصد، أهمها:

- إظهار التشابه العقدي بين النصرانية والإمامية الاثني عشرية في مسألة الإمامة.

- بيان تأثير الإمامية الاثني عشرية بالنصرانية في مسألة الإمامة، وأن أكثر معتقداتهم فيها إنما هي مستمدة من النصرانية.

- الكشف عن أثر الفكر الخارجي في المذهب الإمامي الاثني عشري وانحرافه عن المنهج الحق.

- بيان خروج الإمامية الاثني عشرية في معتقد الإمامة عن أصول الإسلام التي جاء بها النبي ﷺ.

- بيان أثر اليهود في الإفساد، وذلك بسعيهم في تحريف عقيدة كل من النصارى والإمامية.

وقد جاء البحث بعد التمهيد التعريفي للطائفتين في مبحثين وخاتمة:

- الأول: مظاهر تأثير النصرانية على الإمامية الاثني عشرية في الإمامة.

- الثاني: أسباب تأثير النصرانية على الإمامية الاثني عشرية.

- وأما الخاتمة فقد بينت فيها أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها.
وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

د. فهد بن كريم بن محمد الأنصاري

fahad1569@hotmail.com



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله الذي هدى للحق من أحبه واصطفاه؛ رحمة منه وفضلاً، وأضل من جفاه وقلاه؛ جزاء منه وعدلاً، والصلاة والسلام على من بعثه الله نبياً للناس وهدى ورحمةً للمؤمنين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛ فإن إلحاق النظير بنظيره، والشبيه بشبيهه، وبيان الأثر والتأثير، والمقارنة بين المعتقدات؛ من المسائل التي غالباً ما يلحح إليها القرآن وسنة ولد عدنان ﷺ، وبيان التشابه بين طائفة وطائفة، وملة وملة؛ من المسائل التي تخدم الإسلام من جهة، وتجلّي ضلال تلك الطائفة المتشبهة من جهة أخرى، لا سيما في الأديان والملل، وهي في الوقت نفسه تنبه الأمة إلى خطر الديانات المبتدعة، وأثرها على الأمة الإسلامية.

وحيث إن من أصول الشريعة التحذير من التشبه بغير أهل الإسلام مطلقاً، لما لذلك من أثر بالغ في المسلمين؛ أجله إذابة شعيرة الولاء والبراء؛ التي هي من أصول الإسلام الظاهرة وحقائقه الفاصلة، فكيف إذا انضاف إلى ذلك أن علوم المقارنة بين الديانات والفرق مما عني به المسلمون قديماً، وصنفوا فيه جملة التصانيف، وهو بذاته كذلك له أثر بالغ في الأتباع؛ ليعيدوا حسابات انتمائهم للإسلام وأهله، كما أنه بلاغ للناس ولينذروا به وليذكر أولو الألباب.

لكل هذه الدوافع والأسباب جاء هذا البحث: (أثر العقيدة النصرانية على الإمامية الاثني عشرية في مسألة الإمامة: المظاهر والأسباب)، وإنما عنيت الإمامة؛ لأنها المعقد الذي يقوم عليه المذهب الإمامي الاثني عشري، واللبنة

التي هي أظهر سمات الطائفة، وعليها المعول، وهو بحث -حسب علمي- لم يسبق إليه، ولعله يكون كالزناد للباحثين لإرواء المكتبة الإسلامية بمثل هذه التآليف التي تخدم الإسلام وأهله بعون الله ورعايته.

وقد جاء البحث بعد التمهيد التعريفي للطائفتين في مبحثين:

الأول: مظاهر تأثير النصرانية على الإمامية الاثني عشرية في الإمامة.

الثاني: أسباب تأثير النصرانية على الإمامية الاثني عشرية.

وقد سلكت فيه المنهج الوصفي النقدي متقصياً الحياد؛ المبني على الدليل من الكتاب والسنة.

أبتدئ فيه بعرض المسألة عند النصارى ثم أعرج بمشابهة الإمامية الاثني عشرية لهم فيها، وإنما أذكر المسألة عند الإمامية على ما قرره علماءؤهم، لا ما استندوا عليه من أدلة أو أقوال مأثورة -بزعمهم- عن الأئمة غالباً إلا عند الحاجة؛ لأنها عرضة للنقد، والدفع بالضعف في أسانيدھا في جانب المحاجة من جهتهم.

وأما آليّة البحث فقد سرت فيه على المنهج المتبع، من الرجوع في القول المعزوّ إلى أصول المصادر مباشرة إلا ما تعذر عليّ منها، وأوثق الآيات القرآنية بذكر اسم السورة ورقم الآية، وأخرج الحديث من مصدره مع ذكر درجته؛ فإن كان في الصحيحين أو أحدهما فقد كُفيت المؤنّة، وإن كان في غيرهما؛ ذكرت أقوال فرسان هذا الباب، كما أني لم أفصّل في ذكر المعتقد، وإنما اختصرت المسألة بقدر المستطاع؛ لأن المقصود من المسألة بيان التأثير والمقارنة لا أصلها، خصوصاً ما يتعلق بعقائد النصارى، فلم أعرج على طوائفها وفرقها

والاختلاف فيها.

سائلاً المولى جل في علاه أن يوفقنا لما فيه خير الإسلام والمسلمين وأن يجعل ما كتبناه خالصاً لوجهه نافعاً يوم العرض عليه خادماً لطلاب العلم وأهله، إنه سبحانه خير مسؤول ومعين، والله أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



التمهيد

التعريف بالنصرانية والإمامية الاثني عشرية

✽ أولاً: التعريف بالنصرانية:

النصرانية هي الديانة التي يزعم أتباعها أنهم يتبعون المسيح عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ وكتابتهم الإنجيل^(١).

وقد أطلق عليهم القرآن الكريم نصارى^(٢)، وأهل الكتاب^(٣)، وأهل الانجيل^(٤)، وهم يسمون أنفسهم بالمسيحيين نسبة إلى المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ، ويسمون ديانتهم المسيحية^(٥).

والنصرانية في أصلها دين منزل من الله تعالى، لكنها غيّرت وُبدلت وحُرِّفت نصوصها، وتعددت أناجيلها، وتحول أتباعها عن التوحيد إلى الشرك، ثم نسخت بعد ذلك بالإسلام، فأصبحت ديانة باطلة لتحريفها ولنسخها كاليهودية.

○ سبب التسمية:

سميت النصرانية بهذا الاسم أخذاً من كلمة النصارى الذين ورد ذكرهم في القرآن الكريم، وقد اُخْتُلِفَ في سبب تسميتهم على أقوال؛ منها:

(١) انظر: الموسوعة الميسرة، الندوة العالمية للشباب الإسلامي (٢/ ٥٧٤).

(٢) انظر مثلاً: سورة البقرة (٦٢، ١١، ١١٣).

(٣) انظر مثلاً: سورة آل عمران (٦٤)، النساء (١٧١).

(٤) انظر مثلاً: سورة المائدة (٤٧).

(٥) انظر: تحريف رسالة المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ عبر التاريخ أسبابه ونتائجه للدكتورة بسمة جستنيه (٣١).

١- أنهم سموا بذلك؛ لتناصرهم فيما بينهم^(١).

٢- لأنهم نصرروا عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ حينما قال - كما أخبر الله عنه-: ﴿ فَلَمَّا أَحَسَّ عَيْسَىٰ مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران: ٥٢]^(٢).

٣- لأنهم سكنوا مدينة ناصرة أو نصرانة أو نصورية أو نصران في منطقة الجليل التي نشأ فيها المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثم أطلقت كلمة النصراري عليهم كلهم على وجه التغليب^(٣). فقد جاء في العهد الجديد أن المسيح عيسى بن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ نسب إليها؛ جاء في متى: (وأتى وسكن في مدينة يقال لها ناصرة، لكي يتم ما قيل بالأنبياء إنه سيدعى ناصرياً)^(٤)، وقد جاءت التسمية بذلك من قبل اليهود؛ تحقيراً لهم، لكونها مدينة وثنية لا يخرج منها شيء صالح^(٥). ويرى بعض الباحثين أن سب إطلاق اليهود عليهم هذا الاسم هو بسبب تقديسهم لاسم المسيح؛ حيث كانوا يعتبرون أتباع المسيح خارجين من اليهودية، فاكتفوا بأن يدعوهم بالناصرين نسبة إلى يسوع الناصري^(٦).

(١) انظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (٤٩٧) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير (٢٨٤/١).

(٢) انظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني (٤٩٧)، رسائل في الأديان، محمد الحمد، (١٦١).

(٣) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (٢٨٤/١).

(٤) إنجيل متى (٢٣/٢).

(٥) انظر: إنجيل يوحنا (٤٦/١) التفسير الكامل للكتاب المقدس؛ العهد الجديد لمتى هنري (٥٧٤/٤).

(٦) انظر: النصرانية دراسة عقديّة تاريخية للدكتور عبدالرحمن بن غالب عواجي (١٩).

وقد سماهم القرآن الكريم نصارى على سبيل الذم، وهم يهربون من هذه التسمية، ويفضلون أن يسموا أنفسهم بالمسيحيين؛ إمعاناً في التمويه بإظهار انتسابهم للمسيح عيسى عَلَيْهِ السَّلَام^(١).

❖ ثانياً: التعريف بالإمامية الاثني عشرية:

الاثنا عشرية هي إحدى فرق الشيعة الغلاة، بل أشهرها وأكبرها في واقعنا المعاصر، وهم القائمون على نشر المذهب الرافضي، الممول له بشتى الطرق والأساليب، ونشاطهم في العالم بأسره فضلاً عن العالم الإسلامي مشاهد ملموس^(٢)، وقد تبنت جملة من مسائل الاعتقاد التي تمايزت بها عن سائر فرق المسلمين؛ أشهرها القول بتحريف القرآن، والرجعة، والبداء، والإمامة، والعصمة، وتكفير الصحابة^(٣).

وسُمّوا بالاثني عشرية؛ لقولهم بإمامة اثني عشر إماماً من آل البيت؛ أولهم علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وآخرهم المهدي المنتظر - في نظرهم - محمد بن الحسن العسكري. يقول شيخهم القمي: "الشيعة هم فرقة علي بن أبي طالب، المسمون شيعة علي في زمان النبي ﷺ وبعده؛ معروفون بانقطاعهم إليه والقول بإمامته"^(٤).

ويقول محمد جواد مغنية: "الاثنا عشرية نعت يطلق على الشيعة الإمامية

(١) انظر: تحريف رسالة المسيح، بسمة جستنية، (١٩).

(٢) انظر: فرق معاصرة تنسب للإسلام للدكتور غالب بن علي عواجي (١/٣٤٨).

(٣) انظر: عقائد الإمامية لشيخهم المعاصر محمد مرضى المظفر.

(٤) مقالات الفرق لسعد بن عبدالله القمي (٣).

القائلة باثني عشر إماماً، تُعَيِّنهم بأسمائهم" (١).

ويسمون كذلك بالجعفرية؛ نسبة إلى جعفر الصادق رَحْمَةُ اللَّهِ، الإمام السابع عندهم، يقول إمامهم الخميني: "نحن نفخر بأن مذهبنا جعفري، ففقها هذا البحر المعطاء بلا حد، وهو من آثار جعفر الصادق" (٢).

المبحث الأول

مظاهر تأثير النصرانية على الإمامية

الاثني عشرية في الإمامة

تعد الإمامة معقد الاعتقاد عند الإمامية الاثني عشرية؛ الذي مايزها عن سائر فرق المسلمين. وقد غلوا فيها غلواً شديداً، سواءً من جهة ذات الإمامة، أو من جهة الإمام، وذلك بالهالة التي تحيط به. وهذا الغلو هو نفسه الآفة التي حذر منها المصطفى ﷺ في الحديث: «لاتطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبد فقولوا عبدالله ورسوله» (٣)، فهذا إمامهم الخميني يقول في شأنها: "إن للإمام مقاماً محموداً، ودرجةً سامية، وخلافة تكوينية؛ تخضع لولايتها وسيطرتها جميع ذرات الكون. وإن من ضروريات مذهبنا أن لأئمتنا مقاماً لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل" (٤)، ويقول شيخهم ابن بابويه في مظهر من مظاهر هذا الغلو:

(١) الاثنا عشرية وأهل البيت لمحمد جواد مغنية (١٥) وانظر: قضية الشيعة للشيرازي (٤).

(٢) الوصية الإلهية للخميني (٥).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قول الله: (واذكر في الكتاب مريم

إذ انتبذت من أهلها) برقم (٣٤٤٥).

(٤) الحكومة الإسلامية (٥٢)

"ويجب أن يعتقد أنه لولا هم - أي الأئمة - لما خلق الله سبحانه السماء والأرض ولا الجنة ولا النار، ولا آدم ولا حواء ولا الملائكة ولا شيئاً مما خلق" (١).

فهذا المنزع الذي سقطت فيه الإمامية هو بذاته الذي انحرف بالنصرانية عن مسارها الفطري التوحيدي إلى الشركي الوثني، وكما أن النصارى غلت في عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ فقد غلت الإمامية في الإمام علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَمَنْ بَعْدَهُ مِنَ الْأئِمَّةِ الْاِثْنِي عَشَرَ. قال الامام الشعبي رَحِمَهُ اللَّهُ: "لقد غلت الشيعة في عليّ كما غلت النصارى في عيسى" (٢).

وإن المتأمل لهذين المسارين - أعني انخراط كل من النصرانية والإمامية - ليجد أنهما وُلدا من رحم واحدة؛ فالتشابه بينهما كبير جداً لا يكاد يختلف إلا في التسمية والتعيين، وتأثير أولهما في الآخر بين لمن تأمل، ولعل إجمال تلك المشابهة بينهما في موضوع بحثنا يكمن في عدة جهات، هي:

❁ أولاً: القول بالحلول والاتحاد:

أولاً: عند النصارى:

القول بالحلول أو الاتحاد من مسلمات الديانة النصرانية، فالمسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ عندهم ثالث ثلاثة وابن الله، كما أخبر الله تعالى عنهم بذلك في جملة من الآيات، كما في قوله سبحانه: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَسَبْنَا لَهُمُ اللَّهَ أَنْ يُوَفَّقَهُمْ﴾ [التوبة: ٣٠]، وقد جعل النصارى هذا المعتقد من أعظم أصولهم. فقد جاء في

(١) الاعتقادات (١٠٦).

(٢) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع للملطي (١٦٦).

رسائل يوحنا: "كل روح لا يعترف بيسوع المسيح أنه جاء في الجسد فليس من الله" (١)، وجاء في مجمع خلقيدونية المنعقد سنة ٤٥١ م: "نؤمن بابن واحد، هو سيدنا يسوع المسيح؛ الكامل في اللاهوت والكامل في الناسوت، هو إله حق وإنسان حق، المركب من نفس عاقلة ومن جسد؛ الذي هو جوهر الأب من حيث اللاهوت وجوهره جوهرنا من حيث الناسوت؛ يشبهنا في كل شيء ما عدا الخطيئة، الذي ولده الأب قبل جميع الدهور من حيث الألوهية، وفي هذه الأيام الأخيرة من مريم البتول والدة الإله من حيث الناسوت لأجلنا ولأجل خلاصنا" (٢)، فالمسيح جمع بين جوهرين: لاهوتي وناسوتي. ومن هنا كانت له سمة الإله. ويسوع مارتن لوثر هذا التآليه للمسيح بـ "أن الكتاب المقدس ينسب إليه أسماء إلهية وصفات إلهية وأعمال إلهية" (٣)، وهذا المعتقد في النصارى مقرر ثابت في جميع كتبهم.

ثانياً: عند الإمامية الاثني عشرية:

على هذا المنحى - أعني القول بالحلول والاتحاد- الذي نحلته النصارى قالت به الإمامية، إذ إن أول قول قيل به في الإسلام إنما كان من عند هؤلاء؛ حيث أحدثه ابن سبأ في علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فقال بألوهيته نظير ما أحدثه سلفه بولس في النصرانية. فقد ذكر ابن أبي الحديد أن عبد الله بن سبأ قام إلى علي وهو يخطب.

(١) رسالة يوحنا الأولى (٣/٤).

(٢) مختصر التعليم المسيحي للكنيسة الكاثوليكية (٢١).

(٣) أصول التعليم المسيحي لمارتن لوثر (٩٥-٩٦) مختصراً. وانظر: ثقتي في السيد المسيح

لجوش مكديول (١٩-٢٤) فقد نقل جملاً من الكتاب المقدس من تلك الأسماء والصفات

التي نسبوها للمسيح وهي لله تعالى.

فقال له: "أنت أنت، وجعل يكررها، فقال له -أي: علي-: ويملك من أنا، فقال: أنت الله، فأمر بأخذه وأخذ قوم كانوا معه على رأيه" (١).

لقد غلت الإمامية الاثنا عشرية في أئمتهم ونسبوا الإلهية فيهم. يقول الإمامي عبدالله شبر: "للأئمة حالة روحانية برزخية أولية تجري عليهم فيها صفات الربوبية وإليه أشير في الدعاء: لا فرق بينك وبينهم إلا أنهم عبادك المخلصون" (٢)، فلا فرق بين الله وبين الأئمة بزعمه إلا أنهم عباده.

ويقول شيخهم التبريزي الأنصاري في أبيات له كثيراً ما تتردد على السنة رواديدهم ومعممهم: "هذه فاطمة بنت أسد، أقبلت تحمل لا هوت الأبد، فاسجدوا ذلاً له في من سجد، فله الأملاك خرت سجداً، إذ تجلّى نوره في آدم" (٣). ويقول الخميني عن أحد أئمة ناقلًا ومقررًا: "لنا مع الله حالات: هو هو، ونحن نحن، وهو نحن، ونحن هو" (٤).

وكثيراً ما يصرح الإمامية بأن الأئمة هم أسماء الله وصفاته، وأسندوا الروايات الكثيرة التي يُعبر فيها عن أسماء الله وصفاته بالأئمة، فقد ذكروا عن علي رضي الله عنه مثلاً قوله: "أنا عين الله، وأنا يد الله، وأنا جنب الله، وأنا باب الله" (٥)، وقوله: "أنا علم الله، وأنا قلب الله الواعي، ولسان الله الناطق، وعين الله الناظر،

(١) شرح نهج البلاغة (٢/٣٠٨). وأيضا الذريعة (١٤/١٥٨).

(٢) مصابيح الأنوار في حل مشكلات الأخبار (حديث رقم ٢٢٢).

(٣) اللعة البيضاء للتبريزي الأنصاري (٦٠).

(٤) مصباح الهداية (١٤٥).

(٥) بصائر الدرجات للقمي (٨١).

وأنا جنب الله، وأنا يد الله" (١)

كما أن اسم الرب في القرآن إنما يراد به الإمام، قال المجلسي في بحاره: "وجاء في تفسير باطن أهل البيت في تأويل قوله تعالى: ﴿قَالَ أَمَّا مَنْ ظَلَمَ فَسَوْفَ نُعَذِّبُهُ ثُمَّ يُرَدُّ إِلَىٰ رَبِّهِ فَيُعَذِّبُهُ عَذَابًا نُكْرًا﴾ [الكهف: ٨٧] قال: هو يرد إلى أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ، فيعذبه عذاباً نكراً، حتى يقول: يا ليتني كنت تراباً؛ أي من شيعة أبي تراب" (٢)، وقال العياشي في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠]: "يعني التسليم لعلي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ولا يشرك معه في الخلافة من ليس له ذلك ولا هو من أهله" (٣).

فانظر كيف اتحد القولان -قول النصارى والإمامية- في النظرة التأليهية تجاه من يعظمونهم من القول بالحلول والاتحاد، وأن دافع التأليه لدى النصارى -بما صرح به مارتن لوتر- هو الوصف الذي تضعه الإمامية لأئمتهم مما يظهر عظيم الصلة والعلاقة، وأن ملامح التأثير جلية واضحة.

❖ ثانياً: ادعاء العصمة:

أولاً: العصمة عند النصارى:

العصمة عند النصارى "ليست مجرد انعدام الخطأ، وإنما هي الكمال التام أو الإيجابي؛ يمنع عنه إمكانية الخطأ، ويستلزم بالضرورة إخلاصاً رئيساً للوحي

(١) المصدر السابق (٨٤)، وانظر: مرآة الأنوار (٥٩).

(٢) بحار الأنوار (٢٤/٢٦٢)، وانظر: الكافي (١/١١٣)، بحار الأنوار (٩٤/٣٣).

(٣) (٢/٣٥٣).

المسيحي في التعليم الذي تقرره وتقبله الكنيسة"^(١)، وقد مرّ تقرير العصمة المطلقة من النصارى في المسيح في النص السابق المقرر في مجمع خلقدونية، وفيه: "وجوهره جوهرنا من حيث الناسوت؛ يشبهنا في كل شيء ما عدا الخطيئة"، فالعصمة التي أحيطت بالمسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ عصمة مطلقة لا تشوبها خطيئة. ولم يقف الأمر عند النصارى إلى هاهنا، بل انجر الأمر إلى اعتقاد العصمة في الكنيسة ومن يمثلها بعد المسيح. فقد جاء في دائرة المعارف الأمريكية: "الكنيسة لا تخطئ في شيء من أحكامها المتعلقة بقضايا الإيمان والأخلاق"^(٢)، وإذا كان هذا في الكنيسة فإن الأمر سينجر بالضرورة إلى رجال الكنيسة وبابواتها؛ لأنهم هم من يمثلونها، وهم القائمون عليها. ولذا اعتقد النصارى بعصمة البابا بموجب قرار المجمع الفاتيكاني الأول المنعقد في عام ١٨٦٩م، المتضمن: "أن بابا روما عندما يتكلم في إطار ممارسة سلطة منصبه بصفة القس أو المعلم لجميع النصارى؛ إنما يحدد بفضل سلطته الرسولية العليا تعليمًا في الإيمان أو الأخلاق يكون هو المعمول به في الكنائس كلها. فهو بسبب العون الإلهي الذي وعد به، والذي كان متمثلًا في بطرس المبارك، يمتلك العصمة التي تمنى المخلص السماوي أن توهب كنيسته في تحديد تعاليم الإيمان والأخلاق، وعليه فإن تلك التحديدات الصادرة عن البابا غير قابلة لتصحيح أو تجديد بمثيلاتها، ومن غير المبرر موافقة الكنيسة"^(٣) للبابوات ورجال الدين عندهم.

(١) دائرة المعارف الكاثوليكية (٤٩٦/٧)، عن كتاب مصادر النصرانية (٩١٨/٢).

(٢) (١٠٣/١٥) عن كتاب مصادر النصرانية (٩١٩/٢).

(٣) دائرة المعارف الأمريكية (١٠٣/١٥)، عن كتاب مصادر النصرانية (٩٢٠/٢).

وهكذا كانت النتيجة، وهكذا منحت الكنيسة بموجب عصمتها العصمة للبابوات.

ثانياً: العصمة عند الاثني عشرية:

صرحت الإمامية بالقول بعصمة الأئمة، وأنهم معصومون عصمة مطلقة، وعدوا ذلك من مسلمات مذهبهم. يقول شيخهم ابن بابويه: "اعتقادنا في الأئمة أنهم معصومون مطهرون من كل دنس، وأنهم لا يذنبون ذنباً صغيراً ولا كبيراً، ولا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، ومن نفى عنهم العصمة في شيء من أحوالهم فقد جهلهم، ومن جهلهم فهو كافر، واعتقادنا فيهم أنهم معصومون، موصوفون بالكمال والتمام والعلم من أوائل أمورهم وأواخرها، لا يوصفون في شيء من أحوالهم بنقص ولا عريان ولا جهل"^(١). ويقول إمامهم المجلسي: "إن أصحابنا الإمامية أجمعوا على عصمة الأئمة -صلوات الله عليهم- من الذنوب الصغيرة والكبيرة عمداً وخطأً ونسياناً، من وقت ولادتهم إلى أن يلقوا الله عزَّجَلَّ"^(٢).

فهو هنا ينفي المعصية، والجهل والنقص، ويثبت الكمال الذي يلازمهم من أول حياتهم إلى آخرها، ويكفر من خالف ذلك، ثم تدرج بهم الحال في العصمة فألت عند المتأخرين إلى نفي السهو كذلك. فهذا شيخهم الممقاني يعد القول بالعصمة المطلقة المتضمنة نفي السهو من ضروريات مذهبهم^(٣)، ويذكر إمامهم المعاصر محمد رضا المظفر أن من عقائد الإمامية أن الإمام "يجب أن يكون

(١) الاعتقادات: (١٠٨-١٠٩).

(٢) بحار الأنوار: (٢٥) / ٣٥٠-٣٥١.

(٣) تنقيح المقال للممقاني (٣/ ٢٤٠).

معصوماً من السهو والخطأ والنسيان" (١).

ولم يكتف الإمامية بإثبات العصمة للأئمة، بل تبادوا وكفّروا كل من خالفهم في هذا، كما هو صريح من كلام ابن بابويه المتقدم.

والذي دعا الشيعة إلى القول بهذا وتبنيه هو خطوهم في إعطاء الأئمة وظائف لم تكن معهودة عند أهل الإسلام وغلوهم فيها، إذ أسندوا إلى الإمام حفظ الشريعة، والقيام عليها بعد النبي ﷺ؛ فهو الذي يفسرها، ويبين غامضها، ويقيد مطلقها، ويمنع الشريعة من التحريف والضلال فيها.

يقول الشريف المرتضى: "لقد ثبت عندنا وعند مخالفينا أنه لا بد من إمام في الشريعة؛ يقوم بالحدود وتنفيذ الأحكام. وإذا ثبت ذلك وجبت عصمته؛ لأنه لو لم يكن معصوماً وهو إمام فيما قام به من الدين -الذي من جملة إقامة الحدود وغيرها، وواجب الاقتداء به من حيث قام وفعل- لجاز وقوع الخطأ منه في الدين، ولكننا إذا وقع منه ذلك مأمورين بإتباعه والاقتداء به في فعله، وهذا يؤدي إلى أن نكون مأمورين بالقبيح على وجه من الوجوه. وإذا فسد أن نكون مأمورين بالقبيح وجب عصمة من أمرنا بإتباعه والاقتداء به في الدين" (٢).

وخلاصة القول عند الطائفتين أن بذرة الغلو في الطائفتين بدأت صغيرة، ثم آل الأمر فيها إلى ما آلت إليه من قول بالعصمة، وأتفتت الطائفتان في تبنيها واعتقادها.

(١) عقائد الإمامية (٩٥).

(٢) كتاب الشافي في الإمامة (٤/ ١٤) وانظر: عقائد الإمامية (٦٧) الشيعة في الميزان (٣٨-٣٩).

✽ ثالثاً: صكوك الغفران:

أولاً: صكوك الغفران عند النصارى:

فقد اشتهرت الكنيسة النصرانية على أيدي بابواتها ورجال الدين فيها بأنها تهب صكوك الغفران لأتباعها المذنبين؛ الأمر الذي كان من أعظم أسباب الثورة الفرنسية^(١). "إن البابا اخترع للنصارى صكوك الغفران، وكل من يدفع للبابا الثمن ينال الغفران الكامل لخطاياها في الماضي والحاضر والمستقبل، مع الخلاص من المطهر"^(٢).

جاء في متى: "أنت بطرس وعلى هذه الصخرة أبنى كنيسة، وأبواب الجحيم لن تقوى عليها، وأعطيك مفاتيح ملكوت السماوات، فكل ما تربطه على الأرض يكون مربوطاً في السماوات، وكل ما تحله على الأرض يكون محلولاً في السماوات"^(٣)، وجاء في يوحنا من قول المسيح لحواريه: "من غفرتم خطاياها تغفر له، ومن أمسكتم خطاياها أمسكت"^(٤).

فلا غرو أن ينتج من هذه النصوص صكوك الغفران واستئثار البابوات بالمغفرة ومنح التوبة لمن يريدون.

ثانياً: صكوك الغفران عند الإمامية:

لما كان الإمام علي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عند الإمامية قسيم الجنة والنار، وأنه يدخل

(١) انظر: مذاهب فكرية لمحمد قطب (٦٣-٦٦).

(٢) الصراع العظيم بين الحق والباطل للكاتبة والفيلسوفة الدينية الأمريكية ألن هوایت (٦٤).

(٣) متى (١٦/١٨ - ١٩).

(٤) يوحنا (٢٠/٢١ - ٢٣).

أتباعه الجنة؛ فلا غرابة عند ذلك في أن يختم أرباب التشيع والمعمّمون لأتباعهم بأنه إمامي شيعي؛ ليكون لهم ذلك بوابة عبور إلى الجنة والنجاة من النار؛ إذ النصوص عن أئمتهم قد نصت على ذلك. لذا فإن إعطاء صكوك دخول الجنة أمر سهل وهو يروج على من يقلدون دون نظر أو بصيرة.

جاء عن زيد بن علي عن آبائه -عليهم السلام - قال: "قال صلى الله عليه وآله لعلي بن أبي طالب عَلَيْهِ السَّلَامُ: أنت يا علي وأصحابك في الجنة. أنت يا علي وأصحابك في الجنة"^(١)، بل في يد الإمام ديوان فيه صك الجنة لأسماء الشيعة^(٢). جاء في البحار أن الإمام بيده "كتاب فيه أسماء أهل الجنة وأسماء أهل النار"^(٣). وعن "الإمام عليّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أنا قسيم الله بين الجنّة والنار، لا يدخلها داخل إلا على حدّ قسمي"^(٤). وقال: "أنا قسيم الجنّة والنار؛ أدخل أوليائي الجنّة، وأدخل أعدائي النار"^(٥). وقال: "أنا قسيم النار، وخازن الجنان، وصاحب الحوض، وصاحب الأعراف"^(٦)، ومثله عن الإمام الصادق^(٧). بل جاءت عندهم روايات كثيرة تقول: "لا يجوز الصراط أحد إلا ومعه ولاية من علي"، أو "جواز فيه ولاية علي"، أو "كتاب فيه براءة بولاية علي"، حتى قال شيخهم ابن بابويه في تفسير الصراط: "والصراط في وجه آخر اسم حجج الله، فمن عرفهم في الدنيا وأطاعهم؛

(١) أمالي الطوسي (١/٥٧)، بحار الأنوار (٦٥/٢٢).

(٢) بصائر الدرجات (١٧٢)، بحار الأنوار (٢٦/١٢٤)، ينابيع المعاجز (١٣٥).

(٣) بحار الأنوار (٢٦/١٢٤).

(٤) الكافي: (٣/١٨٩)، مختصر بصائر الدرجات: (٤١)، بصائر الدرجات: (٣/١٤).

(٥) بصائر الدرجات: (٢/١٤٥) (٨/٤١٦).

(٦) مختصر بصائر الدرجات (١٩٨).

(٧) غرر الحكم: (٣٧٦٠)، تفسير العياشي: (٢/١٧)، وانظر: بحار الأنوار: (٥٢/٢٧٢).

أعطاه الله جوازاً على الصراط الذي هو جسر جهنم يوم القيامة. قال ﷺ لعلي: يا علي إذا كان يوم القيامة أقعد أنا وأنت وجبرائيل على الصراط، فلا يجوز على الصراط إلا من كانت معه براءة بولايتك" (١). وهذه البراءة قد كفلها أصحاب العمائم والملالي، فقد عمدوا لبعض أتباعهم بإعطائهم ما يثبت تلك الولاية التي حوتها هذه النصوص.

ونتيجة لهذا المعتقد الفاسد جاءت - كما هو مشاهد بالحقائق - جوازات السفر المختومة من المعممين بدخول الجنة لمن يقاتل في صفهم ضد أهل السنة، سواء في حرب العراق، أو في حرب اليمن، نظير ما صنعت النصارى في أتباعهم، عجل الله بدحرهم ورد كيدهم في نحورهم.

❁ رابعاً: التقديس:

التقديس هو: تطهير الشيء وتنزيهه من العيوب والنقائص، والتقديس: التطهير والتبريك، والأرض المقدسة: المطهرة المباركة (٢). وهو من المسائل التي طرأت في المذهب الاثني عشري تأثراً بالنصارى، وقد جاء التقديس عند الطائفتين في عدة مظاهر؛ منها:

أ- تقديس الأشخاص:

أولاً: عند النصارى:

فقد كان الحواريون أنصار عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ اثني عشر نقيباً، وهم في رتبة عليّة

(١) الاعتقادات (٩٥).

(٢) انظر: لسان العرب لابن منظور (٧/٢٦٧)، والمفردات في غريب القرآن للراغب الاصفهاني

عندهم؛ قد غفر لهم ما تقدم من ذنبهم وما تأخر، وقد غلا النصارى فيهم جراء ذلك غلواً عظيماً؛ فقد اختارهم المسيح ليعاينوا حوادث حياته على الأرض، "وقد أعطاهم سلطاناً على أرواح نجسة حتى يخرجوها، ويشفوا كل مريض، وكل ضعف..."^(١)، "وإن الرب إذا ضرب مثلاً للجموع يفسره لهم وحدهم في الخلوة؛ لأنهم أُعْطُوا معرفة ملكوت السماوات، وكل الكلام الذي أعطاه إياه الآب، وقد أحبهم إلى الغاية، وصلى خصوصاً من أجلهم، وطلب بإلحاح من الآب أن يكونوا واحداً وأن يكونوا معه ليروا مجده"^(٢)، وأن المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ قال لهم: "كما أرسلني الآب أنا مرسلكم"^(٣)، "وكل ما حللتموه على الأرض يكون محلولاً في السماء"^(٤)، "وأن روح القدس يحل عليهم"^(٥)، وأنه "أيدهم بسُلطان مغفرة الذنوب، وإمساك الغفران، وأن المسيح قال لهم: من غفرتم خطاياهم تغفر له، ومن أمسكتم خطاياهم أمسكت"^(٦)، وأن مكانتهم أعظم من منزلة الأنبياء والسابقين^(٧)، ولهذا التعظيم وُضعت التماثيل والصور لهؤلاء في معابدهم وأماكن صلواتهم، وفي الطرق والأماكن العامة.

كما أنهم أقاموا هالة القداسة على من هم خير منهم، فعظمت النصارى عيسى ابن مريم وأمه، ثم وضعوا الهالة على حواربي عيسى، ثم انجر بهم الأمر

(١) متى (١٠/١-٨).

(٢) يوحنا (٢٠/٢١، ١٧/١٨).

(٣) متى (١٨/١٨).

(٤) الكنيسة أو مملكة المسيح على الأرض (٥٧).

(٥) أعمال الرسل (٨/١).

(٦) يوحنا (٢٠/٢١-٢٣) وانظر: أصول التعليم المسيحي لمارتن لوثر (٢٣).

(٧) تقديس الأشخاص عند النصارى وآثاره عرض ونقد، إعداد موسى عقيلي أحمد الشخبي

رسالة ماجستير بأم القرى عام ١٤٢٩هـ (٢٢٧).

إلى البابوات ورجال الدين -عندهم- بمسائل عظيمة؛ منها: أخذ البركة من البابوات، كما هو الحال في التعميد المتضمن حلول البركة على المُعمَّد ونيل المغفرة، "من آمن واعتمد يخلص، ومن لم يؤمن يدان"^(١).

ابتداءً ذلك بحواربي عيسى، جاء في متى: "ودعا يسوع تلاميذه الاثني عشر وأعطاهم سلطانا يطردون به الأرواح النجسة ويشفون الناس من كل داء ومرض"^(٢)، ثم استمر الحال إلى من بعدهم من البابوات إلى نهاية الدهر، "وكما أرسل الأب الابن؛ أرسل المسيح رسله الاثني عشر ليكرزوا"^(٣)، ويقدموا المؤمنين. وجعلهم رعاة ومدبرين، وقد أراد أن يكون خلفاؤهم أيضاً رعاة ومعلمين إلى نهاية الدهر"^(٤)، ولم يقف الأمر على هذا حتى ربطت المغفرة والتوبة بالبابا، فيجب الاعتراف بالذنب له، وتقبل التوبة على يديه، وقد كان من نتاج هذا استحداث صكوك الغفران وإيهاب الجنة ومغفرة الذنب لمن أرادوا.

ثانياً: عند الاثني عشرية:

والإمامية الاثنا عشرية نحت نفس المنحى الذي نحتة النصراني، فقد عظموا علياً وفاطمة وبنينهم رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ من الاثني عشر، بل سرى ذلك إلى علمائهم وفقهائهم وذلك بالتبرك بهم، والرهبنة منهم، حتى صاروا يعاملونهم معاملة من سموهم بالعصمة من الأئمة، وعدّوا الراد عليهم راداً على الأئمة، بل وعلى الله

(١) مرقس (١٦/١٦)، وانظر: أصول التعليم المسيحي (٢٢).

(٢) متى (١/١٠).

(٣) الكرازة من الكرز وهي كلمة سريانية تعني وعظ ونادي، وهي تعني عندهم الوعظ والتبشير علانية بالحقائق المسيحية. انظر: معجم المصطلحات الكنسية (١٦٢/٣) معجم الإيمان المسيحي (٣٩٥).

(٤) اللاهوت العقدي في اسرار الكنيسة السبعة لغيرغوريوس (٣٤٤/٢).

تعالى. يقول شيخهم المظفر: "وعقيدتنا في المجتهد الجامع للشرائط أنه نائب للإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ في حال غيبته، وهو الحاكم والرئيس المطلق، له ما للإمام في الفصل في القضايا والحكومة بين الناس، والرادّ عليه رادّ على الإمام، والرادّ على الإمام رادّ على الله تعالى، وهو على حد الإشراف بالله" (١).

فانظر إلى نظر هؤلاء في مجتهداتهم ونظر النصارى الذين يرون أن البابا لسان الله في الأرض، لترى التجانس والاتفاق ومدى التشابه بينهم.

ب - تعظيم الصور والتماثيل:

أولاً: عند النصارى:

رغم تحريم التوراة للصور والتماثيل (٢)، إلا أن وضع الصور وتقديسها من أبرز سمات الكنيسة، فلا تجد كنيسة إلا وقد علقت بجدرها صوراً للمسيح وأمه أو تمثالاً لهما تعظيماً لهما، وقد جرهم هذا التقديس لهذه الصور والتماثيل إلى السجود لها. يقول يوحنا الدمشقي: "نحن لا نعبد الأيقونة المادية، بل الله المرموز له في الأيقونات" (٣)، ولذا "تمثل الصور جزءاً جوهرياً في المبنى الكنسي؛ فهي تغطي حامل الأيقونات، وتملاً جوانب الهيكل المقدس وصحن الكنيسة وحجرة المعمودية"، يقول أحدهم: "هناك كثير من التماثيل والصور التي تمثل يسوع ومريم والقديسين في الكنيسة، والشعب يقبل هذه التماثيل

(١) عقائد الإمامية (٣٤).

(٢) جاء في الوصايا العشر: (لا تصنع لك تمثالاً منحوتاً ولا صورة ما مما في السماء من فوق وما في الأرض من تحت وما في الماء من تحت الأرض لا تسجد لهن ولا تعبدهن) سفر الخروج (٤/٢٠)

(٣) كنيسة الأرثوذكسية (٧٣).

والصور ويركع لها ويصلي أمامها" (١).

لقد كان للمجماع أثرٌ في نسخ تحريم العهد القديم؛ فقد أبيحت الصور وقدست في المجمع المسكوني السابع في نيقية، الذي جاء فيه: "إنا نحكم بأن توضع الصور ليس في الكنائس والأبنية المقدسة والملابس الكهنوتية فقط، بل في البيوت وعلى الجدران في الطرقات؛ لأننا إن أطلقنا مشاهدة ربنا يسوع المسيح ووالدته القديسة والرسول وسائر القديسين في صورهم شعرنا بالميل الشديد إلى التفكير فيهم والتكريم لهم، فيجب أن تؤدي التحية والإكرام لهذه الصورة" (٢)، فعظمت النصراني الصور والتمائيل التي تجسد يسوع المسيح بزعمهم، رغم تحريم العهد القديم لها.

ثانياً: عند الإمامية الاثني عشرية:

تشابه الإمامية الاثنا عشرية النصراني في تعظيم الصور؛ فهم يعظمون صورة الحسين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ويحملونها في كل محفل، حتى إن الجوازات والوثائق التي توهب لأتباعهم المقاتلين في العراق تجاه أهل السنة أو حتى من الحوثيين على حدودنا -رد الله كيدهم ودحرهم- تظهر على أغلفتها صورة الحسين. وقد جاء في جواب من مركز الأبحاث العقائدية (الإمامية الاثني عشرية) على سؤال وُجّه لهم في حكم الصورة التي يقال إنها تمثل صورة الحسين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فكان الجواب: "إن الصور للمعصومين تكون غالباً بالاعتماد على ما يرسمه الرسام في مخيلته، وذلك بعد قراءة ما روي من أحاديث في وصفهم عليهم السلام، فيفرغ ذلك في

(١) العقائد الكاثوليكية في الكتاب المقدس (١٦٠).

(٢) محاضرات في النصرانية لمحمد أبو زهرة (١٣٣).

قالب الرسم. هذا وتعتمد بعض الصور على بعض الآثار القديمة التي يقال بأنها نحتت على الحجر لتبين ملامح المعصوم عَلَيْهِ السَّلَامُ. وعلى كل حال فلا حرج في المسألة، ما دام أن يكون المقصود منها شد قلوب الناس بأهل البيت عليهم السلام^(١).

وقد جاء هذا الجواب رغم صحة الآثار عن الأئمة عندهم على تحريمها، فقد جاء "عن الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ، قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التصاوير، وقال: من صور صورة كلفه الله تعالى يوم القيامة أن ينفخ فيها وليس بنافخ"^(٢)، و"عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن جبرئيل أتاني فقال: يا محمد! إن ربك يقرئك السلام وينهى عن تزويق البيوت، قال أبو بصير: قلت: وما التزويق؟ قال: تصاوير التماثيل"^(٣)، وعنه قال: "قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن جبرئيل أتاني فقال: إنا معشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا تمثال جسد"^(٤)، وغيرها من النصوص.

وعلى الرغم من هذه النصوص الصريحة في التحريم غير أن أثر الاقتداء بالنصرانية كان هو الطاغي، فالناظر في أماكن طقوسهم وحسينياتهم ومواطن اللطم والتطبير عندهم يجدهم قد مثلوا الصورة يزعمون أنها للحسين رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، مما يدل على أنهم قد أخذوا الأثر ذاته من النصارى.

(١) جاء ذلك في موقعهم على الشبكة العنكبوتية التي يشرف عليها شيخهم السيد جواد الشهرستاني على الرابط: <http://www.aqaed.com/faq/2073>

(٢) الحقائق الناظرة للمحقق البحراني (١٨/ ١٠٠).

(٣) بحار الأنوار للمجلسي (٧٣/ ١٥٩).

(٤) وسائل الشيعة للحر العاملي (٣/ ٣١٩).

ج- القصد إلى الأماكن والحج إليها:

أولاً: الحج عند النصارى:

الحج إلى الأماكن المقدسة عند النصارى: "رحلة يقصد بها مكاناً مقدساً بظهور إلهي، أو بنشاط معلم ديني من أجل تقديم صلاتهم في إطار ملائم لذلك بصفة خاصة"^(١).

وحجهم هذا يتضمن زيارة أضرحة القديسين، والأماكن التي ترعرع فيها المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ، ومن مظاهر حجهم المشي إليها حفاة، والبعض منهم لا يلبس إلا قميصاً واحداً^(٢)، وأعظم هذه الأماكن تقديساً: رومة التي كانت مقصداً لنيل المغفرة من كل الحجاج النصارى في كل أنحاء العالم^(٣).

ومن مظاهر التقديس للأماكن عند النصارى تبركهم بقبورهم، وأماكن رفاتهم، فكنيسة بطرس مثلاً تتباهى باحتوائها جسدي القديسين بطرس وبولس، وقد أصبحت كعبة الحجاج من النصارى التي يتوافدون إليها من جميع أوروبا^(٤)، يقول يوحنا الدمشقي: "لقد وهبنا السيد المسيح رفات القديسين ينابيع خلاصية تنبع البركات بطرق شتى"^(٥).

ثانياً: الحج إلى المراقد وتعظيم المشاهد عند الإمامية الاثني عشرية:

(١) معجم اللاهوت الكتابي (٢٧٥).

(٢) قصة الحضارة لول ديورانت (٤١ / ١٦).

(٣) تقديس الأشخاص عند النصارى وآثاره (٢٣٧). وانظر: العبادات في المسيحية لعبدالرزاق الموحى (٩٣).

(٤) تقديس الأشخاص عند النصارى وآثاره (٢٣٧).

(٥) مرقص (٣٤ / ٨).

عظم الاثنا عشرية زيارة المشاهد والقبور وغلوا فيها، حتى جاوزوا المأذون به شرعاً، وقد وضعوا لترويج هذا الغلو جملة من الروايات عن الأئمة؛ ليتقبل العامة ذلك، نظير ما صنعت النصارى في أتباعهم. فقد جاء في الكافي وغيره: "إنّ زيارة قبر الحسين تعدل عشرين حجّة، وأفضل من عشرين عمرة وحجّة" (١)، وحينما قال أحد الشيعة لإمامه: "إنّي حججت تسع عشرة حجّة، وتسع عشرة عمرة"، أجابه الإمام قائلاً: "حجّ حجّة أخرى، واعتمر عمرة أخرى، تكتب لك زيارة قبر الحسين عَلَيْهِ السَّلَام" (٢).

ومما رووه في ذلك: "كان الحسين عَلَيْهِ السَّلَام ذات يوم في حجر النبي ﷺ وهو يلاعبه ويضحكه، وإن عائشة قالت: يا رسول الله ما أشد إعجابك بهذا الصبي!! فقال لها: وكيف لا أحبه وأعجب به وهو ثمرة فؤادي وقرّة عيني، أما إن أمّتي ستقتله فمن زاره بعد وفاته كتب الله له حجة من حجّتي، قالت: يا رسول الله حجة من حجّجك؟!، قال: نعم وحجتين، قالت: حجّتين؟ قال: نعم وأربعاً. فلم تزل تزاذه وهو يزيد حتى بلغ سبعين حجة من حجّج رسول الله ﷺ بأعمارها" (٣)، و"من أتى قبر الحسين عَلَيْهِ السَّلَام عارفاً بحقه كان كمن حجّ مائة حجّة مع رسول الله ﷺ" (٤).

وعن أبي جعفر قال: "لو يعلم الناس ما في زيارة الحسين عَلَيْهِ السَّلَام من الفضل

(١) فروع الكافي: (٣٢٤/١)، ثواب الأعمال: (٥٢)، تهذيب الأحكام: (١٦/٢)، كامل الزيارات: (١٦١)، وسائل الشيعة: (٣٤٨/١٠).

(٢) تهذيب الأحكام (١٦/٢) ووسائل الشيعة (٣٤٨/١٠) بحار الأنوار: (٣٨/١٠١).

(٣) وسائل الشيعة: (٣٥١-٣٥٢).

(٤) ثواب الأعمال (٥٢)، وسائل الشيعة: (٣٥٠/١٠).

لماتوا شوقاً، وتقطعت أنفسهم عليه حسرات، قلت: وما فيه؟ قال: من زاره تشوقاً إليه كتب الله له ألف حجة متقبلة، وألف عمرة مبرورة، وأجر ألف شهيد من شهداء بدر، وأجر ألف صائم، وثواب ألف صدقة مقبولة، وثواب ألف نسمة أريد بها وجه الله، ولم يزل محفوظاً سنته من كل آفة أهونها الشيطان، ووكل به ملك كريم يحفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ومن فوق رأسه ومن تحت قدمه، فإن مات سنته حضرته ملائكة الرحمن يحضرون غسله وأكفانه والاستغفار له ويشيعونه إلى قبره بالاستغفار له، ويفسح له في قبره مدّ بصره، ويؤمنه الله من ضغطة القبر، ومن منكر ونكير يروعانه، ويفتح له باب إلى الجنة، ويعطى كتابه بيمينه ويعطى له يوم القيامة نور يضيء لنوره ما بين المشرق والمغرب، وينادي مناد هذا من زار الحسين شوقاً إليه، فلا يبقى أحد يوم القيامة إلا تمنى يومئذ أنه كان من زوّار الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ" (١)

وفي رواية: "إن الرجل منكم ليغتسل في الفرات ثم يأتي قبر الحسين عارفاً بحقه فيعطيه الله بكل قدم يرفعها أو يضعها مائة حجة مقبولة، ومائة عمرة مبرورة، مائة غزوة مع نبي مرسل أو إمام عادل" (٢).

ورواية ثالثة تقول: "من زار الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ يوم عاشوراء حتى يظل عنده باكياً لقي الله عزَّجَلَّ يوم القيامة بثواب ألفي ألف حجة، وألفي ألف عمرة، وألفي ألف غزوة، وثواب كل حجة وعمرة وغزوة كثواب من حج واعتمر وغزا مع رسول الله ﷺ ومع الأئمة الراشدين صلوات الله عليهم.." (٣).

(١) كامل الزيارات (١٤٣) وسائل الشيعة: (١/٣٥٣) بحار الأنوار: (١٠١/١٨).

(٢) وسائل الشيعة: (١٠/٣٧٩) كامل الزيارات (١٨٥).

(٣) بحار الأنوار: (١٠١/٢٩٠) كامل الزيارات (١٧٦) وما بعدها.

ورواية أخرى: "من أتى قبر الحسين عارفاً بحقه في غير يوم عيد كتب الله له عشرين حجّة وعشرين عمرة مبرورات مقبولات.. ومن أتاه في يوم عيد كتب الله له مائة حجّة ومائة عمرة.. ومن أتاه يوم عرفة عارفاً بحقه كتب الله له ألف حجّة وألف عمرة مبرورات متقبّلات، وألف غزوة مع نبي مرسل أو إمام عادل" (١).

وعن جعفر قال: "لو أنّي حدّثتكم بفضل زيارته وبفضل قبره لتركتم الحجّ رأساً وما حجّ منكم أحد، ويحك أما علمت أنّ الله اتخذ كربلاء حرماً آمناً مباركاً قبل أن يتخذ مكة حرماً.. (٢). قال: "والله لقد تمنيت أني زرته ولم أحج.. (٣).

ومن أراد "أن يتنفل بالحج والعمرة فمنعه من ذلك شغل دنيا أو عائق فأتى الحسين بن علي في يوم عرفة أجزاء ذلك من أداء حجته، وضاعف الله له بذلك أضعافاً مضاعفة. [قال الراوي]: قلت: كم تعدل حجّة وكم تعدل عمرة؟ قال: لا يحصى ذلك. قلت: مائة. قال: ومن يحصي ذلك؟ قلت: ألف. قال: وأكثر، ثم قال: وإن تعدّوا نعمة الله لا تحصوها (٤).

فانظر إلى أثر هذه الفضائل ومردودها على أتباعهم. ولهذا قال شيخهم الفيضي الكاشاني معلقاً على هذه الروايات: "إن هذا ليس بكثير على من جعله الله إماماً للمؤمنين، وله خلق السماوات والأرضين، وجعله صراطه وسبيله، وعينه، ودليله، وبابه الذي يؤتى منه، وحبله المتّصل بينه وبين عباده من رسل

(١) انظر: فروع الكافي: (٣٢٤/١)، من لا يحضره الفقيه: (١٨٢/١)، التهذيب: (١٦/٢)، كامل الزيارات (١٦٩)، ثواب الأعمال (٥٠)، وسائل الشّيعه: (٣٥٩/١٠).

(٢) بحار الأنوار: (٣٣/١٠١)، كامل الزيارات (٢٢٦).

(٣) المصادر السابقة.

(٤) الوافي (٢٢٣/٨).

وأنبياء وحجج وأولياء، هذا مع أن مقابرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فيها أيضًا إنفاق أموال، ورجاء آمال، وإشخاص أبدان، وهجران أوطان، وتحمل مشاق، وتجديد ميثاق، وشهود شعائر، وحضور مشاعر^(١).

لقد اعتبر الشيعة كربلاء وغيرها من أماكن تحوي قبور أئمتهم المزعومة حرماً مقدساً؛ فالكوفة حرم، وقم حرم، وغيرها، جاء في رواياتهم "إن الكوفة حرم الله وحرّم رسول الله ﷺ حرم أمير المؤمنين، وإن الصلاة فيها بألف صلاة والدرهم بألف درهم"^(٢).

ويروون عن جعفرهم: "إن لله حرماً هو مكة، ولرسوله حرماً وهو المدينة، ولأئمة المؤمنين حرماً وهو الكوفة، ولنا حرماً وهو قم"^(٣).

ومن أسباب تقديسهم ما جاء في رواياتهم "ستدفن فيه امرأة من ولدي تسمى فاطمة، من زارها وجبت له الجنة"^(٤).

وفي البحار للمجلسي: "إن قبر أمير المؤمنين يزوره الله مع الملائكة يزوره الأنبياء يزوره المؤمنون"^(٥).

ومن هنا كانت زيارة الأضرحة فريضة من فرائض مذهبهم^(٦)، مستحق

(١) المصدر السابق.

(٢) الوافي (٨/٢١٥).

(٣) قم: بالضم والتشديد كلمة فارسية، وهي مدينة مقدسة عند الشيعة مشهورة في إيران، وأهلها كلهم شيعة إمامية. انظر: معجم البلدان: ٤ (٣٩٧/).

(٤) بحار الأنوار: (١٠٢/٢٦٧).

(٥) المصدر السابق (١٠٠/٢٥٨).

(٦) انظر روايات ذلك في تهذيب الأحكام (٢/١٤)، كامل الزيارات (١٩٤)، ووسائل الشيعة

تاركها الوعيد، "سئل أبو عبدالله عمن ترك الزيارة زيارة قبر الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ من غير علة، فقال: هذا رجل من أهل النار"^(١). وعقد لذلك المجلسي بابًا بعنوان: "باب أن زيارته -أي الحسين- واجبة مفترضة مأمور بها، وما ورد من الدم والتأنيب والتوعد على تركها"^(٢).

وأما الصلاة عندها فلها شأن آخر جاء في أخبارهم: "الصلاة في حرم الحسين لك بكل ركعة تركعها عنده كثواب من حج ألف حجة، واعتمر ألف عمرة، وأعتق ألف رقبة، وكأتما وقف في سبيل الله ألف مرة مع نبي مرسل"^(٣).

وفي البحار: "من زار الرضا أو واحداً من الأئمة فصلى عنده.. فإنه يكتب له [ثم ذكر ما جاء في النص السابق وزاد] وله بكل خطوة مائة حجة، ومائة عمرة، وعتق مائة رقبة في سبيل الله، وكتب له مائة حسنة، وحط عنه مائة سيئة"^(٤).

ومع هذا الغلو فقد جاءت الروايات بالنهاي عن اتخاذ القبور مسجداً وقبلة، فعن علي بن الحسين قال: قال النبي ﷺ: "لا تتخذوا قبوري قبلة ولا مسجداً؛ فإن الله عز وجل لعن اليهود حيث اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد"^(٥).

ومما سبق بسطه يظهر جلياً مدى تأثير النصرانية في عقائد الإمامية، فتجد أن

(١٠/٣٣٣-٣٣٧).

(١) وسائل الشيعة (١٠/٣٣٦-٣٣٧)، كامل الزيارات (١٩٣).

(٢) انظر: بحار الأنوار (١٠١/١).

(٣) الوافي (٨/٢٣٤).

(٤) بحار الأنوار (١٠٠/١٣٧-١٣٨).

(٥) من لا يحضره الفقيه (١/٥٧) و(١/٧٩، ١٢٢)، وسائل الشيعة (٣/٤٥٥)، وتهذيب

الأحكام: ١ (١٤٦، ١٧٨، ١٩٢، ٢١٨)، وفروع الكافي: (١/٨٣).

الفرق بينهما لا يختلف سوى في الأشخاص والمسميات.

✽ خامسا: حق تشريع الأحكام:

أولاً: عند النصارى:

تعتقد النصرانية أن البابا لسان الله في الأرض، فقد أقام المسيح في غيابه نائباً له على مملكته الأرضية - وهو بطرس - ومنحه السلطان المطلق، وكل ما يصدر منه من حكم فالله يصدقه في السماء ويحل محله^(١)، جاء في متى: "كل ما تربطه على الأرض يكون مربوطاً في السماوات، وكل ما تحله على الأرض يكون محلولاً في السماوات"^(٢)، ولاستمرارية هذا الحكم أصدر البابا نيقولا الأول بياناً قال فيه: "إن ابن الله أنشأ الكنيسة بأن جعل الرسول بطرس أول رئيس لها، وإن أساقفه روما ورثوا سلطات بطرس في تسلسل مستمر متصل، ولذلك فإن البابا ممثل الله على ظهر الأرض يجب أن تكون له السيادة العليا والسلطان الأعظم على جميع المسيحيين حكاماً ومحكومين"^(٣)، وقد جاء في المجمع الكنسي الفاتكاني الأول المنعقد في عام ١٨٦٩م: "إن بابا روما عندما يتكلم في إطار ممارسة سلطة منصبه بصفة القس أو المعلم لجميع النصارى؛ إنما يحدد - بفضل سلطته الرسولية العليا - تعليماً في الإيمان أو الأخلاق يكون هو المعمول به في الكنائس كلها. فهو بسبب العون الإلهي الذي وعد به والذي كان متمثلاً في بطرس المبارك يمتلك تلك العصمة التي تمنى المخلص السماوي أن توهب كنيسته في تحديد تعاليم الإيمان والأخلاق. وعليه فإن تلك التحديدات الصادرة

(١) انظر: الكنيسة أو مملكة المسيح على الأرض (٨٥)

(٢) متى (١٦/١٨)

(٣) قصة الحضارة لول ديورانت (١٤/٣٥٢)

عن البابا غير قابلة لتصحيح أو تجديد بمثلاتها، ومن غير مبرر موافقة الكنيسة^(١).

ونتيجة لكل ما سبق فإن البابا له حق التشريع في النصرانية؛ لكونه وجه الله في الأرض وخليفة يسوع المسيح الوحيد، فأرادته لا تقبل الجدل أو النقاش^(٢)، وهو يَحْكَمُ ولا يُحْكَمُ عليه، مُقدَّس الذات والكلمات^(٣).

ومن هنا أصبحت سلطة إصدار القرارات وتحديد المعتقدات والأحكام راجعة إلى البابا، وأصبح حكمه قاطعاً، ولهم سلطة التغيير والتبديل والتحليل والتحرير. جاء في المجمع المسكوني الفاتكاني الثاني: "وعليهم -أي البابوات- واجب أمام الرب في أن يسنوا شرائع لمرؤسيهم، ويصدروا الأحكام، وينظموا كل ما يتعلق بالعبادة والرسالة؛ إذ الروح القدس يحفظ على الدوام شكل الحكم الذي وضعه السيد المسيح في الكنيسة"^(٤).

ثانياً: التشريع بحق الأئمة عند الإمامية:

جعلت الإمامية للأئمة حق التشريع وإصدار الأحكام الشرعية ونسخها وتبديلها؛ لأن "تعاليمهم -كما يقول الخميني- كتعاليم القرآن، لا تخص جيلاً خاصاً، وإنما هي تعاليم للجميع في كل عصر ومصر إلى يوم القيامة يجب

(١) الدائرة الأمريكية (١٥/١٠٣-١٠٤) عن كتاب مصادر النصرانية دراسة ونقدا للدكتور

عبدالرزاق عبدالمجيد أأارو (٢/٩٢٠)

(٢) المسيحية لأحمد شلبي (٢٣٨)

(٣) انظر: مصادر النصرانية لعبدالرزاق أأارو (٢/٨٧٢).

(٤) الوثائق المجمعية للمجمع المسكوني الفاتكاني الثاني (٨٧) عن رسالة تقديس الأشخاص

عند النصارى للشيخ.

تنفيذها واتباعها"^(١)، و"كل حديث من الأئمة الطاهرين قول الله عَزَّجَلَّ"^(٢)، ومما جاء من مروياتهم المعتمدة أن الله تعالى "خلق محمداً وعلياً وفاطمة فمكثوا ألف دهر ثم خلق جميع الأشياء فأشهدهم خلقها، وأجرى طاعتهم عليها، وفوض أمورهم إليها، فهم يحلون ما يشاؤون، ويحرمون ما يشاؤون"^(٣)، فالله فوض أمور الدنيا إليهم من التحليل والتحرير والعطاء والمنع^(٤).

وليس هذا فحسب؛ بل للأئمة نسخ آي القرآن وأحكامه؛ لأنهم القرآن الناطق^(٥)، ولذا فوض الله أمر الدين إليهم^(٦)، فلهم الولاية التشريعية^(٧)، يصيبون حكم الله فيها -بزعمهم- من فوق سبع أرقعة^(٨)، يقول أحدهم: "من المعلوم ضرورة من مذهبنا تقديم قول الإمام على ظاهر القرآن"^(٩).

وأجنح من هذا ادّعاؤهم أن الدين لم يكتمل، فقد أخفى النبي ﷺ جملة من الأحكام يظهرها من بعده من الأئمة، ولا تكتمل إلا على يد الغائب الإمام المنتظر. يقول أحد آياتهم المعاصرين: "إن حكمة التدريج اقتضت بيان جملة من الأحكام وكتمان جملة، ولكنه -سلام الله عليه [أي نبينا ﷺ]- أودعها عند

(١) الحكومة الإسلامية للخميني (١١٦).

(٢) شرح أصول الكافي للمازندراني (٢/٢٢٥).

(٣) أصول الكافي (١/٤٤١) بحار الأنوار (٢٥/٣٤٠).

(٤) انظر: بحار الأنوار (٢٥/٣٤١).

(٥) انظر: أصول الكافي (١/٦١)، الاحتجاج للطبرسي (٣١)، الفصول المهمة للحر العاملي

(٢٣٥)، بحار الأنوار (٣٧/٢٠٩).

(٦) انظر: أصول الكافي (١/٢٦٥).

(٧) فاطمة امتداد للنبوة لمحمد الشيرازي (٤٢).

(٨) الولاية التشريعية لجعفر العاملي (٦٤).

(٩) مشارق الشمس الدرية للإمامي عدنان علوي (١٢٠).

أوصيائه: كل وصي يعهد بها إلى الآخر، لينشرها في الوقت المناسب لها حسب الحكمة: من عام مخصص، أو مطلق، أو مقيد، أو مجمل مبين، إلى أمثال ذلك، فقد يذكر النبي عامّاً ويذكر مخصصه بعد برهة من حياته، ولا قد يذكره أصلاً، بل يودعه عند وصيه إلى وقته" (١).

وبذلك يظهر وجه الشبه بين الإمامية والنصاري حينما اعتقدت في أئمتها أنهم جهة تشريع، إذ الجميع اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، كما قال تعالى في كتابه: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَّا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [التوبة: ٣١].

❁ سادساً: الخطيئة والفداء:

أولاً: عند النصرانية:

يعتقد النصاري "أنه بسبب خطيئة آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ استحق المسيح الصلب؛ تكفيراً عن تلك الخطيئة، ويعتقدون أن آدم مسؤول عن كل من تحدر منه، مسؤولة رب العائلة عن أفراد عائلته" (٢).

ولهذه الخطيئة جاء الفداء من المسيح ليعطي "صورة تدل على أنه خلص البشر بآلامه من عبودية الخطيئة والشريعة والموت" (٣).

(١) أصول الشيعة لمحمد حسين آل كاشف الغطا (٧٧).

(٢) يسوع المسيح شخصيته وتعاليمه للأب بولس اليسوعي (٩٨)، عن كتاب الروم الأرثوذكس (١١٨).

(٣) معجم الإيمان المسيحي (٣٥١).

فالمسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ قدم نفسه للصلب والموت، فداء للبشرية ليكفر الله عنها خطيئة آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ بأكله وزوجه من الشجرة في الجنة، التي بسببها أُخرج منها وأنزل الأرض.

وهذه العقيدة من أهم عقائد النصارى وأعظم أصولهم، بل في نظر بعضهم هي السبب في تجسد المسيح وناسوته^(١)، ولذا عظموا -لهذه العقيدة- الصليب الذي يرمز إليها وجعلوه في كل أمورهم وشؤونهم^(٢)، ويرشمون^(٣) به عند ابتداء أعمالهم، يقول شنودة: "وفي الصليب نعلن عقيدتي التجسد والفداء، فنحن إذ نرشم الصليب إنما نتذكر أن الله نزل من السماء إلى تحت أرضينا فنقل الناس من الشمال إلى اليمين، من الظلمة إلى النور، ومن الموت إلى الحياة"^(٤).

ثانياً: عند الإمامية:

لقد تشبه الإمامية بالنصرانية في مسألة الخطيئة والفداء من جهتين:

الأولى: الفداء:

إن الأئمة عند الإمامية هم حماة، والدافعون عنهم، فإنهم قد فدوا أتباعهم

(١) يقول توما الأكويني: "والكتاب المقدس يقول لنا إن خطيئة الإنسان الأولى هي الدافع لتجسد ابن الله، وعليه يظهر أن هذا السر إنما رتبته الله كدواء للخطيئة؛ بحيث إنه لولا الخطيئة لما كان التجسد"، المسيح إنسان أم إله؟ لمحمد مرجان (١٥٠)، عن كتاب الروم الأرثوذكس (١٢٠).

(٢) انظر: أصول التعليم المسيحي لمارتن لوثر (١٦) وما بعدها، عقيدتنا المسيحية الأرثوذكسية (٣٧١)، إيماننا الأقدس (١٤٦)، اللاهوت المقارن للبابا شنودة (١/١٥١).

(٣) الرسم هو: الإشارة بالأصبع أو اليد على هيئة الصليب من أعلى إلى أسفل ومن اليمين إلى الشمال. انظر: معجم المصطلحات الكنسية: (٢/١٣٠).

(٤) عيد الصليب (١٩).

بأعمارهم وأنفسهم؛ لدفع البلاء والعقاب عنهم في الدنيا والآخر. فقد جاء عن موسى بن جعفر - أحد أئمتهم - أنه قال: "إن الله عزَّجَلَّ غضب على الشيعة فخيرني نفسي أو هم فوقيتهم والله بنفسي" (١)، وجاء عنهم أيضاً: "قلت لأبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ عن قول الله عزَّجَلَّ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢]، قال: ما كان له ذنب ولا همَّ بذنب ولكن حمّله ذنوب شيعة ثم غفرها له" (٢)، وذكر عن الطبرسي قوله: "الأصحابنا فيه وجهان: أحدهما: أن المراد ليغفر لك الله ما تقدم من ذنب أمتك وما تأخر بشفاعتك، ويؤيده ما رواه المفضل بن عمر، عن الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: سأله رجل عن هذه الآية، فقال: والله ما كان له ذنب، ولكن الله ضمن له أن يغفر ذنوب شيعة علي عَلَيْهِ السَّلَامُ ما تقدم من ذنبهم وما تأخر. وروى عمر بن يزيد قال: قلت لأبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ: قول الله عزَّجَلَّ: ﴿لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ﴾ [الفتح: ٢] قال: ما كان له ذنب، ولا همَّ بذنب، ولكن الله حمّله ذنوب شيعة ثم غفرها له" (٣).

فالإمام تحمل ذنوب شيعة لتناهم المغفرة، فدفع غضب الله عنهم عليه، نظير ما صنعت النصارى من اعتقادهم في تحمل المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ الخطيئة التي لحقت بالخلق.

الثانية: خطيئة دم الحسين:

من المسائل التي شابهت فيها الإمامية النصارى؛ قولهم بأن دم الحسين خطيئة على أهل الأرض كلهم، وهي قرينة الخطيئة الموجبة للفداء عند

(١) أصول اكا في (١/ ٢٦٠).

(٢) بحار الأنوار (١٧/ ٧٦).

(٣) بحار الأنوار (١٧/ ٧٦) وانظر تفسير البيان (٩/ ١٧٢ - ١٧٣).

النصارى، ففي مروياتهم: "أن الله تعالى ألقى مسؤولية دم الحسين على الكرة الأرضية وكلّ مَنْ عليها"، وجاء في البحار مما يدل على الفداء: "إذا كان يوم القيامة ولينا حساب شيعتنا، فمن كانت مظلمته فيما بينه وبين الله عزَّجَلَّ حكمنا فيها فأجابنا، ومن كانت مظلمته فيما بينه وبين الناس استوهبناها فوهبت لنا، ومن كانت مظلمته فيما بينه وبيننا كنّا أحقَّ من عفا وصفح"^(١).

يقول أحدهم مبيناً فلسفة الفداء والخطيئة وتأثرها بالنصرانية: "تقوم نظرية الفداء على أساس أن سيّد الشهداء إنما ثار واستشهد وحمل أهل بيته الأسر والألم لأجل التكفير عن ذنوب العصاة والمجرمين من أمة جده. فكأن المسألة في ضوء هذه النظرية مسألة تأمين وعوض، حيث يقوم الإمام بالثورة والاستشهاد لأجل أن يبكي عليه شيعته ومحبّوه ويكون عوضهم هو الجنة والشفاعة لهم يوم القيامة."

وواضح أن هذه الرؤية عين ما يقوله المسيحيون بشأن الفداء وصلب المسيح. فالمسيحيون يقدسون الصليب باعتباره رمزاً لصلب المسيح الذي جاء تكفيراً عن خطايا البشر، وكذلك توجد هذه الرؤية في بعض الديانات القديمة كالبودية وغيرها. وقد سرى هذا التصور إلى قطاع واسع من عامة الناس بشأن سيد الشهداء، حتى تمثّل بعض الشعراء الشعبيين قائلاً عن لسان حال الإمام وهو يخاطب الله تعالى:

فديتك يا إلهي بدمِ رگبتي حتّى تغفرَ بالقيامة لشيعتي

وكأن الغاية من الشهادة هي مغفرة الله للشيعه والمحبيّن يوم القيامة! فالإمام

(١) بحار الأنوار (٩٩/٦٨) وعيون أخبار الرضا (٦٨/٢)

في منطق هؤلاء قد استشهد لأجل تطهير الشيعة والأمة من ذنوبها ويكون شفيعها، وفي مقابل ذلك يبكي هؤلاء عليه.

"إن الذنوب والمعاصي كانت تتزايد يوماً بعد آخر عقب رحيل النبي صلى الله عليه وآله، وعندما رأى الإمام أن أمة جده قد غرقت في بحر المعصية حيث لا يكون لهم في القيامة سبيل للنجاة، قام بعملية استشهادية وقدم نفسه وأهل بيته وصحبه قرابين في سبيل أن يمنحه الله ميزة الشفاعة إزاء تلك التضحية؛ كي يستطيع إنقاذ أفراد الأمة من نار جهنم من خلال الشفاعة لهم، ولكي يستحق هؤلاء الأفراد الشفاعة لا بُدَّ لهم من الندب والبكاء عليه وعلى أهل بيته عليهم السلام"^(١).

فانظر إلى آثار هؤلاء ومن أين جاءت؟ وأثر النصرانية فيها؛ لتجد أن المسألة إنما هي وليدة من مذهبهم لا أنه جاء من محض الصدفة.

❖ سابعاً: القول بالرجعة:

أولاً: الرجعة (المجيء الثاني) عند النصارى:

فالنصارى يعتقدون رجعة المسيح وعودته^(٢) وانتقامه من أعدائه قبل يوم القيامة، وتحقيق الخلاص للمؤمنين، ومحاسبة الأحياء، ويسمون هذا بالمجيء الثاني^(٣)، ولم يحدد النصارى وقته، إلا أنه يكون حين خراب الهيكل^(١)، وفساد

(١) من مقال للشيعي الإمامي مازن المطوري على الشبكة العنكبوتية على الرابط:

<https://www.kitabat.info/subject.php?id=39971>

(٢) سفر أشعيا (٩/٦-٧).

(٣) انظر: سفر أعمال الرسل (١/١١) ويوحنا (١٤/٢-٣).

الأرض، وكثرة الارتداد عن النصرانية^(٢)، وظهور المسيح الدجال^(٣)، ويعتقد النصارى فيه أن المسيح حين ينزل سيقم من لحوم ودماء أعدائه مأدبة لطيور السماء، وأن ملكاً يصرخ "بصوت عظيم قائلاً لجميع الطيور الطائفة في وسط السماء هلم اجتمعي إلى عشاء الإله العظيم لكي تأكلي لحوم ملوك ولحوم قواد ولحوم أقوياء ولحوم خيل والجالسين عليها ولحوم الكل حراً وعبداً وصغيراً وكبيراً"^(٤).

ثانياً: عند الإمامية:

عرّف الإمامية الرجعة بقولهم: "الرجعة: عبارة عن حشر قوم عند قيام القائم الحجة بن الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَمَّنْ تقدّم موتهم؛ من أوليائه وشيعته، ليفوزوا بثواب نصرته ومعونته، ويبتهجوا بظهور دولته؛ وقوم من أعدائه ينتقم منهم، وينالون بعض ما يستحقونه من العذاب والقتل على أيدي شيعته، وليبتلوا بالذل والخزي بما يشاهدونه من علو كلمته. وهي عند الإمامية الاثني عشرية تختص بمن محض الإيمان ومحض الكفر، والباقون سكوت عنهم"^(٥).

وواضح من قوله، أن الرجعة لا تكون إلا لمن بلغ درجة عالية في الإيمان، أو

(١) المراد بالهيكل: الهيكل الذي بناه سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ إتماماً لعمل أبيه داود عَلَيْهِ السَّلَامُ في أورشليم (القدس) ووضع فيه التابوت. سفر الملوك (١/٥) وما بعدها.

(٢) انظر: النصارى الأقباط للدكتور حمود بن إبراهيم السلامة (٢٥٤)، وملاحم آخر الزمان للدكتور ياسر الأحمدى (٤١٤-٤٤٤).

(٣) سفر الرؤيا ليوحنا (٧/١٣) ومتى (١٢/٢٤).

(٤) سفر الرؤيا (١٩/١٥-١٨) وانظر: (٢١/١٩).

(٥) عقائد الإمامية الاثني عشرية لإبراهيم الزنجاني (٢/٢٢٨).

من بلغ الغاية في الفساد والكفران.

والرجعة عند الإمامية تشمل ثلاثة أصناف:

الأول: الأئمة الاثنا عشر، حيث يخرج المهدي من مخبئه، ويرجع من غيبته، وباقي الأئمة يحيون بعد موتهم ويرجعون لهذه الدنيا ومن ضمنهم النبيّ الخاتم، وسائر الأنبياء وسيتحول صفوة الخلق هؤلاء إلى جند لعلي، وفي ذلك قالوا: "لم يبعث الله نبياً ولا رسولاً إلا رد جميعهم إلى الدنيا حتى يقاتلوا بين يدي علي بن أبي طالب أمير المؤمنين" (١).

الثاني: من اغتصبوا الخلافة من أصحابها الشرعيين (الأئمة الاثني عشر) وفي مقدمتهم أبو بكر وعمر وعثمان للاقتصاص منهم.

الثالث: من محّض الإيمان محضاً، وهم الشيعة عموماً، لأن الإيمان خاص بالشيعة، ومن محّض الكفر محضاً، وهم كل الناس ما عدا المستضعفين؛ وهم كما يقول المجلسي: "ضعفاء العقول مثل النساء العاجزات والبُله وأمثالهم، ومن لم يقم عليه الحجة ممن يموت في زمن الفترة، أو كان في موضع لم يأت إليه خبر الحجة فهم المرجون لأمر الله، إما يعذبهم وإما يتوب عليهم، فيرجى لهم النجاة من النار" (٢).

ويعد القول بالرجعة من أصول المذهب الشيعي الاثني عشري، فمن رواياتهم: "ليس منا من لم يؤمن بكرتنا". قال ابن بابويه في الاعتقادات:

(١) بحار الأنوار (٤١/٥٣).

(٢) بحار الأنوار: (٣٦٣/٨)، والاعتقادات للمجلسي: (١٠٠).

"واعتقادنا في الرجعة أنها حق"^(١). وقال المفيد: "واتفقت الإمامية على وجوب رجعة كثير من الأموات"^(٢).

وقال الطبرسي والحر العاملي وغيرهما من شيوخ الشيعة: إنها موضوع إجماع الشيعة الإمامية"^(٣)، وإنها "من ضروريات مذهبهم"^(٤)، وإنهم "مأمورون بالإقرار بالرجعة واعتقادها وتجديد الاعتراف بها في الأدعية والزيارات ويوم الجمعة وكل وقت، كالإقرار بالتوحيد والنبوة والإمامة والقيامة"^(٥).

جاء في بعض مصادرهم أن الراجعين إلى الدنيا هم: "النبي الخاتم، وسائر الأنبياء، والأئمة المعصومون، ومن محض في الإسلام، ومن محض في الكفر، دون الطبقة الجاهلية المعبر عنها بالمستضعفين"^(٦).

وزمن الرجعة العامة كما يذكر شيخهم المفيد وغيره "عند قيام مهدي آل محمد عليهم السلام"^(٧) ورجوعه من غيبته، ولكن بعض شيوخهم يقول: "إن الرجعة العامة غير مرتبطة بأمر ظهور المهدي. لأنها غير الظهور؛ لأن الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ حي غائب وسيظهر إن شاء الله ولم يسلب الملك فيرجع إليه، فمبدأ

(١) الاعتقادات (٩٠).

(٢) أوائل المقالات (٥١).

(٣) مجمع البيان للطبرسي (٢٥٢/٥)، الإيقاظ من الهجعة للحر العاملي (٣٣)، نور الثقلين للحويزي (١٠١/٤)، بحار الأنوار (١٢٣/٥٣).

(٤) الإيقاظ من الهجعة (٦٠).

(٥) المصدر السابق (٦٤).

(٦) دائرة المعارف العلوية لجواد تارا (٢٥٣/١).

(٧) أوائل المقالات (٩٥)، وانظر: الإيقاظ من الهجعة (٥٨).

الرجعة من رجوع الحسين إلى الدنيا"^(١).

وقد ذكرت بعض رواياتهم أن مهديهم قال: "وأجيء إلى يثرب، فأهدم الحجرة، وأخرج من بها وهما طريّان، فأمر بهما تجاه البقيع وأمر بخشبتين يصلبان عليهما فتورقان من تحتهما، فيفتتن الناس بهما أشدّ من الأولى، فينادي منادي الفتنة من السماء: يا سماء انبذي، ويا أرض خذي، فيومئذ لا يبقى على وجه الأرض إلا مؤمن (أي إلا شيعي) ثم يكون بعد ذلك الكرة والرجعة"^(٢).

والغرض من الرجعة هو انتقام الأئمة والشيعية من أعدائهم، وهم سائر المسلمين من غير الشيعة ما عدا المستضعفين^(٣)، ولذلك فإن سيوف الشيعة تقطر دمًا من كثرة القتل للمسلمين، حتى قال أبو عبد الله: "كأنني بحمران بن أعين وميسر بن عبد العزيز يخبطان الناس بأسيافهما بين الصفا والمروة"^(٤).

ويعتقد الشيعة أن حياتهم في الرجعة ستكون في نعيم لا يخطر على البال، حتى "يكون أكلهم وشربهم من الجنة، ولا يسألون الله حاجة من حوائج الدنيا والآخرة إلا وتقضى لهم"^(٥).

ويتعلق الشيعة بآيات كثيرة يؤولونها تأويلاً باطنياً، ولقد تسابق شيوخهم كعادتهم في الإكثار من هذه التأويلات، التي أسندوها للآل حتى تكتسب الرواج عند الأتباع، حتى بلغ عدد الآيات التي أولوها بالرجعة حسب ما جمعه شيخهم

(١) الفطرة السليمة لكريم بن إبراهيم (٣٨٣).

(٢) بحار الأنوار (١٠٤/٥٣).

(٣) انظر: الإيقاظ من الهجعة (٥٨).

(٤) بحار الأنوار (٤٠/٥٣).

(٥) المصدر السابق (١١٦/٥٣).

الحر العاملي اثنتين وسبعين آية^(١)، مع أنه لم يذكر كل ما عندهم، بل اعتذر عن ذلك - في نهاية استدلاله بالآيات التي ذكرها - بعدم حضور الكتب عنده^(٢).

وقد أشار الطبرسي وغيره بأن المعول في ثبوتها إجماع الإمامية عليها^(٣). وقال المجلسي عن لفظ الساعة في القرآن: "إن الساعة ظهرها القيامة، وبطنها الرجعة"^(٤)، والحياة الدنيا: هي الرجعة"^(٥)، وقال شيخهم محمد رضا المظفر: "إن الرجعة من الأمور الضرورية فيما جاء عن آل البيت من الأخبار المتواترة"^(٦).

فتضافرت الأخبار عندهم بأنه ليس منا من لم يؤمن برجعتنا، فثبوت الرجعة مما اجتمعت عليه الشيعة وهي من ضروريات مذهبهم^(٧).

ومن كل ما سبق يظهر التشابه بين الطائفتين ومدى تأثير النصرانية على الإمامية

✽ ثامناً: تولي الحكم والقضاء يوم القيامة (الدينونة عند النصارى):

أولاً: الدينونة عند النصارى:

النصارى يقولون بدينونة المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ يوم القيامة، وأن محاسبة ذرية بني

(١) انظر: الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة (٧٢-٩٨).

(٢) انظر: المصدر السابق.

(٣) مجمع البيان (٢٥٢/٥)، وانظر: نور الثقلين (١٠١/٤)، بحار الأنوار (١٢٧/٥٣).

(٤) بحار الأنوار (٣٣٤/٢٤).

(٥) انظر: تفسير القمي (٢٥٨-٢٥٩/٢)، تفسير الصافي (٣٤٥/٤)، البرهان (١٠٠/٤).

(٦) عقائد الإمامية لمحمد رضا المظفر (١١٣).

(٧) انظر: عقائد الاثني عشرية لإبراهيم الزنجاني (٢٣٩، ٢٤٠، ٢٤١)، وحق اليقين لعبد الله

شبر (٣/٢).

آدم من أعمال الأَقْنوم الثاني (الابن)، وهو من أظهر أصولهم، جاء في إنجيل يوحنا: "كما أن الأب يقيم الأموات ويحيي، كذلك الابن أيضاً يحيي من يشاء؛ لأن الأب لا يدين أحداً بل قد أعطى كل الدينونة للابن"^(١)، ويصف بولسُ المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ بقوله: "ديّاناً للأحياء والأموات على الأبرار والخطاة"^(٢)، ويقول بطرس "المسيح هو المعين من الله ديّاناً للأحياء والأموات"^(٣)، وليس هذا وحسب، بل إن تلاميذ المسيح يساعدونه في الحساب فقد جاء في متى: "متى جلس ابن الإنسان على كرسي مجده تجلسون أنتم أيضاً اثني عشر كرسيّاً تدينون أسباط بني إسرائيل الاثني عشر"^(٤).

ثانياً: الحكم والقضاء عند الإمامية:

من مظاهر غلو الإمامية في أئمتهم اعتقادهم أن مواقف يوم القيامة بيد الإمام، فقد جاء في أصول الكافي: "عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: أما علمت أن الدنيا والآخرة للإمام يضعها حيث يشاء ويدفعها إلى من يشاء، جائز له ذلك من الله"^(٥)، وقد استفاضت النصوص عن الأئمة لتقرير هذه المسألة، وغدت من مسلمات معتقدتهم، حتى عدَّ الحرُّ العاملي من أصول مذهبهم الإيمان بأن حساب جميع الخلق يوم القيامة إلى الأئمة، ونقلوا عنهم قولهم: "إلينا الصراط وإلينا الميزان وإلينا حساب شيعتنا"^(٦)، و"إن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب

(١) يوحنا (٢١/٥).

(٢) أعمال الرسل (١٥/٢٤).

(٣) أعمال الرسل (٣٤/١٠).

(٤) متى (٢٨/١٩).

(٥) أصول الكافي للكليني (٤٠٩/١).

(٦) رجال الكشي (٣٣٧).

صاحب النار يدخلها من يشاء" (١).

وما دام أمر الآخرة للإمام؛ فإن كل مراحل الحياة الأخروية بيدهم، ابتداءً من قبض الروح، فالأئمة يحضرون عند الموت، قال المجلسي: "يجب الإقرار بحضور النبي والأئمة الاثني عشر -صلوات الله عليهم- عند موت الأبرار والفجار والمؤمنين والكفار، فينفعون المؤمنين بشفاعتهم في تسهيل غمرات الموت وسكراته عليهم، ويشددون على المنافقين ومبغضي أهل البيت صلوات الله عليهم، ولا يجوز التفكير في كيفية ذلك إنهم يحضرون -كذا- في الأجساد الأصلية أو المثالية أو بغير ذلك" (٢).

ومما يعتقد الإمامية في الأئمة يوم القيامة أن بيدهم أمر الصراط والميزان، قال أبو عبد الله: "إلينا الصراط وإلينا الميزان وإلينا حساب شيعتنا" (٣).

وعدّ الحرّ العاملي من أصول الأئمة الإيمان بأنّ حساب جميع الخلق يوم القيامة إلى الأئمة (٤).

وجاءت عندهم روايات كثيرة تقول: "لا يجوز الصراط أحد إلا ومعه ولاية من علي" (٥)، أو: "جواز فيه ولاية علي" (٦)، أو: "كتاب فيه براءة بولاية علي" (٧).

(١) بحوار الأنوار (٣٩/٢٠٠) بصائر الدرجات (١٢٢).

(٢) الاعتقادات: (٩٣-٩٤).

(٣) رجال الكشي (٣٣٧).

(٤) الفصول المهمة في أصول الأئمة: (١٧١).

(٥) المعالم الزلّفي: (٢٣٩).

(٦) بحار الأنوار (٦٨/٨) البرهان (١٧/٤).

(٧) بحار الأنوار: (٦٦/٨).

وفي كتاب الاعتقادات لابن بابويه في "باب الاعتقاد في الصراط" قال: ".. والصراط في وجه آخر اسم حجج الله، فمن عرفهم في الدنيا وأطاعهم أعطاه الله جوازاً على الصراط الذي هو جسر جهنم يوم القيامة.. قال النبي ﷺ لعلي: يا علي إذا كان يوم القيامة أقعد أنا وأنت وجبرائيل على الصراط، فلا يجوز على الصراط إلا من كانت معه براءة بولايتك" (١).

وقال إنّ على الصراط عقبة اسمها الولاية، "يوقف جميع الخلائق عندها فيسألون عن ولاية أمير المؤمنين والأئمة من بعده، فمن أتى بها نجاً وجاوز، ومن لم يأت بها بقي" (٢).

وعقد المجلسي باباً بعنوان "باب أنّه عَلَيْهِ السَّلَامُ قسيم الجنة والنار وجواز الصراط" (٣)، وعقد البحراني باباً بنحو ذلك (٤). وساقا فيهما روايات عدة عن أساطين المذهب، وكتبهم المعتمدة عندهم.

ومن كل ما سبق يظهر جلياً تشابه الإمامية الاثني عشرية مع النصرانية في مسألة الإمامة، وأن عقائدهم فيها لا تعدو أن تكون مستنسخة من عقائد النصرانية، لا تختلف عنها في شيء منها، سوى التسمية والأشخاص.

(١) الاعتقادات: (٩٥).

(٢) الاعتقادات: (٩٦).

(٣) بحار الأنوار (٣٩/١٩٣).

(٤) المعالم الزلّفي (١٦٧) وعنون له باب: علي قسيم الجنة والنار.

المبحث الثاني

أسباب تأثير النصرانية على الإمامية

مما يحير الناظر في تاريخ الإسلام تأثر بعض أهل الإسلام بغيرهم من الديانات، مع كمال الشريعة الغراء التي جاء بها النبي ﷺ، وكثرة الأدلة من الكتاب والسنة المحذرة من اتباع سبيل المخالفين من اليهود والنصارى، فضلاً عن غيرهم من الديانات الوضعية، وقد قال ﷺ: «وأيم الله لقد تركتكم على مثل البيضاء ليلها كنهارها سوا»^(١)، ورغم كثرة الأدلة في هذا الباب إلا أن الافتراق والتأثير لا يزال جارياً حذو القذة بالقذة لا يتمارى فيها شخصان.

ويمكن الإشارة إلى أن ثمة أسباباً عدة كان لها الأثر البالغ في هذا التأثير، وهي في نظري لا تخرج عن ثلاثة أسباب، وهي فيما يأتي:

✻ أولاً: أسباب عامة:

ومن أهمها:

- البعد عن الكتاب والسنة والجهل بهما:

فبعد المسلمين عن الكتاب والسنة من أعظم أسباب الانحراف، وإنما النجاة في التمسك بالكتاب والسنة، وقد قال ﷺ: «تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما، كتاب الله وسنة نبيه»^(٢).

(١) رواه ابن ماجه في سننه: المقدمة (٤ / ١)، وحسنه الألباني في صحيح السنن (٦ / ١).

(٢) رواه الإمام مالك في موطأه برقم (١٧٠٨) وصححه الألباني في كتابه الحديث حجة بنفسه

وهذا بحد ذاته كفيلاً بمجانبة الهدى والحق، وفتح باب البدائل لنصوص الوحيين. وكل المنتسبين للإسلام من أرباب الفرق إنما هلكوا بسبب مفارقة الكتاب والسنة حالاً ومالاً، كما قال الامام أحمد رَحِمَهُ اللهُ في وصفهم: "مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، مجمعون على مفارقة الكتاب"^(١).

ومن نتاج هذا البعد وآثاره كتمان نصوص الكتاب والسنة التي تخالف منهجهم، وقد يحملون في داخلهم بغضها، "فلا تجد قط مبتدعاً إلا وهو يحب كتمان النصوص التي تخالفه، ويبغضها ويبغض إظهارها، وروايتها، والتحدث بها، ويبغض من يفعل ذلك، كما قال بعض السلف: ما ابتدع أحد بدعة إلا نزعته حلاوة الحديث من قلبه. ثم إن قوله الذي يعارض به النصوص لا بد أن يلبس فيه حقاً بباطل بحسب ما يقول من الألفاظ المجملة المتشابهة"^(٢).

ولا ريب أن هذا الدافع من أعظم الأمور التي كان من ثمرتها اندراس الحق وبعده عن أتباع هؤلاء.

- البعد عن منهج السلف وهجره:

وهذا من الأسباب الظاهرة في مجانبة الحق، وكلما بعد الزمن زاد البعد عن الحق، ولذا كان أقرب الفرق إلى الحق من كان قريباً من منهج السلف، ومن يتأمل أحوال مآلات الفرق كلها يجد أن أقربهم إلى الحق أوائلهم زمنياً، وأن أبعدهم من كان بعيداً عن السلف، ولذا مآل غالب فرق المسلمين أو المنتسبة إلى الإسلام أعظم ضللاً وفساداً من أصحابهم الأوائل، فالبدعة تبدأ شبراً ثم

(١) انظر: مقدمة كتاب الرد على الجهمية والزندقة للإمام أحمد (٨٥).

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠/١٦١).

تكون أميالا، وتكون صغيرة حقيرة فتصبح ناراً عظيمة، والتاريخ يشهد أن عقائد
أواخر الفرق مغايرة في الجملة عقائد أوائلها.

- ضعف الوازع الديني:

فإن الإيمان متى ما ضعف في قلب العبد ضعف في صاحبه تعظيمه لدين الله
فيصبح، مشرباً لكل وارد، غير مكترث بآثاره، ويسهل عليه معارضته لدين الله
تعالى، فلا يجد حرجاً لرد أي حديث أو نص شرعي، أو ما كان عليه هدي
السلف، "فيتذبذب بين الكفر والإيمان، والتصديق والتكذيب، والإقرار
والإنكار، موسوساً تائباً، شاكاً زائغاً، لا مؤمناً مصدقاً، ولا جاحداً
مكذباً"^(١)، وأظهر مثال على ذلك ما جاء عن بعض من توغل في علم الكلام
والفلسفة رغم تحذير أهل الإسلام من ذلك، فيقول: "لقد خضت البحر الخضم
وخلت أهل الإسلام وعلومهم، ودخلت في الذي نهوني عنه، والآن فإن لم
يتداركني ربي برحمته فالويل لي.."^(٢).

- اتباع الهوى:

فإن زهو القول والتعالم من أعظم دروك الانحراف؛ فالجدل والتماري
بالباطل والرد على الخصوم من الصارفات عن الانتفاع بالكتاب والسنة
والاهتداء بهديهما، إلى تتبع أدلة خارجة عنهما؛ ليقوي لججه ومخاصمته
ومناظرته، ولا ريب أن هذا من أعظم المؤثرات في الفرد والمجتمع، قال تعالى:
﴿وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا
يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦]، وقال: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ

(١) العقيدة الطحاوية ضمن شرحها (١/٢٤٢).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (١/٢٤٥)، والقائل هو إمام الحرمين الجويني.

أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوْنَهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿﴾ [القصص: ٥٠].

ولذا سُمِّي أهل البدع بأهل الأهواء؛ لأنهم اتبعوا أهواءهم، فلم يأخذوا الأدلة الشرعية مأخذ الافتقار إليها، والتعويل عليها، حتى يصدروا عنها، بل قدموا أهواءهم واعتمدوا على آرائهم، ثم جعلوا الأدلة الشرعية منظوراً فيها من وراء ذلك^(١).

- كيد أعداء الإسلام:

يقول تعالى: ﴿وَلَنْ رَضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصْرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنَّ آتِبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِن وِئَامٍ وَلَا نَصِيرٍ﴾ [البقرة: ١٢٠]، ويقول: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا يُرَدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ فَتَنْقَلِبُوا خَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٩].

فأعداء الإسلام يعملون ليل نهار للقضاء عليه، وإطفاء نوره، وتدمير أمته؛ لأن الإسلام قد قضى على تلك العقائد الفاسدة، وبين كسادها بالمعقول، وحارب الأنظمة الفاسدة الفاشية، والشهوات الدنيئة، وجلى كل مظاهر الظلم؛ فلا ريب حينئذ من أن يحقد أولئك عليه، ويدسوا فيه العقائد الفاسدة، التي تهدم الإسلام أو تقوضه أو تزرع الفرقة بين أهله. والمتأمل في حال الفرق كلها يجد أن غالبها إنما هو ثمرة لهذا الحنق والكيد من أعداء الإسلام.

فإن الحانقين على الإسلام لما قويت شوكته وظهرت تستروا به خوف السيف، وأبطنوا في نفوسهم حنقهم على ما قدمه الإسلام من آثار عظيمة، فلم

(١) انظر: الاعتصام للشاطبي (١٧٦/٢)، إغاثة اللفهان لابن القيم (١٣٩/٢).

تطب نفوسهم بذلك، ودخلوا في الإسلام بقصد النكاية به وإيهان داخله، وراموا إفساده كما فسدت الأديان من قبله، خصوصاً أصحاب المناصب والمال؛ لأن الإسلام أسقط دولتهم، وأزال هيبتهم ومكانتهم التي كانوا يُعظَّمون بها. ولا أدل على ذلك من صنيع ابن سبأ الذي سعى في الإفساد نظير ما صنع بولس في النصرانية، وقد زرع في الإسلام جملة من العقائد التي تناهض الإسلام وتقوضه كمسألة الحلول والقول بالرجعة وغيرها.

وقد فسدت النصرانية من جراء ذلك، كما دخل التشيع في الإسلام بذلك، وانحدر أصحابه إلى الحضيض بمثل ذلك.

- التعصب المذهبي والتقليد الأعمى:

لقد مرت بالأمة الإسلامية حقبة من الزمن -ليست بالقليلة - وهي ترتع في مظلة الجمود والتعصب، وعدم المرونة، واستكنان العصمة في المُقلِّدين، وحصر الحق في المشايخ والأئمة، فينظر إلى الأشياء والحقائق بمنظارهم لا للدليل؛ فالحق ما وافقها، والباطل ما خالفها، بل لا يعنيه الحق بقدر ما يعنيه رأي أئمتها ومشايخه، لأنهم أدرى وأعلم بالحق من غيرهم. قال ابن الجوزي: "دخل إبليس على هذه الأمة في عقائدها من طريقين؛ أحدهما: التقليد للأباء والأسلاف. قال: وقد ضل في هذا الطريق خلق كثير وبه هلك عامة الناس، فإن اليهود والنصارى قلدوا آباءهم وعلماءهم وكذلك أهل الجاهلية"^(١).

(١) تليس إبليس (٢/٤٨١) وما بعدها مختصراً، وانظر: المنهاج في شعب الإيمان للحليمي (١/١٤٥)، درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية (٨/٤٩٠)، مجموع الفتاوى (٢٠/٢٢٥)، شرح العقيدة الطحاوية (١/٣١٥)، الاعتصام للشاطبي (٢/١٨٠)، مسائل الجاهلية لابن عبد الوهاب ضمن شرحها للسعيد (١/١٨٥).

- الغلو:

فالغلو كان ولا يزال سبباً في هلاك من كان قبلنا، ومن كان فينا، كما أنه العلامة الفارقة في سمات الفرق، حملهم على أن يمرقوا من الدين كما يمرق السهم من الرمية، وقد نهت الشريعة عن الغلو لما له من أثر سيئ على أصحابه، قال ﷺ: «إياكم والغلو؛ فإنما أهلك من كان قبلك الغلو»^(١).

ولقد كان للغلو الأثر البالغ في التشيع منذ بذرته الأولى، فظهر الغلو أول ما ظهر في الإمام علي رضي الله عنه بالأراء التي لا تمت للإسلام بصلة، بل تناقض أصوله، ثم سرت في من بعده، ثم لم تزل في ازدياد وتوسع وبعد عن الإسلام كما هو محرر في مظانه^(٢).

- الالتقاء الحضاري:

فالاحتكاك بغير المسلمين من أهل الديانات الأخرى، واللقاء بهم من خلال التجارة والسياحة، أو حتى الفتوحات الإسلامية؛ فمن بقي على دينه منهم ومن دخل في الإسلام من أجناس العالم وشعوبه المختلفة = كل ذلك كان له شأن عظيم وتأثير بالغ في الإسلام وأهله، فرواسب تلك العقائد التي كانوا عليها كان لها الأثر البالغ في أهل الإسلام وإثارة المسائل التي لا طائل من ورائها. بل قد تلبس تلك الرواسب من تلك المعتقدات التي كانوا عليها لباس الإسلام فتمرر

(١) أخرجه أحمد في المسند (٢١٥/١)، والنسائي في سننه، كتاب المناسك، باب: التقاط الحصى (٢٧٨/٥)، وابن ماجه في سننه، كتاب المناسك، باب قدر حصى الرمي (٣٠٢٩)، وصححه الألباني في صحيح السنن (٦٤٠/٢).

(٢) انظر: فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام لغالب عواجي (٦٩/١)، مقدمات في الفرق والافتراق للدكتور عبدالقادر بن محمد عطا صوفي (٦٩).

على العقول والسذج على أنها الإسلام فيتمسكون بها^(١).

❁ ثانياً: الأسباب الخاصة:

- الخواء العقدي:

فإن المتأمل للعقيدة الشيعية الإمامية يجد أن أظهر ما يمايزها هو عدم وجود بنية قاعدية يقوم عليها المذهب، فألمح شعائره التقية، التي تهدم كل دين وتقوض كل أساس، فلا دين يقوم عليها ولا مذهب يتجذر بها، إذ ما من معتقد أيّاً كان أصله إلا ويهدم تحت مبدأ التقية، وهي تسعة أعشار دينهم كما جاءت بذلك رواياتهم، ولا دين لمن لا تقية له^(٢).

وهذا الأمر بلا ريب كان له الأثر البالغ في الأتباع؛ لأنه من أظهر نتاجه أن الأتباع لا يعلمون بأي دين يدينون، ولا بأي مذهب يتمذهبون، ومن هنا يجد الواحد ما تهواه نفسه من عقائد وشعائر فيميل إليها.

ومن جهة أخرى فإنه لما كان أمر الاعتقاد الصحيح مبنياً على الكتاب والسنة، وهذا في الأساس إنما يكون من قبل الصحابة، والصحابة - كما هو معلوم من بدهيات المذهب الإمامي - أنهم ارتدوا إلا طائفة - في بعض الروايات - عندهم لا تتجاوز عدد الأصابع = كان أمر الاعتقاد عندهم في هباء ليس له زمام ولا عليه خطام، فتشبهوا بذلك إلى ما يقوي مذهبهم، وتميل إليه نفوسهم، وكان

(١) انظر: دور أهل الذمة في إقصاء الشريعة الإسلامية (٢١٠-٢٢٣).

(٢) انظر مثلاً من كتبهم: أصول الكافي (٢/٢٢٠)، من لا يحضره الفقيه لابن بابويه (٢/٨٠)، جامع الأخبار (١١٠) وسائل الشيعة للحر العامي (٧/٩٤)، بحار الأنوار (٧٥/٤١٢) وما بعدها.

أقرب الملل لهم دين النصرانية^(١)، فأخذوا يتشبهون بهم في غالب عقائدهم، وهذا الذي حدا بهؤلاء إلى ما هم عليه من تجانس وتشابه.

- محاولة هدم الأصيل من تراثنا:

لقد سعى الإمامية بكل ما لديهم في محاربة أصول الإسلام التي جاء بها الرسول ﷺ، فقد كان من مظاهر دين الإمامية مخالفة كل ما هو عليه أهل السنة، بغض النظر عن صحتها، فأى مسألة أشكلت على الإمامي؛ غعليه أن ينظر إلى ما عليه أهل السنة فيخالفهم، فربهم ليس ربه، ونبههم ليس نبيه، وكتابهم ليس كتابه، ودينهم نتيجة ذلك ليس دينهم.

فأي تملص من الدين أعظم من هذا؟ وأي خروج أعظم من هذا؟

وقد اتفق فقهاؤهم على مقولة ينسبونها إلى الإمام جعفر الصادق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وهو منها بريء، تنص على أن "ما خالف العامة ففيه الرشاد"^(٢)، وهي رواية مشهورة متفق عليها عندهم علماء وعملاً، تجعل صاحبها يأنف من التشبه بالآخر ومحاكاته، ويستنكف من أي قول أو فعل يشير إلى المساواة بينهما. وهي تعبر بصورة أخرى عن التجويف الداخلي لهذا المعتقد، فلا سنن مأثورة تتبع، ولا أهلها يُؤْتَلَفُون، فيشمر من هذا التشبث بكل وارد إليها. وهو ما خلّف ذلك الاتباع لسنن تلك الأمم.

- الإفساد اليهودي

فقد أفسد ابن سبأ اليهودي عقائد الإمامية، فهو بذرة الشيع، وعلى دعوته

(١) سيأتي بيان هذا التجانس في مسألة اتحاد عقدة الذنب.

(٢) الكافي (١/٦٨)، الغيبة (٢٣٣)، وسائل الشيعة (٢٧/١٠٥).

قامت، وقد رام هدم الإسلام كما فعل بولس في النصرانية، يقول ابن تيمية: "إن الذي ابتدع دين الرافضة كان زنديقاً يهودياً أظهر الإسلام وأبطن الكفر؛ ليحتال في إفساد دين المسلمين كما احتال بولص في إفساد دين النصارى، سعى في الفتنة بين المسلمين، حتى قتل عثمان وفي المؤمنين من يستجيب للمنافقين، كما قال تعالى: ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَا أُضْعَوْا إِلَّا جُنُودًا يُبَغِّضُونَكُمْ إِلَيْنَا﴾ [التوبة: ٤٧]، ثم إنه لما تفرقت الأمة ابتدع ما ادعاه في الإمامة من النص والعصمة، وأظهر التكلم في أبي بكر وعمر. وصادف ذلك قلباً فيها جهل وظلم وإن لم تكن كافرة؛ فظهرت بدعة التشيع التي هي مفتاح باب الشرك" (١).

وقد غدت البدع التي أظهرها ابن سبأ أصولاً لفرق الشيعة، كما غدت من قبل البدع التي أحدثها بولس أصولاً في النصرانية سواء بسواء، يقول البغدادي: "إن ابن السوداء [أي: ابن سبأ] كان على هوى دين اليهود، وأراد أن يفسد على المسلمين دينهم بتأويلاته في علي وأولاده؛ لكي يعتقدوا فيه ما اعتقدت النصارى في عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فانتسب إلى الرافضة السبائية" (٢).

- اتحاد عقدة الذنب:

فالنصارى يلطمون أنفسهم، ويشعرون بالذنب حيال المسيح، والحال نفسه عند الإمامية؛ فالإمامي يجلد نفسه، ويحد ذاته، ويفري بالزناجيل الحديدية ظهره، ويشدخ رأسه ويخمش وجهه، ويدين ذاته وأهل ملته، كما أنهم في الجانب الآخر يقصدون من يعظموهم ويألهونهم؛ فهذا التجانس بين الطائفتين أولد نوع

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/١٦١).

(٢) الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي (٢٣٥).

تألف وتمايل؛ إذ المرء بطبعه ميال إلى بني جنسه ومن يوافق في ملته. ولذا جاء التأثير البين من النصرانية في الإمامية في جملة مسائل الدين فضلاً عن الإمامة. يقول علي شريعتي: "من القضايا الواضحة وجود نحو ارتباط بين الصفوية والمسيحية، حيث تضامن الاثنان لمواجهة الإسلام العظمى التي كان لها حضور فاعل على الصعيد الدولي إبان الحكم العثماني، وشكلت خطراً جدياً على أوروبا. وقد وجد رجالات التشيع الصفوي أنه لا بد من توفير غطاء شرعي لهذا التضامن السياسي، فعملوا على تقريب التشيع من المسيحية، ذهب وزير الشعائر الحسينية إلى أوروبا الشرقية، وكانت تربطها بالدولة الصفوية روابط حميمة يكتنفها الغموض، وأجرى هناك تحقيقات ودراسات واسعة حول المراسيم الدينية والطقوس المذهبية والمحافل الاجتماعية المسيحية، وأساليب إحياء ذكرى شهداء المسيحية، والوسائل المتبعة في ذلك، حتى أنماط الديكورات التي كانت تزين به الكنائس في تلك المناسبات. واقتبس تلك المراسيم والطقوس وجاء بها إلى إيران، حيث استعان ببعض المالكي لإجراء بعض التعديلات عليها؛ لكي تصبح صالحة لاستخدامها في المناسبات الشيعية، وبما ينسجم مع الأعراف والتقاليد الوطنية والمذهبية في إيران، ما أدى بالتالي إلى ظهور موجة جديدة من الطقوس والمراسيم المذهبية لم يعهد لها سابقة في الفلكلور الشعبي الإيراني، ولا في الشعائر الدينية الإسلامية. ومن بين تلك المراسيم النعش الرمزي، والضرب بالزنجيل والأقفال، والتطبير، واستخدام الآلات الموسيقية، وأطوار جديدة في قراءة المجالس والحسينية جماعة وفرداً. وهي مظاهر مستوردة من المسيحية، بحيث بوسع كل إنسان مطلع على تلك

المراسيم أن يشخص هذه ليست، سوى نسخة من تلك" (١).

❖ ثالثاً: الوجود النصراني:

فقد كان للنصارى جهود عظيمة في انحراف فرق المسلمين، فضلاً عن الإمامية، وقد كان لوجودهم بين أبناء المسلمين في ظل قوة الإسلام وظهور شوكته عظيم الأثر، وإذا كان هذا في وقت قوتهم، فكيف بعد ضعف أحوال المسلمين وتفرقهم، فإن الأمر بلا ريب سيزيد نكاء وقوة، وقد كان النصارى يعيشون بين أبناء المسلمين، فسرت فيهم عقائدهم، وتظهر هذه الأسباب لأمر عدة؛ منها:

١- حرص النصارى على نشر دعوتهم والتبشير بها، والدعوة إليها في صفوف غيرهم، وخاصة المسلمين، ولو لم يظفروا من دعوتهم إلا بصد الناس عن دينهم حتى يكونوا خصوماً له وأعداء^(٢)، كما صرح بذلك مبشرهم القس زويمر. وحملات التنصير في العصر الحديث أعظم شاهد ودليل، وقد جاء في الكتاب المقدس: "فاذهبوا وتلمذوا جميع الأمم وعمدوهم باسم الآب والابن وروح القدس. علموهم أن يحفظوا جميع ما أوصيكم به، وها أنا معكم كل الأيام إلى انقضاء الدهر"^(٣).

فكيف إذا أخذنا بالاعتبار أن النصارى كانوا يخالطون المسلمين تحت مسمى أهل الذمة، وكانوا يشغلون جملة من الوظائف على أقل تقدير فيها أن

(١) التشيع العلوي والتشيع الصفوي للدكتور علي شريعتي. نقلا عن كتاب التشيع عقيدة دينية أم عقدة نفسية؟ للدكتور طه الدليمي (٢٥٩-٢٦٠).

(٢) الإسلام والدعوات الهدامة لأنور الجندي (٢٤٥).

(٣) إنجيل متى (١٩/٢٨)

الصناعات الحرفية والتجارية كانوا يزاولونها أكثر من غيرهم بين أبناء المسلمين^(١).

٢- كثرة مخالطة المسلمين للنصارى، فأكثر البلاد التي فتحتها المسلمون كانت نصرانية، ولم يكره المسلمون أحداً على الدخول في الإسلام، ولهذا بقيت النصرانية في العالم الإسلامي حتى اللحظة، وكان على الواحد منهم أن يدفع الجزية فقط مقابل حماية الإسلام له. وقد كانوا هم الأكثر حظاً من غيرهم مخالطة بالمسلمين، فكان لهذا أعظم الأثر في سريان فكرهم ومعتقدهم في الفرق الإسلامية، لا سيما الشيعة منها^(٢).

٣- قيام الجدل والمناظرات بين المسلمين والنصارى، الذي اشتد في عهد الأمويين، قد كان لذلك أعظم الأثر في الفرق وفشوها ورسو بدعها، إذ غدا كلٌّ ينظر لبدعته^(٣).

٤- أن النصارى كان لهم دور في المناصب السياسية في الدولة الأموية والدول التي بعدها، وقد تولوا مراكز مهمة في الدولة، فاختلط بهم المسلمون خصوصاً فيما يخص دينهم. وعليه فإن للنصارى تأثيراً ملحوظاً في العقيدة الإمامية^(٤).

(١) انظر: دور أهل الذمة في إقصاء الشريعة إعداد ماجد بن صالح المضيان (٥٢-١٦٦).

(٢) انظر: المصدر السابق، ونشأة الفكر الفلسفي في الإسلام للدكتور علي سامي النشار (٩٨/١)، تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة لعبد اللطيف الحفظي (١٥١).

(٣) المصادر السابقة.

(٤) انظر: تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة (١٥١-١٥٨)، دور أهل الذمة في إقصاء الشريعة (١٠١-٥١)، الطائفة الكاثولوكية وأثرها على العالم الإسلامي (١٩٣) وما بعدها.

الخاتمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد؛ ففي ختام البحث أذكر ما توصلت إليه - بحمد الله تعالى - من نتائج وتوصيات مهمة في نظري، وهي فيما يأتي:

أما النتائج فمن أهمها:

- التشابه البين بين النصرانية والإمامية الاثني عشرية في مسألة الإمامة.
- تأثر الإمامية بالنصرانية في مسألة الإمامة، وأن أكثر معتقداتهم فيها إنما هي مستمدة من النصرانية.
- أثر الفكر الخارجي في المذهب الإمامي الاثني عشري وانحرافه عن المنهج الحق.
- خطر الديانات على الإسلام وأهله.
- خروج الإمامية الاثني عشرية في معتقد الإمامة عن أصول الإسلام التي جاء بها النبي ﷺ.
- أثر الغلو في انحراف الفرق عند جادة الحق.
- أثر اليهود في الإفساد، وذلك بسعيهم في تحريف عقيدة كل من النصارى والإمامية.

وأما التوصيات:

فإن الدراسات في هذا الباب لا تزال شحيحة، إذ غالب الفرق الإسلامية إنما

وقعت فيما وقعت فيه من افتراق وابتداع لأسباب خارجية، ومن أعظم تلك الأسباب: تأثر جاء من فكر خارجي تسبب في انحرافها. وإن الدراسات التي تبين أثر هذا الانحراف ومشابهته للديانات الأخرى لهي عظيمة الأثر في دعوة أتباع تلك الفرق، كما أنها في الوقت نفسه تظهر للمسلمين خطر الفكر الخارجي على المسلمين.

ولذا أحث على إجراء مزيد من الأبحاث في مجال أصول النصرانية وبقية الديانات وأثرها، ومحاولة الربط بين تلك الأصول وبين بقية الديانات أو الطوائف أو الفرق الإسلامية وإبراز وجه الشبه بينها.



قائمة أهم المراجع

١. الاثنا عشرية وأهل البيت لمحمد جواد مغنية، ط دار التعارف للمطبوعات.
٢. الأسفار المقدسة في الأديان السابقة للإسلام، تأليف الدكتور علي عبدالواحد وافي، دار النهضة، مصر، ط٣، ١٤٠٤هـ.
٣. أصل الشيعة وأصولها مقارنة مع المذاهب الأربعة، تأليف محمد الحسين آل كاشف الغطاء، دار الأضواء، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ.
٤. أصول التعليم المسيحي لمارتن لوثر.
٥. أصول الديانة اليهودية وفروعها ودورها في تكوين عقائد الرافضة، للدكتور سعد المبارك الحسن محمد، دار المنتقى، ط١، ١٤٣١هـ.
٦. أصول مذهب الشيعة الإمامية الاثني عشرية، تأليف د. ناصر بن عبدالله القفاري، دار الرضا، ط٣، ١٤١٨هـ.
٧. الاعتصام للإمام الشاطبي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م. وأخرى بتحقيق مجموعة من أهل العلم، دار ابن الجوزي.
٨. الاعتقادات في دين الإمامية للشيخ الصدوق، تحقيق عصام عبدالسيد، ط٢، ١٤١٤هـ.
٩. إغاثة اللفهان من مكائد الشيطان لابن القيم تحقيق محمد عفيفي ط المكتب الإسلامي ط١.
١٠. أوائل المقالات للمفيد، دار المفيد، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.
١١. الايقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة، لمحمد بن الحسن الحر العاملي، تحقيق مشتاق المظفر، طبعة نكارش، ط١، ١٣٨٤هـ.

١٢. بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، تأليف محمد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء، إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٣، ١٤٣٣هـ.
١٣. بصائر الدرجات، لمحمد بن الحسن الصفار، تحقيق ميرزا محسن كوجه باغي، مؤسسة الأعلمي، طهران، ١٤٠٤هـ.
١٤. تأثير المعتزلة في الخوارج والشيعة، تأليف عبداللطيف عبدالقادر الحفظي، دار الأندلس الخضراء، ط ١، ١٤٢١هـ.
١٥. تحريف رسالة المسيح عَلَيْهِ السَّلَامُ عبر التاريخ أسبابه ونتائجه، تأليف الدكتورة بسمة أحمد جستنيه، الجمعية العلمية السعودية لعلوم العقيدة والأديان، ط ١، ١٤٣٤هـ.
١٦. التشيع عقيدة دينية أم عقدة نفسية، للدكتور طه الدليمي، دن، ط ٣، ١٤٣٣هـ.
١٧. تفسير العياشي، لمحمد بن مسعود ابن عياش السلمي السمرقدي، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ١٤١١هـ.
١٨. التفسير الكامل للكتاب المقدس؛ العهد الجديد لمتى هنري، مطبوعات إيجليز.
١٩. تقديس الأشخاص عند النصاري وآثاره عرض ونقد، إعداد موسى عقيلي أحمد الشخي، رسالة ماجستير بجامعة أم القرى، ١٤٢٩هـ.
٢٠. تليس إبليس، للحافظ ابن الجوزي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٣هـ.
٢١. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، للإمام أبي الحسين الملقب الشافعي، تحقيق يمان بن سعد الدين المياديني، دار رمادي للنشر، الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٢٢. تهذيب الأحكام، لأبي جعفر الطوسي، تحقيق حسن الخرسان، تصحيح محمد الآخوندي، دار الكتب الإسلامية، طهران، ط ٤، ١٣٦٥هـ.

٢٣. ثقتي في السيد المسيح، لجوش مكديول، ترجمة القس منيس عبدالنور، د.ن.
٢٤. الحقائق الناظرة في أحكام العترة الطاهرة، للمحقق يوسف آل عصفور البحراني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، إيران.
٢٥. الحكومة الإسلامية لروح الله الخميني، د.ن.
٢٦. دائرة المعارف العلوية حول الكلمات القصار، لجواد تارا، المطبعة العلمية، قم، إيران.
٢٧. دور أهل الذمة في إقصاء الشريعة الإسلامية، إعداد ماجد بن صالح المضيان، دار الفضيلة، ط ١، ١٤٢٨هـ.
٢٨. الروم الأرثوذكس عرض ودراسة، تأليف الدكتور عبدالله بن علي الشهري، مركز الفكر الغربي، ط ١، ١٤٣٨هـ.
٢٩. الشافي في الإمامة، للشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي، تحقيق السيد عبدالزهراء الحسيني الخطيب، مؤسسة الصادق، طهران، ط ٢، ١٤٢٤هـ.
٣٠. شرح أصول الكافي، محمد صالح المازندراني، تحقيق سيد علي عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ٢، ١٤٢٩هـ.
٣١. الشيرازية الإمامية عرضاً ونقداً، تأليف الدكتور عادل صالح الغامدي، المركز العربي للدراسات الإنسانية، ط ١، ١٤٤٠هـ.
٣٢. الصراع العظيم بين الحق والباطل، للكاتبة المسيحية الأمريكية ألن هوايت.
٣٣. الصهيونية النصرانية دراسة في ضوء العقيدة الإسلامية، للدكتور محمد عبدالعزيز العلي، دار كنوز اشبيليا، ط ١، ١٤٣٠هـ.
٣٤. الطائفة الكاثوليكية وأثرها على العالم الإسلامي، للدكتور محمد بن علي الزيلعي، مجلة البيان، ط ١، ١٤٣٢هـ.
٣٥. طوائف الكنيسة البروتستانتية وعقائدها دراسة مقارنة، إعداد الدكتورة إنعام بنت

- محمد عقيل، مؤسسة عكاظ للصحافة، ط ١، ١٤٣٥هـ.
٣٦. عقائد الإمامية، للإمامي محمد رضا المظفر، مؤسسة أنصاريان، قم، ط ٨، ١٤٢٥هـ.
٣٧. العقائد الكاثوليكية في الكتاب المقدس، لصموئيل بندكت، ترجمة القس قاشيش.
٣٨. العلاقة بين الصوفية والإمامية، للدكتور زياد بن عبدالله الحمام، مجلة البيان، ط ١، ١٤٣٢هـ.
٣٩. عيون أخبار الرضا، للصدوق، تحقيق حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ.
٤٠. فاطمة امتداد للنبوة، للسيد محمد الشيرازي، د.م، ط ٣، ٢٠٠٠م.
٤١. الكافي، لمحمد بن يعقوب الكليني، تحقيق قسم إحياء التراث، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٦هـ.
٤٢. كامل الزيارات، لأبي القاسم جعفر بن محمد بن قولويه القمي، دار نشر الفقاهة، قم.
٤٣. كتاب الصافي في تفسير القرآن، للفيض الكاشاني تحقيق محسن الحسيني الأميني، دار الكتب الإسلامية، إيران، ط ٢، ١٤٢٩هـ.
٤٤. كشف الأسرار، للخميني، ترجمة الدكتور محمد البنداري، دار عمار، ط ٣، ١٩٨٨م.
٤٥. اللاهوت العقدي في أسرار الكنيسة السبعة، للأنبا غريغوريوس، جمعية الأنبا غريغوريوس، القاهرة، ٢٠٠٥م.
٤٦. مجمع البيان في تفسير القرآن، تأليف أبو الفضل الطبرسي، حققه لجنة من العلماء، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ط ١، ٢٠٠٥م.

٤٧. محاضرات في النصرانية، للإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، ط ٣.
٤٨. مشارق الشموس الدرية في أحقية مذهب الأخبارية، للسيد عدنان بن السيد علوي آل عبد الجبار الموسوي البحراني، منشورات المكتبة العدنانية، البحرين، ط ١، ١٤٠٦هـ.
٤٩. مصابيح الأنوار في حل مشكلات الأخبار، لعبدالله بن محمد رضا بن محمد آل شبر، تحقيق علي بن السيد محمد، مؤسسة النور للمطبوعات، بيروت، ط ٢، ١٤٠٧هـ.
٥٠. مصادر النصرانية دراسة ونقدا، تأليف الدكتور عبدالرزاق بن عبدالمجيد ألارو، دار التوحيد، الرياض، ط ١، ١٤٢٨هـ.
٥١. معجم الإيمان المسيحي، لصبحي حموي اليسوعي، دار المشرق، بيروت، ط ٢، ١٩٩٨م.
٥٢. معجم اللاهوت الكتابي، لكزافييه ليون اليسوعي، ترجمة المطران أنطونيوس نجيب وآخرين، دار المشرق، بيروت.
٥٣. معجم المصطلحات الكنسية، لأثنا سيوس المقاري، دار نوبار، ط ١، ٢٠٠٢م.
٥٤. مقارنة بين الأناجيل الأربعة، للدكتور محمد علي الخولي، دار الفلاح، الأردن، ١٩٩٣م.
٥٥. مقدمة في الفرق والافتراق، تأليف الدكتور عبدالقادر محمد عطا صوفي، دار الامام مسلم، ط ١، ١٤٣٩هـ.
٥٦. ملاحم آخر الزمان عند المسلمين وأهل الكتاب وآثارها الفكرية، للدكتور ياسر بن عبدالرحمن الأحمدي، مجلة البيان، ط ١، ١٤٣١هـ.
٥٧. النصراني الأقباط دراسة عقدية، للدكتور حمود بن إبراهيم السلامة، مركز الفكر الغربي، ط ١، ١٤٣٨هـ.
٥٨. النصرانية دراسة عقدية تاريخية، للدكتور عبدالرحمن غالب عواجي، ط دار ابن

الجوزي ط١، ١٤٤٠هـ.

٥٩. وسائل الشيعة، للحر العاملي، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، إيران، ط٢،

١٤١٤هـ.

٦٠. ينابيع المعاجز وأصول الدلائل، لهاشم البحراني، تحقيق فارس حسون كريم،

مؤسسة المعارف الإسلامية، قم، ط١، ١٤١٦هـ.



فهرس الموضوعات

- ملخص البحث ٥٢٣
- مقدمة..... ٥٢٥
- التمهيد ٥٢٨
- التعريف بالنصرانية والإمامية الاثني عشرية..... ٥٢٨
- أولاً: التعريف بالنصرانية..... ٥٢٨
- ثانياً: التعريف بالإمامية الاثني عشرية ٥٣٠
- المبحث الأول: مظاهر تأثير النصرانية على الإمامية الاثني عشرية في الإمامة ٥٣١
- أولاً: القول بالحلول والاتحاد ٥٣٢
- ثانياً: ادعاء العصمة..... ٥٣٥
- ثالثاً: صكوك الغفران..... ٥٣٩
- رابعاً: التقديس ٥٤١
- خامساً: حق تشريع الأحكام..... ٥٥٣
- سادساً: الخطيئة والفداء ٥٥٦
- سابعاً: القول بالرجعة ٥٦٠
- ثامناً: تولي الحكم والقضاء يوم القيامة (الدينونة عند النصارى).. ٥٦٥
- المبحث الثاني: أسباب تأثير النصرانية على الإمامية ٥٦٩
- أولاً: أسباب عامة..... ٥٦٩

- ٥٧٥ ثانياً: الأسباب الخاصة
- ٥٧٩ ثالثاً: الوجود النصراني
- ٥٨١ الخاتمة
- ٥٨٣ قائمة أهم المراجع
- ٥٨٩ فهرس الموضوعات



52. Al-Yasū'ī, Subhi Hamawi, *Mo'jam al-Īmān al-Masīhī*, Dār al-Mashreq, Beirut, second edition 1998 CE.
53. Al-Yasū'ī, Xavier Leon, *Dictionary of Biblical Theology*, Translated to Arabic by Bishop Anthony Naguib and others, Dār al-Mashreq, Beirut.
54. Al-Maqārī, Athanasius, *A Dictionary of Ecclesiastical Terms*, Dār Nubar, first edition, 2002 CE.
55. Al-Khouli, Dr. Muhammad Ali, *Muqāranah Bain al-Anājil al-Arba'ah*, Dār al-Falah Publishing House, Jordan, 1993.
56. Sūfi, Dr. Abdul Qadir Muhammad 'Atta, *Muqaddamah Fi al-Firaq wa al-Iftirāq*, Dār al-Imām Muslim, first edition, 1439 AH.
57. Al-Ahmadi, Dr. Yasser bin Abdul Rahman, *Malāḥijm Ākhir al-Zamān 'Enda al-Muslimīn wa Ahl al-Kitāb wa Āthāruhā al-Fikriyyah*, Al-Bayan Magazine, First Edition, 1431 A.H.
58. Al-Salamah, Dr. Hammoud bin Ibrahim, *Al-Naşārā al-Aqbāṭ Dirāsah 'Aqadiyyah*, Center of Western Thought, First Edition, 1438 AH.
59. Awaji, Dr. Abdul Rahman Ghaleb, *Al-Naşrāniyyah Dirāsah 'Aqadiyyah Tārīkhiyyah*, Dār Ibn al-Jawzi, first edition, 1440 AH.
60. Al-Āmilī, Al-Hurr, *Wasā'il al-Shī'ah*, Āl al-Bayt Foundation for the Revival of Heritage in Iran, second edition, 1414 AH.
61. Al-Bahrani, Hashim, *Yanābī'u al-Ma'ājiz wa Usūl al-Dalā'il*, Investigation by Faris Hassoun Karim, Institute of Islamic Knowledge, Qom, First Edition, 1416 A.H.



39. Al-Hamam, Dr. Ziyad bin Abdullah, *Al- 'Alāqah Bail al-Sūfiyyah wa al-Imāmiyyah*, Al-Bayan Magazine, First Edition, 1432 AH.
40. Al-Saduq, *Oyoun Akhbar al-Ridha*, Investigated by Hussain al-A'lami, Al-A'lami Foundation for Publications, Beirut, first edition, 1404 AH.
41. Al-Shirāzī, Sayyid Muhammad, *Fatimah Imtidādun Li al-Nubuwwah*, Publisher: without, third edition, year 2000 CE.
42. Al-Kulaynī, Muhammad bin Yaqoub, *Al-Kafi*, Investigation by The Heritage Revival Department, Publications of the Islamic Publication Foundation of the Teachers' Group in Qom. 1416 AH.
43. Al-Qummi, Abu al-Qasim Ja'afar bin Muhammad bin Qolweh, *Kāmil al-Ziyārāt*, Investigation: Nashr al-Fuqāhah, Dār Nashr al-Fuqāhah, holy Qom.
44. Al-Kāshānī, al-Fayḍ, *Kitab al-Safi Fi Tafsīr al-Quran*, Investigation by Mohsen al-Hussaini al-Amini, Dār al-Kutub Al-Islamiyyah, Iran, second edition, 1429 AH.
45. Al-Khomeini, *Kashf al-Asrar*, Translated by Dr. Muhammad al-Bundari, Dār Ammar for Publishing and Distribution, third edition, 1988 CE.
46. Gregory, St. *The Dogmatic Theology in the Seven Secrets of the Church*, St. Gregory Society of Cairo, 2005 CE.
47. Al-Tabarsī, Abu al-Faḍl, *Majma'u al-Bayan Fī Tafsīr al-Qur'ān*, Investigation by A Committee of Scholars, Dār wa Maktabat al-Hilal, Beirut, first edition 2005 CE.
48. Abu Zahra, Al-Imam Muhammad, *Lectures on Christianity*, Dār al-Fikr al-Arabi, third edition.
49. Al-Bahrānī, al-Sayed Adnan bin al-Sayed Alawi al-Abdul-Jabbar al-Musawī, *Mashāriq al-Shumūs al-Durriyyah Fī Aḥiqqiyyat Madhhab al-Akhbāriyyah*, Publications of the Adnaniyyah Library. Bahrain First Edition 1406 AH
50. Āl-Shabr, Abdullah bin Muhammad Riḍa bin Muhammad, *Maṣābīḥ al-Anwār Fī Hall al-Akhbār*, Investigation by Ali bin al-Sayed Muhammad, Al-Nour Foundation for Publications, Beirut, second edition, 1407 A.H.
51. Alaro, Dr. Abdul Razzaq bin Abdul Majeed, *Maṣādir al-Naṣrāniyyah 'Arḍ wa Naqd*, Dār al-Tawheed Publishing, Riyadh, first edition, 1428 AH.

24. McDowell, Josh, *My Trust in Christ*, Translated by Rev. Munis Abdel Nour, without edition no.
25. Al-Bahrani, Yusuf al-Ufour, *Al-Haqā'iq al-Nāzirah Fi Ahkām al-'Etrah al-Tāhirah*, edition of the Islamic Publication Institution in Qom, Iran.
26. Al-Khomeinī, Ruhollah, *Al-Hukūmah al-Islāmiyyah*, Publisher: without.
27. Tārā, Jawād, *Dā'irat al-Ma'ārif al-'Alawiyah Hawla al-Kalimāt al-Qiṣār*, Scientific Press, Qom, Iran.
28. Al-Muḍayyān, Majid bin Salih, *Dawr Ahl al-Dhimmah Fī Iqṣā'I al-Sharī'ah al-Islāmiyyah*, Dār al-Faḍilah, 1st edition, 1428 A.H.
29. Al-Shehri, Dr. Abdullah bin Ali, *The Greek Orthodox, A Presentation and Study*, Western Thought Center, first edition, 1438 AH.
30. Al-Mousawī, Al-Sharif al-Murtada Ali bin al-Hussein, *Al-Shāfi fi al-Imāmah*, Investigation by Sayyid Abdul-Zahra aal-Husseini al-Khatib, Publisher: Al-Sadiq Foundation for Printing and Publishing, Iran, Tehran, second edition, 1424 AH.
31. Al-Mazandrānī, Muhammad Ṣālih, *Sharḥ Uṣūl al-Kāfi*, Investigation by Sayed Ali 'Āshour, Dār Iḥyā' al-Torāth al-Arabī, Beirut, second edition, 1429 AH.
32. Al-Ghamidī, Dr. Adel Saleh, *Al-Shīrāziyyah al-Imāmiyyah 'Arḍ wa Naqd*, The Arab Center for Human Studies, first edition, 1440 A.H.
33. Howait, Alan, An American Christian writer, *The Great Struggle Between Right and Wrong*, (n. d.).
34. Al-Alī, Dr. Muhammad Abdulaziz, *Christian Zionism: A Study in the Light of Islamic Doctrine*, Dār Kunouz Ishbilia, First Edition, 1430 A.H.
35. Al-Zaila'ī, Dr. Muhammad bin Ali, *The Catholic Community and its Impact on the Islamic world*, Al-Bayan magazine, first edition, 1432 A.H.
36. Aqeel, Dr. Inam bint Muhammad, *The Protestant Church Sects and Beliefs: A Comparative Study*, Okaz Foundation for Press, 1st Edition 1435 A.H.
37. Al-Muzaffar, Imam Muhammad Riāḍ, *'Aqā'id al-Imamiyyah*, Published by Ansaryan Institution, Qom, 8th edition, 1425 AH.
38. Benedict, Samuel, *Catholic Doctrines in the Bible*, Translated to Arabic by Rev. Qashish. Without edition no. an date.

11. Al-Mufīd, *Awā'il al-Maqālāt*, Dār al-Mufid for Printing and Publishing in Beirut, second edition, 1414 AH.
12. Al-'Āmili, al-Hurr, Muhammad bin al-Hasan, *Al-Īqāz Min al-Haj'ah Bi al-Burhān Alā al-Raj'ah*, Investigation by Mushtaq al-Mudhaffar, Daleel Ma Publications, Nigaresh's Printing, first edition, year 1384 A.H.
13. Al-Majlisi, Muhammad Baqir, *Bihār Al-Anwār Al-Jāmi'ah Li Dorar Akhbār al-A'imma al-Athār*, Al-Wafa' Foundation, Ihyā' al-Torāth al-Arabī, Beirut, third edition, 1433 AH.
14. Al-Şaffār, Muhammad Bin al-Hassan, *Başā'ir al-Darajāt*, Investigation by Mirza Mohsen Kowajah Baghi, Al-A'lami Foundation, Tehran 1404 AH.
15. Al-Hifzī, Abd al-Latif Abd al-Qadir, *Ta'thīr al-Mu'tazilah Fi al-Khawārij wa al-Shī'ah*, Dār al-Andalus al-Khaḍrā', first edition, 1421 AH.
16. Jastaniyeh, Dr. Basmah Ahmed, *Tahrīf Resālat al-Mashīh Alaih al-salam 'Abr al-Tārīkh Asbābuhu wa Natā'ijuhu*, The Saudi Scientific Society for the Sciences of Beliefs and Religions, first edition, 1434 A.H.
17. Al-Dulaimī, Dr. Tāha, *Al-Tashayyu' Aqīdah Diniyyah Am 'Uqdah Nafsiyyah*, Publisher: without, 3rd edition, 1433 A.H.
18. Al-Samarqandi, Muhammad bin Masoud bin Ayyash Al-Sulami, *Tafsīr al-'Ayyāshī*, Published by Al-A'lami Foundation, Beirut, 1411 A.H.
19. Henry, Matthew, *The complete Interpretation of the Bible; The New Testament*, Publisher: Eglise Publications.
20. Al-Sheikhi, Musa Aqili Ahmed, *Taqdīs al-Ashkhāş 'End al-Naşārā wa Athāruhu Ardh wa Naqd*, A Master's Thesis in Umm Al-Qura University in 1429 AH.
21. Ibn Al-Jawzī, al-Hafiz, *Talbīs Iblīs*, Dār al-Kutub al-'Elmiyyah, Beirut, first edition, 1403 AH.
22. Al-Malī, al-Imam Abu al-Hussein al-Shafi'i, *Al-Tanbīh wa al-Radd 'Alā Ahl al-Ahwā' wa al-Bida'*, Investigated by Yaman bin Sa'ad al-Dīn al-Maydāni, Dār Ramādi Publishing, Riyadh, First Edition 1414 AH - 1994 CE.
23. Al-Ṭūsī, Abu Ja'afar, *Tahdheeb al-Ahkām*, Investigation by Hassan al-Khurasan, corrected by Muhammad al-Akhundi, Dār al-Kutub al-Islamiyyah, Tehran, fourth edition, 1365 AH.

The first: the manifestations of the influence of Christianity on the Twelver Imamiyyah in the question of Imamate.

The second: The reasons for the influence of Christianity on the Twelver Imamiyyah.

As for the conclusion, it showed the most important results and recommendations that the study reached.

May Allah exalt and send blessings to our Prophet and all his family and companions.

Index of Sources and References:

1. Mughniyeh, Muhammad Jawad, *Al-Ithna 'Ashariyyah wa Ahl al-Bayt*, Dār al-Ta'rif for publications
2. Wafi, Dr. Ali Abdel Wāhed, *Al-Aṣfār al-Muqaddasah Fi al-Adyān al-Sābiqah Li al-Islām*, Dār al-Nahḍah, Egypt, third edition, 1404 A.H.
3. Āl-Kāshif-al-Gita Muhammad al-Hussein, *Aṣl al-Shī'ah wa Uṣūluhā Muqāranatan Ma'a al-Madhāhib al-Arba'ah*, Dār al-Aḍwā, Beirut, first edition, 1410 AH.
4. Luther, Martin, *Uṣūl al-Ta'līm*.
5. Muhammad, Dr. Sa'ad al-Mubarak al-Hassan, *Uṣūl al-Diyānah al-Yahūdiyyah wa Furū'uha wa Dawruha Fi Takwīn 'Aqā'id al-Rafiḍah*, Dār al-Muntaqa for Publishing and Distribution, First Edition 1431 A.H.
6. Al-Qafari, Dr. Nasser bin Abdullah, *Uṣūl Madh'hab al-Shī'ah al-Imāmiyyah al-Ithnai Ashariyyah*, Dār al-Riḍa, third edition, 1418 AH.
7. Al-Shatibī, al-Imam, *Al-I'tiṣām*, Investigated by Abdul Razzaq al-Mahdi, Dār al-Kitab al-Arabi, Beirut, first edition, 1417 AH
8. - 1996 CE. And another Investigation by a group of scholars, Dār Ibn al-Jawzi.
9. Al-Saduq, Sheikh, *Al-I'tiqādāt Fi Dīn al-Imamiyyah*, Edited by Essam Abdel-Sayed, second edition, year 1414 AH.
10. Ibn Al-Qayyim, *Ighāthah al-Lahfan Min Maṣā'id al-Saṭān*, Edited by Muhammad Afifi, al-Maktab al-Islami, Beirut 1st edition.

The Impact of the Christian Creed on the Twelver Imamiyyah regarding the Imamate -Manifestations and Reasons -

Prepared by: *Dr. Fahd bin Karim bin Mohammed Al-Ansari*

*Saudi Academic, Associate Professor at the Department of
Theology in the College of science and Arts at Al-Baha
University*

fahad1569@hotmail.com

Abstract

The research aims at a number of objectives, the most important of which are:

- Showing the doctrinal similarity between Christianity and the Twelver Imamiyyah regarding the issue of Imamate.

- Explaining the influence of Christianity on the Twelver Imamiyyah regarding the Imamate and that most of their beliefs in it are derived from Christianity.

- Exposing the impact of external thought on the Twelver Imamiyyah doctrine and its deviation from the true path.

- The departure of the Twelver Imamiyyah in their creed of Imamate from the principles of Islam that the Prophet (ﷺ) came with.

- The influence of the Jews in corruption, by their efforts to distort the belief of both the Christians and the Imamiyyah.

The study came after the introduction defining the two sects in two chapters and a conclusion:

- AH), *Al-Minhaj Sharḥ Sahih Muslim Bin Al-Hajjaj*, Publisher: House of Revival of Arab Heritage, Beirut: Lebanon, Edition: Second, 1392 AH.
46. Al-Tishiti, Ubaidah bin Muhammad Al-Saghir, *Mīzāb al-Rahmah al-Rabbāniyyah Fi al-Tarbiyah Bi al-Tarīqah al-Tijāniyyah*, Investigation: Asim bin Ibrahim al-Kayali, Dār Al-Kutub Al-‘Elmiyyah, Beirut: Lebanon, 1435 AH.
47. Ibn Taymiyyah, Taqī al-Din Abu al-Abbas Ahmad ibn Abd al-Halim ibn Abd al-Salam ibn Abdullah ibn Abi al-Qasim ibn Muhammad, al-Harani al-Hanbali al-Dimashqi (died: 728 AH), *Al-Nubuwwāt*, Investigator: Abd al-Aziz bin Salih al-Tuwayyān, Publisher: Adwa’ al-Salaf, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia, Edition: First, 1420 AH.
48. Al-Atharī, Abdullah bin Abdul Hamid, *Al-Wajeez Fi ‘Aqeedat al-Salaf al-Ṣāleh (Ahl al-Sunnah wal-Jamā’ah)*, Review and Interoduction by: Sheikh Saleh bin Abdul Aziz Āl al-Sheikh, Publisher: Ministry of Islamic Affairs, Endowments, Call and Guidance; Kingdom of Saudi Arabia, Edition: First, 1422 AH.

Websites:

49. (The Third Sufi Forum - Anwar al-Nazrah..A Path to the Floods of Times:
lahzetnour.com/new/2010/09/08/in-the-third-mystic-gathering-anwar-al-Nazrah).



- Beirut, Lebanon, third edition, 1416 AH.
38. Ibn Taymiyyah, Taqi Al-Din Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim Al-Harrani (deceased: 728 AH), *Al-Mustadrak 'Alā Majmū' Fatāwā Sheikh Al-Islam*, Compiled, Arranged and Printed by: Muhammad bin Abdul Rahman bin Qasim (deceased: 1421 AH), Publisher: Dār Al-Qasim, Riyadh: Kingdom Saudi Arabia, Edition: The First, 1418 AH.
 39. Al-Shaibanī, Abu Abdullah Ahmed bin Muhammad bin Hanbal bin Hilal bin Asad (died: 241 AH), *Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal*, Investigator: Shuaib Al-Arnaout, Adel Murshid, and others, and Supervised by: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al-Turki, Publisher: Al-Resalah Foundation, Beirut: Lebanon, Edition: the first, 1421 AH.
 40. Al-Qushairi, Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Naysaburi, (D.: 261 AH), *Sahih Muslim, Al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar Bi Naql al-'Adl 'An al-'Adl Ilā Rasūl-Allah*. Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Publisher: Arab Heritage Revival House, Beirut: Lebanon, without Mention the year of publication.
 41. Al-Baghawī, Muhyi al-Sunnah, Abu Muhammad al-Husayn ibn Masoud al-Baghawi (died: 510 AH), *Ma'ālim al-Tanzīl Fī Tafṣīr al-Qur'ān (Tafṣīr al-Baghawī)*, Investigation and Takhrīj of it's Hadiths by: Muhammad Abdullah al-Nimr; Othman Jum'ah Dumeiriyyah; Suleiman Muslim al-Harash, Publisher: Dar Taiba for Publishing and Distribution Riyadh: Kingdom of Saudi Arabia, Edition fourth, 1417 AH.
 42. Al-Zajjaj, Ibrahim bin Al-Sari bin Sahl, Abu Ishaq (deceased: 311 AH), *Ma'āni al-Qur'ān wa E'rābuhu*, Investigation by: Abdul Jalil Abdo Shalabi, Publisher: 'Ālam Al-Kutub, Beirut: Lebanon, Edition the first 1408 AH.
 43. Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair Al-Lakhmi Al-Shami, Abu Al-Qasim (died: 360 AH), *Al-Mu'jam al-Awsaṭ*, Investigation by: Tariq bin Awad Allah bin Muhammad, Abdul Mohsen bin Ibrahim Al-Husseini, Publisher: Dār Al-Haramain - Cairo, Egypt, Edition The first: 1415 AH.
 44. Ibn Fāris, Ahmed bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini Al-Razi, (died: 395 AH), Abu Al-Hussein, *Mu'jam Maqayees al-Lughah*, Investigation: Abd al-Salam Muhammad Harun, Publisher: Dar Al-Fikr, Damascus: Syria, First edition, year of publication: 1399 AH.
 45. Al-Nawawi, Abu Zakaria Muhyi Al-Din Yahya Bin Sharaf (D.: 676

30. Al-Fawzān, Saleh bin Fawzan bin Abdullah, *Aqeedat al-Tawheed Ww Bayān Mā Yuḏādduha Min al-Shirk al-Akbar wa al-Asghar wa al-Ta'teel wa al-Bida'i wa Ghairiha*, Publisher: Dār al-Minhāj, First edition: 1434 AH.
31. Ibn Taymiyyah, Taqi Al-Din Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim bin Abdul Salam bin Abdullah bin Abi Al-Qasim bin Muhammad Al-Harrāni Al-Hanbali Al-Dimashqi (deceased: 728 AH), *Qā'idah 'Azemah Fi al-Farq Bain 'Ebādāt Ahl al-Islām wa al-Imān wa 'Ebādāt Ahl al-Shirk wa al-Nifāq*, (without details of Printing).
32. Al-Fadhli, Muhammad Daif Allah bin Muhammad Al-Jaali (died: 1224 AH), *Kitāb al-Tabaqāt Fi Khuṣūṣ al-Awliyā' wa al-Ṣaliheen wa al-'Ulamā' wa al-Shu'arā' Fi al-Sūdān al-Shaheer Bi: "Tabaqāt Walad Dhaif-Allah"*, with the care of the judge: Ibrahim Siddiq Ahmed, Publisher: Mudawi Library, Wad Madani : Sudan, without printing information.
33. Al-Nisabūri, Abu Bakr Muhammad bin Ibrahim bin Al-Mundhir (died: 319 AH), *Kitāb Tafseer al-Qur'an*, Interoduced by Prof. Dr.: Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, Investigated and Commented by Dr.: Saad bin Muhammad al-Sa'ad, Publisher: Dār Al-Ma'āther, Medinah: Kingdom of Saudi Arabia, First edition 1423 AH.
34. Ibn Taymiyyah, Taqi Al-Din Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim Al-Harrani (died: 728 AH), *Majmū' al-Fatāwā*, Investigator: Abdul Rahman bin Muhammad bin Qasim, Publisher: King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an, Medina: Saudi Arabia, 1416 AH .
35. Ibn Taymiyyah, Taqi Al-Din Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim Al-Harrani (died: 728 AH), *Majmū'at al-Rasā'l wa al-Masā'el*, Commented on by: Mr. Muhammad Rashid Riḍa, Publisher: Arab Heritage Committee without printing information.
36. Ibn Sīdah, Abu al-Hasan Ali bin Ismail al-Mursi, (D.: 458 AH), *Al-Muḥkam wa al-Muḥeṭṭ al-A'zam*, Investigated by: Abdul Hamid Hindawi, Publisher: Dār al-Kutub al-'Elmiyyah; Beirut: Lebanon, Edition: first, 1421 AH.
37. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams al-Din (died: 751 AH), *Madārij al-Sālikīn Baina Manāzil Iyyāka Na'budu Wa Iyyāka Nasta'in*. Investigation: Muhammad al-Mu'tasim Billah al-Baghdadi, Dar al-Kitab al-Arabi -



- Azdi (died: 275 AH), *Sunan Abu Dawood*, Investigator: Shuaib al-Arna'ut; Muhammad Kamel Qara Belli, Publisher: Dār al-Resalah al-‘Ālamiyyah, Beirut: Lebanon, 1st edition, 1430 AH.
23. Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa bin Surah, Abu Issa, (D.: 279 AH), *Sunan Al-Tirmidhi*, Investigation and Commentary: Ahmed Muhammad Shakir, (vol. 1, 2), and Muhammad Fouad Abdel-Baqi (part 3): and Ibrahim Atwa Awad, the teacher in Al-Azhar Al-Sharif (vol. 4, 5), Publisher: Mustafa al-Babi al-Halabi Press, Cairo: Egypt, Second edition, 1395 AH.
24. Ibn Hishām, Abd al-Malik ibn Hisham ibn Ayyub al-Himyari al-Ma’āfirī, Abu Muhammad, Jamal al-Din (died: 213 AH), *Al-Sīrah al-Nabawiyyah*, Investigation: Mustafa al-Saqa, Ibrahim al-Abyari and Abd al-Hafīz al-Shalabi, Publisher: Mustafa al-Babi al-Halabi and his sons library and printing company, Cairo: Republic Arab Egypt, Second edition, 1375 AH.
25. Ibn Abi al-‘Izz, Al-Hanafī, Sadr al-Din Muhammad ibn Ala al-Din Ali ibn Muhammad al-Adhra’i al-Salihi al-Dimashqi (died: 792 AH), *Sharḥ al-‘Aqeedah al-Tahawiyyah*, Investigation: Ahmed Shaker, Publisher: Ministry of Islamic Affairs, Endowments, Call and Guidance, Riyadh: Saudi Arabia, First meditation, 1418 A.H.
26. Al-‘Uthaymeen, Muhammad bin Saleh bin Muhammad (deceased: 1421 AH), *Sharḥ al-‘Aqedah al-Wasitiyyah*, Takhrej of its Hadīths and care of: Saad bin Fawaz al-Samil, Publisher: Dār Ibn al-Jawzi for Publishing and Distribution, Riyadh: Saudi Arabia, Sixth edition, 1421 AH.
27. Al-‘Uthaymeen, Sheikh Muhammad Bin Saleh, (deceased: 1421), *Sharḥ Kashf al-Shubuhāt*, Attention: Fahd Bin Nasser al-Sulaiman, Publisher: Dār al-Thurayyā, Riyadh: Saudi Arabia, First edition: 1416 AH.
28. Al-Bustī, Ibn Hibbān, Muhammad bin Hibban bin Ahmad bin Hibban bin Mu’ād bin Ma’bad, al-Tamimi, Abu Hatim, al-Darami, (died: 354 AH), *Sahih Ibn Hibban Bi Tarteeb Ibn Balibbān*, Investigator: Shuaib al-Arnaout, Publisher: Al-Resalah Foundation, Beirut: Lebanon, Second edition, 1414 AH.
29. Al-Sha‘arānī, Abdel Wahhab, *Tabaqat al-Sha’rānī, named Lawāqeh al-Anwār Fi Tabaqāt al-Akhyār, and in its margin: Al-Anwār al-Qudsiyyah Fi Bayān Adāb al-‘Ubūdiyyah*, Printed in Egypt, without printing information.

- Zuhair bin Nasser al-Nasser, Dar Touq Al-Najat,(Xeroxd from Al-Sultāniyyah, along with Numeration of Fouad Abdel-Baqi) 1st edition, 1422 AH.
13. Al-Afghanī, Dr. Shams al-Dīn, *Juhūd 'ulamā'I al-Hanafīyyah Fi Ibtāl 'Aqā'id al-Qubūriyyah*, Publisher: Dār al-Sumai'ī, Riyadh: Saudi Arabia, First edition, 1416 AH.
 14. Al-Fāssī, Ali Harazem Ibn al-Arabi Barada al-Maghribi, *Jawaher Al-Ma'ani wa Bulūgh al-Amānī Fi Fayḍ Sidi Abi al-Abbas al-Tijānī*, Edited and Corrected by: Abdul Latif Abdul Rahman, Publisher: Dār al-Kutub al-'Elmiyyah, Beirut: Lebanon, Third edition, 1439 AH.
 15. Al-Nazīfī, Muhammad Fatha bin Abdul-Wahed al-Sousi, *Al-Durrah al-Kharīdah Sharh al-Yaqoutah al-Faridah*, Investigation: Abdul Latif Abdul Rahman, Publisher: Dār al-Kutub al-'Elmiyyah, Beirut: Lebanon, First edition: 1436 AH.
 16. Al-Sudani, Abdel Rahim al-Bora'ī, *Diwan Riyadh Al-Jannah wa Noor al-Dajinnah*, Collected and Investigated by: Abdel Rahim Haj Ahmed, Publisher: Al-Asbat Center for Media Production and Publishing, Khartoum: Sudan, Fifth Edition, 1012AD.
 17. Al-Mirghani, Muhammad Othman, *Al-Resālah al-Tāsi'ah Min al-Rasā'il al-Merghaniyyah: Manāqeb Saheb al-Rutab*, Publisher: Mustafa al-Babi al-Halabi, Cairo: Egypt, Second edition, 1979 CE.
 18. Al-Meelī, Mubarak bin Ahmed, *Resālah al-Shirk wa Mazāhiruhu*, Investigation and Commentary: Abu Abdul Rahman Mahmoud, Publisher: Dār al-Rāyah for Publishing and Distribution, Saudi Arabia, First edition, 1422 AH.
 19. Al-Mirghani, Ja'afar bin al-Sayed Muhammad Othman, *Al-Resālah al-'Āshirah Min al-Rasā'il al-Merghaniyyah: Resālat al-Khatm Fi Ba'd al-Mubashirāt*, Publisher: Mustafa al-Babi al-Halabi, Cairo: Egypt, Second edition, 1979 CE.
 20. Al-Foutī, Omar bin Sa'eed, *Remāh Hizb al-Rīm Alā Nuḥūr Hizb al-Rajīm (Bi Hāshiyta Jawaher al-Maani)*, Publisher: Dār al-Jeel in Beirut, Lebanon, without printing information.
 21. Al-Qazwinī, Abu Abdullah Muhammad bin Yazid, (D.: 273 AH), *Sunan Ibn Majah*, Investigation: Shuaib al-Arnaout; Adel Murshid; Muhammad Kamel Qara Belli; Abdul Latif Harzallah, Publisher: Dār al-Resalah al-'Ālamiyyah, Beirut: Lebanon, First edition, 1430 AH.
 22. Al-Sijjstānī, Abu Dawood Suleiman Ibn Al-Ash'ath Ibn Ishaq Al-

4. Al-Tijānī, Muhammad bin al-Arabi, *Bughyat al-Mustafeed Li Sharḥ Moniyat al-Mureed*, Publisher: Dār al-Jeel, Beirut: Lebanon, First edition, 2002 CE.
5. Ibn Katheer, Abu al-Fida Ismail bin Omar bin Katheer Al-Qurashi, al-Dimashqi, (D.: 774 AH), *Tafseer al-Qur'ān al-'Azeem*, Investigation: Sāmi bin Muhammad Salamah, Publisher: Dār Taibah for Publishing and Distribution, Riyadh, Saudi Arabia, Second edition, 1420 AH.
6. Āl al-Sheikh, Şāleh bin Abdul Aziz, *Al-Tamheed Li Sharḥ Kitāb al-Tawheed*, Publisher: Dār al-Tawheed, Riyadh: Saudi Arabia, First edition, 1424 AH.
7. Al-Azharī, Muhammad bin Ahmed, Abu Mansour, (D.: 370 AH), *Tahdheeb al-Lughah*, Investigated by: Muhammad Awad Mor'eb, Publisher: House of Revival of Arab Heritage, Beirut: Lebanon, First edition, 2001 CE.
8. Suleiman bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul Wahhab (deceased: 1233 AH), *Tayseer al-Aziz al-Hamid Fi Sharḥ Kitāb al-Tawheed Al-Ladhi Huwa Haqqu-Allah Ala al-Abeed*, Investigation: Zuhair al-Shawish, Publisher: Al-Maktab al-Islāmī, Beirut, Damascus, First edition, 1423 AH. .
9. Al-Sa'adi, Abdul Rahman bin Nasser bin Abdullah (deceased: 1376 AH), *Tayseer al-Karim al-Rahman Fi Tafseer Kalām al-Mannān*, Investigator: Abdul Rahman bin Mu'alla al-Luwaihiq, Publisher: Al-Resalah Foundation, Beirut: Lebanon, First edition 1420 AH.
10. Al-Tabari, Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib al-Amali, Abu Jaafar, (D.: 310 AH), *Jami' al-Bayān 'An Ta'weel Āyi al-Qur'ān*, Investigation: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, in cooperation with the Center for Islamic Research and Studies in Dār Hajar Dr. Abd al-Sanad Hassan Yamamah, Publisher: Dār Hajar for printing, publishing, distribution and advertising, First edition, 1422 AH.
11. Al-Tirmidhi, Abu Issa Muhammad bin Issa bin Surah bin Musa (D.: 279 AH), *Al-Jāmi' al-Kabeer "Sunan al-Tirmidhi"*, The Investigator: Bashār 'Awwād Ma'arouf, Publisher: Dār al-Gharb al-Islamī, Beirut: Lebanon, 1996 AH.
12. Al-Bukharī, Muhammad Ismā'īl Abu Abdu-Allah al-Ju'fi, *Al-Jāmi' al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar Min Umūr Rasūl Allah wa Sunanihi wa Ayyāmihī- Ṣaḥīḥ al-Bukharī*, Investigation: Muhammad

The research responded after that to this doctrine - the doctrine of looking – with a detailed response in accordance to the evidences of the Qur'an and the Sunnah, and explained what it includes which is in opposition to the foundations and principles of Islam. This includes their enormous exaggeration in saints and righteous people, or in those famous Sufis and their scholars who they claim to be righteous.

Then the research also revealed the dangers of the Sufi sheikhs in trying to deceive their followers by holding a conference and assemblies, and they tried through them to find justifications, and doubts, to confirm this false belief.

The research responded to all of these doubts and in a detailed way refuted their deviant methodologies that deviated from the inference method accepted by the scholars. The study ended with the results mentioned in its conclusion. I ask Allah to bless us with sincerity, acceptance and actions. I also ask Him to make this research beneficial for its author and reader. He is All-hearing and answers prayers. May Allah exalt our prophet Muhammad and all of his family and companions.

Index of Sources and References:

1. Al-Sijelmassi, Sidi Ahmed bin al-Mubarak al-Maliki (deceased: 1156 AH), *Al-Abriḥ Min Kalām Sīdī Abdel Aziz al-Dabbāgh*, publisher: Dār al-Kutub al-‘Elmiyyah, Beirut: Lebanon, third edition, 1423 AH.
2. Al-Dā'em, Abdel Mahmoud bin Nour, *Azāheer al-Riyādd*, Publisher: Cairo Library: Egypt, Fifth edition, 1433 AH.
3. Al-Shāṭibī, Ibrahim bin Musa bin Muhammad al-Lakhmi al-Gharnati, (deceased: 790 AH), *Al-I'tiṣām*, Investigation: Salim bin Eid al-Hilali, Publisher: Dār Ibn Affan, Riyadh, Saudi Arabia, First edition, 1412 AH.

The Doctrine of "Looking" in Sufism Creedal study in the light of the texts of the Qur'an and Sunnah

Prepared by: *Dr. Sharaf ad-Din Hamed al-Badawy
Mohammad*

*Sudanese Academic, Assistant Professor in Islamic Creed:
Department of Islamic Studies, Faculty of Sharia and Law,
Jouf University*

albadawys@gmail.com

Abstract

All praise be to Allah, Lord of the Worlds, and may Allah exalt and send blessings to the best of the prophets and messengers and all of his family and companions.

To proceed:

This research dealt with one of the Sufi doctrines; namely: the “doctrine of looking”. It studied it from a creedal point of view in the light of the texts of the Qur'an and Sunnah, supported by the statements of the well-established scholars. The research presented this doctrine from the books of Sufism, so it became clear what they meant with it. As well as what the Sufis have arranged for its attainment of supreme religious ranks in this world by acquiring beneficial knowledge, complete guidance and the full guardianship. And what will happen to the one who achieves it in terms of deliverance from the torment in the Hereafter, and the attainment of God's pleasure and the gardens of bliss.

- 1993 CE.
75. Al-Mufid, Muhammad bin Muhammad bin Al-Nu'man. *Al-I'lām Bimā Ittafaqat 'Alaihi al-Imāmiyyah Min al-Aḥkām*, n.d.
76. Al-Muntazeri, Ayat-Allah Hossein Ali. *Dirāsāt Fi Wilayat al-Faqīh Fiqh al-Dawlah al-Islamiyyah*, 1st edition, 1408 AH.
77. Al-Mousawi, Mūsā. *Al-Thawrah al-Bā'isah*, not indexed, Illustrated From Al-Maktabah al-Waqfiyyah.
78. Al-Mawsili, Ahmed. *Mawsū'at al-Harakāt al-Islāmiyyah Fi al-Waṭan al-Arabī wa Irān wa Turkiya*, Beirut: Center for Arab Unity Studies, 1st Edition, 2004 CE.
79. Wikipedia, the free encyclopedia website, link: <https://ar.wikipedia.org/wiki>
80. Kitabat website, Article titled: *(Al-Jihād Fi Fiqh al-Shī'ah)*, link: <https://kitab.com/cultural>
81. Noor website, *Nazariyyat Wilāyat al-Faqīh Bain al-Mu'ayyidīn wa al-Mu'āriḍīn*, (Article), link: http://www.fnoor.com/main/articles.aspx?article_no=10754#.XGaJfFXXJ0x
82. Al-Milani, Ali Al-Husseini. *Al-'Eṣmah*, Beirut: Center for Doctrinal Research, 1st edition, 1421 AH.
83. Al-Milani, Ali. *Al-Imāmah Fi Ahammi al-Kutub al-Kalāmiyyah*, n.d.
84. Al-Najashi, Ahmed bin Ali. *Rejāl al-Najāshī*, Qom: Islamic Publishing Corporation, n.d., 1365.
85. Najaf, Muhammad Amin. *'Ulamā' Fī Reḍwān Allah*, Qom: The publications of Imam Hussein, peace be upon him, 1430 AH/ 2009 CE.
86. Howaidi, Fahmy. *Al-Īrān Min al-Dākhel*, Cairo: Al-Ahram Center for Translation and Publishing, 1991.



59. Al-Kāteb, Ahmed. *Taṭawwur al-Fikr al-Siyāsī al-Shīʿī Min al-Shūrā Ilā Wilāyat al-Faqīh*, Publisher: Dār al-Jadeed, 2nd Edition, 1998.
60. Al-Karaji, *Tārīkh al-Fiqh wa al-Fuqahāʾ*, Tehran, n.d.
61. Al-Karakī, *Rasāʾil al-Karakī*, Investigation: Muhammad al-Hassoun, 1st edition, 1409 AH.
62. Al-Kulaini Al-Razi, Muhammad bin Yaqoub bin Ishaq. *Al-Furooʾ Min al-Kāfī* Investigation by: Ali Akbar Al-Ghafari, Edition 1367 A.H., Dār Al-Kutub Al-Islamiyyah.
63. Al-Kulaini Al-Razi, Muhammad bin Yaqoub. *Uṣūl al-Kāfī*, Commented on by: Ali Akbar al-Ghafari, Tehran: Dār al-Kutub al-Islamiyya, 1365 AH.
64. The Scientific Committee of the Imam Al-Sadiq Foundation, *Tabaqat Al-Fuqahāʾ*, Qom: Al-Imam Al-Sadiq Foundation, 1419 AH.
65. Mārdīnī, Zuhair. *Al-Thawrah al-Īrāniyyah Bain al-Wāqiʾ wa al-Ostūrah*, Beirut: Iqra House, 1st edition, 1406 AH.
66. Majlissi, Muhammad Baqer. *Bihār Al-Anwār Al-Jāmiʾah Li Durar Akhbār al-ʾImmah al-Athār*, Beirut: Al-Wafa Foundation, n.d.
67. The Message Center, *Al-Taḥfiyyah Fi al-Fikr al-Islāmī*, 1st edition, 1419 AH.
68. Markaz al-Maʾārif Li al-Taʾleef wa al-Tahqeeq, *Wilayat al-Faqīh Fi Fikr al-Imām al-Khomeini*, Beirut: Dār al-Maʾārif al-Islamiyyah al-Thaqāfiyyah, 1st edition, 2017.
69. Markaz Noun Li al-Taʾleef wa al-Tarjamah, *Duroos Fi Wilayat al-Faqīh*, Beirut: Association of Islamic Cultural Knowledge, 2010.
70. Al-Muzaffar, Sheikh Muhammad Riḍa. *ʾAqāʾid al-Imāmiyyah*, Holy Qom: The Center for Doctrinal Research, Iran, 1422 AH.
71. Al-Mufid, Muhammad bin Muhammad bin Al-Nuʾman. *Al-Nukat al-ʾItiqādiyyah*, Baghdad, 2nd edition.
72. Al-Mufid, Muhammad bin Muhammad bin Al-Nuʾman. *Taṣḥīḥ Eʾtiqādāt al-Imāmiyyah*, Investigated by: Hussain Dargahi, n.d.
73. Al-Mufid, Muhammad bin Muhammad bin Al-Nuʾman. *Al-Muqniʾah*, Investigation: The Islamic Publishing Corporation, 2nd edition, 1410 AH,
74. Al-Mufid, Muhammad bin Muhammad bin Al-Nuʾman (336-413 AH), Al-Irshād Ilā Maʾrifat Hujaj-Allah ʾAlā al-Ebād, Investigation by The Aal al-Bayt Foundation for Heritage Investigation, Beirut: Dār al-Mufid for Printing, Publishing and Distribution, 2nd Edition,

- Burqa'ī Min al-Shirk wa Mut'alliqātihi 'Enda al-Shī'ah al-Ithnai-Āshariyyah, 'Arḍ wa Dirāsah*, Master's Thesis, Islamic University, 1437 AH.
46. Al-Shami Al-Amili, Youssef bin Hātim. *Al-Durr Al-Nazim Fi Manāqeb al-A'imma-Alaihim al-Salām*, Qom: Islamic Publication Institution, 1409 AH.
47. Shuqair, Shafīq. *Nazariyyah Wilāyayat al-Faqīh wa Tadā'iyātuhu Fi al-Fikr al-Siyāsī al-Īrānī al-Mu'āṣir*, (Article), Al-Jazeera website, (<http://www.aljazeera.net>)
48. Al-Shahristani, Muhammad bin Abdul Karim. *Al-Milal wa Al-Nahl*, 1st Edition, 1402 AH, Beirut, Dār Al-Ma'arif.
49. Al-Šāfi, Luṭf-Allah, *Resālatān Hawl al-'Eṣmah*, Supervised by: The Investigation Committee of the Imam Al-Sadiq Foundation, Holy Qom: Publications of the Noble Qur'an House 1403 AH.
50. Al-Tabarsi, *Al-Ihtijaj*, Investigation: Muhammad Baqir Al-Khursan, year of publication: 1386 - 1966 CE.
51. Al-Tabarsi, Ali. *Mishkat Al-Anwar Fi Ghurar Al-Akhbar*, Investigation: Mahdi Hoshmand, Publisher: Dār al-Hadith Lithograph, 1st Edition, Press: Dār al-Hadith.
52. Tāha, Mai 'Awnī. *Mawqif Al-Burqa'ī Min 'Aqeedat al-Imāmah 'Enda al-Shī'ah al-Ithnai-Āshariyyah, Dirāsah Taḥlīliyyah*, The Islamic University of Gaza- Palestine 1439 AH.
53. Tahrani, Āghā Bozorg. *Al-Dhari'ah Ilā Taṣānīf al-Shī'ah*, Beirut: Dār al-Adwā Publications, n.d. 1983 CE.
54. Al-Tusi, Muhammad bin Al-Hassan. *Al-Fahrist*, Investigated by: Jawad Al-Qayumi, n.d., Foundation for the Publishing of Jurisprudence, 1417 AH.
55. Al-Tusi, Muhammad bin Al-Hassan. *Rejāl al-Tūsī*, Investigation: Jawad al-Qayumi al-Isfahani, Qom: Islamic Publication Institution, 5th edition, 1430 AH.
56. Fath-Allah, Ahmed. *Mu'jam al-Fiqh al-Ja'afarī*, n.d. 1st edition, 1995 CE.
57. Al-Qurashi, Baqer Sharif. *Mawsū'ah Sīrat Ahl al-Bayt Alaihim al-Salām*, Investigation: Mahdi Baqir al-Qurashi, Najaf al-Ashraf, Iraq: Imam Hassan Foundation to Revive the Heritage of Ahl al-Bayt, 2nd edition, 2012 CE.
58. Al-Qafari, Nasser. *Uṣūl Madhhab al-Shī'ah*, Beirut, n.d. 2nd edition, 1415 AH.

- Investigation: Ali al-Akhundi, 9th edition, 1368.
30. Al-Āmilī, Al-Hurr, Muhammad Bin al-Hassan. *Tafseel Wasā'il al-Shī'ah li Tahṣeel al-Sharī'ah*, Investigation: Aal al-Bayt Foundation for the revival of heritage, n.d.
 31. Hassan Tūsi, Muhammad bin Hassan bin Ali. *Al-Nihāyah*, Beirut: Dār al-Kitab al-Arabi 1400 AH.
 32. Al-Halabi, Abu Salah. *Al-Yanābī'u al-Fiḥiyyah*, Compiled and Investigated by: Ali Asghar Marwarid, 1st edition, 1990 CE.
 33. Al-Hillī, *Sharā'i'u al-Islām Fi Masā'il al-Halāl wa al-Harām*, Commentator: Sadiq al-Shirazi, Tehran: Intishārāt al-Estiqal, 1409 AH.
 34. Al-Hillī, Ibn Idris. *Al-Sarā'er*, Investigation: The Investigation Committee, 2nd edition, 1410 AH.
 35. Haidari, Mohsen. *Wilayat al-Faqih: Tārīkhuha-Mabānīha*, Beirut: Dār al-Walaa, 2003 CE.
 36. Al-Khomeini, Al-Seyyed Ruhollah al-Mousawī, *Kitāb al-Buyū'*, Investigation: Foundation for the Organization and Publishing of Imam Khomeini's Books, Tehran, 1st edition, 1421 AH.
 37. Al-Khomeini, Al-Seyyed Ruhollah al-Mousawī, *Al-Hukūmah al-Islamiyyah*, Translation and Preparation: Foundation for the Organization and Publishing of Imam Khomeini's Legacy, Beirut: The Greater Baqiet-Allah Center Publishing, 1st edition, 1998.
 38. Al-Khomeini, Al-Seyyed Ruhollah al-Mousawī, *Al-Hukūmah al-Islamiyyah*, Beirut: Dār Al-Walaa for Printing and Publishing, 1st edition, 2011.
 39. Al-Khomeini, Al-Seyyed Ruhollah al-Mousawī, *Tahrir Al-Wasilah*, n.i., 2nd Edition, 1390 AH.
 40. Al-Khoei. *Kitāb al-Ijتهād wa al-Taqlēd*, n.d., 3rd edition, 1410 AH.
 41. Al-Khoei, Abu al-Qasim bin Ali Akbar, *Mu'jam Rejāl al-Hadīth*, n.d., 1413 AH.
 42. Al-Dughaim, Sumaeh. *Mawsū'ah Muṣṭalahāt Ṣadr al-Dīn al-Shīrāzī*, Qom: Dhul-Qurba, Edition 1st edition, 1438 AH.
 43. Al-Dawwānī, Ali. *Mafākher al-Islam*, Tehran: Publications of the Islamic Revolution Documentation Center, Tehran: Protest publications, 1st edition, 1422 AH.
 44. Al-Razi, Fakhruddin. *I'tiqādāt Firaq al-Muslimīn wa al-Mushrikīn*, 1st Edition, Year 1398 A.H., Cairo, Al-Azhar Colleges Library.
 45. Subhi, Ayman bin Hāmid bin Hussein. *Mawqif Abi al-Fadl al-*

- Qom: Qā'im Āl-Muhammad Foundation, 1st edition, 1412 AH.
17. Al-Ansari, Murtaza. *Al-Makasib*, Prepared by: A Committee for the Investigation of the Greater Sheikh's Legacy, Qom: Islamic Thought Academy, 1378 AH
 18. Al-Ansari, Murtaza. *Kitāb al-Zakāt*, Investigation: A Committee for the Investigation of the Greater Sheikh's Legacy, 1st dition, 1415 AH.
 19. Al-Ansari, Murtaza. *Kitāb al-Makasib*. Investigation: A Committee for the Investigation of the heritage of the greatest Sheikh, 2nd dition, 1420 AH.
 20. Bahr al-Ulum, Muhammad Mahdi Ibn Murtada. *Al-Fawā'id al-Rejāliyyah*, Investigation: Muhammad Sadiq Bahr Al-Ulum, Tehran: Al-Sadiq Library, 1363 AH.
 21. Al-Bahrani, Youssef bin Ahmed. *Lu'lu'at al-Bahrain*, Investigation: Muhammad Sadiq Bahr al-Ulum, Bahrain: Fakhrawi Library, 1st edition, 1429 AH / 2008 CE.
 22. Al-Bukharī, Muhammad Ismā'īl, *Al-Jāmi' al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar Min Umūr Rasūl Allah wa Sunanihi wa Ayyāmihī- (Ṣaḥīḥ al-Bukharī)*, Investigation: Muhammad Zuhair bin Nasser al-Nasser, Dar Touq Al-Najat, 1st edition, 1422 AH.
 23. Al-Badawi, Khalid bin Muhammad. *A'lām al-Taṣḥīḥ wa al-I'tidāl Manāhijuhum wa Ārā'uhum*, Riyadh, n.d.1st, 1427 AH.
 24. Al-Burqa'i, Abul-Fadl. (*Kasr al-Ṣanam*) *'Arḍ Akhbār al-al-Uṣūl 'Alā al-Qur'ān wa al-'Uqūl, Dirāsah Naqdiyyah Shāmīlah li Ahādīth Uṣūl al-Kāfī*, Translated and Investigated by: Dr. Sa'ad Rostom, Al-Madina: Dār Al-Aqeedah for Publishing and Distribution, 2013 CE.
 25. Al-Burqa'i, Abul-Fadl. *Dirāsah 'Elmiyyah li Ahādīth al-Mahdī (Naqd 'Elmī li 'Aqeedat al-Mahdī al-Muntazar Ladā al-Shī'ah al-Imāmiyyah)*, Translated and Investigated by: Dr. Saad Rustom, Riyadh: Dār Al-Aqeedah for Publishing and Distribution, 1434 AH.
 26. Al-Burqa'i, Abul-Fadl. *Sawāneh al-Ayyām*, Translation and Investigation: Dr. Sa'ad Rostom, Medina: Dār Al-Aqeedah for Publishing and Distribution, n.d. 2013 CE.
 27. Al-Tuwaijri, Khaled Abdel Mohsen. *Al-Burqa'i wa Juhūduhu Fi al-Radd 'Alā al-Rāfiḍaah*, n.d., 1436 AH.
 28. Jafar, Khudair. *Al-Sheikh al-Tūsi Mufasssiran*, Qom: The Publishing Center of the Islamic Information Office, 1420 AH.
 29. AL-Jawāherī, Muhammad Hassan Najafī. *Jawahir al-Kalam*,

Keywords:

Wilayat al-Faqih, al-Barqa'i, Shi'ite Imamiyyah, political theory.

Index of Sources and References:

1. The Holy Quran.
2. Ibn Al-Mustawfi, Al-Mubarak bin Ahmed, *Tārīkh Erbil*, Investigator: Sāmi Al-Saqar, Iraq: Ministry of Culture and Information, Dār Al-Rasheed Publishing, 1980 CE.
3. Al-Burqa'i, Abul-Fadl. *Dars Min al-Wilayah*, Translated by Jamshid, n.d.
4. Al-Burqa'i, Abul-Fadl. *Shu'ā'un Min al-Qur'ān*, n.d.
5. Ibn Babawayh al-Qummi, Muhammad bin Ali, *Al-E'tiqādāt*, Investigation: Essam Abdel-Sayed, Dār Al-Mufid printing, 2nd edition, 1414 AH.
6. Ibn Babawayh al-Qummi, Muhammad bin Ali. *Kitāb al-Khaṣā'is*, Corrected and Commented on by: Ali Akbar Al-Ghafari, Qom: Publications of the Teachers' Group in the Holy Seminary, 1403 AH.
7. Abu Matar, Ahmed. *Hezbollah-Al-Wajhu al-Ākhar*, Dār Al-Bairūnī, 1st Edition, 2008.
8. Al-Narākī, Ahmed, *'Awā'id al-Ayyām*, Baseerti Library Publications, Qom, 1408 AH.
9. Al-Istrabadi, Muhammad Amin Al-'Āmili, Nouredin. *Al-Fawā'id al-Madaniyyah wa al-Shawāhid al-Makkiyyah*, Investigation: Rahmat-Allah al-Arakī, 1st edition, 1424 AH.
10. Al-Ash'ari, Abul-Hasan. *Maqālāt al-Islāmiyyīn*, 2nd Edition, Year 1389 A.H., Cairo, Dar Al-Nahda.
11. Al-Affendi, Abdullah. *Riyadh al-Ulamā' wa Hiyāq al-Fadlā'*, Qom: Al-Khayyam Press, 1st edition, 1401 AH.
12. Al Kashif Al-Ghitā', Muhammad Hussein. *Aṣl al-Shī'ah wa Uṣūluha*, Investigated by 'Alaa Āl Jaafar, Imam Ali Foundation, n.d.
13. Imam al-Askari, *Tafseer al-Imam al-'Askarī*, Investigation: School of Imam al-Mahdi, 1st edition, 1409 AH.
14. Al-Amin, Mohsen. *A'yān al-Shī'ah*, Beirut: Dār al-Ta'rīf, 1403 AH.
15. Al-Ansari, Rashad. *Al-Sheikh Mortada Al-Ansari Āthāruhu al-'Elmiyyah*, Publisher: Tali'ah Nour, 1st dition, 1427 AH- 2006 CE.
16. Al-Ansari, Murtaḍa. *Al-Taqiyyah*, Investigatd by: Faris Al-Hassoun,



Al-Burqa'i's position on the theory of "Wilayat al-Faqih" in the Imami Shiites

Prepared by: *Dr. Mohammed M. Aljedy*

*Assistant Professor of Osul Al-Din & Comparative
Religions, Islamic University of Gaza*

mjedy@iugaza.edu.ps

Mrs. Mai Awni Taha

*Holds a master's degree from the Islamic University of
Gaza, Theology and Modern Ideologies*

maiawnitaha12.1993@gmail.com

Abstract

This research focused on addressing a fundamental issue in the contemporary Shi'ite Imamiyyah ideology; represented by the theory of *Wilayat al-Faqih*. The study strived to simplify the concept of the theory, explaining its origins, and its development until it reached the establishment of a contemporary political entity. On the other hand, the study explained the position of Ayatollah Barqa'i, who is a contemporary Shi'i that was guided, of the theory of *Wilayat Alfaqih*, which he absolutely rejected. He revealed its shortcomings, and religious and worldly transgressions, through a calm scientific discussion. He also tried to expose it in a practical way during his life by educating people about, and warning of its dangers.

- Guidance, Dār al-Kutub- Egypt.
135. Al-Modarres, ‘Alā al-Dīn, *Al-Nasab wa al-Muṣāharah Bain Ahl al-Bayt wa al-Ṣahābah*, Dār al-Amal, Jordan, first edition 1421 AH.
136. Al-‘Awwād, Badr bin Nasser, *Al-Naṣb wa al-Nawāsib Dirāsah ‘Aqadiyyah Tarīkhiyyah*, Dār al-Minhāj Library, Riyadh, First Edition, 1433 AH.
137. Al-Raḍī, Al-Sharīf, *Nahj al-Balaghah, A Collection of Sermons by Ameer al-Mo'minen ‘Ali bin Abi Talib*, Investigated by Faris al-Hassoun, e-book.
138. Al-Mahmudi, Muhammad Baqir, *Nahj al-Sa‘ādah fi Mustadrak Nahj al-Balaghah*, al-Nu‘mān Press, Najaf, 1st edition, 1968 CE.
139. Al-Qahtānī, *Nūniyyat al-Qahtānī*, Corrected by Muhammad Sayed Ahmed, Al-Sawadi Library, Jeddah, 3rd edition, 1410 AH.
140. Ibn Khallikān, Ahmed bin Muhammad, *Wafayāt al-A’yān wa Anbā’u Abnā’i al-Zamān*, Investigated by Dr. Ihsan Abbas, Dār Sāder- Beirut.
141. Al-Korānī, Zain al-‘Ābidīn, *Al-Yamaniyyat al-Muṣlūlah Alā al-Rāfidah al-Makhdhūlah*, Investigated by Dr. Al-Murabit Muhammad Yaslam al-Mujtaba al-Shanqīṭī, Imam al-Bukhārī Library, First Edition 1420 AH.



121. Imam Ahmad bin Hanbal, *Al-Musnad*, Indexed by Sheikh Al-Albani, Qurbta Foundation.
122. Al-Fayoumi, Ahmed bin Muhammad, *Al-Miṣbāh al-Muner Fi Gharb al-Sharḥ Al-Kabeer*, Scientific Library, Beirut.
123. Al-Hamawī, Yāqūt, *Mu'jam al-Buldān*, Dār Sāder, Beirut 1397 AH.
124. Al-Baghawī, Abu al-Qāsim, *Mu'jam al-Ṣahābah*, Investigated by Dr. Muhammad al-Amīn bin Muhammad Ahmad Mawloud Al-Jakni, Dār Al-Bayan Library, Kuwait, first edition 1421 AH, Printed at the expense of: Sa'ad Al-Rāshed.
125. Al- Balādī, 'Ātiq bin Ghaith, *Mu'jam al-Ma'ālim al-Goghrāfiyyah Fi al-Sirah al-Nabawiyyah*, House of Makkah for Publishing and Distribution, Makkah Al-Mukarramah, First Edition 1402 AH.
126. Al-Asbahani, Abu al-Faraj Ali bin al-Hussein, *Maqātil al-Talibeen*, Investigated by Mr. Ahmed Saqr, Dār al-Ma'arifah- Beirut.
127. Al-Ash'arī, Abu al-Hasan Ali bin Ismail, *Maqālāt al-Islāmiyyīn wa Ikhtilāf al-Muṣallīn*, House of Revival of Arab Heritage, Beirut, Third Edition.
128. Al-Qommī, Sa'ad al-Dīn al-Ash'arī, *Al-Maqālāt wa al-Firaq*, Heydari Press- Tehran.
129. Al-Shahristānī, *Al-Milal wa al-Nehl*, Investigated by Muhammad Sayed Kilāni, Dār al-Ma'arifah- Beirut 1980.
130. Al-Maghazali, Ali bin al-Hassan, *Manāqeb Amīr al-Mu'minīn 'Ali bin Abi Tāleb*, Investigated by Turki bin Abdullah Al-Wadi'i, Dār al-Athar- Yemen, first edition, 1424 AH.
131. Al-Khwārizmī, Al-Muwaffaq bin Ahmed, *Al-Manāqeb*, Investigation by Malik al-Mahmoudi, Islamic Publication Institution of the Teachers' Group, Qom, Fifth Edition 1425 AH.
132. Ibn Taimiyyah, *Minhaj al-Sunnah al-Nabawiyyah Fi Naqḍ Kalām al-Shī'ah al-Qadariyyah*, Investigated by Muhammad Rashād Salem, Cordoba Foundation, First Edition 1406 AH.
133. Al-Dhahabi, *Mizān al-E'tidāl Fi Naqḍ al-Rjāl*, Investigated by Ali Muhammad al-Bajawī, Dār al-Ma'arifah for Printing and Publishing, Beirut First Edition 1382 AH.
134. Ibn Taghri Bardi, Youssef, *Al-Nujūm al-Zāhirah Fi Tārīkh Miṣr wa al-Qāhirah*, Edition of the Ministry of Culture and National

- AH.
110. Al-Ruhailī, Dr. Ibrahim, *Maḥḍ al-Iṣābah Fi Tahreer Aqedat Ahl al-Sunnah wa Mukhālifithim Fi al-Sahābah*, Dār Imam Ahmad.
 111. Al-Rāzī, Muhammad bin Abu Bakr, *Mukhtār al-Sihah*, Arranged by Mahmoud Khater Bey, Edited by Taha Abdel-Raouf Sa'ad, Zahran Library- Cairo.
 112. Al-Zamakhsharī, *Al-Mukhtaṣar Min Kitāb Al-Muwāfaqaḥ Bain Ahl al-Bayt wa al-Sahābah Li Ibn Zanjawaih al-Sammān*, Investigated by Sayyid Ibrahim Sadiq, Dār al-Hadith, Cairo 1422.
 113. Al-Ghunaimān, Abdullah, *Mukhtaṣar Mihāj al-Sunnah al-Nabawiyyah Li Ibn Taymiyyah*, Dār Al-Siddiq for Publishing and Distribution, Sana'a, second edition 1426 AH.
 114. Kashif al-Gita'a, *Madārik Nahj al-Balaghah wa Daf'u al-Shubuhāt 'Anhu*, Investigated by The Researchers: Mustafa al-Sarraf, and Aqeel al-Fatlawi, Kashif al-Gitā' Foundation, Najaf al-Ashraf.
 115. Al-Mas'oudī, Ali bin Al-Hussein, *Murūj al-Dhahab wa Ma'adin al-Jawhar*, Dār al-Hijrah Foundation, Dār al-Andalus Press, 1385 AH.
 116. Al-Qafārī, Dr. Nāsser bin Abdullah, *Mas'alat al-Taḡreeb Bain Ahl al-Sunnah wa al-Shī'ah*, Dār Taiba for Publishing and Distribution, third edition, 1428 AH.
 117. Al-Hākim, *Al-Mustadrak 'Alā al-Sahihain Fi al-Hadith*, Dār al-Fikr Edition 1987AD.
 118. Kashif al-Ghitaa, Hādi, *Mustadrak Nahj al-Balaghah*, Investigation by Kashif al-Ghitaa Public Institution, Najaf- Iraq 1436 AH.
 119. Al-Nouri, Mirza, *Mustadrak Wasā'il al-Shi'ah*, Investigated by The Aal al-Bayt Foundation for the Revival of Heritage, edition of the Aal al-Bayt Foundation for the Revival of Heritage, First Edition, 1408 AH.
 120. Al-Bazzar, Abu Bakr Ahmed bin Amr Al-Ataki, *Musnad al-Bazzār* Published by the name of "Al-Bahr al-Zakkhār, Investigated by Mahfouz al-Rahman Zain Allah, and others, Maktabat al-'ulūm wa al-Hikam, Madinah 1st First edition (began in 1988 CE, ended in 2009 AD).

98. Ibn al-Atheer, *Al-Kāmil Fi al-Tarīkh*, Commented by A Group of Scholars, Dār al-Kitāb al-Arabi, Beirut, Rabaa, 1983 CE.
99. *Islamic University Lectures in its Cultural Season 1398-99 AH*.
100. Al-Murtaḍa, Ahmed bin Yahyā, *Kitāb: Yawāqeet al-Siyar Fi Sharḥ al-Jawāhir wa al-Dorar Min Sīrat Sayyid al-Bashar wa Ashābihi al-Asharah al-Ghorar wa 'Etratīhi al-Muntakhabīn al-Zuhar*, Manuscript, Copy of King Saud University in Riyadh, under the number: (7894).
101. Al-Arbilī, Ali bin Issa, *Kashf al-Ghummanh Fi Ma'arif al-A'immah*, Investigated by Ali al-Kawthar, Dār al-Ta'rif - Beirut 1433 AH.
102. Al-Shanqīti, Muhammad Habīb-Allah bin MāYa'bi, *Kifāyat al-Tālib Li Manāqib Ali bin Abi Tālib*, Al-Rawḍa al-Haidariah Library, first edition, 1355 AH.
103. Al-Hindī, al-Muttaqi, *Kanz al-'Ummāl Fi Sunan al-Aqwāl wa al-Af'āl*, Corrected by Bakri Hayani and others, Islamic Heritage Library- Aleppo 1969 CE.
104. Al-Qummi, Abbas, *Al-Kunā wa al-Alqāb*, Al-Haidari Press in Najaf, second edition, 1969 CE.
105. Ibn Manzur, Jamal al-Dīn al-Afriqi, *Lisān al-Arab*, Dār Sāder, Beirut, third edition, 1414 AH.
106. Al-Asqālānī, Al-Hafiz Ibn Hajar, *Lisān al-Mizān*, Investigated by Dā'irat al-Ma'ārif al-Nizāmiyyah, India, Publisher: Al-A'lami Foundation for Publications, Beirut, Lebanon, second edition 1390 AH.
107. Al-Saffārānī, *Lawāmi'u al-Anwār al-Bahiyyah wa Sawāṭi'u al-Asrār al-Athariyyah Sharḥ al-Durrah al-Mudhiyyah Fi 'Aqīdat al-Firqah al-Mardhiyyah*, Commentary: Sheikh Abdul Rahman AbuButain; Sheikh Suleiman bin Suhmān, Al-Maktab al-Islam, Beirut, third edition, 1405 AH.
108. Ibn Taymiyyah, Sheikh al-Islam, *Majmū' al-Fatāwā*, Investigation: Abd al-Rahman bin Muhammad bin Qasim, King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an, Madinah al-Nabawi 1416 AH.
109. Al-Andalusi, Ibn 'Attiyyah, *Al-Muḥarrar al-Wajeez Fi Tafseer al-Kitāb al-'Azīz*, Investigation: Abd al-Salam Abd al-Shafi Muhammad, Dār al-Kutub al-'Elmiyyah- Beirut, first edition, 1422

88. Al-Suhaimī, Dr. Suleiman bin Salem, *Al-‘Aqeedah Fi Ahl al-Bayt Bain al-Ifrāt wa al-Tafreeṭ*, Imam Al-Bukhari Library, First Edition 1420 AH.
89. Al-Kharāshī, Suleiman bin Saleh, *AL-‘Alāqah al-Hameemah Bain al-Sahābah wa Aal al-Bayt Raḍi Allah Anhum Ajma‘en (Manqūla Min Kutub al-Shī‘ah al-Mu‘tamadah)*, without mentioning the publishing house 1425 AH.
90. Al-Qarnī, ‘Aliyah, *Al-‘Alāqah Bain al-Ṣahābah wa Aal al-Bayt - Raḍi Allah Anhum- Dirāsah Muqāranah Bain Ahl al-Sunnah wa al-Shī‘ah al-Ithnai-‘Ashariyyah*, PhD Thesis from Umm Al-Qura University in Makkah al-Mukarramah, under the supervision of Dr. Yahya Muhammad Rabie 1430 AH.
91. Ibn al-‘Arabi, Al-Qāḍī, Abu Bakr al-Maliki, *Al-‘Awāṣim Min al-Qawāṣim Fi Taḥqeeq Mawāqif al-Sahābah Ba‘ad Wafāt al-Nabī Salla Allah Alaih wa Sallam*, Investigated by Muhib al-Dīn al-Khatīb, Takhreej of it's Hadiths by: Mahmoud al-Istanbuli, Library of the Sunnah- Cairo, sixth edition 1412 AH.
92. Al-Qummi, Ibn Babawayh, *Oyoun Akhbar al-Riḍā*, Publications of Al-Sharif al-Raḍi, Amir Press - Qom 1st edition, 1378 AH.
93. Al-Thaqafī, Ibn Hilāl, *Al-Ghārāt Aw alIstinfār wa al-Ghārāt*, Investigated by Abdul-Zahra al-Husseini al-Khatib, Dār al-Aḍwaa-Beirut, First Edition 1407 AH.
94. Al-‘Asqalānī, Al-Hafīz Ahmed bin Ali bin Hajar, *Fath al-Bārī Sharh Sahih al-Bukhārī*, Numbering of it's Books, Chapters and Hadiths by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Authenticated and Directed by Muhib al-Dīn al-Khatīb, Commentd on by al-‘Allāmah Abdel Aziz Bin Abdullah Bin Bāz, Dār al-Ma‘arifah- Beirut 1379 AH.
95. Al-Nawbakhtī, Hussein bin Mūsā, *Firāq al-Shī‘ah*, Dār al-Aḍwā-Beirut, second edition, 1984 CE.
96. Ibn Hanbal, Imām Ahmad, *Faḍā'il al-Ṣahābah*, Investigated by Wasi-Allah Abbas, Edition of The Center for Scientific Research and Heritage Revival at Umm Al-Qura University in Makkah al-Mukarramah, first edition, 1403 AH.
97. Al-Fayrouzabadī, Muhammad bin Ya‘qūb, *Al-Qāmūs al-Muḥeṭ*, Supervised by Muhammad Na‘īm al-Araqsusi, Al-Resalah Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, eighth edition, 1426 AH.

73. Zaheer, Ihsan Elahi, *Al-Shī'ah wa al-Tashayyu'*, Administration of Tarjuman al-Sunnah, Lahore, Pakistan, tenth edition 1415 AH.
74. Al-Musawī, Dr. Musa, *Al-Shī'ah wa al-Tashīh, Al-Sirā'u Bain Al-Shī'ah wa al-Tashayyu'*, Los Angeles Edition. 1987 CE.
75. Zaheer, Ihsan Elahi, *Al-Shī'ah wa al-Sunnah*, Tarjuman Al-Sunnah Administration, Lahore - Pakistan, third edition, 1396 AH.
76. Zaheer Ihsan Elahi, *Al-Shī'ah wa Ahl al-Bayt*, Tarjuman Al-Sunnah Administration, Lahore- Pakistan.
77. Al-Nawawi, *Sahih Muslim, Shrh al-Nawawi*, House of Revival of Arab Heritage - Beirut, First Edition 1929 CE.
78. Al-Albānī, Muhammad Nasir al-Dīn, *Sahih wa Dha'if Sunan al-Tirmidhi*, Al-Maktabah al-Shāmilah.
79. Al-'Āmilī, Ali bin Younis, *Al-Sirāt al-Mustqem Li Mustahiqqī al-Taqdeem*, Investigated by Muhammad Baqir al-Behboubi, Al-Murtaza Library, First Edition, 1382 AH.
80. Ibn Al-Jawzi, Abu Al-Faraj, *Sifat al-Safwah*, Investigated by Khaled Tarsus, Dār al-Kitab al-Arabi- Beirut 1433 AH.
81. Al-Tasturī, Noor Allah, *Al-Sawaarm Al-Muhriqah Fi Jawāb al-Sawā'iq al-Muhriqah*, Correction by Jalal al-Dīn al-Muhaddith, Jabakhaneh Nahdhat - Tehran.
82. Al-Haytamī, Ahmed bin Muhammad bin Ali bin Hajar, *Al-Sawā'iq al-Muhriqah 'Alā Ahl al-Rafd wa al-Dalāl wa al-Zandaqah*, Investigation: Abdul Rahman bin Abdullah al-Turki; Another, Al-Resalah Foundation, Lebanon, 1st edition, 1417 AH.
83. Ibn Saad, *Al-Tabaqat Al-Kubra*, Dār Sāder- Beirut.
84. Al-Dhahabī, *Al-'Ebar Fi Khabar Man Ghabar*, Investigated by Muhammad Bassiouni Zaghoul, Dār al-Kutub al-'Elmiyyah- Beirut, First Edition, 1985 CE.
85. Al-'Akkād, Abbas Mahmoud, *'Abqariyyat 'Omar*, New Revised Edition, Nahdet Misr for printing, tenth edition, 2006 CE.
86. Al-'Omarī, Dr. Akram Zia, *'Asr al-Khilāfah al-Rāshidah Muhāwalah Li Naqd al-Riwāyāt al-Tārīkhiyyah Wafq Manhaj al-Muhadditheen*, Obeikan Library- Riyadh, First Edition, 1430 AH.
87. Al-Sheikh, Dr. Nasser Alī, *Aqeedat Ahl al-Sunnah wa al-Jā'ah Fi al-Sahābah al-Kirām Raḍi Allah Anhum*, Al-Rushd Library - Riyadh, third edition, 1421 AH.

- AH.
62. Al-Dhahabi, al-Hafiz, *Siyar al-Khulafā'i al-Rāshideen Min Siyar A'lām al-Nubalā'*, Investigated by Dr. Bashar Awād Ma'arouf, Al-Resalah Foundation- First Edition 1417 AH.
 63. Al-Omari, Dr. Akram Zia, *Al-Sīrah al-Nabwiyyah al-Saheehah Muhāwalah Li Taṭbeeq Qawā'id al-Muhadditheen Fi Naqd Riwāyāt al-Sīrah al-Nabwiyyah*, Maktabat al-'Ulūm wa al-Hikam, Madinah, 6th edition, 1415 AH.
 64. Al-Mousawī, Ali bin al-Hussein, *Al-Shafi Fi al-Imāmah*, Investigated by Abdul-Zahra al-Husseini al-Khatib, Revised by Faḍel al-Milāni, Al-Sadiq Foundation - Tehran 1410 AH.
 65. Ibn al-Imād, Abd al-Hayy bin Ahmad al-Hanbali, *Shadharāt al-Dhahab Fī Akhbār Man Dhahab*, Investigated by: Mahmoud Arna'out- Takhrīj of it's Hadiths by: Abd al-Qadir al-Arnaout- Publisher: Dār Ibn Katheer, Damascus- Beirut- Edition: First, 1406 AH.
 66. Al-Lalakā'I, Hibat-Allah *Sharḥ Uṣūl I'tiqād Ahl al-Sunnah wa al-Jamā'ah*, Investigation by: Dr. Ahmed Sa'ad bin Hamdan al-Ghamdi, Dār Taibah- Saudi Arabia, 8th edition, 1423 AH.
 67. Al-Nawawi, Imam Yahya bin Sharaf, *Sharḥ al-Nawawī Alā Sahīh Muslim (Al-Minhaj Sharḥ Sahih Muslim Bin Al-Hajjaj)*, Publisher: Arab Heritage Revival House, Beirut, second edition 1392 AH.
 68. Ibn Abu al-Hadid, 'Izz al-Dīn bin Hebat-Allah, *Sharḥ Nahj al-Balaghah*, Investigated by Muhammad Abdul Karim al-Nimri, Dār al-Kutub al-'Elmiyyah- Beirut, first edition, 1418 AH.
 69. Al-Bahrānī, Maytham bin Ali, *Sharḥ Nahj al-Balaghah*, Dār al-Habīb, Published by Habib - Qom 1386 AH.
 70. Al-Ājurri, Muhammad bin Al-Hussein, *Al-Shari'ah*, Investigation by Dr. Abdullah bin Omar al-Dumaiji, Dār al-Watan - Riyadh, second edition, 1420 AH.
 71. *Shaheed al-Mihrāb Al-Farouq Omar Ibn al-Khattab*, Abridged by the Center for Research and Studies in Al-Aal and the Companions, from the book *Dirāsah Naqdiyyah Fi al-Marwiyyāt al-Wāridah Fi Shakhṣiyyat Omar bin al-Khattāb*, by Dr. Abdul Salam Al-'Issa, Mabrrat Al-Aal and Al-Ashab- Kuwait First Edition 2009AD.
 72. Al-Mūsawī, Abd al-Rasoul, *Al-Shī'ah Fi al-Tārīkh*, Madbouly Library - Cairo, first edition, 2002 AD

48. Al-Tabarī, Muhammad bin Jarir, *Jami' al-Bayan fi Tafsīr al-Qur'ān*, Investigated by Ahmad Muhammad Shakir, Al-Resalah Foundation, First Edition, 1420 AH.
49. Al-Bukhari, *Al-Jāmi' al-Ṣaḥīh*, Dār al-Da'wah, Turkey 1401 AH.
50. Al-Tha'alibī, Abdul Rahman bin Muhammad bin Makhloof *Al-Jawaher Al-Hissan Fi Tafsīr al-Qur'ān*, Investigated by Muhammad Ali Moawad and another, Arab Heritage Revival House - Beirut, First Edition 1418 AH.
51. Al-Asbahani, Abu Nu'aim, *Hilyat al-Awliyā' wa Tabaqāt al-Aṣfiyā'*, Dār al-Kitab al-Arabi- Beirut, third edition, 1980 CE.
52. Al-Kandhlawi, Muhammad Yusuf, *Hayā al-Ṣaḥābah*, Investigated by Dr. Bashār Awād Ma'arouf, Al-Resalah Foundation for Printing, Publishing and Distribution- Beirut, First Edition, 1420 AH.
53. Al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn, *Al-Durr al-Manthur fi al-Tafsīr Bi al-Ma'thūr*, Dār al-Fikr- Beirut.
54. *Diwan al-Imām al-Shafi'i, called: Al-Jawhar al-Nafees Fi She'r al-Imām Muhammad bin Idrees*, Prepared by Muhammad Ibrahim Salim, Ibn Sina Library - Cairo.
55. Al-Mutanabbi, *Diwān Abu al-Tayyib al-Mutanabbi*, Corrected by Dr. Abdul-Wahhab 'Azzam, Indexing by Dr. al-Shuaihi, Edition of the Authoring and Translation Committee.
56. Al-Tankabni, Sarab, *Safeenat al-Najāt*, Investigated by Mahdi al-Rajai, Amir edition - Qom 1419 AH.
57. Al-Albānī, al-Allamah Muhammad Nasir al-Dīn, *Silsilat al-Ahādeeth al-Saḥīḥah wa Shai'un Min Fiqhiha wa Fawā'iduha* Al-Maaref Library for Publishing and Distribution - Riyadh, First Edition, 1415 AH.
58. Ibn Majah, *Sunan Ibn Majah*, Investigated by Muhammad Fouad Abdel-Baqi, Dār al-Rayyan Heritage.
59. Al-Tirmidhi, *Sunan al-Tirmidhi*, Investigated by Ahmed Muhammad Shaker, Mustafa al-Babi al-Halabi Press - Egypt, first edition, 1356 AH.
60. Al-Bayhaqi, *Al-Sunan al-Kubra*, Press of Majlis Da'irat al-Ma'arif al-Othmaniyyah- India 1344 AH.
61. Al-Dhahabi, al-Hafiz, *Siyar A'lām al-Nubalā'*, Investigated by Dr. Bashar Awād Ma'arouf, Al-Resalah Foundation- First Edition 1417

- al-Demerdash, Nizar Mustafa al-Baz Library - Egypt, first edition, 1425 AH.
35. Al-Tabarī, *Tarikh al-Tabari (Tārīkh al-Umam wa al-Mulūk)* Investigated by Abu al-Faḍl Ibrahim, Dār al-Ma‘arif - Egypt, second edition, 1966 CE.
36. Al-Ya‘qoubī, Ahmad bin Yaḳoub bin Wahb, *Tarikh Al-Ya‘qoubī*, Investigation: Abdul Amir al-Muhanna, Al-A‘lamiy Institute for Publications - Beirut.
37. Al-Khatib, al-Baghdadi, *Tārīkh Baghdād-Madīnat al-Salām*, Investigated by Bashār Awāḍ Ma‘arouf, Dār al-Gharb al-Islami, First Edition 1422 AH.
38. Ibn ‘Asāker, Ali bin al-Hassan bin Hebat-Allah, *Tārīkh Dimashq*, Investigated by Amr bin Gharamah Al-Amrawī, Dār al-Fikr for printing, publishing and distribution, 1415 AH.
39. Al-Harrani, Al-Hasan bin Ali, *Tuhaf al-‘Uqoul ‘An Āl al-Rasūl*, Commentary by Hussain al-Alami, Al-A‘lamiy Foundation for Publications - Beirut, 7th edition, 1423 AH.
40. Al-Dhahabī, *Tadhkirat al-Huffāz*, House of Revival of Arab Heritage, India Vrsion, seventh edition.
41. Al-Zuhaili, Wahba, *Al-Tafsir Al-Munir fi Al-Aqedah wa al-Shariah wa al-Manhaj*, Dār al-Fikr al-Mo‘āser- Beirut 1418 AH.
42. Al-Tabarī, *Tafsīr Ibn Jarir al-Tabari “Jami’ al-Bayan fi Ta’wil al-Qur’an”* Investigation by Ahmed Muhammad Shakir, Al-Risalah Foundation, First Edition 1420 AH.
43. Al-Tūsī, Abu Ja‘afar, *Talkhīṣ al-Shāfi*, Commentary by Hussain Bahr al-Ulum, Al-‘Alamain al-Tūsī and Bahr al-‘Alūn Library in Najaf.
44. Al-Malṭī, Muhammad bin Ahmad, *Al-Tanbīh wa al-Radd ‘Alā Ahl al-Ahwā’ wa al-Bida’*, Investigated Muhammad Zahid Al-Kawthari, Al-Azhar Heritage Library - Egypt.
45. Al-‘Asqalānī, al-Hafiz Ibn Hajar, *Tahdheeb al-Tahdheeb*, Dār al-Kitab al-Islami - Cairo, first edition, 1414 AH.
46. Al-Azhari Muhammad bin Ahmed, *Tahdheeb al-Lughah*, Investigated by Muhammad Awad Merheb, House of Revival of Arab Heritage - Beirut, First Edition, 2001 CE.
47. Al-Hanbalī, Ibn Badrān, *Tahdheeb Tārīkh Ibn ‘Asāker*, Rawdat al-Sham Press - Damascus 1329 AH.

21. Al-Zarkali, Khair al-Dīn, *Al-A'lām*, Dār al-'Elm Li al-Malāyeen-Beirut, Fifteenth Edition, 2002 CE.
22. Al-Suyutī, Jalal al-Dīn, *Ilqām al-Hajar Li Man Zakka Sābb Abi Bakr wa Umar*, Investigation by Mustafa Ashour, Al-Sā'ī Library in Riyadh.
23. Al-Qafti, Jamal al-Dīn, *Inbāh al-Rowāt 'Alā Anbāh al-Nuhāt*, Investigated by Muhammad Abu al-Faḍl Ibrahim, Dār al-Fikr al-Arabi- Cairo, and the Cultural Books Foundation- Beirut, First Edition, 1406 AH.
24. Al-Askari, Abu Hilal al-Hassan bin Abdullah, *Al-Awael*, Dār al-Bashir - Tanta, first edition, 1408 AH.
25. Al-Majlisi, Muhammad Baqir, *Bihar Al-Anwar al-Gami'ah Li Akhbār al-A'imma al-At'hār*, Al-Wafa Foundation - Beirut.
26. Al-Misrī, Muhammad bin Iyas, *Badaa'i al-Zohour Min Wqā'i' al-Duhūr*, Mustafa al-Babi al-Halabi Press- Cairo, Fourth Edition 1374 AH.
27. Al-Maqdisi, Ibn Taher, *Al-Bad'u wa al-Tārīkh*, Library of Religious Culture - Port Said.
28. Al-Dimashqī, Ibn Katheer, *Al-Bidāyah wa al-Nihāyah*, Investigated by Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, Dār Hajar for Printing and Publishing, First Edition, 1418 AH.
29. Al-Shawkani, *Al-Badr al-Tāli' Bi Mahāsin Man Ba'ad al-Qarn al-Sābi'*, Dār al-Ma'arifah- Beirut.
30. Al-Fawzān, Sheikh Saleh, *Al-Bayān Li Akhā' Ba'd al-Kuttāb*, Dār Ibn al-Jawzi, third edition, 1427 AH.
31. Al-Zubaidi, Muhammad bin Muhammad, nicknamed *Murtada*, *Tāj al-'Arous Min Jawāhir al-Qāmūs*, Investigated by A Group of Investigators, Dār al-Hedayah.
32. Ibn Khaldūn, Abd al-Rahman bin Muhammad bin Khaldun, *Tārīkh Ibn Khaldūn (Diwān al-Mubtada wa al-Khabar Fi Tārīkh al-Arab wa al-Berber wa Man Āsarhum Min Dhawī al-Sha'n al-Akbar)* Investigated by Khalil Shehadeh, Dār al-Fikr - Beirut, 2nd edition 1404 AH.
33. Brockelmann, Karl, *The History of Arabic Literature*, Translated to Arabic by Abdel Halim al-Najjar, Dār al-Ma'aref 1963 CE.
34. Al-Suyutī, Jalal al-Dīn, *Tārīkh al-Khulafā'*, Investigated by Hamdi

9. Al-Shawkānī, Imam Muhammad bin Ali, *Irhād al-Ghabī Ilā Madhab Ahl al-Bait Fi Aṣḥāb al-Nabī*, Investigated by Ali bin Ahmed al-Razhi, al-Radwan Library, first edition, 1427 AH.
10. Al- Mufeed, *Al-Irshād Ilā Ma'rifat Hujaj Allah 'Alā al-'Ebād*, Investigation by Aal al-Bayt Foundation for the Revival of Heritage, second edition, 1429 AH.
11. Al-Zamakhshari, Mahmoud Jarallah, *Asās al-Balāghah*, The Basis of Rhetoric, Investigated by Muhammad Basil Oyouun al-Soud, Dār al-Kutub al-'Elmiyyah- Beirut, 1st Edition, 1419 AH.
12. Ibn Abd al-Barr, Abu Omar Youssef bin Abdullah bin Abdul Barr Al-Qurtubi, *Al-Istidhkār*, Investigated by Salem Muhammad Atta and Muhammad Ali Moawad, Dār al-Kutub Al-'Elmiyyah- Beirut, First Edition, 1421 AH.
13. Al-Kūfī, Abu al-Qasim Ali bin Ahmad, *Al-Istighāthah Fi Bida' al-Thalāthah*, Al-A'lamiy Foundation - Tehran, First Edition 1373 AH.
14. Ibn Abd al-Barr, Abu Omar Youssef bin Abdullah bin Abdul Barr Al-Qurtubi, *Al-Istī'āb Fi Ma'rifat al-Aṣḥāb*, Investigation: Ali Muhammad al-Bajawi, Dār al-Jīl Beirut, 1st edition, 1412 AH.
15. Ibn al-Atheer, *Usd al-Ghābah Fi Ma'rifat al-Sahābah*, Investigated by Ali Muhammad Moawaḍ and Adel Ahmad Abd al-Mawgod, Dār al-Kutub al-'Elmiyyah- Beirut, First Edition 1415 AH.
16. Al-Asqalānī, Ibn Hajar, *Al-Iṣābah Fī Tamyeez al-Ṣaḥābah*, Investigated by Adel Ahmed Abdel-Mawgod and Ali Muhammad Moawaḍ, Dār al-Kutub al-'Elmiyyah - Beirut, First Edition, 1415 AH.
17. Āl-Kāshif-al-Gita Muhammad, *Aṣl al-Shī'ah wa Uṣūluhā*, Investigated by Alā al-Ja'afar, Imam Ali Foundation.
18. Al-Qafari, Dr. Nasser bin Abdullah, *Uṣūl Madh'hab al-Shī'ah al-Imāmiyyah al-Ithnai Ashariyyah*, Publishing House: without, 1st edition, 1414 AH.
19. Al-Saduq, Sheikh, *Al-I'tiqādāt Fi Dīn al-Imamiyyah*, Edited by Essam Abdel-Sayed, Dār al-Mufid for Printing, Publishing and Distribution - Beirut, 2nd Edition, 1414 AH.
20. Al-Tabarsi, al-Faḍl bin al-Hassan, *I'lām al-Warā Bi A'lām al-Hudā*, Corrected by: Ali Akbar al-Ghafari, Al-Alamiy Foundation for Publications - Beirut, First Edition 1424 AH.

I think that affirming Ali's praise of Abu Bakr and Omar (may God be pleased with them) from the book "*Nahj al-Balaghah*" is considered an inevitable jihad with the tongue; to extinguish the fire of the Shiite innovation in the right of Abu Bakr and Umar, and to defend their honor. I also hope that showing the truth about them might lead the seekers of truth from the Shiites to the truth and to come back to it.

Allah the Almighty knows best.

Index of Sources and References:

1. The Holy Qur'ān.
2. Al-Imamin, Muhammad bin Abdullah, *Aal al-Bayt Safwat al-Ahsāb wa Ashrāf al-Ansāb*, Dār al-Mustaqbal, Cairo, first edition, 1435 AH.
3. Al-Tantāwī, Sheikh Ali, *Abu Bakr Al-Siddiq*, Dār al-Manarah, Jeddah, third edition, 1404 AH.
4. Riḍa, Muhammad Rashid, *Abu Bakr Al-Siddiq Awwal al-Khulāfā' al-Rāshideen*, Dār al-Kutub al-'Elmiyyah, Revised edition, Supervised by Abd al-Hamid al-Ahdab.
5. Al-Dinori, Abu Hanifa Ahmed bin Dawood, *Al-Akhhbār al-Tiwāl*, Investigated by Abdel Mon'em Amer, Revised by Dr. Jamal al-Dīn al-Shayal, Dār Ihyā' al-Kitb al-Arabi, Cairo, First Edition, 1960 CE.
6. Al-Mufeed, Muhammad bin Muhammad al-Numan, *Al-Ikhtiṣāṣ*, Commentary: Ali Akbar Ghafari, Al-A'lamiy Foundation, Beirut, First Edition, 1430 AH.
7. Al-Tūsī, Abu Ja'afar, *Ikhtiyār Ma'rifat al-RiJāl known as "Rijal al-Kishi"*, Investigated by Jawad al-Qayumi al-Isfahani, Islamic Publication Institution - Qom 1384 AH.
8. Kamel, Dr. Omar Abdullah, *Al-Adillah al-Bāhirah 'Alā Nafyi al-Baghḍā' Bain al-Sahābah wa al-'Etrah al-Tāhirah (Muhāwalh Li al-Taqrēeb Bailn Ahl Al-Sunnah wa al-Shī'ah Wafq al-Usus al-'Elmiyyah)* The Impressive Evidences for Denying the Hatred Between the Companions and the Pure Family, Dār al-Bayariq Beirut, First Edition 1421 AH.

**Well wording of Ali's praise of Abu Bakr and
Omar (may God be pleased with them)
from the book "Nahj al-Balaghah"**

Prepared by: *Dr. al-Murabit Muhammad Yaslam al-
Mujtaba ash-Shinqiti*

*Mauritanian Academic, Associate Professor at the Islamic
studies, College of Arts and Humanities, Taibah
University, Madinah.*

algekeni@gmail.com

Abstract

The study deals is a response to the Shiites; proceeding from their false belief in the Companions of the Messenger of Allah (ﷺ) by insulting them, cursing them, and excommunicating them (may Allah be pleased with them), especially their defamation of the two ministers of the Messenger of Allah (ﷺ) and his successors after him: Abu Bakr and Umar (may God be pleased with them both). They claim that there were rivalry and enmity between them and the Commander of the Faithful, Ali bin Abi Talib (may God be pleased with him). This study came to confirm the opposite, and to prove the sincere love and complete friendship that united these three Rightly-Guided Caliphs. That was made by mentioning Ali's praise of Abu Bakr, and Omar (may God be pleased with them) from the book "Nahj al-Balaghah", because praising a person is one of the forms of his love, and one of the signs of his sympathy and approval. The research relied on the two approaches: descriptive and inductive.

Printed and Commented on by: Sheikh Hussein al-A'lamī, Al-A'lamī Foundation for Publications- Beirut- Lebanon, first edition, 1406 AH - 1986 CE.

61. Al-Mazandarānī, Abu Talib Muhammad bin Ali bin Shahr Ashub al-Sarwi, *Manāqib Āl Abī Tālib*, Investigated by: Dr. Yusef Al-Beqa'ī, Dār al-Adwā', Beirut - Lebanon, 1412 A.H. - 1991 A.D.
62. Al-Khwarizmī, Ahmad al-Makkī al-Rafiḍī, *Manāqib Amīr al-Mu'minīn Ali*, Investigation and Commentary by: Turki bin Abdullah al-Wāde'ī, Dār al-Athar- Yemen, First Edition, 1424 AH - 2003 CE.
63. Ibn al-Maghāzīlī, Ali bin Muhammad bin Muhammad bin al-Tayyib bin Abu Ya'lā bin al-Jalabi, Abu al-Hasan al-Wāsiti al-Māliki, *Manāqib Amīr al-Mu'minīn Ali bin Abi Talib (may God be pleased with him)*, Investigation: Abu Abd al-Rahman Turki bin Abdullah al-Wāde'ī, Dār al-Athar - Ṣana'ā', first edition , 1424 AH - 2003 CE.
64. Ibn Taymiyyah, Sheikh al-Islam, *Minhāj al-Sunnah al-Nabawiyah Fī Naqḍ Kalām al-Shī'ah al-Qadariyyah*, Investigation by: Muhammad Rashad Salem, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, First Edition, 1406 AH - 1986 CE.
65. Al-Rishahrī, Muhammad, *Mausū'ah al-Imām Ali bin Abi Talib Fī al-Kitāb waq al-Sunnah wa al-Tārīkh*, Investigation by: Dār al-Hadith Research Center, with the assistance of: Mr. Muhammad Kazim al-Tabatabā'i; Sayyid Mahmud al-Tabatabā'i Nezaḍ, Dār al-Hadith for Printing and Publishing, second edition, 1425 AH.
66. Ibn al-Jawzī, *Al-Mawḍū'āt*, Edit, Presentation and Investigation: Abdul Rahman Muhammad Othman, edition of: Muhammad Abdul Mohsen, owner of the Salafist Library in Medina, First Edition, 1388 AH - 1968 CE.
67. Al-Tabtabā'ī, *Al-Mīzan fī Tafṣīr al-Qur'an*, Publications of the Teachers in the Al-Hawza al-Ilmiyyah in the sacred Qom, (n.d.).
68. An electronic copy of the *Orthodox Bible* on the website of Anba Taklahama Nut, at the following link: https://st-takla.org/P-1_.html.
69. Ibn al-Atheer, Majd al-Dīn Abu al-Sa'adat al-Mubarak bin Muhammad bin Muhammad bin Muhammad bin Abd al-Karim al-Shaybani al-Jazari, *Al-Nihāyah Fī Gharīb al-Hadīth wa al-Athar*, Investigation by: Taher Ahmad al-Zāwī- Mahmud Muhammad al-Tanahi, Al-Maktabah al-'Elmiyyah- Beirut, Lebanon, 1339 AH- 1979 CE.

48. Al-Tabarsī, Abu al-Fadl Ibn al-Hasan, *Mu'jma al-Bayan Fī Tafsir al-Qur'ān*, Dār al-Murtaḍa, Beirut, first edition, 1427 AH- 2006 CE.
49. Al-Nawawī, Abu Zakariya Muhyiddin Yahya bin Sharaf, *Al-Majmoo' Sharh al-Muhdhab*, Dār al-Fikr, A Complete Edition with Takmilah of al-Subki and al-Mutī'ī.
50. Al-Rāzī, Zain al-Dīn Abu Abdullah Muhammad bin Abu Bakr bin Abdul Qadir al-Hanafī, *Mukhtar Al-Ṣiḥāh*, Investigation by: Yusef al-Sheikh Muhammad, Al-Maktabah al-'Aṣriyyah,- Model House, Beirut - Saida, Fifth Edition, 1420 AH -1999 CE.
51. Al-Mūsawī, Muhammad Mahdi, *Muzīl al-Labs Fī Mas'alatai Shaq al-Qamar wa Radd al-Shams*, Nakarsh Press, Qom - Iran, First Edition, 1429 AH.
52. Al-Hakim, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah al-Nisabouri, *Al-Mustadrak 'Alā al-Ṣāhihin*, Investigation by: Mustafa Abdel-Qader Atta, Dār al-Kutub al-Elmiyyah - Beirut, First Edition, 1411 AH - 1990 CE.
53. Al-Shaibani, Imam Ahmad bin Hanbal, *Al-Musnad*, Investigation by Shuaib al-Arnaout - Adel Morshed, and others, Al-Resalah Foundation - Beirut, First Edition, 1421 AH.
54. Al-Fayoumī, Ahmed bin Muhammad bin Ali, then Al-Hamawī, *Al-Miṣbāḥ al-Munīr Fī Gharib al-Sharh al-Kabeer*, Al-Maktabah al-'Elmiyyah - Beirut.
55. Al-Hamawī, Shihab al-Dīn Abu Abdullah Yaqut bin Abdullah al-Rumi, *Mu'jam al-Buldān*, Dār Ṣāder, Beirut, second edition, 1995 CE.
56. Al-Andalusi, Abu Ubayd Abdullah Bin Abdul Aziz Al-Bakri, *Mu'jam Mā ista'jam Min Asmā'i al-Bilād wa al-Mawāḍi'*, The World of Books, Beirut, third edition, 1403 AH.
57. Al-Ragheb, Al-Asfahani, *Al-Mufradāt Fī Gharīb Al-Qur'ān*, Investigated by: Safwan Adnan al-Daoudi, Dār al-Qalam- Damascus, Al-Dār al-Shamiyyah- Beirut, 1st Edition, 1412 AH.
58. Ibn Fāris, Abu al-Hussein Ahmad, *Mu'jam Maqāyīs al-Lughah*, Investigated by: Abdul Salam Muhammad Haroun, Dār al-Fikr, 1399 AH - 1979 CE.
59. Al-Shahristānī, Abu Al-Fath Muhammad bin Abdul Karim bin Abu Bakr Ahmad, *Al-Milal Wa al-Niḥal*, Al-Halabi Foundation, (n.d.).
60. Al-Qummī, Ibn Bābawaih, Sheikh Abu Ja'afar Muhammad bin Ali bin al-Hussein, *Man La Yaḥḍuruḥu al-Faqīh*, Supervised, Corrected,

Khatib.

36. Al-Khurāsānī, Ibrahim al-Juwaini, *Farā'id al-Simtain Fī Faḍā'il al-Murtaḍā wa al-Batoul wa al-Sibtain wa al-A'immah Min Dhurriyatihim Alaihim al-Salam*, Investigation by: Muhammad Baqir al-Mahmoudi, Dār al-Habīb, Iran, 1st edition, 1428 AH.
37. Al-Suhaili, Abu al-Qasim Abd al-Rahman bin Abdullah bin Ahmad, *Al-Farā'id wa Sharḥ Āyāt al-Waṣiyyah*, Investigation by: Dr. Muhammad Ibrahim al-Banna, Maktabat al-Faisaliah- Makkah al-Mukarramah, 2nd Edition, 1405 A.H.
38. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayyub bin Saad Shams al-Dīn, *Al-Furūsiyyah*, Investigation by: Mashhūr bin Hassan bin Mahmoud bin Salman, Dār al-Andalus - Saudi Arabia - Hail, Edition: First, 1414 AH - 1993 CE.
39. Zaza, Dr. Hassan, *Al-Fikr al-Dīnī al-Isrā'īlī Atwāruhu wa Madhāhibuhu*, Institute for Arab Research and Studies, 1971 CE.
40. *Dictionary of the Bible*, Authored by A Group of Specialized Professors and Theologians, Editorial Board: Dr. Boutros Abdel Malek, Dr. John Alexander Tomuson, Prof. Ibrahim Matar.
41. Al-Hamyari, Abu Al-Abbas, *Qurb al-Isnād*, Investigation by: Aal al-Bayt Foundation for the Revival of Heritage, First Edition, 1413 AH-1993 CE.
42. Al-Tha'alabī, *Qiṣaṣ al-Anbiyā'*, Library of Arab Republic, (n.d.).
43. Al-Erbalī, Abu al-Hassan Ali bin 'Īsa bin Abu al-Fath, *Kasha al-Ghummah Fī Ma'arifat al-A'immah*, Investigation by: Ali Al-Kawthar, AL-Majma' al-'Ālami li Ahl al-Bayt, Beirut, 1433 AH-2012 CE.
44. Al-Kanji, Muhammad bin Yusuf al-Rafiḍi, *Kifāyah al-Tālib Fī Manāqib Ali bin Abi Talib*, House of Revival of the Heritage of Ahl al-Bayt, third edition, 1404 AH.
45. Al-Hanafī, Abu al-Baqā', *Al-Kulliyāt* (A Dictionary of Terms and Linguistic Differences), Investigated by: Adnan Darwish Muhammad al-Misry, Al-Resalah Foundation - Beirut, (n.d.).
46. Al-Suyuti, *Al-La'ālī al-Maṣnū'ah Fī al-Aḥādīth al-Maṣnū'ah*, Investigated by: Ṣalāh bin Muhammad bin 'Uweidah, Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah - Beirut, first edition, 1417 AH.
47. Ibn Manzur, Abu al-Faḍl Jamal al-Dīn, *Lisan al-Arab*, Dār Ṣāder-Beirut, Third Edition, 1414 AH.

24. Al-Albānī, Sheikh Nasir al-Dīn, *Slisilat al-Ahādith al-Ṣaḥīḥah wa Shai'in Min Fiqhīhā wa Fawā'idihā*, Maktabat al-Ma'ārif for Publishing and Distribution, Riyadh, first edition, 2002 CE.
25. Al-Albānī, Sheikh Nasir al-Dīn, *Slisilat al-Ahādith al-Ḍa'īfah wa Atharuhā al-Sayyi' 'Ala al-Ummah*, Dār al-Ma'arif, Riyadh - Saudi Arabia, first edition, 1412 AH / 1992 CE.
26. Al-Sijistanī, Abu Dāwud, Suleiman bin al-Ash'ath bin Ishaq bin Bashir bin Shaddad bin 'Amr al-Azdi, *Sunan Abu Dāwood*, Investigation by: Muhammad Muhyiddin Abdul Hamid, Al-Maktabah al-'Aṣriyyah, Saida - Beirut, (n.d.).
27. Al-Bayhaqī, Ahmed Bin al-Hussein bin Ali bin Mūsā al-Khosrojirdi al-Khorasani, Abu Bakr, *Al-Sunan Al-Kubra*, Investigation by: Muhammad Abdul-Qadir Atta, Dār al-Kutub Al-'Ilmiyyah, Beirut-Lebanon, 3rd edition, 1424 AH- 2003 CE.
28. Al-Nawawī, Abu Zakariya Muhyiddin Yahya bin Sharaf, *Sharḥ al-Nawawī 'Alā Muslim*, House of Revival of Arab Heritage- Beirut, Second Edition, 1392 AH.
29. Al-Tahawi, Abu Jaafar, *Sharḥ Mushkil al-Āthār*, Investigation by: Shuaib al-Arnaout, The Resala Foundation- Beirut, First Edition: 1415 AH, 1994 CE.
30. Al-Kāshānī, Al-Faiḍ, *Al-Ṣaḥīḥ fī Tafsīr Kalāmi Allah al-Waḥī*, Investigation by: Mohsen al-Husayni al-Amini, Dār al-Kutub al-Islamiyyah, Irān, First Edition, 1419 AH.
31. Al-Bukhari, Muhammad Bin Ismail Abu Abdullah, *Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī*, Investigation by: Muhammad Zuhair Bin Nasser al-Nasser, Dār Touq al-Najāt, First Edition, 1422 AH.
32. Al-Qushayrī, Muslim bin al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Nisaburi, *Ṣaḥīḥ Muslim*, Investigation by: Muhammad Fuad Abd al-Baqi, House of Revival of Arab Heritage - Beirut, (n.d.).
33. Al-Ahsā'ī, Ibn Abu Jamhoor, *'Awāli al-La'ālī al-Aziziyah Fī al-Ahādith al-Dīniyyah*, Sayyid al-Shuhada Press, Qom, Iran, First Edition, 1403 AH, 1983 CE.
34. Al-Barjandi, Hussein Al-Husseini, *Gharib al-Hadith Fī Biḥār al-Anwār*, Dār al-Hadith Research Center, First Edition, 1421 AH.
35. Al-'Asqalani, Ahmed bin Ali bin Hajar Abu al-Fadl al-Shafi'i, *Fath al-Bari Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhari*, Dār al-Ma'arifah- Beirut, 1379 AH, Numbering of it's books, chapters and hadiths by: Muhammed Fuad Abd al-Baqi, Directed, corrected and published by: Moheb al-Dīn al-

- Affairs- Committee for the Revival of Islamic Heritage, Cairo.
12. Al-Janabidhī, al-Hāj Sultan Muhammad, nickmamed by Sultan Ali Shah, *Bayān al-Sa'ādah Fī Muqāmāt al-E'bādah*, Al-A'lamī Foundation for Publications, Beirut- Lebanon, second edition, 1408 AH -1988 CE.
 13. Al-Tūsī, Abu al-Fadl ibn al-Hassan, *Al-Tibyān Fī Tafsīr al-Qur'an*, Dār Ihyā' al-Torāth al-Arabī, Beirut - Lebanon.
 14. Al-Albānī, Sheikh Muhammad Nasir al-Dīn, *Al-Ta'liqāt al-Hisān 'Alā Ṣaḥīḥ Ibn Ibn Hibban Wa Tamayīz Saqeimihī Min Ṣaḥīḥihī wa Shādhihī Min Maḥfūzihī*, Bawazeer House for Publishing and Distribution, Jeddah - Kingdom of Saudi Arabia, First Edition, 1424 AH - 2003 CE.
 15. Al-Rāzī, Fakhr al-Dīn, *Tafsīr al-Rāzī*, House of Revival of Arab Heritage - Beirut, Third Edition, 1420 AH.
 16. Al-Qommī, Ali bin Ibrahim, *Tafsīr al-Qur'ān*, Imam al-Mahdi Foundation, First Edition, 1435 AH.
 17. Al-Qurtubi, Abu Abdullah, *Tafsīr Al-Qurtubi*, Edited by: Ahmad al-Bardouni and Ibrahim Atfeesh, Dār al-Kutub al-Misryyah- Cairo, Second Edition, 1384 AH - 1964 CE.
 18. Al-Janabazi, *Tafsīr Bayān al-Sa'ādah Fi Maqāmāt al-'Ebādah*, Al-A'lamī Foundation for Publications, Beirut - Lebanon, second edition, 1408 AH- 1988 CE.
 19. Al-'Asqalanī, Ibn Hajar, *Al-Talkhīṣ-Habīr Fī Takhrīj Aḥādith al-Rafi'ī al-Kabeer*, Investigation by: Abu 'Āṣim Hassan Bin Abbas Bin Qutb, Cordoba Foundation- Egypt, Edition: First, 1416 AH-1995CE.
 20. Al-Munāwī, *AL-Tawqīf 'Alā Muhimmāt al-Ta'ārīf*, 'Ālam al-Kutub - Cairo, First Edition, 1410 AH-1990CE.
 21. Al-Ashqar, Omar bin Suleiman bin Abdullah Al-Otaibi, *AL-Rosul wa al-Risālāt*, Maktabah al-Falāh for Publishing and Distribution, Kuwait, Dār al-Nafā'es for Publishing and Distribution, Kuwait, Fourth Edition, 1410 AH - 1989 CE.
 22. Al-Himyarī, *Al-Rawḍ al-Me'atār Fī Khabar al-Aqtār*, Investigation by Ihssan Abbas, Nasser Foundation for Culture- Beirut, Second Edition, 1980 CE.
 23. 'Orabī, Rajā' Abd al-Hamid, *Sifr al-Tarīkh al-Yahūdī, Al-Yahūd: Tārīkhuhum, 'Aqā'iduhum, wa Firaquhum*, Dār al-Awā'el for Publishing and Distribution - Syria, second edition, 2006 CE.

2. Al-Mufīd, Sheikh, Imām, Abu Abdullah Muhammad bin Muhammad bin Nu'man al-Akbari al-Baghdadi, *Al-Irshād Ilā Ma'rihfār Ahkām Allh 'Alā al-'Ebād*, Aal al-Bayt Foundation, for the revival of heritage, Beirut, Lebanon, second edition, 1429 AH-2008CE.
3. Al-Kulaini, *Uṣūl al-Kāfi*, Al-Fajr Publications, Beirut - Lebanon, first edition, 1428 AH - 2007 CE.
4. Al-Saduq, Sheikh, *Al-E'tiqādāt Fī Dīn al-Imāmiyyah*, Editing by Essam Abdel-Sayed, Dār al-Mufid for Printing, Publishing and Distribution, Beirut, Lebanon, 2nd edition, 1414 AH- 1993 CE.
5. Al-Tabrasi, Abu al-Faḍl ibn al-Hasan, *E'lām al-Warā Bi A'lām al-Hudā*, edited by: The Aal al-Bayt Institute for the Revival of Heritage, Qom - Iran, First Edition, 1417 AH.
6. Ibn al-Hajib, Othman bin Omar bin Abu Bakr bin Yunus, Abu Amr Jamal al-Dīn al-Kurdi al-Maliki, *Amāli Ibn al-Hajib*, Study and Investigation: Dr. Fakhr Saleh Suleiman Qadara, Dār Ammar - Jordan, Dār al-Jeel - Beirut, 1409 AH - 1989 CE.
7. Al-Maqrizi, Ahmed bin Ali, *Imtā'u al-Asmā'I Bimā Li al-Nābī Min al-Aḥwāl wa al-Amwāl wa al-Hafadah wa al-Matā'I*, edited by: Muhammad Abdul Hamid al-Numaisi, Dār al-Kutub al-Ilmiyyah-Beirut, 1420 AH -1999 CE.
8. Ibn Kathīr, Abu al-Fida 'Ismail bin Omar bin Kathir al-Qurashi al-Basri, then al-Dimashqi, *Al-Bidāyah wa al-Nihāyah*, edited by: Abdullah bin Abdul-Mohsen al-Turki, Dār Hajar for Printing, Publishing, Distribution and Advertising, First Edition, 1418 AH-1997 CE.
9. Ibn al-Mulaqqin, Sirāj al-Dīn Abu Hafs Omar bin Ali bin Ahmed al-Shafi'i al-Miṣrī, *Al-Badr Al-Mounir Fī Takhrīj al-Aḥādīth wa al-Athār Al-Wāqi'ah Fī al-Sharh al-Kabeer*, edited by: Mustafa Abul Gheit, Abdullah bin Suleiman and Yasser bin Kamal, Dār al-Hijrah for Publishing and Distribution- Riyadh- Saudi Arabia, first edition 1425 AH - 2004 CE.
10. Al-Saffār, Muhammad Ibn al-Hassan, *Baṣā'ir al-Darajāt Fī Fadḥā'il Āl Muhammad*, edited by the Imam Al-Mahdi Foundation, First Edition, Qom – Iran.
11. Al-Fayrouzabadi, Majd al-Dīn Abu Taher Muhammad Ibn Ya'qub, *Baṣā'ir Dhawi al-Tamyīz Fī Latā'if al-Kitab al-Azīz*, Edited by: Muhammad Ali al-Najjar, Publisher: Supreme Council for Islamic

In the context of the inference of the Twelver Shiites on the sun that stopped for our Prophet Muhammad (ﷺ), they relied on the analogy that it stopped for the Prophet (ﷺ) on the Night Journey and the Day of the Trench.

They used an analogy of the saying of the prophet (ﷺ): “You will certainly follow the pathways of those who came before you”, and the statement of ash-Shafii’i: “No miracle is given to a prophet except that our Prophet is given an equivalent or greater than it”. Since the sun stopped for Joshua bin Nun, something similar must have happened to our prophet too.

They also based this two narrations that mentions that the sun stopped for Ali (may Allah be pleased with him). The reason for that is that they claim that he was the trustee of the Messenger of Allah (ﷺ), so it was in accordance to them a form of obedience to the Messenger of Allah (ﷺ).

And by discussing the evidence for the Imamiyyah in this study, it was found that it revolves in terms of validity between being weak or fabricated. The wordings mentioned in these evidences goes against the Sharia and sound reasoning.

In this research, I have tried to refute their evidence in detail, and have shown different aspects of response - from the Sharia point of view and from sound reason – both regarding the text and its content.

Index of Sources and References:

1. Al-Baḥrānī, Sheikh Suleiman bin Abdullah al-Mahoozi, *Al-Arba’ūna Hadīthan Fī Ithbāt Imāmat Amīr ail-Mu'minīn*, Investigation by Mr. Mahdi Al-Rajaei, Amir Press, Qom - Iran, first edition, year 1417 AH.



The Miracle of keeping the sun between Ahl El-Sunna- and The Twelver Shiites

Prepared by: *Dr. Ismaeel Abdul-Muhsin Qutb Abdul-
Rahman*

*Egyptian Academic associate Dr. at the
Department of Theology in the Theology at
Imam Mohammed bin Saud University*

errad.1438@gmail.com

Abstract

This research came to address a doctrinal problem in which the Twelver Shi'ites abandoned the correct belief, which is the sign of the sun returning to Ali (may God be pleased with him). When they wanted to solidify this creed, they began to claim that it happened to Solomon, (peace be upon him), and after him for our Prophet Muhammad (ﷺ), and then for Ali, (may God be pleased with him). They believe that Solomon (may peace be upon him) was the trustee of his father, the prophet David (peace be upon him) and that Ali (may Allah be pleased with him) was the trustee of our Prophet Muhammad (ﷺ), just as Joshua bin Nun was the trustee of Moses (may peace be upon them).

The Twelver Shiites agreed with the Sunnis in believing that the sun stopped for the prophet Joshua bin Nun, but they disagreed with them in saying that it stopped for the prophet Solomon and Muhammad (peace and blessings be upon them), as well as its response to Ali (may God be pleased with him).



Salem (Supervised its printing and publication, The House of Culture and Publishing in the Imam Muhammad bin Saud Univerity, 1st edition, 1406 AH).

52. Ibn al-Atheer, Abu Al-Hasan Ali bin Abi Al-Karam Muhammad bin Muhammad Izz Al-Din, *Al-Kāmel Fi al-Tārīkh*, (Dār al-Kitab al-Arabi, 1st, 1417 AH).
53. Hafnī, Abdel Moneim, *Mawsū'at al-Firaq wa al-Jamā'āt wa al-Madhāheb al-Islāmiyyah*, n.d.



36. Al-Warrāq, Abu Al-Faraj Muhammad Bin Abu Yaqoub Ishaq, *Al-Fahrist*, (Reza Tajaddud investigation).
37. Al-Firyābī, Abu Bakr Jaafar bin Muhammad bin Al-Hassan bin Al-Mustafa, *Al-Qadar*, (Adwaa Al-Salaf, 1st edition, 1418 AH).
38. Al-Muhaimid, Ibrahim bin Saleh, *Al-Qiṣṣāh al-Kāmilah Li Khawārij ‘Aṣrina*, (Dār Al-Barrazi Library, 1st edition, 1436 AH).
39. Ibn Manzur, Abu al-Fadl Jamal al-Din Muhammad bin Mukarram (d. 711 AH), *Lisan al-Arab*, (Dār al-Ma‘āref).
40. Al-Maqdisi, Ibn Qudamah, Muwaffaq Al-Dīn Abu Muhammad Abdullah bin Ahmed, *Al-Mughni*, (Dār ‘Āam Al-Kutub, 3rd edition, 1417 AH).
41. Al-Baghdadi, Abdul Qaher, *Al-Milal wa al-Nihal*, (Damascus Beirut House).
42. Al-Shahristani, Muhammad bin Abdul-Karim, *Al-Milal wa Al-Nihal*, (Dār Al-Kutub al-‘Elmiyyah, 2nd edition, 1413 AH).
43. Al-Balkhī, Abu al-Qasim Abdullah bin Ahmed bin Mahmoud, *Al-Maqālāt*, (Dār al-Fath, 1st edition, 1439 AH).
44. *Journal of Doctrinal Studies*, Issue (9), Fifth Year 1434 A.H., Issue (12), Sixth Year 1435 A.H.
45. Ibn Taymiyyah, Sheikh al-Islam, *Majmū‘al-Fatāwā*, (The King Complex for the Printing of the Noble Qur’an, 2nd edition, 1425 AH).
46. Al-Yafi’ī, *Madhāheeb al-Firaq al-Thintain wa al-Sab‘in*, (Dār Al-Bukhari for Publishing and Distribution, 1st, 1410 AH).
47. Al-Sulamī, Abdul Hamid, *Mashariq Anwar Al-Aqoul*, (Dār Al-Jeel, 1st edition 1409 AH).
48. A Group of Researchers, *Mu‘jam Muṣṭalahāt al-Ibāḍiyyah* (A Dictionary of Ibadi Terms), Interoduced and Suppervised by: Abdullah Al-Sulami (Ministry of Endowments and Religious Affairs, Sultanate of Oman, 2nd edition, 1433 AH).
49. Ibn Faris, Abu Al-Hussein Ahmed bin Faris bin Zakaria (d. 395 AH), *Mu‘jam Maqāyīs al-Lughah*, (Dār Al-Jeel, 1420 AH).
50. Al-Ash'ari, Abu Al-Hasan, *Maqālāt al-Islāmiyyīn wa Ikhtilāf al-Muṣallīn*, (Al-Maktabah Al-Asriyah, 1411 AH).
51. Ibn Taymiyyah, Sheikh al-Islam Ahmed bin Abdul Halim (died 728 AH), *Minhaj al-Sunnah*, Investigated by: Dr. Muhammad Rashad

22. Helmy, Mustafa, *Al-Khawārij, Al-Uṣūl al-Tārikhiyyah Li Mas'alat Takfīr al-Muslim*, n.d.
23. Atfayesh, Hajj Muhammad bin Yusuf, *Sharḥ 'Aqeedat al-Tawheed*, (Ministry of National Heritage and Culture, Sultanate of Oman, 1403 AH).
24. Al-Worjani, Al-Daleel wa al-Burhān, n.d.
25. Jaly, Ahmed, *Dirāsah 'An al-Firaq Fi Tārīkh al-Muslimīn al-Khawārij wa al-Shī'ah*, (King Faisal Center for Research and Islamic Studies, 1st edition 1406 AH).
26. Maarouf, Nayef, *Al-Khawārij Fi al-'Aṣr al-Umawī*, (Dār al-Talī'ah, 3rd edition, 1406 AH).
27. Ibādī, Salem bin Hamad bin Suleiman Al-Omani, *Al-'uqūd al-Faḍḍiyyah Fi Uṣūl Madhhab al-Ibaḍiyyah*, (The Arab Awakening House), n.d.
28. al-Yamani, Abu Muhammad, *'Aqā'id al-Thalāth wa al-Sab'īn Firqah*, (Maktabat al-'Ulūm wa al-Hikam, 2nd edition, 1422 AH).
29. Al-Ājurri, Abu Bakr Muhammad bin Al-Hussein (D. 360 AH), *Al-Shari'ah*, Investigated by: Al-Waleed bin Muhammad (Cordoba Foundation, 1st edition, 1417 AH).
30. Al-Lalakāṭī, Imam Abu al-Qasim Hebat Allah Ibn al-Hassan al-Tabari (died 418 AH), *Sharḥ Uṣūl I'tiqād Ahl al-Sunnah wa al-Jamā'ah*, Investigation Dr. Ahmed Ibn Saad Ibn Hamdan al-Ghamdi (Agency for Publications and Scientific Research Affairs of the Ministry of Awqaf in Saudi Arabia, 8th edition, 1424 AH).
31. Al-Nawbakhti, Hassan bin Musa and Al-Qummi, Saad bin Abdullah, *Firaq al-Shī'ah*, (Dār Al-Rashad, 1st meditation, 1412 AH).
32. Ibn Hzm, Al-Qurtubi, Abu Muhammad Ali bin Ahmed, *Al-Fiṣal Fi alMilal wa al-Ahwā'I wa al-Niḥal*, (Dar Al-Jeel, 2nd edition, 1416 AH).
33. Al-Baghdadi, Abdel-Qaher, *Al-Farq Bain al-Firaq wa Bayān al-Firqah al-Najiyah Minhum*, (Ibn Sina Library for Publishing and Distribution), n.d.
34. Al-Qalhani, Muhammad, *Al-Firaq al-Islāmiyyah Min kHilāl al-Kashf wa al-Bayān*, n.d.
35. Al-Awaji, Ghaleb bin Ali, *Firaq Mu'āṣirah Tantasibu Ilā al-Islām*, (Al-Maktabah Al-Asriyah, 4th edition, 1422 AH).

10. Al-Hafiz Abi Omar Youssef bin Abdullah bin Muhammad bin Abdul-Bar (D.: 463 AH), *Al-Tamheed Limā Fi al-Muwattā Min al-Asāneed*, Invstigated by A Group of Investigators.
11. Al-Malti, Muhammad bin Ahmed, *Al-Tanbīh wa al-Radd Alā Ahl al-Ahwā' wa al-Bida'*, (Ramadi Publishing, 1st edition , 1414 AH).
12. Al-Isfaraini, Abu al-Muzaffar, *Al-Tabṣīr Fi al-Dīn wa Tamyīz al-Firqah al-Najiyah Min al-Hālikīn*, (Alam al-Kutub, 1st edition, 1403 AH).
13. Al-Tabarī, Abu Jafar Muhammad bin Jarir bin Yazid, *Tārīkh al-Rosul wa al-Mulūk*, (Dār al-Turath, 2nd ediion, 1387 AH).
14. Al-Hifzī, Abd al-Latif bin Abd al-Qadir, *Ta'thīr al-Mu'tazilah Fi al-Khawārij wa al-Shī'ah, Asbābuhu wa Mazāhiruhu*, (Dār al-Andalus al-Khadrā, 1st edoiton, 1421 AH).
15. Taheri, Muhammad Hisham, *Taqrīrāt A'immat al-Da'wah Fi Mukhālafat Madhhab al-Khawārij wa Ibtālīhi, Jam'an wa Dirāsatan*, (Ghiras for Publishing and Distribution, 1st edition, 1429 AH).
16. Ibn al-Jawzi, Abu al-Faraj Jamal al-Din Abd al-Rahman bin Ali, (D. 597 AH), *Talbīs Iblīs*, Study and Investigation by: Ahmed bin Othman Al-Mazeed, (Dār Al-Watan Publishing, 2nd edition 1422 AH).
17. Al-Tabarī, Abu Ja'far Muhammad ibn Jarir, *Jami' al-Bayan 'An Ta'weel Āyi al-Qur'ān*, n.d.
18. Al-Jassim, Faisal Fazar, *Haqeeqat al-Khawārij Fi al-Shar'I wa 'Abr al-Tārīkh*, (Ghiras for Publishing and Distribution, 1st edition, 1426 AH).
19. Al-Ghosn, Suleiman bin Saleh, *Al-Khawārij, Nash'atuhum, Firaquhum, Şifātuhum, Al-Raddu Alaihim*, (Dār Kunūz Ishbīliya for Publishing and Distribution, 1st edition, 1430 AH).
20. Al-'Awajī, Ghaleb bin Ali, *Al-Khawārij Tārīkhuhum wa Ārā'uhum al-E'tiqādiyyah wa Mawqif al-Islām Minha*, (Al-Maktabah Al-Asriyyah, 2nd Edition, 1423 AH).
21. Al-Aqel, Nasser bin Abdul Karim, *Al-Khawārij Awwal al-Firaq Fi Tārīkh al-Islām, Manāhijuhum Uṣūluhum Simātuhum Qadīman wa Hadīthan, wa Mawqif al-Salaf Minhum*, (Dār Ishbīliya, 1st edition, 1419 AH).

because of the arbitration. Based on this, they claimed that the first people who were known to excommunicate people committing major sins were the *Azariqa*, followers of Nafi' ibn al-Azraq. They claimed in that way that this was not made by the first Kharijites, the followers of Abdullah bin Wahb ar-Rasibi, and those with him or those Kharijites that came after him. In that way it was necessary to answer that, in an appropriate way.

Index of Sources and References:

1. Al-'Okburī, Abu Abdullah Obaid Allah bin Muhammad bin Muhammad, *Al-Ibānah 'An Sharī'at al-Firqah al-Nājiyah*, (Dār Al-Rāyah for Publishing and Distribution, 2nd Edition, 1415 AH).
2. Al-Asqalānī, Abu al-Faḍl Ahmed bin Ali bin Muhammad bin Hajar, *Al-Iṣābah Fī Tamyeez al-Ṣaḥābah*, (Dār al-Kutub al-'Elmiyyah, 1st edition, 1415 AH).
3. Abu Obaid Al-Qasim bin Salam, *Al-Īmān*, (Maktabat Al-Ma'aref for Publishing and Distribution, Investigated by Al-Albani, 1421 AH).
4. Ibn Qayyim Al-Jawziyah, Muhammad bin Abu Bakr bin Ayyub bin Sa'ad, *Ijtīmā'u al-Juyūsh al-Islāmiyyah 'Alā Ghazwi al-Mu'ṭtilah*, (Al-Farazdaq Commercial Press, 1st edition, 1408 AH).
5. Al-Rāzī, Fakhr, *I'tiqādāt Firqah al-Muslimīn wa al-Mushrikīn*, (Al-Azhar Colleges Library, 1398 AH).
6. Al-Sha'alān, Ibtihal bint Abdullah, *Aqwāl A'immat Ahl al-Sunnah Fi al-Hukm 'Ala al-Khawārij Ja'an wa Dirāsatan*, (Dār Al-Sumae'i, 1st edition, 1434 AH).
7. Ibn Abu Zamanain, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah, *Uṣūl al-Sunnah*, (Al-Ghurabā Archaeological Library, 1st edition, 1415 AH).
8. Al-Saksaky, Abu Al-Fadl Abbas, *Al-Burhān Fi Ma'rifat 'Aqā'id Ahl al-Adyān*, (Maktabat Al-Manār, 2nd edition, 1417 AH).
9. Al-Salmi, Abdullah bin Humaid, *Bahjat al-Anwār Sharḥ Anwār al-'Uqūl Fi al-Tawheed*, (2nd edition, 1411 AH).

**The doctrine of the Kharijites regarding
those who commit major sins:
an analytical creedal study”**

Prepared by: *Dr. Boufeldja Benabbas*

*Holds a PhD from the Islamic University of Madinah,
College of Da`wah and Fundamentals of Religion,
Theology Department*

charif.com@hotmail.com

Abstract

The title of this study is “The doctrine of the Kharijites regarding those who commit major sins: an analytical creedal study”. It was disposed by collecting the doctrines of the Kharijite sects regarding those who commit major sins and studying these doctrines from a creedal point of view. It is well known that the Kharijites excommunicate those who commit major sins. However, it has appeared things that make this well-known fact problematic, because the Kharijites have been quoted to say things that goes against this position. This matter necessitated writing this research, to remove this confusion. That was made by combining the narrations reported from the Kharijites about this issue, or directing these narrations, if possible, or by giving preference when it is not possible, according to the scientific method followed.

The research included the answer to some recent claims made by some contemporary researchers, that excommunication for committing major sins was not known by the first Kharijites. That is, that they did not excommunicate someone for drinking alcohol, fornication and the like, rather they only excommunicated people

92. Al-Tabarānī, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair Abu Al-Qasim, *Al-Mu'jam al-Kabīr*, Investigation: Hamdi Al-Salafi- Second Edition- Maktabat Ibn Taymiyyah- Cairo.
 93. Ibn Fāris, Ahmed bin Faris bin Zakaria, *Mu'jam Maqāyīs al-Lughah*, Investigation: Abd al-Salam Muhammad Harun- First Edition 1411 AH - 1991 CE- Dār al-Jeel: Beirut.
 94. Al-Māzirī, Abu Abdullah Muhammad bin Ali bin Omar Al-Maliki, *Al-Mo'alem Bi Fawā'id Muslim*, Investigation: Muhammad Al-Shazly- Second Edition, 1988 CE- Tunisian Publishing House.
 95. Al-Qurtubi, Ahmed bin Omar, *Al-Mufhim Limā Ashkala Min Talkhīs Kitāb Muslim*, Investigation: Dib Misto and others - Edition: First, 1417 AH - 1996 CE, Dār Ibn Kathir: Damascus.
 96. Al-Zarqānī, Muhammad Abdul Azim, *Manāhel al-'Erfān Fi 'Ulūm al-Qur'ān*, n.d. Third Edition- Issa Al-Babi Al-Halabi & Co. Press.
 97. Al-Nawawī, Abu Zakaria Yahya bin Sharaf, *Al-Minhaj Sharh Sahih Muslim bin Al-Hajjaj*, Second Edition, 1392 AH- House of Revival of Arab Heritage: Beirut.
 98. Ibn al-Atheer, Abu Al-Saadat Al-Mubarak bin Muhammad bin Muhammad bin Muhammad, *Al-Nihāyah Fi Gharīb al-Hadith wa al-Athar*, Investigation: Taher Ahmed al-Zawi; Mahmoud Muhammad Al-Tanahi, Edition 1399 AH - 1979 CE, Scientific Library - Beirut.
- **Network references:**
99. Shiite Wiki: <http://ar.wikishia.net>



82. Al-Shaibani, Abu Abdullah Ahmad bin Muhammad bin Hanbal, *Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal*, Investigation: Shoaib Al-Arnaout and others, Edition: First, 1421 AH- 2001 CE- Al-Resālah.
83. Al-Bazzar, Abu Bakr Ahmed bin Amr bin Abdul-Khaliq, *Musnad al-Bazzār* Published by the name of "*Al-Bahr al-Zakhkhār*", Investigated by Mahfouz al-Rahman Zain Allah, and others, Edition: First, 1988 CE, Maktabat al-‘ulūm wa al-Hikam, Madinah.
84. Al-Dārimī, Abu Muhammad Abdullah bin Abdul Rahman bin Al-Fadl bin Bahram, *Musnad al-Dārimi known as (Sunan al-Dārimi)* Investigation: Hussain Salim Asad al-Dārānī- First Edition, 1412 AH- 2000 CE- Al-Mughni House: Kingdom of Saudi Arabia.
85. Al-Rūyānī, Abu Bakr Muhammad bin Harun, *Musnad Al-Rūyānī*, Investigation: Ayman Ali Abu Yamani, Edition: First, 1416 - Cordoba Foundation - Cairo.
86. Al-Qushairi, Muslim bin Al-Hajjaj Abu Al-Hasan Al-Naysaburi, *Al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar Bi Naql al-'Adl 'An al-'Adl Ilā Rasūl-Allah*. Investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi- n.d. Arab Heritage Revival House - Beirut.
87. Al-Baghawī, Abu Muhammad Al-Hussein, *Maṣābīḥ al-Sunnah*, Investigation: Dr. Youssef Al-Maraachli, and others- Edition: First, 1407 AH- 1987 CE, Dār al-Ma‘arifah, Beirut - Lebanon.
88. Al-Busairī, Abu al-Abbas Shihab al-Din Ahmed bin Abu Bakr bin Ismail bin Qaymaz bin Othman, *Miṣbāḥ al-Zujājah Fi Zawā'id Ibn Mājah*, Investigation: Muhammad al-Muntaqa al-Kishnāwī- second edition, 1403 AH- Dār al-Arabiya - Beirut.
89. Al-Hamad, Muhammad bin Ibrahim bin Ahmed, *Muṣṭalahāt Fi Kutub al-'Aqā'id*, Edition: First - Dār Ibn Khuzaimah.
90. Ibn Abu Shaybah, Abu Bakr, Abdullah Al-‘Absī, *Al-Muṣannaḥ Fi al-Aḥādīth wa al-Āthār*, Investigation: Kamāl Al-Hout- Edition: First, 1409- Maktabat Al-Rushd- Riyadh.
91. Al-‘Asqalānī, Ahmed bin Ali bin Hajar, *Al-Maṭāleb al-‘Āliyah Bi Zawā'id al-Masānīd al-Thamāniyah*, Investigation: A Group of Researchers, Coordinated by: Dr. Sa‘ad Al-Shathrī- Edition: First- Dār al-‘Āṣimah.

- Qasim- Publication year: 1416 AH- 1995 CE, King Fahd Complex for the Printing of the Holy Qur'an: Madīnah The Prophet's City.
73. Al-Sa'adī, Dr. Issa bin Abdullah, *Al-Maḥw wa al-Ithbāt Fi al-Maqādeer*, First Edition 1427 AH- Dār Ibn Al-Jawzi: Kingdom of Saudi Arabia: Riyadh.
74. Al-Rāzī, Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qader, *Mukhtār Al-Sihāh*, Investigation: Hamza Fathallah, Eleventh Edition 1426 AH - 2005 CE, Al-Resalah Foundation: Beirut - Lebanon.
75. Ibn Qayyim al-Jawziyyah Muhammad bin Abu Bakr, *Mukhtaṣar Al-Ṣawā'iq al-Mursalāh 'Alā al-Jahmiyyah wa al-Mu'aṭṭilah*, Ikhtisār: Muhammad bin Muhammad Ibn al-Mawsili, Investigation: Syed Ibrahim, Edition: First, 1422 AH - 2001 CE, Dār al-Hadith, Cairo-Egypt.
76. Al-Ba'alī, Muhammad bin Ali bin Ahmed bin Omar bin Yala, Abu Abdullah, Badr Al-Din, *Mukhtaṣar al-Fatāwā al-Misriyyah*, Investigation: Abdul Majeed Salim and Muhammad Hamid Al-Faki, n.i. Al-Sunnah Muhammadiyah Press.
77. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams al-Din, *Madārij al-Sālikīn Baina Manāzil Iyyāka Na'budu Wa Iyyāka Nasta'īn*. Investigation: Muhammad al-Mu'tasim Billah al-Baghdadi, Edition: Third, 1416 AH - 1996 CE, Dār al-Kitab al-Arabi – Beirut.
78. Al-Nasafī, Abu Al-Barakat Abdullah bin Ahmed bin Mahmoud, *Madārik al-Tanzeel wa Haqā'iq al-Ta'weel*, Investigation: Youssef Ali Badawi, First Edition 1419 AH - 1998 CE, Dār al-Kalim al-Tayyib, Beirut.
79. Al-Qārī, Ali bin (Sultan) Muhammad, Abu al-Hasan Nur al-Din al-Mulla al-Harawi, *Mirqāt al-Mafāhīh Sharḥ Mishkāt al-Maṣābīh*, first edition, 1422 AH - 2002 CE, Dār al-Fikr: Beirut.
80. Al-Hakim, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah bin Muhammad Al-Naysaburi, known as Ibn Al-Bayyi', *Al-Mustadrak 'Alā al-Ṣahīḥain*, Investigation: Mustafa Abdel-Qader Atta, Edition: First, 1411- 1990 CE, Dār Al-Kutub Al-'Elmiyyah, Beirut.
81. Ibn Taymiyyah, Sheikh Al-Islam - Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim Al-Harrani, *Al-Mustadrak 'Alā Majmū' Fatāwā Sheikh Al-Islam*, Compiled and Arranged by: Muhammad bin Qasim, first edition, 1418 AH, n.d.

62. Al-Mahmoud, Dr. Abdul Rahman, *Al-Qaḍā'u wa al-Qadar Fi Daw'i al-Kitāb wa al-Sunnah wa Madhāheb al-Nās Fīhi*, Third Edition 1432 AH - 2011 CE, Dār Al-Watan.
63. Al-Shawkani, *Qaṭr al-Walī 'Alā Hadīth al-Walī or Wilāyatu Allah wa al-Ṭareeq Ilaiha*, Investigation: Dr. Ibrahim bin Ibrahim Hilal, n.d. Hassan Press: Cairo.
64. Ibn Al-Jawzi, Abu Al-Faraj Abdul Rahman bin Muhammad, *Kashf al-Mushkil Min Hadīth al-Ṣaḥīḥain*, Investigation: Ali Hussein Al-Bawab, n.d. Dār Al-Watan- Riyadh.
65. Abu Al-Ma'ālī, Muhammad bin Ibrahim Al-Manawī, *Kashf al-Manāhej wa al-Tanāteeḥ Fi Takhreej Ahādīth al-Maṣābīḥ*, Investigation: Dr. Muhammad Ishaq Ibrahim, Edition: First, 1425 AH- 2004 CE- Arab House of Encyclopedias: Beirut- Lebanon.
66. Al-Tha'ālibī, Ahmad bin Muhammad bin Ibrahim, Abu Ishaq, *Al-Kashfu wa al-Bayān 'An Tafseer al-Qur'ān*, Investigation: Imam Abu Muhammad bin 'Ashour, Edition: First 1422 AH- 2002 CE, House of Revival of Arab Heritage, Beirut - Lebanon.
67. Ibn Abdullah, Muhammad Al-Amin *Al-Kawkab al-Wahhāj Fi Sharh Muslim*, (called: *Al-Kawkab al-Wahhāj wa Al-Rawḍ Al-Bahhāj Fi Sharh Ṣaḥīḥ Muslim bin Al-Hajjāj*), Edition: First, 1430 AH - 2009 CE, Dār Al-Minhāj.
68. Ibn Manzur, Muhammad bin Makram al-Ansari al-Ruwafi'I, *Lesān al-Arab*, third edition 1414 AH - Dār Ṣāder - Beirut.
69. Al-Saffārānī, Abu al-'Awn Muhammad, *Lawāmi'u al-Anwār al-Bahiyyah wa Sawāḥi'u al-Asrār al-Athariyyah Li Sharḥ al-Durrah al-Mudhiyyah Fi 'Aqīdat al-Firqah al-Mardhiyyah*, second edition- 1402 AH- 1982 CE- Al-Khafaqain Foundation: Damascus.
70. Al-Nasa'ī, Abu Abd al-Rahman Ahmad Ibn Shuaib, *Al-Mujtaba Min al-Sunan, which is known as al-Sunan al-Soghra Li al-Nasa'ī*, Investigation: Abd al-Fattah Abu Ghuddah- Second Edition 1406-1986- Islamic Publications Office: Aleppo.
71. Al-Haythamī, Abu Al-Hasan Nour Al-Din Ali, *Majma'u al-Zawā'id wa Manba'u al-Fawā'id*, Investigation: Hussam Al-Din Al-Qudsi, Publication year: 1414 AH- 1994 CE, Al-Qudsi Library, Cairo.
72. Ibn Taymiyyah, Taqī al-Din Abu al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim al-Harrānī, *Majmū' al-Fatāwā*, Investigation: Abdul Rahman bin

50. Al-Fawzan, Saleh bin Fawzan, *Sharḥ al-'Ubūdiyyah*, first edition 1433 AH - 2012 CE, Dār Kunūz Ishbīliyā: Riyadh.
51. Abdul Karim Al-Khudair, *Sharḥ Muqaddimat Sunan Ibn Mājah*, Text Extrcted from his vocal-lessons uplodd on his official website.
52. Al-Bayhaqi Ahmed bin Al-Hussein bin Ali bin Musa Al-Khorasani, Abu Bakr, *Shu'ab al-Imān*, Investigation: Dr. Abdul Ali Abdul Hamid Hāmid- First Edition, 1423 AH- 2003 CE- Maktabat Al-Rushd: Riyadh.
53. Ibn Qayyim Al-Jawziyah, Muhammad bin Abu Bakr, *Shifā'I al-'Aleel Fi Masā'iel al-Qaḍā' wa al-Qadar wa al-Hikmah wa al-Ta'leel*, n.i. Edition 1398 AH- 1978 CE- Dār al-Ma'rifah, Beirut, Lebanon.
54. Al-Gohari, Ismail, *Al-Sihāh Tāj al-Lughah wa Sihāh al-Arabiyyh*, Investigation: Ahmed Attar, Third Edition 1404 AH- 1984 CE, Dār Al-'Elm Li al-Malāyen, Beirut - Lebanon.
55. Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim Al-'Ubūdiyyah, Investigation: Muhammad Zuhair al-Shawish, Seventh Edition 1426 AH- 2005 CE, Al-Maktab al-Islami, Beirut.
56. Khallāf, Abdul Wahhab, *'Elm Uṣūl al-Fiqh*, Eighth edition of Dār Al-Qalam, Maktabat Al-Da'wah, Al-Azhar Youth.
57. Ibn Taymiyyah, Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim Al-Harrani, *Al-Fatāwā al-Kobrā*, Edition: First, 1408 AH- 1987 CE, Dār al-Kutub al-'Elmiyyah.
58. Al-'Asqalaānī, Ahmed bin Ali bin Hajar Abu Al-Faḍl, *Fath Al-Bāri Sharḥ Sahih Al-Bukhari*, Investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi- Comments by: Abdul Aziz Ibn Bāz- Edition 1379 AH - House of Knowledge - Beirut.
59. Al-Shawkānī, Muhammad bin Alī, *Fath al-Qadīr*, first edition 1414 AH - Dar Ibn Kathir: Damascus, Beirut.
60. Ibn Hzm, Al-Qurtubi, Abu Muhammad Ali bin Ahmed, *Al-Fiṣal Fi alMilal wa al-Ahwā'I wa al-Niḥal*, n.i. Al-Khanji Library- Cairo.
61. Al-Munāwī, Zain al-Din Muhammad, called Abd al-Raouf al-Qahiri, *Fayd al-Qadir Shaarḥ al-Jāmi' al-Sagheer*, first edition 1356- Al-Maktabah al-Tejāriyyah al-Kobrā, Egypt.

39. Al-Albānī, Abu Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din, Ibn al-Hajj Noah, *Silsilat al-Ahādeeth al-Saḥīḥah wa Shai'un Min Fiqhiha wa Fawā'idīha*, Edition: First, Maktabat al-Ma'āref, Riyadh.
40. Ibn Majah, Abu Abdullah Muhammad bin Yazid al-Qazwini, and Maja the name of his father Yazid, *Sunan Ibn Majah*, Investigation: Muhammad Fouad Abdel-Baqi n.d. House of Revival of Arabic Books: Faisal Issa Al-Babi Al-Halabi.
41. Al-Tirmidhi, Muhammad bin Issa bin Surah bin Musa bin Al-Dahhak, Abu Issa, *Sunan Al-Tirmidhi*, Investigation: Ahmed Muhammad Shaker, and others, Edition: Second, 1395 AH- 1975 CE, Mustafa Al-Babi Al-Halabi Library and Press Company- Egypt.
42. Al-Nasa'ī, Abu Abdul Rahman Ahmed bin Shu'aib bin Ali, *Al-Sunan Al-Kubra*, Investigation: Hassan Abdel Moneim Shalabi, Edition: First, 1421 AH- 2001 CE, Al-Resalah Foundation- Beirut.
43. Al-Lalakā'ī, Abu al-Qasim Hebat Allah bin Al-Hassan bin Mansour *Sharḥ Uṣūl I'tiqād Ahl al-Sunnah wa al-Jamā'ah*, Investigation by: Ahmed Sa'ad Hamdan Al-Ghamdi, Edition: Eighth, 1423 AH - 2003 CE- Dār Taibah: Saudi Arabia.
44. Al-Hamadan, Al-Qāḍī, Abdul-Jabbar Ahmad, *Sharḥ al-Uṣūl al-Khamsah*, Commentary: Ahmed bin Al-Hussein bin Abu Hashem- First Edition - Heritage Revival House: Beirut - Lebanon.
45. Al-Hawalī, Safar bin Abdul Rahman, *Sharḥ al-'Aqeedah al-Tahāwiyyaah*, n.d.
46. Ibn Abu Al-Ezz, Muhammad bin Alaa Al-Din Ali bin Muhammad *Sharḥ al-'Aqeedah al-Tahāwiyyaah*, Investigation: Ahmed Shaker, First Edition 1418 AH- Ministry of Islamic Affairs, Endowments and Call.
47. Al-Taftāzānī, Sa'ad Al-Dīn Masoud bin Omar, *Sharḥ al-Maqāṣid Fi 'Elm al-Kalām*, n.t. Edition 1401 AH- 1981 CE, Dār Al-Ma'ārif Al-Nu'māniyyah: Pakistan.
48. Al-Walawi, Muhammad bin Ali bin Adam bin Musa the Ethiopian, *Sharḥ Sunan Al-Nasa'i* called: "*Dhakhirat Al-Uqbi fi Sharh Al-Mujtaba*", first edition - Dār Al-Mi'rāj.
49. Ibn Battāl, Abu al-Hasan Ali bin Khalaf, *Sharḥ Sahih al-Bukhari*, Investigation: Abu Tamim Yasser bin Ibrahim, Second Edition 1423 AH - 2003 CE, Maktabat Al-Rushd: Riyadh.

29. Al-Bukharī, Muhammad bin Ismail, Abu Abdullah, Al-Ju'fī, *Al-Jami al-Musnad al-Saheeh al-Mukhtasar Min Umūr Rasūl- Allah (pbuh) wa Sunanihi wa Ayyāmihi*, Investigation: Mohammed Zuhair bin Nasser Anazar- first edition 1422, Dār Tawq al-Najāt.
30. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abu Bakr bin Ayyub bin Qayyim, *Al-Jawāb al-Kāfi Li Man Sa'ala 'An al-Dawā'i al-Shāfi, Aw al-Dā'u wa al-Dawā'u*, First Edition, 1418 AH- 1997 CE, Dār al-Ma'arifa - Morocco.
31. Al-Khafājī, Shihab al-Din Ahmad bin Muhammad bin Omar al-Misri al-Hanafī, *Hāshiyat al-Shehab 'Alā Tafseer al-Bayḍāwī, named: Inayat al-Qāḍi wa Kifayat al-Rāḍi 'Alā Tafseer al-Bayḍāwī*, n.i. Dār Sāder: Beirut.
32. Al-Sāwī, Ahmad al-Maliki, *Hāshiyat al-Sāwī 'Alā Tafseer al-Jalālain*, First Edition 1409 AH- 1988 CE, Dār al-Fikr: Beirut-Lebanon.
33. Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, Abu Abdullah, *Khalqu Af'āl al-'Ebād*, Investigation: Dr. Abdul Rahman Umirah- Ph.D. Saudi House of Knowledge, Riyadh.
34. *Dā'irat al-Ma'ārif al-Shī'iyyah al-'Āmmah*, Second Edition 1413 AH - 1993 CE, Al-A'lamiy Foundation: Beirut - Lebanon.
35. Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub bin Mutair Al-Lakhmi Al-Shami, Abu Al-Qasim, *Al-Du'ā'*, Investigation: Mustafa Abdel-Qader Atta, First Edition, 1413- Dar Al-Kutub Al-'Elmiyyah- Beirut.
36. Ibn Taymiyyah, Taqī Al-Din Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim bin Abdul Salam bin Abdullah bin Abi Al-Qasim bin Muhammad Al-Harrani, *Al-Raadu 'Alā al-Manṭiqiyyīn*, n.i. Dār Al-Ma'arifah, Beirut, Lebanon.
37. Al-Alūsī, Shihab Al-Din Mahmoud bin Abdullah Al-Husseini, *Rūḥ al-Ma'ānī Fī Tafseer al-Qur'ān al-Kareem wa al-Sab'ī al-Mathānī*, Investigation: Alī Abdel Bari Attiyyah, Edition: First, 1415 AH - House of Scientific Books- Beirut.
38. Al-Rawasī, Abu Sufyān Wakī' bin Al-Jarrah bin Mālih, *Al-Zuhd*, Investigation: Abdul Rahman Abdul-Jabbar Al-Parewāī, First Edition, 1404 AH - 1984 CE – Maktabat Al-Dār, Medina.

18. Ali bin Muhammad bin Ali Al-Zain Al-Sharif Al-Jerjani, *Al-Ta'rifāt*, Investigation.: A group of scholars, first edition 1403 AH -1983, dār Al-Kutub al-'Elmiyyah, Beirut - Lebanon.
19. Ibn Katheer, Abu al-Fida Ismail bin Omar bin Katheer, al-Dimashqi, (D.: 774 AH), *Tafseer al-Qur'ān al-'Azeem*, Investigation: Sāmi bin Muhammad Salamah, second edition 1420 AH - 1999 CE- Dār Taibah.
20. Ibn Abu Hatim, Abu Muhammad Abd al-Rahman bin Muhammad al-Razi, *Tafseer al-Qur'ān al-'Azeem*, Investigation: Asa'ad al-Tayyib, Third Edition, 1419 AH, Nizar Mustafa al-Baz Library.
21. Al-Nisa'i, Abu Abd al-Rahman Ahmad Ibn Shuaib, *Tafseer al-Nasa'i*, Investigation: Sayed al-Julaimi, and Sabri al-Shafi'I, First Edition 1990 CE-1410AH- Maktabat al-Sunnah, Cairo.
22. Al-Irāqī, Abu al-Fadl Abd al-Rahim, *Al-Taqyeed wa al-Īdāh Sharḥ Muqaddamat Ibn al-Salah*, Investigation: Abd al-Rahman Muhammad Othman, Edition: First, 1389 AH-1969 CE- Muhammad al-Ketbi, owner of the Salafi Library in Medina.
23. Al-Malti, Muhammad bin Ahmed bin Abdul Rahman, Al-Asqalani, *Al-Tanbīh wa al-Radd Alā Ahl al-Ahwā' wa al-Bida'*, Investigation: Muhammad Zahid bin Al-Hassan Al-Kawthari, n.d.
24. Al-Azhari, Abu Mansour Muhammad bin Ahmed, *Tahdheeb al-Lughah*, Investigation: Abdel Salam Haroun, The Egyptian House of Composition and Translation, n.d.
25. Al-Saduq, Sheikh, *Al-Tawhid*, Investigation: Hashem Al-Husseini Al-Tahrany, n.d. The Scientific Hawza: Qom.
26. Al-Saadi, Abdul Rahman bin Nasser bin Abdullah, *Tayseer Al-Karim Al-Rahman Fi Tafseer Kalām al-Mannān*, Investigation: Abdul Rahman Al-Luwaihiq- First Edition 1420 AH - 2000 CE, Al-Resālah.
27. Al-Tabari, Muhammad bin Jarir Abu Ja'afar, *Jami' al-Bayan fi Ta'weel al-Qur'an*, Investigation: Ahmed Muhammad Shakir, First Edition, 1420 AH - 2000 CE, Al-Resālah.
28. Ibn Rajab, Zain al-Din Abdul Rahman bin Ahmed bin Rajab bin al-Hasan, *Jāmi' al-'Ulūm wa al-Hikam Sharḥ Khamseen Hadīthan Min Jawāmi' al-Kalim*, Investigation: Shuaib Arnaout; Ibrahim Bagis, Seventh Edition, 1422 AH - 2001 CE, Al-Resala Foundation - Beirut.

- Muhammad Abd al-Salam Ibrahim - Edition: First, 1411 AH - 1991 CE, Dār al-Kutub al-‘Elmiyyah - Beirut.
8. Ibn Taymiyyah, Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim Al-Harani Al-Hanbali, *Iqtidhā' al-Širāt al-Mustaqīm Mukhālafat Ašhāb al-Jahīm*, Investigation: Dr. Nasser Al-Aql - Seventh Edition 1419 AH - 1999 CE, Dar Alam Al-Kutub: Beirut.
 9. Al-Shaibani Yahya bin (Hubaira bin) Muhammad bin Hubairah Al-Duhali, Abu Al-Mudhaffar, Aoun Al-Din, *Al-Ifšāh ‘An ma‘ānī al-Šihāh*, investigation by Fouad Abdel-Moneim Ahmed, Publication year: 1417 AH - Dar Al-Watan
 10. Al-Julind, Muhammad Al-Sayyid, *Imam Ibn Taymiyyah wa Mawqifuhu Min al-Ta'weel*, The General Authority for Princely Press Affairs: Cairo, n.d.
 11. Al-Qarafī, Abu Al-Abbas Shihab Al-Din Ahmed bin Idris bin Abdul Rahman Al-Maliki, *Anwar al-Burūq Fi Anwa' al-Furūq*, Alam Al-Kutub, n.d.
 12. Al-Mufīd, Muhammad bin Muhammad bin Al-Nu‘man Al-Baghdadi *Awā'il al-Maqālāt*, First Edition 1413 AH, The World Conference on the Occasion of the Millennium Anniversary of Al-Mufid's Death.
 13. Al-Subhani, Ja‘afar, *Al-Badā' Fi daw' al-Kitāb wa al-Sunnah*, First Edition 1406 AH- 1986 CE, International Relations Associate in the Islamic Media Organization: Iran - Tehran.
 14. Al Saadi, Abu Abdullah, Abdul Rahman bin Nasser, *Bahjat Qulūb al-Abrār wa Qurrat ‘Oyūn al-Akhyār Fi Sharḥ Jawāmi‘ al-Akḥbār*, Investigation: Abdul Karim bin Rasmi Al-Darinī, Edition: First 1422 AH - 2002 CE, Al-Rushd Library.
 15. Ibn Qutayba Al-Dinawari, *Ta'weel Mukhtalif al-Hadīth*, n.i. Dār Al-Kitab Al-Arabi: Beirut.
 16. Al-Israfrāyīnī, Taher Bin Muhammad Abu al-Muzaffar, *Al-Tabṣīr Fī al-Dīn wa Tamwa Tamyīz al-Firqah al-Najiyah ‘An al-Firaq al-Hālikīn*, Investigation: Kamal Yusef al-Hout, Edition: First, 1403 AH- 1983 CE, World of Books - Lebanon.
 17. Ibn Taymiyyah, Taqī al-Din Abu al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim al-Harrani, *Al-Tadmuriyyah- Taḥqeeq al-Ithbāt Li al-Asmā'i wa al-Šifāt wa Haqeeqat al-Jam' bain al-Qadar wa al-Shar'i*, Investigation: Dr. Muhammad bin ‘Odah Al-Saawi- Edition: Sixth 1421 AH - 2000 CE, Obeikan Library: Riyadh.

saying that the erasure and confirmation are based on what is in the scrolls of the angels. As for the texts, indicating the writing is completed, then they are referring to the Preserved Tablet.

The fourth chapter: I deduced the doctrinal issues that the hadith indicates, such as the virtue of supplication, the lordship of the Creator, and the effect of sins on deprivation of sustenance.

The fifth chapter: I responded to the Twelver Shiites who inferred the hadith on the doctrine of *al-Bada* that they have.

Index of Sources and References:

1. Al-Bustī, Muhammad Ibn Habban Abu Hatim, Al-Darami, *Al-Ihsān Fī Taqrīb Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān*, Arranged by: ‘Alī bin Balibbān Al-Farsi, Investigation: Shuaib Al-Arnaout, First Edition 1408 AH - 1988 CE, Al-Resālah: Beirut.
2. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad, *Aḥkām Ahl al-Dhimmah*, Youssef Al-Bakri - Shaker Al-Arouri, Edition: First, 1418 AH- 1997 CE, Dār Ramadi: Dammam.
3. Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali bin Ahmed bin Saeed Al-Andalusi Al-Qurtubi Al-Zahiri, *Al-Iḥkām Fī Uṣūl al-Aḥkām*, Investigation: Ahmed Muhammad Shaker, Dār Al-Afaq Al-Jadidah: Beirut.
4. Abu al-Sa‘ūd, Abu Al-Saud Al-Emadi Muhammad bin Muhammad bin Mustafa, *Irshād al-‘Aqel al-Saleem Ilā Mazāyā al-Qur’ān al-Kareem*, Publisher: Arab Heritage Revival House - Beirut.
5. Ibn Taymiyyah, Abu Al-Abbas Ahmed bin Abdul Halim bin Abdul Salam bin Abdullah bin Abi Al-Qasim bin Muhammad Al-Harani Al-Hanbali Al-Dimashqi, *Al-Istiḳāmah*, Investigation: Dr. Muhammad Rashad Salem, First Edition, 1403 AH, Imam Muhammad bin Saud University, Madinah.
6. Al-Qafari, - Dr. Nasser bin Abdullah bin Ali, *Uṣūl Madh’hab al-Shī‘ah al-Imāmiyyah al-Ithnai Ashariyyah ‘Arḍ wa Naqd*, first edition 1414 AH- n.d.
7. Ibn al-Qayyim, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams al-Din, *E‘lām al-Muwaqqi‘in ‘An Rabbi al ‘Ālamīn*, Investigation:



Hadith: “Nothing averts divine destiny but supplication”, creedal point of view

Prepared by: *Al-Shaimaa bint Mohammed Al-Huti*

*Saudi Academic, faculty member at theology department
in the College of Da`wah and Fundamentals of Religion at
Umm Al Qura University*

al-shima@windowslive.com

Abstract

The research revolves around the study of a hadith: “Nothing averts divine destiny but supplication ,” from a creedal point of view. It also refutes the apparent contradiction between the hadith and the texts that indicates that writing down the divine destiny is completed. Of that reason, I have divided the research in five chapters:

The first chapter: I dealt with the graduation of the hadith and concluded that it is accepted (Hassan) due to external factors by looking to all of its chains of narrations.

The second chapter: I explained the hadith by clarifying its vocabulary and showing the difference between divine destiny and predestination, its levels, the virtue of supplication and its importance.

The third chapter: I mentioned the paths of scholars in resolving the confusion between the hadith of the study and the texts indicating the completion of writing the divine destiny. They have three different ways of approaching this issue and the most likely of which is the combination of the texts. The scholars that did by

- Ahmed Muhammad Al-Sayed, Youssef Ali Badawi, Mahmoud Ibrahim Nazzal, Publisher: Dār Ibn Katheer, Damascus, fourth edition 1429 AH.
30. Al-Tabarani, Suleiman bin Ahmed bin Ayoub Abu al-Qasim, *Al-Mo'jam al-Saghīr*, Investigation: Muhammad Shakour Mahmoud al-Hāj Amreer, Publisher: Al-Maktab al-Islami, first edition 1405 AH.
31. Abdel-Bāqī, Muhammad Fouad, *Al-Mo'jam al-Mufahras li Alfāz al-Qur'ān al-Kareem*, Publisher: The Islamic Library, Istanbul.
32. Ibn Fāris, Abu al-Hussein Ahmed Bin Faris Bin Zakaria, *Mo'jam Maqāyees al-Lughah*, Investigator: Abdul Salam Muhammad Haroun, Publisher: Dār al-Fikr, Edition: 1399 AH.
33. Al-Wahrāni, Ibrahim bin Youssef bin Adham, *Maṭāli' al-Anwār 'Alā Sihāh al-Āthār*, Investigation: Dār al-Falah for Scientific Research and Heritage Investigation, Publisher: Ministry of Endowments and Islamic Affairs, State of Qatar, first edition 1433 AH.
34. A Group of Researchers, *Mawū'at al-Tafeer al-Mawḍū'ī li al-Qur'ān al-Kareem*, Supervised and Edited by: The Interpretation Center for Qur'anic Studies, Riyadh, first edition 1440 AH.
35. Al-Nawawi, Abu Zakaria Muhyi Al-Din Yahya Bin Sharaf, *Al-Minhaj Sharḥ Sahih Muslim Bin Al-Hajjaj*, Publisher: Arab Heritage Revival House, Beirut, second edition 1392 AH.
36. Sultān al-'Ulamā', Abu Muhammad 'Izz al-Din Abd al-Aziz bin Abd al-Salam, *Moniyat al-Sool Fi Tafdeel al-Rasool (Pbuh)*, Narration: al-Hafiz Sharaf al-Dīn Abu Abdullah Muhammad al-Maidoomi, Investigation: Dr. Salah al-Dīn al-Munajjid, Publisher: Dār al-Kitab al-Jadid, Beirut, Edition: First 1401 AH.
37. Ibn Al-Atheer, Abu Al-Saadat Al-Mubarak Bin Muhammad Al-Jazari, *Al-Nihāyah Fi Gharīb al-Hadith wa al-Athar*, Supervised and Introduced by: Ali Bin Hassan al-Halabi al-Athari, Publisher: Dār Ibn al-Jawzi, first edition 1421 AH.
38. Al-Dāmighānī, Al-Hussein Muhammad, *Al-Wujūh wa al-Nazā'ir Li Alfāz Kitāb-Allah al-Azīz*, Investigation: Arabi Abdul Hamid Ali, Publisher: Dār al-Kutub al-'Elmiyyah, Beirut.

Magazines and periodicals

39. *Majaalt al-Dirāsāt al-'Aqadiyyah*, The Saudi Scientific Society for the Sciences of Creed, Religions, Doctrines and Sects, Issue No. 20, Tenth Year, Muharram 1439 AH.

18. Al-Bukhari, *Sahih al-Bukhārī*, Investigation: Dr. Mustafa Dīb al-Bagha, Publisher: Dār Ibn Katheer, Al-Yamamah, Beirut, third edition 1407 AH.
19. Muslim, *Sahih Muslim*, Investigator: Muhammad Fouad Abdel Baqi, Publisher: House of Revival of Arab Heritage, Beirut.
20. Abu Dawood, *Sunan Abu Dawood*, Investigator: Shuaib al-Arnaout, and Muhammad Kamel Qara Belli, Publisher: Dār al-Resala al-‘Ālameyyah, Edition: First 1430 AH.
21. Al-Albānī, Sheikh Muhammad Nasir al-Dīn, *Silsilat al-Ahādeeth al-Sahīhah wa Shai’un Min Fiqhiha wa Fawā’idiha*, Publisher: Maktabat al-Ma’āref, Riyadh, Year of Printing 1415 AH.
22. Al-Yahsubi, Qādī, Iyadh bin Musa, *Al-Shifa Bi Ta’reef Huqūq al-Mustafa*, Publisher: Dār al-Fayhā, Amman, second edition 1407 AH.
23. Ibn Hajar, *Fath al-Bari Sharḥ Sahih al-Bukhari*, Publisher: Dār al-Salām, Riyadh, first edition 1421 AH.
24. Al-Zamakhsharī, Abu al-Qasim Mahmoud bin ‘Amr, *Al-Kashāf ‘An Haqā’iq Ghawāmiḍ al-Tanzeel*, Publisher: Dār al-Kitab al-Arabi, Beirut, third edition 1407 AH.
25. Al-Andalusi, Abdul Haq bin ‘Attiyyah, *Al-Muḥarrar al-Wajeez Fi Tafseer al-Kitāb al-‘Azīz*, Investigation: Al-Rahhālah al-Farouq, Al-Sayed Abdul-‘Āl al-Sayed Ibrahim, Abdullah bin Ibrahim al-Ansari, and Muhammad al-Shafi’i al-Sadiq al-‘Anani, Publisher: Dār al-Khair, Damascus, second edition 1428 AH.
26. Al-Razi, Muhammad bin Omar bin al-Hasan, nicknamed: Fakhr al-Dīn, *Mafāteeh al-Ghaib*, Publisher: House of Revival of Arab Heritage, Beirut, third edition, 1420 AH.
27. Ahmad bin Hanbal, *Musnad of Imam Ahmad bin Hanbal*, Investigator: Shuaib al-Arnaout, ‘Ādel Murshid, and others, Supervision: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, Publisher: Al-Resalah Foundation, Edition: First 1421 AH.
28. Al-Fayoumi, Ahmed bin Muhammad, *Al-Miṣbāḥ al-Muneer Fi Gharib Al-Sharh Al-Kabeer li al-Rāfe’ī*, Study and Investigation: Youssef al-Sheikh Muhammad, Publisher: Al-Maktabah al-‘Asriyyah.
29. Al-Qurtubi, al-Hafiz Ahmed Bin Omar, *Al-Mufhim Limā Ashkala Min Talkhīṣ Kitāb Muslim*, Investigation: Dr. Mohi al-Din Mesto,

- Mafhūmuha wa Ahammiyyatuha wa Arkānuha*, Publisher: Ma‘ālem al-Huda for Publishing and Distribution, Riyadh, first edition, 1439 AH.
8. Al-Durrah, Sheikh Muhammad Ali Taha, *Tafsīr al-Qurān al-Kareem wa E‘rābuhu wa Bayānuhu*, Dār Ibn Katheer, Damascus, first edition 1430 AH.
 9. Al-Munāwī, Abdel Raouf, *Al-Tawqeef ‘Alā Muhimmāt al-Ta‘āreef*, Publisher: World of Books, Cairo, Edition: First 1410 AH.
 10. Al-Suyuṭī, Abd al-Rahman bin Abu Bakr Jalal al-Dīn, *Al-Khaṣā‘is al-Kobrā*, Publisher: Dār al-Kutub al-‘Elmiyyah, Beirut.
 11. Al-Tabarī, Muhammad bin Jarīr, *Jami’ al-Bayan ‘An Ta’weel Āyi al-Qur’ān*, Investigation: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, in cooperation with the Center for Islamic Research and Studies in Dār Hajar, Publisher: Dār Hajar for printing, publishing, distribution and advertising, Edition: First 1422 AH.
 12. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abu Bakr, *Jalā’ al-Afhām Fī Faḍl al-Ṣalāt ‘Alā Muhammad Khair al-Anām*, Investigator: Shuaib al-Arna’uṭ and Abdul Qadir al-Arna’uṭ, Publisher: Dār al-‘Urūbah, Kuwait, second edition, 1407 AH.
 13. Ibn Taymiyyah, *Al-Jawāb al-Ṣaḥīḥ Li Man Baddal Dīn al-Masīḥ*, Study and Investigation by: Ali bin Hassan bin Nasser al-Alma‘ī and others, Publisher: Dār al-Faḍīlah, Riyadh, Saudi Arabia.
 14. Al-Asbahani, Abu Nu‘aim Ahmed bin Abdullah, *Dalā’il al-Nubuwwah*, Investigation: Dr. Muhammad Rawas Qal‘ah Ji, and Abd al-Barr Abbas, Publisher: Dār al-Nafā‘es, Beirut, second edition 1406 AH.
 15. Al-Sameen al-Halabī, Ahmad bin Yusuf bin Abdul-Daim, , *Al-Durr al-Masoon Fi ‘Ulūm al-Kitab al-Maknūn*, Investigator: Dr. Ahmad Muhammad al-Kharrat, Publisher: Dār al-Qalam, Damascus.
 16. Hassān bin Thabet, *Diwān Hassān bin Thabet (Raḍi Allah Anhu)*, Dār al-Kutub al-‘Elmiyyah, Beirut, 2nd edition, 1414 AH.
 17. Ibn al-Jawzi, *Zād al-Maseer Fi ‘Elm al-Tafseer*, Investigation by: Zuhair al-Shawish, Publisher: Al-Maktab al-Islamī, Dār Ibn Hazm, The new first edition 1436 AH.

- The third chapter: Allah praising the prophet's (ﷺ) sight.
- The fourth chapter: Allah praising the prophet's (ﷺ) speech.
- The fifth chapter: Allah praising the prophet's (ﷺ) hearing.
- The sixth chapter: Allah praising the prophet's (ﷺ) breast.
- The seventh chapter: Allah praising the prophet's (ﷺ) learning.
- The eighth chapter: Allah praising the prophet's (ﷺ) teaching.
- The ninth chapter: Allah praising the prophet's (ﷺ) behavior .
- The tenth chapter: Allah praising the prophet's (ﷺ) whole life.
- The conclusion.

Index of Sources and References:

1. Al-Bayḍāwī, Nasser al-Dīn Abdullah bin Omar, *Anwār al-Tanzeel wa Asrār al-Ta'weel*, Investigator: Muhammd Abdul Rahman al-Mara'ashli, Publisher: House of Revival of Arab Heritage, Beirut, first edition 1418 AH.
2. Abu al-Sa'ūd, Muhammad bin Muhammad Al-Emadi, *Irshād al-'Aqel al-Saleem Ilā Mazāyā al-Qur'ān al-Kareem*, Publisher: House of Revival of Arab Heritage, Beirut.
3. Al-Andalusi, Abu Hayyān, *Al-Bahr al-Moheet*, Publisher: Dār al-Fikr.
4. Al-Jāhiz, Amr bin Bahr, *Al-Bayān wa al-Tabyeen*, Investigation: Lawyer Fawzi Atwi, Publisher: Dār Sa'ab, Beirut, first edition 1968.
5. Al-Zubaidi, Muhammad bin Muhammad, *Tāj al-'Arous Min Jawāhir al-Qāmū*, Investigation by A Group of Investigators, Publisher: Dār al-Hedayah.
6. Ibn 'Āshour, Muhammad al-Taher bin Muhammad bin Muhammad al-Taher bin Ashour al-Tūnisi, *Al-Tahreer wa al-Tanweer*, Publisher: Tunisian Publishing House, Tunisia, Publication year: 1984 CE.
7. Abdeen, Prof. Taha, Dr. Yassin Qari, Dr. Fakhruddin al-Zubayr, and Dr. Ahmed Muhammad Rashad, *Al-Tazkiyah Bi al-Qur'ān*

**Praise of Allah Almighty of his messenger
Mohammed -god blessings on him- in Quran**

Prepared by: *Dr. Ayman bin Muhammad al-Hamdan*

*Saudi Academic, Associate Professor of Islamic sciences at
the King Abdulaziz military academy*

aymn797@gmail.com

Abstract

In the name of Allah, the most Gracious, the most Merciful

All praise is due to Allah, and may Allah exalt and send blessings to the messenger of Allah.

To proceed:

This is a brief study on an aspect of belief in the Prophet Muhammad's (ﷺ) message, which is represented in the study of what was mentioned in the Glorious Qur'an regarding the praise of Allah Almighty of His Messenger (ﷺ). This is one of the most important reasons for glorifying the Prophet (ﷺ) in accordance with the Sharia, without slander or exaggeration.

The purpose of this study is to mention the most important and prominent things in the Glorious Qur'an regarding the praise of Allah Almighty of the Prophet in his honorable person. This consists of an introduction, ten chapters, and a conclusion:

Introduction: the meaning of praising.

The first chapter: Allah praising the prophet (ﷺ) himself.

The second chapter: Allah praising the prophet's (ﷺ) intellect and heart.

Contents

- ❁ **Praise of Allah Almighty of his messenger Mohammed -god blesings on him- in Quran**
Dr. Ayman bin Muhammad al-Hamdan..... 654
- ❁ **Hadith: “Nothing averts divine destiny but supplication”, creedal point of view**
Al-Shaimaa bint Mohammed Al-Huti..... 649
- ❁ **The doctrine of the Kharijites regarding those who commit major sins: an analytical creedal study”**
Dr. Boufeldja Benabbas 638
- ❁ **The Miracle of keeping the sun between Ahl El-Sunna- and The Twelver Shiites**
Dr. Ismaeel Abdul-Muhsin Qutb Abdul-Rahman..... 632
- ❁ **Well wording of Ali’s praise of Abu Bakr and Omar (may God be pleased with them) from the book “Nahj al-Balaghah”**
Dr. al-Murabit Muhammad Yaslam al-Mujtaba ash-Shinqiti 624
- ❁ **Al-Burqa’i’s position on the theory of “Wilayat al-Faqih” in the Imami Shiites**
DR. Mohammed M. Aljedy & Mrs. Mai Awni Taha..... 611
- ❁ **The Doctrine of "Looking" in Sufism: Creedal study in the light of the texts of the Qur’an and Sunnah**
Dr. Sharaf ad-Din Hamed al-Badawy Mohammad..... 604
- ❁ **The Impact of the Christian Creed on the Twelver Imamiyyah regarding the Imamate - Manifestations and Reasons -**
Dr. Fahd bin Karim bin Mohammed Al-Ansari..... 596

Material published in
the Journal expresses
the opinions of its
author(s).

JOURNAL OF
THEOLOGICAL STUDIES

Editorial Board

Editor in Chief:

Prof. Sulaiman Bin Salim Assuhaimy

Managing Editor:

Dr. Fahad Issa Al-Enezi

Editors:

Prof. Ali Bin Ateeq Al-Harbi

Prof. Fahad Bin Sulaiman Al-Fuheid

Prof. Abdul-Aziz Bin Juleidan Al-Dhafiri

Dr. Altafurrahman s/o Sanaullah

Journal Secretary:

Abdullah Ahmad Abdullah

G. Header: size 12 font bold

H. Title: size 18 font bold

I. Subtitles: size 16 font bold

- 13. Three copies of the final draft must be submitted: two on separate CDs in addition to one hard copy.*
- 14. The Journal does not guarantee that any manuscript, accepted for publication or not, will be returned to its author.*
- 15. The author shall be given three copies of the issue in which his research is published as well as fifteen offprints.*

Publishing Guidelines:

Material submitted for publication in the Journal must adhere to the following guidelines:

- 1. It cannot have been published or submitted for publication elsewhere.*
- 2. The material must be exclusively for the Journal.*
- 3. It must be original, unique, and contribute to knowledge.*
- 4. It must adhere to the standards and methodology of academic research and be written in Arabic.*
- 5. The research must be within the scope of the Journal's specialty.*
- 6. The material submitted cannot be part of prior published research, or a section of one's thesis or dissertation.*
- 7. The manuscript must be typed and submitted on a CD.*
- 8. The manuscript should not be more than one hundred (100) pages or less than ten (10). However, the editorial board reserves the right to make exceptions where necessary.*
- 9. An abstract not exceeding half a page should precede the article.*
- 10. The manuscript should be accompanied by a brief biography of the author, stating his or her occupation, contact information, and most important academic works.*
- 11. The author must submit five copies of the manuscript.*
- 12. Manuscripts should be submitted using the following format:*
 - A. Microsoft Word XP or a similar program*
 - B. Lotus Linotype font*
 - C. Quranic verses should be written as follows:*

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]
 - D. Page size: 12 x 20cm*
 - E. Text: size 16 font*
 - F. Footnotes: size 12 font*

About the Journal

The Journal of Theological Studies is a refereed academic journal, published by the Saudi Academic Association for the Study of Theology, Religions, Sects & Ideologies, under the supervision of the Islamic University in Madinah. The journal aims to publish research and academic studies as well as authenticated manuscripts, in the fields of theology, religions, sects and ideologies.

An expert board comprising several university professors is responsible for editing the journal and authorizes the studies to be published after the approval of two specialists.

The journal published the first number in Muharram 1430 (January 2009) and issues two numbers periodically every year.

Correspondence

**All correspondence should be
addressed to the managing editor:**

Mobile: +966.55.253.4282

Phone: +966.14.847.1155

Fax: +966.14.847.3076

Email: aqedaamm@gmail.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

All rights reserved
for the Journal of
Theological Studies

ISSN: 1658-516X

E-ISSN: 1658-8401



Kingdom of Saudi Arabia
Ministry of Education
Islamic University of Madinah
Faculty of Islamic Preaching and Theology
*Saudi Academic Association
for the Study of
Theology, Religions, Sects & Ideologies*



JOURNAL OF
THEOLOGICAL STUDIES

A Refereed Academic Journal

Volume 14 • Number 28

Muharram 1443 – August 2021